الخلافة الراشدة والدولة الأموية

من فتح الباري

جمعًا وتوثيقًا

إعداد

د. يحيى بن إبراهيم اليحيى

تقديم

الأستاذ د. أكرم ضياء العمري



تقـــديم

بقلم
الدكتور أكرم ضياء العمري

الحمد لله الولي المنعم، والصلاة والسلام على نبيه وآله وصحبه وسلم.

وبعد. . . فإن هذه الأطروحة التي أقدم لها تدخل في نطاق تيسير كتب التراث وخاصة الموسوعات الضخمة مثل فتح الباري للحافظ ابن حجر العسقلاني فإنه من النادر أن يفطن المؤرخون لتأريخ صدر الإسلام إلى أهمية المعلومات التأريخية التي تضمنها هذا الكتاب الضخم عن ذلك العصر الزاهر الذي ترجع إليه جذور حضارتنا العربية الإسلامية، فضلاً عن المنهج النقدي الذي استعمله الحافظ ابن حجر مع الروايات، والذي يمثل مستوى عالياً من التطور والتكامل في نقد الأسانيد والمتون بالاعتماد على المنهج الحديثي للوصول إلى صحة الرواية أو ضعفها، والاهتمام بالوصول إلى السياق الصحيح الكامل بالمقارنة بين الروايات المختلفة لصحيح البخاري - وهو المتن الذي شرحه - ولروايات كتب أخرى أفاد منها في بيان الفروق بين تحملها للآثار والأخبار.

كما أفاد من منهج إسلامي آخر هو منهج الأصوليين في تفسير النصوص والتوفيق بين ما ظاهره التعارض، وإزالة الإشكال والتناقض.

وهو يحاول الجمع بين الروايات إلاَّ إذا تعذَّر فإنه يرجح أحد الأقوال، وهذا يقتضي الاطلاع الواسع والإحاطة بجميع الروايات والآثار المتعلقة بالمسألة، ولم يألُ جهداً في هذا السبيل.

ومن الضروري الانتباه إلى أن أقوال الحافظ ابن حجر في الرواة جرحاً

وتعديلاً خلال شرحه (الفتح) تمثل في الغالب آخر أقواله، لأنه فرغ من فتح الباري كله سنة ٨٤٢ هـ، وأما هدي الساري - مقدمة الفتح - ففرغ منها سنة ٨١٣ هـ ولكنه كان دائم التنقيح لهما.

وإذا قارنا تاريخ تأليفه الفتح بمؤلفاته الرجالية، فإنه فرغ من تبييض كتابه (تهذيب التهذيب) في حدود سنة ٧٨٧ هـ كما ذكر ذلك السخاوي في (الجواهر والدرر)، وفرغ من (التقريب) في حدود سنة ٨١٧ هـ حيث وصلت إلينا نسخة بخطه كتبها في هذه السنة.

فينبغي على من أراد التثبت من أقوال الحافظ ابن حجر في الرواة أن يرجع إلى آخر أقواله في الفتح بالنسبة للرواة الذين وردوا فيه.

وثمة أمر آخر تجدر الإشارة إليه وهو أن الحافظ ابن حجر شرح نسخة ابن سعادة من صحيح البخاري لأنها نسخة معتمدة، ولم ينتبه الناشرون إلى ذلك فوضعوا متن البخاري في أعلى الشرح من رواية أخرى للصحيح، لذلك لا يتطابق مع المتن المقطع في الشرح.

ومن تأمل في النطاق الواسع لمصادر ابن حجر في فتح الباري أدرك الجهد العظيم الذي بذله في احتواء مكتبة عصره والإفادة منها في بناء كتابه تعينه المكتبات العظيمة التي ضمتها القاهرة في العصر المملوكي. والحق أن ابن حجر تعامل مع المصادر بأمانة، وعزا إليها بدقة، ولكنه أحياناً يراجع أصولها وينتقي منها كما فعل مع (الإكمال) للحافظ مغلطاي - أحد مصادره في كتابه تهذيب التهذيب - حيث أنه راجع الأصول التي اعتمدها مغلطاي مباشرة، وتثبت من صحتها، وعزا إليها مباشرة، ومع ذلك فقد أنصف حين بيَّن أنه استفاد من كتاب مغلطاي في التعرف على تلك الأصول، وهذا يوضح أمانته ودقته.

إن الأعمال العظيمة تبقى رافدة للحركة الثقافية في العصور المتلاحقة، ونحن اليوم نتطلع إلى تيسيرها وتذليل صعابها بالنشر الحديث والطباعة الأنيقة والفهارس الشاملة..

وقد قام الدكتور يحيىٰ إبراهيم اليحيىٰ باستلال الروايات المتعلقة بعصر الخلافة الراشدة والعصر الأموي ورتبها وحققها بالمقابلة مع الأصول التي اعتمدها الحافظ ابن حجر ثم وضع لها الفهارس التي تخدمها، وبذلك يسَّر للباحثين - وخاصة المعنيين بالدراسات التأريخية - الإفادة من هذا المؤلف العظيم، وهو مجهود يستحق الإشادة به والتنويه بفضل صاحبه، والله الموفق وهو حسبنا ونعم الوكيل.

٢٠ رجب ١٤١٥ هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونستهديه ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ﷺ. أما بعد:

فإن التاريخ الإسلامي بالمفهوم الصحيح مرتبط برباط وثيق مع جميع العلوم الشرعية وغيرها؛ ولذا كان العلماء السابقون لا يرون ذلك الانفصال النكد الذي أحدثته الدراسات المعاصرة بين العلوم عامة، والتاريخ مع العلوم الشرعية بخاصة.

فهذا الطبري إمام المؤرخين هو إمام أيضاً في التفسير والحديث والفقه وغيرها من العلوم وله في كل منها كتاب عظيم يعتبر مصدراً أساسياً لذلك العلم، بل إن كتاب التفسير هو المعول عليه لكل من جاء بعده.

وليس الطبري هو المثال الوحيد بل ثمة أمثلة كثيرة فهذا ابن كثير صاحب (البداية والنهاية) وصاحب التفسير، وجامع المسانيد في الحديث، وكذلك الذهبي وغيرهم كثير.

بل من العلماء من جمع بين هذه العلوم في مؤلف واحد، فمن كتب الحديث ـ كما هو معلوم ـ (الجوامع) «والجامع عندهم ما يوجد فيه من الحديث جميع الأنواع المحتاج إليها من العقائد، والأحكام، والرقاق، وآداب الأكل والشرب، والسفر والمقام، وما يتعلق بالتفسير، والتاريخ، والسير، والفتن، والمناقب والمثالب وغير ذلك»[1].

(١) الرسالة المستطرفة ٣٢.

ويضاف إلى ذلك (المصنفات) وهي قريبة من الجوامع، وإن كانت هي محط للآثار أكثر من غيرها.

ونظرة سريعة إلى مصنف ابن أبي شيبة مثلاً نجد في قائمة المحتويات للكتاب إلى جانب كتاب الطهارة والصلاة والحج الخ يطالعنا بعدها كتاب التاريخ، وكتاب الجمل، وباب ما ذكر في صفين، وباب ما ذكر في الخوارج، وكتاب المغازي. الخ.

ولذا فإن مادة تاريخنا مفرقة بين شتى المؤلفات، ولن تكون الصورة صحيحة والدراسة أصيلة لهذا التاريخ إلا بجمع شتاتها.

ونظراً لاقتصار بعض الدراسات المعاصرة على كتب التاريخ المتخصصة دون غيرها، فقد تركت حلقات مفقودة في تاريخنا إضافة إلى إثباتها روايات قد تعارضها أخرى هي أقوى وأوثق منها.

ومن هنا تأتي أهمية الكتابة في مثل هذه الموضوعات، وجمع شتات الروايات من الموسوعات، فلربما ذكرت روايات ونصوصاً كان نصيبها الإهمال في مصادر التاريخ، أو أوردت نصاً فيها ولكنها زادته توثيقاً، أو أكملت نصاً مختصراً، أو أوضحت أمراً غامضاً، أو حلت إشكالاً قائماً.

يضاف إلى ذلك احتواء مثل هذه الموسوعات على روايات من كتب تاريخية هي في عداد المفقودات.

خطة البحث

وقد جاءت خطة البحث في مقدمة وتمهيد وبابين:

ذكرت في المقدمة أهمية الموضوع ومنهج وخطة البحث.

وجاء **التمهيد** في مبحثين:

تحدثت في الأول عن ابن حجر وكتابه الفتح ومنهجه في الروايات التاريخية. وخصصت الثاني للحديث عن موارده في تلك الروايات.

الباب الأول: الروايات في الخلافة الراشدة.

وفيه أربعة فصول:

الفصل الأول: في خلافة أبي بكر، وفيه ستة مباحث: الأول في نسبه وإسلامه وهجرته، والثاني صفاته وفضائله وملازمته للرسول ﷺ، والثالث وفاة الرسول ﷺ وبيعة السقيفة، أما الرابع فهو الجهاد والفتوحات، والخامس الشؤون المالية، وفي السادس أعماله وعماله ووفاته.

الفصل الثاني: في خلافة عمر، وفيه اثنا عشر مبحثاً: الأول في نسبه وإسلامه وهجرته، والثاني منزلته عند الرسول ﷺ وفضائله، أما الثالث فعن أحواله الشخصية وعبادته، وذكرت في الرابع عماله، والخامس عن الجهاد والفتوحات، والسياسة المالية في السادس، والسابع في سياسته مع الكفار، والثامن عن أعماله، وفي التاسع عدل عمر مع رعيته ومتابعته لهم، والعاشر عن الحالة العلمية عند عمر، والحادي عشر عن فقه عمر وقضائه، والثاني عشر عن وفاة عمر وقصة الشورى.

الفصل الثالث: خلافة عثمان. وفيه ثمانية مباحث الأول: عن نسبه وهجرته إلى الحبشة، والثاني فضائله، والثالث أحواله الشخصية، والرابع الجهاد والفتوحات، والخامس عن أعماله، والسادس إدارته للدولة، والسابع فقهه وقضاؤه، الثامن الفتنة ومقتل عثمان.

الفصل الرابع: خلافة علي. وفيه خمسة مباحث الأول: عن إسلامه ومنزلته من الرسول ﷺ وفضائله، والثاني علمه وفقهه وقضاؤه، والثالث الجمل، والرابع صفين، والخامس الخوارج.

الباب الثاني: الروايات في الدولة الأموية.

وفيه خمسة فصول:

الفصل الأول: في خلافة معاوية وابنه يزيد. وفيه ستة مباحث الأول: إسلام معاوية وأعماله قبل الخلافة، والثاني استخلافه وأعماله، والثالث علمه وفقهه وقضاؤه، والرابع عماله، والخامس أعمال يزيد قبل الخلافة، والسادس أعماله بعد توليه الخلافة.

الفصل الثاني: في خلافة ابن الزبير. وفيه ثلاثة مباحث الأول: فضله وعبادته وعلمه، الثاني استخلافه وولاته، والثالث أهم الأحداث في عهده.

الفصل الثالث: خلافة عبد الملك بن مروان وابنه الوليد. وفيه أربعة مباحث الأول: مبايعته بالخلافة وأعماله، الثاني ولاة عبد الملك على الأمصار، الثالث علم الوليد وأعماله، الرابع عمال الوليد على الأمصار.

الفصل الرابع: في خلافة عمر بن عبد العزيز وبقية الخلفاء. وفيه ستة مباحث الأول: حالة عمر العلمية، الثاني فقه عمر، الثالث الحالة المالية، الرابع متفرقات عن عمر وسليمان بن عبد الملك، الخامس هشام بن عبد الملك، السادس الوليد بن يزيد ومروان بن محمد.

عملي في البحث

لم أكتفِ بالقراءة في مضان الروايات من الفتح، بل تتبعته كله سطراً سطراً وكلمة كلمة، وإن هذه القراءة الشاملة كشفت عن روايات عديدة لا توجد في مضانها مما يشكل صعوبة على الباحث في إدراكها والحصول عليها.

ثم استخرجت الروايات وقسمتها على الأبواب والفصول والمباحث على حسب الغالب من موضوعها، وإن كانت مشتركة بين خليفتين مثلاً ذكرتها في الأول وأشرت إليها في المواضع الأخرى، وقد جمعت كل مجموعة متناسقة

تحت عنوان واحد، وأحياناً أضع لكل رواية عنواناً يخصها إذا لم تندرج تحت روايات أخرى.

ثم قمت بعزو الروايات إلى مصادرها الأصلية ما استطعت إلى ذلك سبيلا، وبينت وجه الاختلاف بينها أو اختصارها إن كانت مختصرة، وإن ذكرها بالمعنى أشرت إلى ذلك.

وقد آثرت عدم التدخل في النصوص التي يسوقها ابن حجر فأوردتها متتالية ومتعاقبة، واكتفيت بحكمه على الروايات، وإن كان لي تعليق جعلته في الحاشية.

أما شرحه للغريب فقد وضعته بالحاشية.

وقد أوردت روايات البخاري لكونها داخلة ضمن الفتح، ولأن غالب نصوص ابن حجر مبنية عليها إما توضيحاً أو تكميلاً، فأذكر رواية البخاري ثم أتبعها بسياق روايات ابن حجر.

وعند دراسة الموارد عرفت بأصحاب الكتب التي استقى منها ابن حجر، وتركت بقية الأعلام لكثرتها حيث إن التعريف بها سيأخذ مكاناً كبيراً في الرسالة، مع وضوحهم في كتب الرجال.

وتفادياً من إثقال الحاشية فقد جعلت الإحالة إلى الفتح داخل النصوص.

وأخيراً عزوت الآيات، وشرحت الغريب، وبينت المواضع.

وإذا كان ثمة حديث عن المصاعب التي تواجه كل باحث، فإنه قد نالني منها نصيب وافر وهذه أبرزها:

١ ـ كبر حجم الفتح والذي يقع في ثلاثة عشر مجلداً عدا المقدمة وبلغت صفحاته قرابة ثمانية آلاف صفحة، فقد أخذ علي وقتاً طويلاً من مدة الرسالة حيث استغرقت قراءته أكثر من سنة ونصف.

٢ ـ تنظيم الروايات وتوزيعها على الفصول والمباحث، فقد عانيت من ذلك كثيراً؛ نظراً لكثرتها وعدم وضوح موضوع كثير منها.

٣ ـ تعامل ابن حجر مع المؤلفين أكثر من الكتب مما يولد صعوبة في عزو الروايات إلى مصادرها.

٤ ـ سوق ابن حجر قطعة من النص أحياناً، ومختصراً من الرواية أحياناً أخرى، جعلني لا أستفيد من الفهارس التي رتبت على أطراف الحديث. وقد كلفني هذا كثيراً من الوقت، مما حملني على قراءة كتاب بكامله من أجل نص واحد أو أكثر.

وأخيراً أشكر الله تعالى وأحمده على أن منّ علي في إتمام هذا البحث كما أسأله أن ينفعني به وينفع به غيري.

ثم أقدم وافر الشكر والتقدير لشيخي وأستاذي المشرف على هذه الرسالة الدكتور أكرم ضياء العمري والذي كان معي طيلة مدة البحث ملاحظاً وموجهاً، لم يضن علي بوقته رغم حاجته إليه. سائلاً الله أن يبارك في جهوده وأن يجزل مثوبته.

كما أقدم شكري ووافر امتناني وتقديري للجامعة الإسلامية والتي ترعى وتبارك مثل هذه الموضوعات.

كما أجد لزاماً علي شكر كل من أعان ووجه في هذه الرسالة من أساتذة فضلاء وزملاء نبلاء.

وبالله التوفيق وهو الهادي إلى سواء السبيل.

تمهيد

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: ابن حجر ومنهجه.

المبحث الثاني: موارده.

المبحث الأول: ابن حجر ومنهجه

ترجمة ابن حجر

مصادر ترجمته:

لقد جاءت ترجمة ابن حجر في عدد كبير من المصادر نظراً لمكانته العلمية التي تبوءها، ولتبحره في كثير من العلوم، فكل من كتب عن رجال علم من العلوم الإسلامية ترجم في كتابه لابن حجر، فجاءت ترجمته موزعة في كثير من المصادر(١).

وأوسع من كتب عنه تلميذه السخاوي فقد ترجم له في عدد من كتبه(٢)، بل إنه أفرد ترجمته في كتابه الموسوم «الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر» وهو كتاب كبير يقع في عدة مجلدات، رتبه في مقدمة وخاتمة وعشرة أبواب الأول: في ذكر نسبه ومولده وبلدته، والثاني: نشأته وطلبه للعلم ورحلاته، والثالث: في ثناء العلماء عليه، والرابع في تدريسه وإملائه ووظائفه، الخامس في مصنفاته، والسادس في سياق شيء من بليغ كلامه شعراً ونثراً، أما السابع ففي أحواله وشمائله، والثامن في سرد جماعة ممن أخذ عنه دراية ورواية، وخصص العاشر لمراثيه(٣).

---

(١) النجوم الزاهرة ١٥/ ٥٣٢، طبقات الحفاظ ٥٥٢، حسن المحاضرة ١/ ٣٦٣، شذرات الذهب ٧/ ٢٧٠، مفتاح السعادة ١/ ٢٠٩، البدر الطالع ١/ ٨٧، فهرس الفهارس ١/ ٢٣٦، درة الحجال ١/ ٦٤.

(٢) الضوء اللامع ٢/ ٣٦، التبر المسبوك ٢٣٠، الذيل على رفع الاصر ٧٥.

(٣) طبع المجلد الأول منه وقد شمل الأبواب الثلاثة الأولى بعناية وزارة الأوقاف المصرية =

أما الدراسات المعاصرة عن ابن حجر فقد اطلعت على ثلاث رسائل جامعية كتبت عن ترجمة ابن حجر وهي:

١ ـ ابن حجر العسقلاني مصنفاته ودراسة في منهجه وموارده في كتابه الإصابة[١]. للدكتور شاكر محمود عبد المنعم، وقد جمع فيها وأوعى وكتب عنه فأوفى، ولم أقف على دراسة لابن حجر أكمل ولا أوسع ولا أدق منها.

وقد جاءت في مقدمة وأربعة أبواب، درس في المقدمة عصر ابن حجر وتحليلاً لمصادر ترجمته، أما الباب الأول فعن أسرته وثقافته وقسمه إلى ثلاثة فصول: شملت نسبه ونشأته، ورحلاته في طلب العلم وشيوخه وتلاميذه، ومقومات شخصيته ووفاته ومراثيه.

والباب الثاني عن جهوده العلمية وهو في ثلاثة فصول أيضاً: التدريس وعقد مجالس الإملاء، توليه القضاء والوظائف الأخرى، مصنفاته ودراستها.

والباب الثالث عن منهجه وموارده في الإصابة، والباب الرابع عن أهمية كتاب الإصابة.

٢ ـ ابن حجر العسقلاني مؤرخاً[٢]، للدكتور محمد كمال الدين عز الدين.

وتقع في بابين الأول: ابن حجر دراسة حياة، وقسمه إلى ثمانية فصول مختصرة تحدثت عن نشأته وتكوينه، شيوخه وأساتذته، رحلاته، وظائفه، حياته الاجتماعية، علاقاته بشخصيات عصره، مقومات شخصية، مرضه ووفاته.

الباب الثاني: منهج ابن حجر في كتابه الإنباء.

= سنة ١٤٠٦ هـ.

(١) أطروحة دكتوراه نوقشت عام ١٩٧٦ م في جامعة بغداد وهي في مجلدين كبيرين مكتوبة على الآلة الكاتبة.

(٢) وقد طبع في بيروت ١٤٠٧ هـ وهو في مجلد متوسط.

وفيه ستة فصول.

٣ ـ كتاب ابن حجر تغليق التعليق[١]، حققه الدكتور سعيد بن عبد الرحمٰن القزقي وقدم له دراسة عن ابن حجر في بابين الأول: عن حياة ابن حجر، والباب الثاني: عن مصنفاته العلمية.

وهذه الدراسات القديمة والحديثة تمثل دراسة متكاملة عن ابن حجر، وتلافياً للتكرار سأكتفي بترجمة مقتضبة له محيلاً من أراد الزيادة إلى تلك الدراسات.

ابن حجر مولده ونشأته:

هو أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن علي بن محمود بن أحمد بن حجر العسقلاني، هكذا نسب نفسه[٢]، المصري المولد والمنشأ والوفاة، لقب بشهاب الدين، واكتنى بأبي الفضل، وأبي جعفر، وأبي العباس، إلا أن الكنية الأولى هي الغالبة عليه[٣].

ولد في شعبان من سنة ثلاث وسبعين وسبع مائة، ومات أبوه وهو طفل في السنة الرابعة من عمره في رجب سنة سبع وسبعين، أما أمه فقد ماتت قبل ذلك، فنشأ يتيماً، تحت كفالة أوصيائه[٤].

طلبه للعلم وأبرز شيوخه وتلاميذه:

دخل ابن حجر الكُتَّاب وعمره خمس سنين، وحفظ القرآن وهو ابن تسع سنين، وامتاز بقوة الذاكرة حتى أنه ذكر أنه حفظ سورة مريم في يوم واحد، ثم

---

(١) طبعه المكتب الإسلامي ١٤٠٥ هـ في خمس مجلدات.
(٢) إنباء الغمر ١/ ٢، وانظر الجواهر والدرر ١/ ٤٦.
(٣) الجواهر والدرر ١/ ٤٧، النجوم الزاهرة ١٥/ ٥٣٣.
(٤) الجواهر والدرر ١/ ٦٢، الضوء اللامع ٢/ ٣٦، النجوم الزاهرة ١٥/ ٥٣٣.

أقبل على حفظ المختصرات، وقرأ على كثير من علماء مصر، ثم رحل إلى مكة سنة خمس وثمانين وسمع صحيح البخاري على أكبر علمائها، ثم رحل إلى بيت المقدس والشام واليمن وغيرها وتلقى على كثير من علمائها. وذكر عن نفسه أن بداية شغفه ورغبته بعلم الحديث كان سنة ثلاث وتسعين، وأفاد أنه في سنة ست وتسعين انفتح عليه من هذا الفن باباً عظيماً[1].

تتلمذ ابن حجر على أكثر من ستمائة شيخ، وقد ترجم لشيوخه وذكر مروياته عنهم في كتابه «المجمع المؤسس»[2] كما لازم أشهر علماء عصره، فأخذ علوم القراآت عن التنوخي[3]، والحديث عن حافظ عصره الزين العراقي[4] والهيثمي[5]، وأخذ الفقه عن السراج البلقيني[6] وابن الملقن[7]، وتلقى أصول الفقه على ابن جماعة[8]، واللغة على المجد الفيروزأبادي[9].

---

(١) الجواهر والدرر ٦٣ ـ ٦٧، التبر المسبوك ٢٣١، الضوء اللامع ٢/٣٧، الذيل على رفع الإصر ٧٩.

(٢) مخطوط في مكتبة الجامعة الإسلامية (رقم ٤٦٤، ٣٢٥٢) فيلم.

(٣) هو إبراهيم بن أحمد بن عبد الواحد (٧٠٩ ـ ٨٠٠ هـ)، انظر ترجمته في الدرر الكاملة ١/ ١١ وإنباء الغمر ٣/٣٩٨.

(٤) هو عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمٰن (٧٢٥ ـ ٨٠٦ هـ)، انظر ترجمته في إنباء الغمر ٥/ ١٧٠، والبدر الطالع ١/ ٣٥٤.

(٥) هو علي بن أبي بكر بن سليمان (٧٣٥ ـ ٨٠٧ هـ) انظر ترجمته في إنباء الغمر ٥/٢٥٦، البدر الطالع ١/٤٤١.

(٦) عمر بن رسلان بن نصير (٧٢٤ ـ ٨٠٥ هـ) انظر ترجمته في إنباء الغمر ٥/١٠٧، البدر الطالع ١/٥٠٦.

(٧) عمر بن علي بن أحمد (٧٢٣ ـ ٨٠٤)، انظر ترجمته في الإنباء ٥/٤١، الضوء اللامع ٦/١٠٠.

(٨) محمد بن أبي بكر بن عبد العزيز (٧٤٩ ـ ٨١٩ هـ)، انظر ترجمته في الإنباء ٧/٢٤٣، الضوء اللامع ٧/ ١٧١.

(٩) محمد بن يعقوب بن محمد (٧٢٩ ـ ٨١٧ هـ)، انظر ترجمته في الإنباء ٧/١٥٩، الضوء اللامع ١٠/ ٢٧٤.

وقد لازم ابن حجر التدريس في جميع الفنون، وعقد مجالس الإملاء، فازدحم عليه التلاميذ من جميع الأقطار، وكان من أبرز تلاميذه الحافظ السخاوي[١]، والذي وصفه بأنه من أمثل جماعته[٢]، والبقاعي[٣]، وابن تغري بردي[٤]، وابن فهد[٥]. وغيرهم كثير.

مؤلفاتــه:

يعتبر ابن حجر من المؤلفين ذي الصبغة الموسوعية فما ترك علماً إلا وألف فيه، كتب في التفسير وعلم القراءات، ومتون الحديث وشروحه وعلوم الحديث، والزوائد، والتخريج، والأطراف، والمعاجم، والمشيخات، والعقائد، والفقه وأصوله، وكتب في الرجال، والتاريخ، والأدب، والفهارس.

وقد قدم شاكر عبد المنعم دراسة وافية عن مؤلفاته: تعريفاً بها ودلالة على مخطوطاتها وما طبع منها، وقد أوصلها إلى ثلاثة وثمانين ومائتي مؤلف موزعة على جميع فنون العلم، وتعتبر أكبر قائمة قدمت عن مصنفات ابن حجر[٦].

ابن حجر مؤرخاً:

تعتبر صلة ابن حجر بالتاريخ مبكرة فقد ذكر تلميذه السخاوي أنه حبب

(١) محمد بن عبد الرحمٰن بن محمد (٨٣١ ـ ٩٠٢ هـ)، انظر ترجمته في الضوء اللامع ٨/ ٢، والبدر الطالع ٢/ ١٨٤.

(٢) الذيل على رفع الإصر ٤٨٩.

(٣) إبراهيم بن عمر بن حسن (٨٠٩ ـ ٨٨٤ هـ) انظر ترجمته في الضوء اللامع ١/ ١٠١، البدر الطالع ١/ ١٩.

(٤) يوسف بن تغري بردي الأتابكي (٨١٣ ـ ٨٧٤ هـ) انظر ترجمته في البدر الطالع ٢/ ٣٥١.

(٥) محمد بن محمد بن محمد بن فهد (٧٨٧ ـ ٨٧١ هـ) انظر ترجمته في البدر الطالع ٢/ ٢٥٩.

(٦) المجلد الأول من ١٤١ ـ ٣٩٥.

إليه ـ وهو في المكتب ـ النظر في التاريخ وأيام الناس حتى إنه كان يستأجرها ممن كانت عنده[1]. وكان لعمله في القضاء أثر في اطلاعه على كثير من أحوال الأمراء والسلاطين مما هيأه للوقوف على مجريات الأحداث في عصره.

وقد كشفت قائمة مؤلفاته عن كتب كثيرة استوعبت جوانب كبيرة من التاريخ، ولكن نظراً لغلبة جانب الحديث على ابن حجر فقد غفل كثير من المؤرخين عنها، إلا أن قائمة مؤلفاته في التاريخ تبرز أهميته في هذا الشأن.

مؤلفاته في التاريخ:

١ ـ كتاب الإصابة. ويأتي هذا الكتاب على قائمة مصنفاته لا من حيث موضوعه فحسب بل ولكن من حيث ترتيبه وسياق معلوماته. (مطبوع)

٢ ـ الإعلام بمن ولي مصر في الإسلام، يتحدث عن الذين تولوا مصر منذ فتحها كما يبدو من عنوانه.

٣ ـ كتاب انباء الغمر بأبناء العمر، وهو مرتب على الحوليات ابتداُه من سنة ٧٧٣ هـ إلى سنة ٨٥٠ هـ، واعتبره مؤلفه ذيلاً على تاريخ ابن كثير[2]. (مطبوع)

٤ ـ النبأ الأنبه في بناء الكعبة.

٥ ـ تعجيل المنفعة برجال الأئمة الأربعة، وهو من كتب الرجال ترجم فيه لرجال الموطأ، ومسند أحمد، ومسند الشافعي، ومسند أبي حنيفة. (مطبوع)

٦ ـ تهذيب التهذيب. وهو في رجال أصحاب الكتب الستة، صحيح البخاري ومسلم وسنن أبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجة. وهو تهذيب لكتاب المزي الموسوم بـ «تهذيب الكمال» مع بعض الزيادات. (مطبوع)

---

(١) الجواهر والدرر ١/ ٦٥.

(٢) إنباء الغمر ١/ ٤.

٧ ـ تقريب التهذيب. وهو مختصر للسابق، وقد اقتصر فيه على ما يفيد الجرح والتعديل. (مطبوع)

٨ ـ ثقات الرجال ممن لم يذكر في تهذيب الكمال.

٩ ـ الدرر الكاملة في أعيان المائة الثامنة. جمعه في تراجم أعيان القرن الثامن. ثم ذيّله بعنوان ذيل الدرر الكامنة. والأول. (مطبوع).

١٠ ـ الذيل على تاريخ حلب لابن العديم.

١١ ـ رفع الأصر عن قضاة مصر. تراجم لمن ولي القضاء في مصر وبيان أحوالهم. من الفتح الإسلامي إلى بداية القرن التاسع. (مطبوع)

١٢ ـ لسان الميزان. وهو يشتمل على تراجم من ليس في التهذيب، كما اشتمل على تراجم لم يذكرهم الذهبي في ميزان الاعتدال.

١٣ ـ ما ورد من الرواية في البداية والنهاية. وهو مختصر للبداية والنهاية لابن كثير.

١٤ ـ منتقى من تاريخ ابن خلدون.

١٥ ـ منتقى من مغازي الواقدي. وذكر أن الواقدي مصدر عن أهل العلم وأركان معدي المغازي مما لم يخالف غيره فيه[١].

ومن كتب الرجال أيضاً:

أسماء الكتب التي عمل أطرافها في إتحاف الخيرة، وكتاب التعريف الأجود بأوهام من جمع رجال المسند، وتبصير المنتبه بتحرير المشتبه، ونزهة الألباب في الألقاب، وتلخيص كتاب المتفق والمفترق للبغدادي، وتسمية من عرف ممن أبهم في العمدة، والمهمل من شيوخ البخاري، وترتيب المبهمات

(١) انظر شاكر عبد المنعم ١/ ٣٣٧.

على الأبواب، والإيثار بمعرفة رواة الآثار. وترتيب طبقات الحفاظ للذهبي. وفوائد الاحتفال ببيان أحوال الرجال.

ومن كتب التراجم:

كتاب تجريد الوافي، وكتاب ترجمة ابن تيمية، ومرحمة الغيث في ترجمة الليث، توالي التأسيس بمعالي ابن إدريس، الإيناس بمناقب العباس، والأنوار في معرفة خصائص المختاري، والزهر النضر في حال الخضر، غبطة الناضر في ترجمة الشيخ عبد القادر، القصد الأحمد ممن كنيته أبو الفضل واسمه أحمد، تفريق الفئة في معرفة من عاش مائة، الإعلام بمن سمي محمداً قبل الإسلام. كتاب المعمرين، وكتاب الدلائل على معرفة الأوائل، تعليق من تاريخ دمشق[(١)].

أعماله ووفاته:

تقلد ابن حجر عدة أعمال منها: القضاء وكان أشده عليه وقد تردد كثيراً في قبوله وأخيراً قبله تحت الإلحاح والضغط سنة سبع وعشرين وثمانمائة، وتولى أيضاً خطابة جامع الأزهر، كما قام بمهمة الإفتاء في دار العدل.

كما تولى خزن الكتب في المكتبة المحمودية، التي أسسها الأمير جمال الدين محمود بن علي الأستادار سنة ٧٩٧ هـ، واشترى مكتبة عظيمة وهي مكتبة ابن جماعة ووقفها عليها. وكانت أحب الأعمال إليه، وقد عمل لها فهرساً على الأبواب، وفهرساً آخر على الحروف[(٢)].

وفاته: أصيب رحمه الله بمرض في شهر ذي القعدة من سنة ٨٥٢ هـ وكان يقعده عن التدريس أحياناً، إلى أن اشتد به المرض في ذي الحجة فمات في آخرها رحمه الله رحمة واسعة[(٣)].

---

(١) انظر قائمة مؤلفاته التاريخية عند شاكر ١/ ٢٨٤ - ٣٤٦.
(٢) الذيل على رفع الإصر ٨٠ ـ ٨٥، وانظر شاكر ١/ ١٢٧ ـ ١٤٠.
(٣) الذيل على رفع الإصر ٨٨.

كتابه فتح الباري:

تاريخ تأليفه:

كان جمع المؤلف للمقدمة سنة ٨١٣ هـ، وابتدأ الشرح في أول سنة سبع عشرة، وذكر أنه فرغ منه في أول يوم من رجب سنة ٨٤٢ هـ، سوى ما ألحقه في هذا الكراس في ثاني عشر رجب منها[١].

أي أنه بقي في تأليفه خمساً وعشرين سنة، مع ما أعطاه الله تعالى من الصبر والبركة في الوقت فقد ذكر أنه قرأ صحيح مسلم في يومين ونصف، ودرس السنن الكبرى للنسائي في عشرة مجالس[٢].

وتم ختم الكتاب في المجالس يوم السبت ثامن من شعبان سنة ٨٤٢ هـ، وأجاز روايته لأحد سامعيه بخطه في الثامن عشر من شعبان من هذه السنة[٣].

وقد عمل مؤلفه وليمة بمناسبة ختمه للكتاب في يوم السبت ثاني شعبان من تلك السنة، وقرأ فيه المجلس الأخير وقد حضره جمع غفير من العلماء وطلاب العلم[٤].

من سبقه إلى شرح البخاري:

لقد أولى العلماء والأئمة كتاب الصحيح للبخاري عناية فائقة وكتبوا عنه كتابات ومؤلفات رائقة، وشرحه عدد كبير من العلماء قبل ابن حجر، ذكر القسطلاني عدداً منهم. ولكن يبقى شرح ابن حجر في طليعة هذه الشروح فريداً في نوعه[٥].

---

(١) فتح الباري ١٣/٥٥٦، إرشاد الساري ١/٤٢، شاكر ١/١٧٢.

(٢) الجواهر والدرر ١/٢٥٠.

(٣) فتح الباري ١٣/٥٥٦، ٥٥٧.

(٤) إرشاد الساري ١/٤٢.

(٥) المصدر نفسه ١/١٤١ ـ ١٤٤.

وسبقه إلى هذا الاسم المجد فيروزأبادي، ولكنه لم يكمل[1].

وسبقه أيضاً ابن رجب الحنبلي، وذكر الشوكاني أنه وصل فيه إلى كتاب الجنائز[2]، وأفاد السخاوي بأن ابن حجر لم يطلع عليه[3].

إلا أنني وجدت نصاً يفيد أن ابن حجر قد اقتبس من كتاب ابن رجب فضلاً عن اطلاعه عليه، وأنه تعدى كتاب الجنائز[4].

على أية حال فقد فاق شرح ابن حجر جميع الشروح، وأصبح كل من جاء بعده عيالاً على شرحه، وقد أبانوا عن استفادتهم منه وأخذهم عنه[5].

هذا وقد حظي الفتح بالثناء العظيم من جمع من العلماء، قال ابن خلدون: «إن شرح البخاري دين على هذه الأمة» فقيل: إنه أُدي بشرح الحافظ ابن حجر[6].

وقال عنه السيوطي: «لم يصنف أحد من الأولين ولا من الآخرين مثله»[7].

ووصفه غيره بقوله: «ما ألف في ملة الإسلام شرح على جميع المصنفات في علم الحديث مثل هذا الشرح» وقال في موضع آخر: «اعلم أنه لم يؤلف في فقه الحديث مثل هذا الشرح»[8].

---

(١) مفتاح السعادة ١/ ١٢٠، شاكر ١/ ١٧٣.

(٢) البدر الطالع ١/ ٣٢٨.

(٣) الجواهر والدرر الورقة ١٥٥ نقلاً عن شاكر ١/ ١٧٣.

(٤) فتح الباري ١١/ ٣٤٨.

(٥) إرشاد الساري ١/ ١٩.

(٦) فهرس الفهارس ١/ ٣٢٢ ومقدمة ابن خلدون ٤٠٨ ط، الشعب.

(٧) طبقات الحفاظ ٥٥٢.

(٨) فهرس الفهارس ١/ ٣٢٣.

وقيل للشوكاني: «أما تشرح الجامع الصحيح للبخاري كما شرح الآخرون؟» فقال: «لا هجرة بعد الفتح»[1].

ووصف بأنه لم يصنف مثله ولا على منواله، وهو شرح واسع وبحر جامع، ولم يشرح البخاري مثله[2].

منهج ابن حجر في الفتح:

قدم ابن حجر لكتابه بمقدمة عظيمة، اشتملت على فوائد غزيرة قسمها إلى عشرة أقسام، كلها في دراسة للصحيح، وختمها بترجمة وافية للبخاري، وأسبقها ببيان منهجه في هذا الشرح بقوله: «أسوق إنشاء الله الباب وحديثه أولاً، ثم أذكر وجه المناسبة بينهما إن كانت خفية، ثم أستخرج ثانياً ما يتعلق به غرض صحيح في ذلك الحديث من الفوائد المتنية والإسنادية، من تتمات وزيادات وكشف غامض وتصريح مدلس بسماع ومتابعة سامع من شيخ اختلط قبل ذلك، منتزعاً كل ذلك من أمهات المسانيد والجوامع والمستخرجات والأجزاء والفوائد بشرط الصحة أو الحسن فيما أورده من ذلك، وثالثاً أصل ما انقطع من معلقاته وموقوفاته.. ورابعاً: أضبط ما يشكل من جميع ما تقدم أسماء وأوصافاً مع إيضاح معاني الألفاظ اللغوية والتنبيه على النكت البيانية ونحو ذلك، وخامساً: أورد ما استفدته من كلام الأئمة مما استنبطوه من الخبر من الأحكام الفقهية والمواعظ الزهدية والآداب المرعية مقتصراً على الراجح من ذلك.. مع الاعتناء بالجمع بين ما ظاهره التعارض مع غيره..»[3].

فهنا قد بيّن أن شرطه فيما ينقله الصحة أو الحسن، وقد يعيد معنى هذا في ثنايا الكتاب مثل قوله: «وقد جمع عمر بن شبة في (كتاب أخبار البصرة)

(١) فهرس الفهارس ١/٣٢٣.
(٢) الجواهر والدرر ١/٢٤٣، ٢٤٨، ٢٢٣، ٢٥٤.
(٣) هدي الساري مقدمة فتح الباري ص ٦.

قصة الجمل مطولة، وها أنا ألخصها وأقتصر على ما أورده بسند صحيح أو حسن وأبين ما عداه»[١].

وقد صدر شرحه بذكر أسانيده إلى البخاري، مع ذكر روايات نسخ البخاري والأسانيد التي اتصلت إليه منها.

أما النسخة التي اعتمد عليها في الشرح فهي نسخة أبي ذر[٢].

وعلل ذلك بأنها أتقن الروايات، لضبطه لها وتمييزه لاختلاف سياقها. وذكر أنه سينبه إلى ما يحتاج إليه مما يخالف نسخة أبي ذر[٣]. وقد فعل.

النطاق التاريخي للفتح:

إن الرواية التاريخية في الفتح ضاربة جذورها من خلق آدم ومروراً بسائر الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، مع بسط في سيرة الرسول ﷺ، إلى زمن السلطان الأشرف برسباي أحد سلاطين المماليك الجراكسة الذي تولى سنة ٨٢٥ هـ وتوفي في ذي الحجة ٨٤١ هـ[٤]، فقد ذكر عنه اهتمامه بكسوة الكعبة والمنازعة بينه وبين بعض السلاطين على كسوتها، وذكر وفاته[٥].

نسخ الفتح وطباعته:

لقد طبع كتاب فتح الباري عدة طبعات أهمها الطبعة السلفية بتعليق الشيخ عبد العزيز بن باز، وقد وصف الطبعات السابقة بأنها غير خالية من الأخطاء، وأشار أنه اعتمد على الطبعة الأميرية المطبوعة ببولاق بمصر سنة ١٣٠٠ هـ، والتي وصفها بأنها أصح الطبعات وأقلها أخطاء، مع مقابلتها بنسخة خطية غير

(١) فتح الباري ١٣/٥٩.
(٢) عبد الله بن أحمد الهروي المالكي المتوفى سنة ٤٣٤ هـ انظر ترجمته في تاريخ بغداد ١١/ ١٤١.
(٣) فتح الباري ١/٧ ـ ١٠.
(٤) حسن المحاضرة ٢/ ١٢١.
(٥) فتح الباري ٦/٤١٩، ٣/ ٥٣٨.

كاملة حصل عليها من مكتبة الشيخ محمد بن عبد اللطيف بالرياض، ولما صدر المجلد الأول تحصل على نسخة خطية أخرى من مكتبة أحمد بن محمد القاصر في إحدى قرى جيزان، وقد انتهى الشيخ في تعليقه إلى كتاب الحج واعتذر عن إكماله، وأوصى صاحب المكتبة السلفية بإتمامه على الطبعة الأميرية.

وقد قام بإخراجه وتصحيح تجاربه محب الدين الخطيب، كما رقم أحاديث البخاري واستقصى أطرافها ونبّه على أرقامها في كل حديث محمد فؤاد عبد الباقي.

وصدرت الطبعة الأولى كاملة من هذا الكتاب سنة ١٣٨٠ هـ والطبعة الثانية عام ١٤٠٠ هـ وهي التي اعتمدت عليها في هذه الدراسة.

وقد جاءت هذه الطبعة في ثلاثة عشر مجلداً سوى المقدمة والتي تقع في مجلد، وهو من الحجم الكبير، وبلغت صفحاته ٧٦٣٨، وجاءت المقدمة في ٥١٨ صفحة.

منهجه في سياق الروايات التاريخية:

أولًا: الإحالات:

تشكل إحالة ابن حجر إلى المؤلفين النسبة الكبيرة من إحالاته وهذا مما لا يحتاج إلى التمثيل، وقد يحيل إلى الكتاب وهذا لا يقارن بسابقه، بينما يقل جداً الإحالة إلى المواضع من الكتب، ومرة أخرى ينتهج التعميم في الإشارة إلى مصدر النص أو الرواية التي اقتبسها.

١ ـ التعميم:

كأن يقول: روى ابن حبان، أو أخرج الطبري، أو ذكر الطبراني، أو عند ابن إسحاق، أو في رواية موسى بن عقبة. الخ وهذا كثير جداً بحيث لا يدري القارىء إلى أي كتاب من كتب هؤلاء العلماء يشير إليه[1].

(١) فتح الباري ٧/ ١٩٠، ٢٧٧، ٣١، ٤١٠، ١٣/ ٢٨٥، ٥٠٤، ٨/ ٤١٠، ١٢/ ١٥٦، ٢٨٤، ٢/ ٢٨١.

وأحياناً يكون التعميم في الإحالة أشد غموضاً، فهو لا يحيل إلى مؤلف بعينه، وإنما إلى فن من الفنون مثل أن يقول: وهذا مشهور في السير، وأرخها غير واحد، لكن الذي في السير، مذكور في السيرة النبوية، ذكر أصحاب السنن، قال بعض الشراح[(١)].

ومرة أخرى يقول: قال بعض من لقيناه، أو وقيل، وقد اشتهر أنه كذا، دفع بعض المتأخرين، وجوز بعضهم كذا، جاء من طرق كثيرة أنه كذا[(٢)].

أو يذكر نصوصاً ولا يبين شيئاً من ذلك[(٣)].

٢ ـ الإحالة إلى الكتب:

استعمل ابن حجر صيغاً كثيرة في طريقته في الإحالة إلى المصادر وكان كثيراً ما يقرن الكتاب بمؤلفه، ونادراً ذكره للكتاب دون المؤلف.

وأكثر الصيغ التي استعملها «أخرج» و «روى» وهناك صيغ أخرى ومنها:

وجدته في مسند الحارث بن أبي أسامة، ذكر عمر بن شبة في أخبار المدينة، وقال مسدد في مسنده، وفي رواية للطبراني في الأوسط، وعند عبد بن حميد في التفسير، روى الشافعي في الأم، وقال خليفة في تاريخه، وروينا في كتاب الخراج ليحيى بن آدم، وللزبير في كتاب النسب، وفي فضائل الصحابة لخيثمة، وأفاد عمر بن شبة في تاريخ البصرة، وقع في أخبار المدينة لمحمد بن الحسن بن زبالة، أورده البيهقي في الدلائل، زاد يعقوب بن سفيان في تاريخه[(٤)]. الخ.

---

(١) فتح الباري ٣/٣٤٦، ٤/٤١، ١١/٧٨، ٧/٧٩، ٧/٣٤٧، ٨/٤٤٠.

(٢) فتح الباري ٧/٣٤٧، ٧/٥٦٤، ٧/٦٧، ٩/٦٣، ٧/٤٦٦.

(٣) فتح الباري ١٣/١٢٩، ١٢/٢٥٠، ٧/٦٧، ٧/١٠٣، ١٣/٣٠٦.

(٤) فتح الباري ٧/٢٧، ٤/٤٨١، ٧/١٨، ٧/٣٥٣، ٦/٧٩، ١٣/٧٨، ٥/٢٣، ٥/١٢٥، ٧/٥٩، ٦/٢٥٩، ٧/٣١٩، ٥/٤٥٦، ١٣/٦٨، ١٣/٧٧.

ومن الكتب التي أشار إليها دون المؤلف: روينا في القطعيات، وهكذا رويناه في السفينة الجرائدية[1].

٣ ـ الإحالة إلى المواضع من الكتب:

ولم يقع لي من هذا النوع إلا أربعة عشر مرة وهي:

أخرج ابن عساكر في ترجمة عثمان، وقع في آخر المغازي لموسى بن عقبة، ذكره ابن سعد في أواخر الترجمة النبوية، ورويناه في الجزء الأول من فوائد الدير عاقولي، رويناه في الجزء السادس من فوائد محمد بن صاعد، رويناه في الجزء الثالث من فوائد أبي بكر النيسابوري، ذكر ابن سعد في طبقات النساء في ترجمة أم عمارة الأنصارية، روى عبد بن حميد في تفسير سورة البروج، وأخرج الحاكم في تفسير سورة آل عمران من المستدرك، أخرج الطبراني في ترجمة شبل بن معبد، ورويناه في الجزء الحادي عشر من فوائد أبي جعفر الرازي، أخرج أبو عبيد في كتاب الأموال وهو في أواخر الربع الرابع منه، أخرجه ابن سعد في ترجمة الربيع بنت معوذ من طبقات النساء، في الجزء الثالث من حديث أبي طاهر المخلص، روى ابن سعد في في ترجمة أنس، الطحاوي في (مشكل الآثار). وهو في أوائل الثلث الثالث منه[2].

٤ ـ التخريج من الكتاب:

إذا كانت النصوص متشابهة أو متقاربة أو متماثلة فإنه لا يكررها وإنما يكتفي بالإشارة إليها مثل قوله:

---

(١) فتح الباري ١٣/ ٣٥٤، ٣/ ٨٧.

(٢) فتح الباري ٧/ ٢١، ٣٨، ٧٥٩، ٨/ ٦٢٨، ٧/ ٢٩٩، ١٣/ ١٦٣، ٦/ ٩٣، ٣٠٢، ١٣/ ٢٨٥، ٥/ ٣٠٣، ١٢/ ٢٢، ١٣/ ٢٢٣، ٩/ ٣٠٩، ٦/ ١٧٥، ٢/ ١٨٠، ٧/ ١١٩.

وأخرجه الطبراني من هذا الوجه مختصراً، ووقع عند ابن حبان في نحو هذا، وأخرجه ابن حبان من هذا الوجه، وأخرجه البزار من طريق. . مطولاً، له شاهد من حديث ابن عباس أخرجه الترمذي، وله شاهد مرسل أخرجه ابن سعد، وروى البزار والطبراني من حديث ابن عباس نحوه، وروى أبو جعفر بن أبي شيبة نحوه في تاريخه، وفي حديث عائشة مثله أخرجه الحاكم بإسناد صحيح، وأورده الطبراني والبيهقي في الدلائل. الخ[1].

وأحياناً يذكر النص والرواية ثم يذكر مصدره ويذكر بأنه لم ينفرد بإخراجه وذلك على طريقة التعميم، كقوله: روى ابن ماجة وغيره ثم يذكر النص، أخرجه الترمذي وغيره، وأخرج الطبراني والحاكم وغيرهما، ذكرها ابن سعد وأبو عبيد في كتاب الأموال وغيرهما، روى الشافعي وعبد الرزاق وغيرهما. الخ[2].

وقد يذكر نصاً ويعزوه إلى عدد من المصادر ولا يوجد إلا في واحد منها مثل قوله: أخرج مالك وأصحاب السنن وصححه ابن خزيمة، في قصة أمر الرسول ﷺ أبا بكر أن يقسم ظبياً بين الرفاق[3]. ولم يخرجه من أصحاب السنن غير النسائي[4]. وثمة احتمال أنه توهم في عزوه، أما الاحتمال الآخر فهو سقوطه من النسخ المطبوعة التي بين أيدينا، ولكن هذا الاحتمال الأخير بعيد، أي أن يسقط نص بعينه من مصادر ثلاثة. وأحياناً يعزو نصاً إلى إحدى السنن وهو فيها كلها، مثل قصة تعليم عبد الرحمٰن السلمي القرآن. فقد عزاه للترمذي فقط[5].

(١) فتح الباري ٧/٢٨، ٣٥، ٣٩، ٥٩، ١٣/٦٨.
(٢) فتح الباري ٤/٣٥٧، ٢/١٨٢، ٧/٢١٧، ٥/٥٩، ٦/٣٠٢.
(٣) فتح الباري ٤/٤١.
(٤) تحفة الأشراف ٨/٢٠٦، ١١/١٩٧.
(٥) فتح الباري ٨/٦٩٥، وانظر تحفة الأشراف ٧/٢٥٧.

ولا يلتزم ابن حجر بسياق أسانيد الروايات دائماً بل إنه كثيراً ما يغفلها أو يذكر بعض الإسناد أو رجلاً منه فقط[١].

ثانياً: الاقتباسات:

لم ينتهج ابن حجر منهجاً موحداً في اقتباساته، فبينما تجده ينقل بـ «النص» إذا هو مرة أخرى ينقل بالمعنى، على حين تجد بعض الروايات وقد نقلت بالاختصار، وهو مرة مؤيداً للراوي على حين تجده معارضاً له في موضع آخر، وأخرى معقباً عليها، وثالثة مرجحاً ورابعة جامعاً بين المتعارضات. وسأفرد لكل واحدة بعض الأمثلة:

١ ـ النص بالمعنى:

لقد نقل ابن حجر عدة روايات بمعناها ولم يشر إلى ذلك ومنها: قصة إسلام عمر[٢] وقصة الهرمزان مع عمر[٣]. محاصرة فارس[٤]. وقول عمار في صفين[٥]. والصلح بين الحسن ومعاوية[٦].

ونقل نصوصاً أخرى بالمعنى وضمنها كلمات تبين ذلك. ومنها: إقامة عمر الحد على ولده[٧]، تغريب عمر لجعدة السلمي[٨]، تولية الوليد على الكوفة[٩]،

---

(١) فتح الباري ٧/ ٢٠، ٢١، ٤٠، ٨/ ٦٢٨، ١٣/ ٣٥٢، ٢/ ٨٨، ٦/ ٢٣٣، ١٠/ ١٦٧، ٤/ ٥٣١.

(٢) فتح الباري ٧/ ٥٩، قارن بالطبقات ٣/ ٢٦٩.

(٣) فتح الباري ٦/ ٣١٧، قارن مع مصنف ابن أبي شيبة ١٢/ ٤٥٦، ١٣/ ٢٥.

(٤) فتح الباري ٦/ ٣١٧، قابل مع مصنف عبد الرزاق ٥/ ٢٢٠، ٢٢١.

(٥) فتح الباري ١٣/ ٩٢، قارن مع مصنف ابن أبي شيبة ١٥/ ٢٩٠.

(٦) فتح الباري ١٣/ ٦٩، قارن مع مصنف عبد الرزاق ٥/ ٤٦٢.

(٧) فتح الباري ١٢/ ٦٦.

(٨) فتح الباري ١٢/ ٦٦.

(٩) فتح الباري ٧/ ٧١.

قصة حرق ابن الحضرمي[١]، مرض أبي موسى الأشعري[٢].

٢ ـ الاختصار أو التجزئة:

تشكل الروايات التي نقلها ابن حجر مع اختصارها عدداً غير قليل من مجموع الروايات، دون الإشارة إلى ذلك. ومنها:

فرض المسلمين لأبي بكر من بيت المال[٣]، وقول خالد في أن الفتن لا تظهر وعمر حي[٤]، ووصف علي للمجوس[٥]، ومشاورة عمر الصحابة في الخمر[٦]، وإقطاع عثمان بعض الصحابة[٧] والرضا بالتحكيم وموقف الخوارج منه[٨] الخ.

على أنه ذكر روايات أخرى وأبان عن اختصاره لها بعبارات تفيد ذلك مثل قوله:

ولفظ مبارك بن فضالة ملخصاً، من طرق كثيرة محصلها، وها أنا ألخصها، وذكر القصة وفيها، وملخص ما ذكر، قال ابن بطال.. انتهى ملخصاً، وقد ذكر الطبري بأسانيده ما ملخصه، وإنما لخصت ما ذكرته من طبقات ابن سعد وتاريخ الطبري وغيره. الخ[٩].

---

(١) فتح الباري ١٣/ ٣٢.
(٢) فتح الباري ٣/ ١٩٧.
(٣) فتح الباري ٤/ ٣٥٧، قارن مع الطبقات ٣/ ١٨٤.
(٤) فتح الباري ١٣/ ١٧، قارن مع المعجم الكبير للطبراني ٤/ ١١٦.
(٥) فتح الباري ٤/ ١٧٣، وقارن مع الأم ٤/ ١٧٣، ومصنف عبد الرزاق ٦/ ٧١.
(٦) فتح الباري ١٢/ ٦٥، قارن بصحيح مسلم ٣/ ١٣٣١.
(٧) فتح الباري ٦/ ٢٣٥، قارن بسنن أبي داود ٣/ ٢٧٨.
(٨) فتح الباري ١٢/ ٢٩٨، قارن مع مصنف ابن أبي شيبة ١٥/ ٣١٣.
(٩) فتح الباري ٦/ ٣٠٧، ٥/ ٣٠٣، ١٣/ ٦٢، ١٣/ ٥٩، ٦/ ٥٨٣، ١٣/ ٧٥، ١٣/ ٧٧، ٨/ ١٧٨.

وقد يجمع في نقلها بين الاختصار والسياق بالمعنى دون الإبانة عن ذلك ومنها:

تجهيز عثمان لجيش العسرة[1]، المقدار الذي دفعه عثمان لجيش العسرة[2]، في الجمل[3]، موقعة الحرة[4]، خروج الحارث بن سريح على نصر بن سيار[5] الخ.

٣ ـ التعقب:

سجل ابن حجر تعقبات كثيرة على المصنفين والرواة ومن ذلك:

لما ذكر تصدق أبي بكر وعمر قال: صححه الترمذي والحاكم. ثم عقب عليهما بقوله: الحديث تفرد به هشام بن سعد عن زيد بن أسلم وهشام صدوق فيه مقال من جهة حفظه[6].

عقب على البيهقي لما عزا رواية الزهري عن وفاة فاطمة لمسلم قال: لم يقع عند مسلم هكذا بل فيه كما عند البخاري موصولاً[7].

حدد ابن بطال مكان الزوراء التي يؤذن عليها زمن عثمان وأنها حجر عند باب المسجد. فقال: فيه نظر لما في رواية ابن إسحاق عن الزهري عند ابن خزيمة وابن ماجة بلفظ «. . على دار بالسوق يقال لها الزوراء»[8].

---

(١) فتح الباري ٧/ ٢١٥، قارن مع المعجم الكبير ١٨/ ٢٣٢.
(٢) فتح الباري ٥/ ٤٧٩، قارن مع الكامل لابن عدي ١/ ٣٣٤.
(٣) فتح الباري ١٣/ ٦٢، قارن مع مصنف ابن أبي شيبة ١٥/ ٢٨٥، ٢٨٦.
(٤) فتح الباري ١٣/ ٧٥، قارن مع تاريخ الطبري ٥/ ٤٧٩ ـ ٤٩٠.
(٥) فتح الباري ١٣/ ٣٥٨، قارن مع تاريخ الطبري ٧/ ٣٣٠.
(٦) فتح الباري ٣/ ٣٤٧.
(٧) فتح الباري ٧/ ٥٦٤.
(٨) فتح الباري ٢/ ٤٥٨.

لما ذكر فتوى عن علي من طريق إبراهيم بن عبيد قال: وقد دفع بعض المتأخرين هذا الأثر وادعى نفي ثبوته بأن إبراهيم بن عبيد لا يعرف. عقب عليه بقوله: وهو عجيب، وإبراهيم بن عبيد بن رفاعة ثقة تابعي معروف، وأبوه وجده صحابيان [1].

ويلاحظ أنه كما يعقب فإنه يقوم بالتأييد إذا وافق مصنفاً أو راوياً على قوله مثل:

لما ذكر ابن عبد البر أن الرسول ﷺ سأل أبا بكر: «أيما أسن أنا أو أنت» الخ. قال ابن عبد البر: «هذا مرسل، ولا أظنه إلا وهماً» فقال ابن حجر: «وهو كما ظن» ثم عقب عليه في أن هذا إنما يحفظ للعباس [2].

لما ذكر السهيلي أن مشورة الرسول ﷺ مختصة بأبي بكر وعمر. أيده بقوله: وجدت له مستنداً في فضائل الصحابة لأسد بن موسى والمعرفة ليعقوب بن سفيان بسند لا بأس به. ثم ذكر النص [3].

جمع البزار بين حديثي سدوا الأبواب إلا باب أبي بكر، والآخر إلا باب علي. فأيده بقوله: ويؤيده ما أخرجه إسماعيل القاضي.. ثم ذكره [4].

أوضح ابن بطال أن معاوية أقاد بالقسامة. فعقب عليه مؤيداً بقوله: قلت: هو في صحيفة عبد الرحمٰن بن الزناد عن أبيه ومن طريقه البيهقي [5].

٤ ـ الجمع والترجيح:

عند تعارض الروايات تبدو قدرة ابن حجر على الجمع بينهما فائقة ولا غرو في ذلك وهو العالم النحرير، ولقد حفل الفتح بعدد ضخم من هذا

---

(١) فتح الباري ٩/ ٦٣.
(٢) فتح الباري ٧/ ٢٩٥.
(٣) فتح الباري ١٣/ ٣٥٢.
(٤) فتح الباري ٧/ ١٩.
(٥) فتح الباري ١٢/ ٢٤٠.

النوع[1]. على أنه إذا لم يجد وجهاً للجمع بين النصوص فإنه يقوم بالترجيح، وقد استخدم عدة صيغ في ذلك ومنها:

والأول أصح، وهذا أصح مما رواه..، والأول هو المعتمد، فهو المعتمد، والذي في الصحيح أصح، وهذا يضعف ما أخرجه... ما في الصحيح مقدم على من سواه[2]. الخ.

٥ ـ بداية النص ونهايته:

لا يبدو ابن حجر مهتماً كثيراً لبيان بداية النص أو نهايته ولذا قلّ عنده ذلك. ومن العبارات التي استخدمها لبيان النص ونهايته قوله: قال خليفة.. انتهى، أورد ابن سعد.. انتهى.

نقل ابن بطال.. انتهى كلامه، وفي رواية للترمذي.. انتهى، قال ابن بطال.. انتهى ملخصاً[3].

على حين أنه قد يذكر نصاً ويعقبه بآخر حتى يبدو وكأنه منه فقد نقل عن المستدرك قصة تخلف عثمان على زوجته رقية ووفاتها. ثم أعقبه بقوله: وكان عمر رقية لما ماتت عشرين سنة[4].

٦ ـ شرح الغريب وبيان المبهم:

اهتم ابن حجر في بيان غريب الروايات وعلى وجه الخصوص روايات البخاري[5]، كما ضبط كثيراً من الأسماء والمواضع بالحروف[6]، على حين قلّ

(١) فتح الباري ١/ ٢٤٧، ٤/ ٤٨١، ٧/ ٢٧، ٣٣، ٨٢، ٨/ ٦٣٢، ٦٣٤، ١٠/ ١٩٧، ١٣/ ٣٨.
(٢) فتح الباري ٧/ ٧٢، ٨/ ١٩، ٧/ ٧٨، ٧/ ٨٢، ٢/ ٤٥٨، ١٣/ ٧٠، ٧/ ٣٠٣، ٧/ ٥٤٧.
(٣) فتح الباري ٢/ ٢٧٨، ٧/ ٤٣٧، ١٣/ ٦١، ١٣/ ٦٨، ٣/ ١٩٣، ١٣/ ٧٥.
(٤) فتح الباري ٧/ ٧٣، قارن بالمستدرك ٤/ ٤٧.
(٥) فتح الباري ١/ ١٩٤، ٧/ ٢١٩، ٢٧٤، ٢٨٤، ١٢/ ١٤٩.
(٦) فتح الباري ٧/ ٤٢٩، ٦/ ١٠٦، ١/ ١٣٠، ٣/ ٤٠٨، ١/ ١٩٤، ٢/ ٤٥٨.

عنده تحديد المواضع الجغرافية[1].

النقد التاريخي:

لقد اعتنى المسلمون عناية فائقة بالنقد وتمحيص الأخبار صحيحها من سقيمها، وقد بنيت دراستهم النقدية للنصوص على محورين: الإسناد والمتن، وينقسم علم الحديث إلى علم الحديث رواية، وهو يتناول أقوال النبي ﷺ وأفعاله، وروايتها وضبطها وتحريرها، وعلم الحديث دراية، وهو يتناول حقيقة الرواية وشروطها وأنواعها وأحكامها، وحال الرواة وشروطهم، وأصناف المرويات وما يتعلق بها.

وكتب العلماء عن علم الإسناد والمتن مؤلفات واسعة، شملت جميع فروعهما وقد أوصل بعضهم فروع كل واحد منهما إلى أكثر من ثلاثين فرعاً، كتب في كل واحد عدة مؤلفات[2].

وكان ابن حجر في الذروة من العلماء الذين كتبوا عن هذا العلم ومارسوه عملياً في دراساتهم، وإن لمحة سريعة إلى قائمة مؤلفاته لتسجل له الإمامة في هذا الشأن.

ولقد حظيت كتابات ابن حجر التاريخية بمنهج نقدي رصين على غرار مؤلفاته الحديثية، وقد أبان بعض المعاصرين عن منهجه في الكتابة التاريخية من خلال دراسة بعض كتبه في التاريخ[3].

---

(١) فتح الباري ٦/ ٣٠١، ٧/ ٣٤٩.

(٢) من هذه الكتب: المحدث الفاصل للرامهرمزي، معرفة علوم الحديث للحاكم، والكفاية للخطيب البغدادي، وكتاب الإلماع للقاضي عياض، ومقدمة ابن الصلاح، ونخبة الفكر وشرحها لابن حجر، وتدريب الراوي للسيوطي، وانظر منهج النقد عند المحدثين لنور الدين عتر. وراجع منهج كتابة التاريخ للسلمي ص ١٠٢، ١٤٨.

(٣) انظر شاكر عبد المنعم في أطروحته «ابن حجر العسقلاني مصنفاته ودراسة في منهجه وموارده في كتابه الإصابة» ومحمد كمال الدين في رسالته عن منهج ابن حجر في إنباء =

وتتصدر منهجه النقدي فتواه على سؤال ورد إليه عن كتابة التاريخ قال فيها: «الذي يتصدى لكتابة التاريخ قسمان:

١ ـ قسم يقصد ضبط الوقائع فهو غير متقيد بصنف منه ولكن يلزمه التحري في النقل، فلا يجزم إلا بما يتحققه ولا يكتفي بالنقل الشايع ولا سيما إن ترتبت على ذلك مفسدة من الطعن في حق أحد من أهل العلم والصلاح.. فيحتاج المؤرخ أن يكون عارفاً بمقادير الناس وبأحوالهم وبمنازلهم..

٢ ـ والقسم الثاني: من يقتصر على تراجم الناس فمنهم من يعمم، ومنهم من يتقيد وعلى كل منهما أن يسلك المسلك المذكور في حق من يترجمهم...»[١].

ومن هنا تبدو أهمية الإشارة إلى جوانب النقد في الروايات التاريخية في الفتح، والتي شملت الإسناد والمتن معاً.

أولاً ـ الإسناد:

اعتنى ابن حجر بالتصحيح والتضعيف في دراسته ونقده للإسناد، واستعمل صيغاً نقدية متنوعة، ومنها:

قوله: بسند صحيح، بإسناد حسن، بسند قوي، رجاله ثقات، وسنده على شرط الشيخين، وهذه أسانيد يقوي بعضها بعضاً، رجاله رجال الصحيح[٢].

من طريق لين، هذا من مراسيل الصحابة، بإسناد مرسل رجاله ثقات، إسناده منقطع، إسناده ضعيف لانقطاعه، وفي إسناده فلان وهو ضعيف جداً،

= الغمر بعنوان «ابن حجر العسقلاني مؤرخاً».

(١) مسائل نفيسة في منهج كتابة التاريخ ١٨ - ١٩.

(٢) فتح الباري ٧/١٨٩، ٢٠٦، ٨/٦٢٩، ٤/٥١٩، ١٣/١٢٩، ٧/٢٢٠، ١٢/١٨١، ٣/٤٩٢، ٧/١٩.

وهذا منقطع مع ثقة رجاله، وهذا معضل والمشهور خلافه، رجاله ثقات إلا أن فيه انقطاعاً[١].

ثانياً ـ المتن:

تمثل نقد ابن حجر للمتن في روايات كثيرة يصعب حصرها والتي لو جمعت لشكلت معظم أبواب نقد المتون، ويستفيد في منهجه النقدي في محاكمة النص بالزمان والمكان، وأحياناً بتناقضه مع المعلومات الثابتة في علم النسب وغيره. ومن أمثلة ذلك:

١ ـ لما ذكر قصة هجرة أبي بكر مع الرسول ﷺ ومرورهم على أحد الرعاة قال: «لم أقف على تسميته ـ أي الراعي ـ ولا على تسمية صاحب الغنم، إلا أنه جاء في حديث عبد الله بن مسعود شيء تمسك به من زعم أنه الراعي، وذلك فيما أخرجه أحمد وابن حبان من طريق عاصم عن زر عن ابن مسعود قال: «كنت أرعى غنماً لعقبة بن أبي معيط، فمر بي رسول الله ﷺ وأبو بكر فقال: يا غلام هل من لبن؟ قلت: نعم، ولكني مؤتمن» الحديث.

وهذا لا يصح أن يفسر به الراعي في حديث البراء لأن ذلك قيل له «هل أنت حالب؟ فقال: نعم» وهذا أشار بأنه غير حالب، وذلك حلب من شاة حافل وهذا من شاة لم تطرق ولم تحمل، ثم إن في بقية هذا الحديث ما يدل على أن قصته كانت قبل الهجرة لقوله فيه «ثم أتيته بعد هذا فقلت: يا رسول الله علمني من هذا القول» فإن هذا يشعر بأنها كانت قبل إسلام ابن مسعود، وإسلام ابن مسعود كان قديماً قبل الهجرة بزمان، فبطل أن يكون هو صاحب القصة في الهجرة»[٢].

٢ ـ ذكر البخاري تحديد حد الخمر بقوله: «حتى كان آخر إمارة عمر»

(١) فتح الباري ٨/ ٤١٠، ١٣/ ٥٠٤، ٧/ ٣٣٧، ٤/ ٣٥٧، ٤/ ١١٩، ٨/ ٦٢٩، ٣/ ٥٤٠، ٦/ ٣٠٢، ٧/ ٣١٤، ٦/ ١١٩.

(٢) فتح الباري ٧/ ١٣.

فعقب عليه قائلاً: «ظاهر التحديد إنما وقع في آخر خلافة عمر، وليس كذلك لما في قصة خالد بن الوليد وكتابته إلى عمر، فإنه يدل على أن أمر عمر بجلد ثمانين كان في وسط إمارته؛ لأن خالداً مات في وسط إمارة عمر[1].

٣ ـ نقل عن تفسير جويبر من رواية معاذ أن عمر زاد الأذان يوم الجمعة.

فقال: «هذا منقطع بين مكحول ومعاذ، ولا يثبت، لأن معاذاً كان خرج من المدينة إلى الشام في أول ما غزو الشام، واستمر إلى أن مات بالشام في طاعون عمواس[2].

٤ ـ ورد في البخاري أن أبا سعيد الخدري كان يصلي فأراد شاب من بني معيط أن يمر بين يديه فدفعه أبو سعيد، فشكاه الشاب إلى مروان بن الحكم. فقال عن تسمية الشاب «وقع في كتاب الصلاة لأبي نعيم أنه «الوليد بن عقبة بن أبي معيط» أخرجه عن عبد الله بن عامر الأسلمي عن زيد بن أسلم قال: «بينما أبو سعيد قائم يصلي في المسجد، فأقبل الوليد بن عقبة بن أبي معيط، فأراد أن يمر بين يديه، فدفعه، فأبى إلا أن يمر بين يديه فدفعه» هذا آخر ما أورده من هذه القصة.

وفي تفسير الذي وقع في الصحيح بأنه الوليد هذا نظر، لأن فيه أنه دخل على مروان. زاد الإسماعيلي «ومروان يومئذ على المدينة» ومروان إنما كان أميراً على المدينة في خلافة معاوية، ولم يكن الوليد حينئذ بالمدينة؛ لأنه لما قتل عثمان تحول إلى الجزيرة فسكنها حتى مات في خلافة معاوية، ولم يحضر شيئاً من الحروب التي كانت بين علي ومن خالفه. وأيضاً فلم يكن الوليد يومئذ شاباً، بل كان في عشر الخمسين فلعله كان فيه: فأقبل ابن الوليد بن عقبة فيتجه.

وجزم ابن الجوزي ومن تبعه في تسمية المبهم الذي في الصحيح بأنه داود بن مروان.

---

(١) فتح الباري ١٢/ ٧٠.

(٢) فتح الباري ٢/ ٤٥٨.

وفيه نظر لأن فيه أنه من بني أبي معيط وليس مروان من بنيه، بل أبو معيط ابن عم والد مروان، لأنه أبو معيط بن أبي عمرو بن أمية، ووالد مروان هو الحكم بن أبي العاص بن أمية، وليست أم داود ولا أم مروان وأم الحكم من ولد أبي معيط، فيحتمل أن يكون داود نسب إلى أبي معيط من جهة الرضاعة، أو لكون جده لأمه عثمان بن عفان كان أخا للوليد بن عقبة بن أبي معيط لأمه فنسب داود إليه وفيه بعد، والأقرب أن تكون الواقعة تعددت لأبي سعيد مع غير واحد.

ففي مصنف ابن أبي شيبة من وجه آخر عن أبي سعيد في هذه القصة «فأراد عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام أن يمر بين يديه» الحديث. وعبد الرحمٰن مخزومي ما له من أبي معيط نسبة[1].

٥ ـ ذكر ابن أبي حاتم في العلل ما رواه صالح بن راشد قال: «أتي الحجاج برجل اغتصب أخته على نفسها فقال: سلوا من هنا من أصحاب رسول الله ﷺ، فقال عبد الله بن مطرف: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من تخطى الحرمتين فخطوا وسطه بالسيف فكتبوا إلى ابن عباس فكتب إليهم بمثله» فعلق عليه ابن حجر بقوله:

«قلت: والراوي عن صالح بن راشد ضعيف وهو رفدة ـ بكسر الراء وسكون الفاء ـ ويوضح ضعفه قوله «فكتبوا إلى ابن عباس» وابن عباس مات قبل أن يلي الحجاج الإمارة بأكثر من خمس سنين..»[2].

موارد ابن حجر في الروايات التاريخية:

تنوعت موارد ابن حجر في التاريخ، فشملت جميع أنواع العلوم ولذا رأيت ترتيبها على الفنون محيلاً كل مورد إلى كتابه «المعجم المفهرس»[3] إن كان فيه،

---

(١) فتح الباري ١/ ٦٩٤.

(٢) فتح الباري ١٢/ ١٢١.

(٣) مخطوط في مكتبة الجامعة الإسلامية تحت رقم (٢٠٦) فيلم.

لأنه يعني أن ابن حجر قد تملك حق رواية الكتاب، وأذكر ترجمة للمؤلف مختصرة لنسبه ووفاته.

ولكن قبل ذلك أسوق ما وقفت عليه من اختلاف نسخ ابن حجر للكتب عن النسخ المطبوعة اليوم.

اختلاف النسخ:

١ ـ رواية رفض عمر دخول الكنائس، عزاها لعبد الرزاق، وهي عنده ولكن اختلف ترتيب الرواية في التقديم والتأخير في بعض الألفاظ[١].

٢ ـ نقل عن صحيح مسلم قول عمر لعتبة بن فرقد: «إنه ليس من كدك ولا كد أبيك» والذي في مسلم «ولا كد أمك» بدل «أبيك»[٢].

٣ ـ حديث «إن الله جعل الحق على لسان عمر وقلبه» ذكر أنه عند الحاكم بلفظ «يقول به» والذي في المستدرك مثل الأول[٣].

٤ ـ قصة إسلام عمر قال إن الحاكم أخرجها من طريق محمد بن كعب القرظي. والذي في المستدرك من طريق ابن عمر[٤].

٥ ـ سبب إجلاء عمر لليهود، ذكر أن ابن شبة أخرجها في تاريخ المدينة من طريق عثمان بن محمد الأخنسي، وهي عنده من طريق بشير بن يسار[٥].

٦ ـ ذكر أن جزء بن معاوية كان عاملاً لعمر على «تنادر» وعزا ذلك للترمذي، والذي فيه «مناذر»[٦].

---

(١) فتح الباري ١/ ٦٣٣، مصنف عبد الرزاق ١/ ٤١١.
(٢) فتح الباري ٧/ ، صحيح مسلم ٣/ ١٦٤٢.
(٣) فتح الباري ٧/ ٦٢، المستدرك ٣/ ٨٧.
(٤) فتح الباري ٧/ ٢١٧، المستدرك ٣/ ٨٨.
(٥) فتح الباري ٥/ ٣٨٧، تاريخ المدينة ١/ ١٨٨.
(٦) فتح الباري ٦/ ٣٠١، سنن الترمذي ٤/ ١٧٤ وقد وضحت ذلك في صلب الرسالة =

٧ ـ قول عمر للرجل الذي يصوم الدهر «كل يا دهري» أخرجه ابن أبي شيبة، والذي فيه «كل يا دهر كل يا دهر»[١].

٨ ـ ضبط اسم زوجة معاوية التي غزت معه البحر «كبرة» بفتح الكاف وسكون الموحدة، عن الطبري والذي عنده «كتوة»[٢].

٩ ـ أورد وفاة أم حرام وذكر مكان قبرها، وعزا ذلك لابن أبي عاصم في كتاب الجهاد، والذي عنده بدون ذكر القبر[٣].

١٠ ـ ساق مصالحة معاوية لأهل قبرس وقدر المال الذي أخذه منهم ووفاة أم حرام، وعزاها للطبري من طريق الواقدي، والذي فيه من رواية الليث بن سعد ولم يذكر قصة أم حرام[٤].

١١ ـ ذكر عن خاتم عثمان أن في رواية ابن سعد أن عثمان كان «يحوله بيده» وفي الطبقات «يحكه بيده»[٥].

١٢ ـ ضبط كلمة من غريب الحديث للخطابي «الرخة» براء ومعجمة، والذي في الغريب «الزخة» بالزاي[٦]. ويحتمل أنه من أخطاء النسخ.

١٣ ـ تحريق علي لعباد الأصنام من رواية ابن أبي شيبة، وهي فيه مع اختلاف في بعض الألفاظ مع الاختصار[٧].

= وبينت الصحيح من واقع كتب البلدان.

(١) فتح الباري ٤/ ٢٦١، مصنف ابن أبي شيبة ٣/ ٧٩.
(٢) فتح الباري ١١/ ٧٨، تاريخ الطبري ٤/ ٢٦٣، ٥/ ٣٢٩.
(٣) فتح الباري ١١/ ٧٩، كتاب الجهاد ٢/ ٦٣٣.
(٤) فتح الباري ١١/ ٧٩، تاريخ الطبري ٤/ ٢٦٢.
(٥) فتح الباري ١٠/ ٣٤٢، طبقات ابن سعد ١/ ٤٧٧.
(٦) فتح الباري ٦/ ٢٤٨، غريب الحديث ٢/ ١٧٧.
(٧) فتح الباري ٦/ ١٧٥، مصنف ابن أبي شيبة ١٠/ ١٤٢.

١٤ ـ لما أحرق علي عباد الأصنام قال: «فأخرجوا إليه بمثال رجل» عن ابن أبي شيبة، والذي في المصنف «تمثال رخام»[١].

١٥ ـ ذكر قصة الجمل من رواية الطبري، وبينهما اختلاف في الألفاظ[٢].

١٦ ـ عزا رواية إلى أواخر الربع الرابع من كتاب الأموال لأبي عبيد، وهي في أواخر الجزء الثالث منه[٣].

١٧ ـ محادثة عمار لعائشة وأنه ذكرها بقوله تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ من تاريخ الطبري، وهي فيه دون ذكر الآية[٤].

١٨ ـ لما ذكر خطبة لمعاوية ذكر أن عند عبد الرزاق «فما تفرق الحكمان» وليس في المصنف هذه الجملة[٥].

١٩ ـ أورد عن عمر أنه قدم الخطبة على الصلاة في العيد، ونسب ذلك إلى ابن أبي شيبة وعبد الرزاق عن ابن عيينة، والذي عند عبد الرزاق عن ابن جريج، وعند ابن أبي شيبة عن عبدة بن سليمان[٦].

٢٠ ـ نفى أن تكون رواية محادثة الأعرابي لعمر في شأن الحمى في (الموطأ) وهي فيه[٧]. فهل هذا اختلاف نسخ أم صعوبة الوقوف على المظان مع عدم وجود فهارس تفصيلية آنذاك؟

---

(١) فتح الباري ١٢/ ٢٨٢، مصنف ابن أبي شيبة ١٠/ ١٤٢.
(٢) فتح الباري ١٣/ ٦٣، تاريخ الطبري ٤/ ٤٩٠ ـ ٤٩٢.
(٣) فتح الباري ١٣/ ٢٢٣، الأموال ٣٩٥.
(٤) فتح الباري ١٣/ ٦٣، تاريخ الطبري ٤/ ٥٤٥.
(٥) فتح الباري ٧/ ٤٦٦، مصنف عبد الرزاق ٥/ ٤٦٥.
(٦) فتح الباري ٢/ ٥٢٤، مصنف عبد الرزاق ٣/ ٢٨٣، مصنف ابن أبي شيبة ٢/ ١٧١.
(٧) فتح الباري ٦/ ٢٠٥، موطأ مالك ٢/ ١٠٣.

٢١ ـ نقل من كتاب الجهاد لابن المبارك رواية عن معركة اليرموك، والكتاب المطبوع لا توجد فيه هذه الرواية فلعلها سقطت، من المطبوع.

المبحث الثاني: الموارد

أولاً: كتب التفسير وعلوم القرآن

التفسير:

تفسير سنيد بن داود:

سنيد بن داود أبو علي المصيصي، (ت ٢٢٦ هـ)[١].

اقتبس منه رواية واحدة في رجم علي لشراحة[٢].

تفسير جويبر[٣]:

اقتبس منه رواية واحدة في أن عمر هو الذي زاد الأذان يوم الجمعة[٤].

تفسير الطبري:

هو أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد، الحافظ المفسر والمحدث والمؤرخ، (ت ٣١٠ هـ)[٥].

اقتبس منه عشرين رواية، رواية واحدة عن عمر بن عبد العزيز، والباقي في الخلافة الراشدة.

---

(١) طبقات المفسرين ١/ ٢١٤.
(٢) فتح الباري ١٢/ ١٢١.
(٣) لم أقف له على ترجمة.
(٤) فتح الباري ٢/ ٤٥٨.
(٥) الرسالة المستطرفة ٣٣، والكتاب مطبوع في ثلاثين جزءاً.

أما عن طبيعة المقتبسات ففي: وصف أبي بكر بالصدق، بعث أبي بكر أميراً على الحج سنة تسع، جمع أبي بكر للقرآن، سمر عمر مع الرسول ﷺ، وقصة عمر مع هشام بن حكيم، ولاية أبي موسى على الكوفة، وتفسير عمر للسحت، سؤال عمر عن آية ﴿ أَيَوَدُّ أَحَدُكُمْ أَن تَكُونَ لَهُۥ جَنَّةٌ ﴾، والصلاة على ابن أبي، قذف أبي بكرة ومن معه للمغيرة، أمر عمر لأنس بالمكاتبة، كتابة عثمان المصاحف، رواية في الجمل، سؤال الأزارقة ابن عباس، إجازة عمر بن عبد العزيز شهادة القاذف[(١)].

تفسير عبد بن حميد:

هو عبد ويقال عبد الحميد بن حميد الكسي، (ت ٢٤٩ هـ)[(٢)].

اقتبس من تفسيره ثنتي عشرة رواية، ذكر اسم التفسير في ست منها. واحدة عن عهد ابن الزبير، والباقي عن أبي بكر وعمر وعلي.

أما عن طبيعة المقتبسات فهي عن: ورع أبي بكر، الجزية من المجوس، الصلاة على ابن أبي، تفسير ﴿ وَفَٰكِهَةً وَأَبًّا ﴾، سؤال ابن الكواء علي بن أبي طالب عن بعض الآيات، غزو معاوية الصائفة، سؤال الأزارقة لابن عباس عن بعض الآيات[(٣)].

تفسير عبد الرزاق الصنعاني:

هو أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري. (ت ٢١١ هـ)[(٤)].

---

(١) فتح الباري ٨/ ٤١٠، ١٣/ ٥٠٤، ٨/ ١٧٠، ٨/ ٦٣٠، ٨/ ٣١، ٨/ ٦٤٣، ٨/ ٤٤، ٤/ ٥٣١، ٨/ ٥٠، ٨/ ١٨٦، ١/ ٣٠، ٥/ ٣٠٣، ٥/ ٢٢١، ٨/ ٢٣٤، ١٣/ ٦، ٤/ ١٩، ٥/ ٣٠٣، المعجم المفهرس ١/ ٣١٢.

(٢) الرسالة المستطرفة ٥٠.

(٣) فتح الباري ١٣/ ٢٨٥، ٦/ ٣٠٢، ١٠/ ٢٠٥، ١٣/ ٢٨٥، ٣/ ٥٢٧، ٣/ ٣٥٣، ٦/ ٥٨٣، ٨/ ٥٥٤، المعجم المفهرس ١/ ٣١٠، كشف الظنون ١/ ٤٥٣، تاريخ التراث العربي ١/ ١/ ٢١٦.

(٤) الرسالة المستطرفة ٣١، وقد طبع الكتاب في أربع مجلدات.

اقتبس منه أربع روايات عن: سؤال ابن الكواء لعلي عن بعض الآيات، إنكار عائشة أن تكون الآية ﴿ وَٱلَّذِى قَالَ لِوَٰلِدَيْهِ أُفٍّ لَّكُمَآ ﴾ نزلت في عبد الرحمٰن بن أبي بكر، سؤال الأزارقة ابن عباس عن بعض الآيات[1].

الواحدي:

هو أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد، واحد عصره في التفسير، (ت ٤٦٨ هـ)[2].

اقتبس من تفسيره رواية واحدة في ذكر خلة الرسول ﷺ لأبي بكر[3].

ومن كتابه «أسباب النزول» اقتبس رواية عن الخوارج[4].

ابن أبي داود:

أبو بكر عبد الله بن أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني (ت ٣١٦ هـ)[5].

كتاب المصاحف:

اقتبس منه ثلاثاً وثلاثين رواية: إحدى عشر منها عن جمع القرآن في عهد أبي بكر، والباقي عن كتابة المصاحف في عهد عثمان[6].

إسماعيل بن إسحاق القاضي:

هو أبو إسحاق الأزدي المالكي شيخ المالكية في عصره، صاحب السنن،

---

(١) فتح الباري ٨/ ٤٦٤، ٨/ ٢٧٩، ٨/ ٤٤٠، ٨/ ٤٢٠، المعجم ١/ ٣٠٩.
(٢) الرسالة المستطرفة ٥٩.
(٣) فتح الباري ٧/ ٢٧، المعجم المفهرس ٢/ ٦٣٩.
(٤) فتح الباري ١٢/ ٣٠٥، والكتاب مطبوع في مجلد. المعجم ٢/ ٦٤٠.
(٥) الرسالة المستطرفة ٣٥، والكتاب مطبوع في مجلد لطيف.
(٦) فتح الباري ٨/ ٦٢٩، ٦٣١، ٦٣٢، ٦٣٣، ٦٣٤ ـ ٦٣٦، ٦٣٧، ٦٦٦، المعجم المفهرس ٤٣ ب نقلاً عن شاكر.

(ت٢٨٢ هـ)[١].

اقتبس من كتابه «أحكام القرآن» روايتين واحدة في فضل علي، والثانية في نهي عمر بن عبد العزيز عن ذكر الخلفاء في الخطب[٢].

---

(١) الرسالة المستطرفة ٢٨.

(٢) فتح الباري ٧/١٩، ٨/٣٩٥، المعجم المفهرس ١/٣٢٥، كشف الظنون ١/٢٠.

ثانياً: كتب الحديث

١ ـ السنن والصحاح :

أ ـ الصحاح:

ابن حبان:

هو أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد الدارمي البستي، (ت ٣٥٤ هـ)[١].

صحيح ابن حبان:

اقتبس من صحيحه إحدى وعشرين رواية، خمس منها عن الأمويين، والباقي في الخلافة الراشدة.

أما عن طبيعة المقتبسات فهي عن: اسم أبي بكر، وإظهار إسلامه، وهمه بالهجرة، وملازمته للرسول ﷺ، ووصفه بالصدق، وأنه يدعى من جميع أبواب الجنة، وقدر المال الذي أنفقه على الرسول ﷺ، وصلاته بالناس بأمر الرسول ﷺ، وقصة السقيفة، ومبايعة علي له، وعامل الصدقة لعمر، ونهي عمر عن المغالاة في الصداق، وقصة الشورى، وحديث الراية، وهم عائشة بالرجوع من مسيرها.

وكتابة معاوية للمغيرة، وقضاء مروان، وحصار القسطنطينية، وعبث ابن زياد برأس الحسين، وإكرام هشام للزهري[٢].

(١) الرسالة المستطرفة ١٦ وكتابه مطبوع في تسعة أجزاء.

(٢) فتح الباري ٧/٢٩٥، ٧/٢٠٣، ٧/٢٧٦، ٧/١٣، ١١/١٠١، ٧/٣٥، ٧/١٧، ٢/١٩٧، ٢/١٨٢، ١٢/١٥٩، ٧/٥٦٤، ١٣/١٦٣، ٨/١١٢، ٧/٧٦، ٧/٥٤٤، =

ابن خزيمة:

هو أبو عبد الله وأبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة، (ت ٣١١ هـ)[١].

اقتبس من صحيحه عشر روايات فقط.

أما عن طبيعة المقتبسات فهي: عن صلاة أبي بكر بالناس بأمر الرسول ﷺ، وأن كلاً من أبي بكر وعمر ضَرَب وغَرَّب، وأمراء الأجناد في عهد عمر، وأذان الجمعة وزيادة عثمان، ومناشدة عثمان الناس حين حصاره، وفتوى معاوية في صدقة الفطر، وإكرام مروان للصحابة، واتخاذه لنفسه حرساً[٢].

مسلم بن الحاج:

أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري، صاحب الصحيح، (ت ٢٦١ هـ)[٣].

أكثر ابن حجر من الاقتباس من صحيح مسلم حيث بلغت مجموع النقولات تسعين نصاً، منها واحد وثلاثون في الأمويين، والباقي في الراشدين.

أما عن طبيعة المقتطفات فهي: فضل أبي بكر، ومنزلته وملازمته للرسول ﷺ، سرية أبي بكر، ومبايعة علي لأبي بكر، وقضاء أبي بكر، وأن عمر كان ساعياً على الصدقة في زمن الرسول ﷺ، وعامل عمر على مكة، وشكوى أهل الكوفة من سعد، ورسالة عمر إلى عتبة بن فرقد، وعامل عمر على

= ١٣/٥٩، ١١/٣١٣، ٥/١٢٥، ٨/٣٣، ٧/١٢١، ١٠/٥٤٧، المعجم المفهرس ١/٨٢.

(١) الرسالة المستطرفة ١٦ وقد طبع قطعة من صحيحه في أربعة أجزاء، من أوله إلى كتاب الحج.

(٢) فتح الباري ٢/١٨٢، ١٢/١٦٤، ١٢/٢٥٠، ٢/٤٥٨، ٥/٣٧، ٣/٤٣٨، ٢/٢٩١، ٢/٤٧٧، المعجم المفهرس ١/٦٨.

(٣) الرسالة المستطرفة ٩، والصحيح طبع عدة طبعات.

الصدقة، ومسير عمر إلى الشام ونزول الطاعون فيه، وإجلاء اليهود، والمخاصمة بين علي والعباس عند عمر، وفد عدي وقومه على عمر، وخطبة لعمر في الخمر، واحتياط عمر للحديث، وعلم عمر، وقضاؤه، ورأيه في التمتع، وفقه عمر، وقصة الشورى، وبشارة أبي بكر وعمر وعثمان بالجنة، وحياء عثمان، وبناء عثمان للمسجد، وغزو البحر، وفقد خاتم عثمان، ومناصحة أسامة لعثمان، وقصة الوليد بن عقبة، وزيادة عثمان النداء للجمعة، وإتمام عثمان بمنى، ورأي عثمان في التمتع، وفضل علي، وصحيفة علي، ونهيه عن المتعة، واعتزال الأحنف يوم الجمل، وقتل عمار وذكر الخوارج.

وإسلام معاوية، وقدومه الكوفة، وإنكاره على أهل المدينة ورأيه في زكاة الفطر، عامل معاوية على الطائف، واعتناء مروان بالعلم، وتقديمه خطبة العيد، وقضاء مروان، وعامل معاوية على الكوفة، واستلحاق معاوية لزياد، وذكر يوم الحرة، ونصيحة الصحابة لعبيد الله بن زياد، ونهي ابن الزبير عن المتعة، وعامل ابن الزبير على العراق، وعامله على الكوفة، ومناصحة جندب بن عبد الله للخوارج، واحتراق الكعبة، وبناء الحجاج للكعبة، وندم عبد الملك على ذلك، وتأخير الحجاج الصلاة، وذكر مجلس عمر بن عبد العزيز، والعطاء في زمن عمر بن عبد العزيز[1].

---

(١) فتح الباري ٧/ ٢٩٥، ٧/ ٤٧، ٧/ ٧٢، ٧/ ٢٧، ٧/ ٢١٣، ٧/ ٣٣٧، ٧/ ٥٩٧، ٧/ ٤٠، ٧/ ٥٦٦، ١٢/ ٦٥، ٣/ ٣٩٠، ١٣/ ١٨٠، ١/ ١٧٠، ٢/ ٢٧٩، ١٠/ ٢٩٨، ١٣/ ١٦٢، ١٠/ ١٩٦، ١٠/ ١٩٧، ٤/ ٥٤١، ٦/ ٢٣٦، ٧/ ٧٠٦، ١٠/ ٤٩، ١١/ ٣٠، ١/ ١٣٠، ١٢/ ٦٥، ٣/ ٤٨٨، ٣/ ٤٨٩، ٣/ ٦٩٢، ٩/ ٧٧، ٩/ ٢٧٦، ٤/ ٤٨٤، ١٣/ ٢١٩، ٧/ ٤٦، ٧/ ٦٨، ١/ ١٤٨، ١١/ ٧٦، ١٠/ ٣٣٢، ١٣/ ٥٦، ٧/ ٧١، ١٢/ ٧٢، ٢/ ٤٥٨، ٢/ ٦٥٧، ٣/ ٤٩٦، ٣/ ٤٩٧، ٧/ ٩٣، ٧/ ٨٩، ١/ ٢٤٧، ١٣/ ٩٣، ١٣/ ٣٥، ١/ ٦٢٦، ١٢/ ٣٠٢، ١٢/ ٣٠٩، ١٢/ ٣٠٦، ١٢/ ٣٠٧، ١٢/ ٣٠٨.

٣/ ٦٦٠، ٣/ ٦٦١، ٦/ ٦٦٥، ١٠/ ٣٨٧، ٣/ ٤٣٨، ٥/ ١٤٧، ٤/ ١٧٠، ٤/ ١٧١، ٩/ ٣٨٨، ٢/ ٥٢٢، ٥/ ١٢٥، ٣/ ١٩٣، ١٢/ ٥٥، ١٢/ ٢٨٧، ٤/ ٥٦٧، ١٣/ ١٦٣، ١٣/ ١٣٧، ٣/ ٥٠٣، ٩/ ٣٦٦، ٣/ ٦١٢، ١٣/ ١٣٨، ٣/ ٥٢٠، =

ب ـ السنن:

ابن ماجة:

هو أبو عبد الله محمد بن يزيد المعروف بـ(ابن ماجة) وهو لقب أبيه، (ت ٢٧٣ أو ٢٧٥ هـ)[١].

اقتبس من ابن ماجة اثني عشر نصاً عن أبي بكر وعمر وعثمان ورواية واحدة في معاوية، وهي تذكر تقدم إسلام أبي بكر، وصدقه، وتجارته، وقصة السقيفة، ووضع دور مكة في عهد أبي بكر وعمر، وأمراء الأجناد في عهد عمر، وكنز الكعبة، ونهي عمر عن الزيادة في الصداق، وإنكاره على من باع خمراً، وزيادة عثمان النداء الثاني، ونهيه عن خلعه قميصه يعني الخلافة. وتقديم مروان خطبة العيد على الصلاة[٢].

أبو داود:

هو سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني، (ت ٢٧٥ هـ)[٣].

بلغ مجموع النصوص التي نقلها ابن حجر من سنن أبي داود تسعاً وثلاثين نصاً، منها ثمانية نصوص في الدولة الأموية، والباقي في الخلافة الراشدة.

أما عن طبيعة المقتطفات فقد توزعت على موضوعات شتى وهي: نفقة أبي بكر، وصدقه، والمقدم من الصحابة عند الرسول ﷺ، وصلاة أبي بكر بالناس، ووزن أبي بكر ثم عمر ثم عثمان بالأمة، وميراث الرسول ﷺ، وقسم

= ٣/ ٥٢٢، ٢/ ٥٠، ١٢/ ٢٤٩، ٥/ ٣٢٩، المعجم المفهرس ١/ ١٥.

(١) الرسالة المستطرفة ١٠، والسنن مطبوعة عدة طبعات في مجلدين.

(٢) فتح الباري ٧/ ٢٠٣، ١١/ ١٠١، ٤/ ٣٥٧، ١٢/ ١٥٨، ٣/ ٥٢٦، ١٢/ ٢٥٠، ٣/ ٥٣٣، ٨/ ١١٢، ٤/ ٤٨٤، ٢/ ٤٥٨، ١٢/ ٤١٣، ٢/ ٥٢١، المعجم المفهرس ١/ ٤٣.

(٣) الرسالة المستطرفة ٩، والسنن مطبوعة في خمس مجلدات عدة طبعات.

الخمس، وبعث أنس بن مالك على الصدقة، وتواضع عمر وعثمان، وأخذ الجزية من المجوس، وبعض الحدود والجنايات، وصدقة النحل وفتوى عمر في شأن الطواف والطلاق، وكتابة المصاحف، وغزو البحر، وإقطاع عثمان، وخاتم عثمان، وقصة أبي ذر، وإتمام عثمان للصلاة، ومبارزة علي، وبعثه إلى اليمن، وصحيفة علي، وفتوى علي في المسح والصلاة، والخوارج.

أما في بني أمية فهي: رأي معاوية في زكاة الفطر، والقيام للرجل، وموعظة معاوية، وتقديم الخطبة على الصلاة في العيد، وموقعة القسطنطينية، ورأي عبيد الله بن زياد في الحوض، وتنبؤ المختار، وغزو الروم[1].

البيهقي:

هو أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، الشافعي، (ت ٤٥٨ هـ)[2].

كان مجمل نقولات ابن حجر من كتاب السنن الكبرى واحداً وثلاثين نصاً: أربعة في بني أمية والباقي في الخلافة الراشدة.

أما عن طبيعة المقتطفات فهي: مبايعة علي لأبي بكر، ورضى فاطمة عن أبي بكر، وعمل عمر قاضياً لأبي بكر، منهج أبي بكر في الحكم، فراسة عمر، ابن مسعود قاضياً لعمر، عامل مكة لعمر، فتح الشام، نزول الطاعون، في

---

(١) فتح الباري ٣/ ٣٤٧، ١١/ ١٠١، ٧/ ٣٢، ٧/ ٢٠، ٢/ ١٩٧، ١٣/ ١٩٢، ١٢/ ٤٣٢، ٦/ ٢٣٣، ٦/ ٢٣٧، ٦/ ٢٣٨، ٦/ ٢٨٢، ٣/ ٣٧٢، ١/ ٦٧١، ٦/ ٣٠٢، ٦/ ٢٣٧، ١٢/ ٢٥٨، ١٢/ ٧١، ١٢/ ١٢٤، ٣/ ٤٠٨، ٣/ ٦٨٦، ٩/ ٢٧٦، ٨/ ٦٥٩، ١١/ ٧٦، ٦/ ٢٣٥، ١٠/ ٣٣٢، ٣/ ٣٢٢، ٢/ ٦٥٧، ٧/ ٣٤٧، ٧/ ٦٦٣، ٤/ ١٠٢، ١٣/ ٣٠٢، ١/ ٦٣١، ١٢/ ٣٠٨، ١٢/ ٣١١.

٣/ ٤٣٨، ١١/ ٥٣، ١٣/ ١٤٣، ٢/ ٥٢١، ٨/ ٣٣، ١١/ ٤٧٥، ٦/ ٧١٤، ٣/ ١٥٧، المعجم المفهرس ١/ ٢٣.

(٢) الرسالة المستطرفة ٢٥، والسنن مطبوع عدة طبعات ويقع في عشر مجلدات كبيرة.

القادسية، إجلاء اليهود والنصارى من جزيرة العرب، منع عمر من توظيف أهل الكتاب، تأخير المقام، في شأن الخمر، حج أمهات المؤمنين، تفسير عمر، نقد عمر للرأي، في القصاص، قضى عمر في الجد، الجمعة في السواحل، صلاة الجنائز، النداء الثالث في الجمعة، إتمام عثمان الصلاة في منى، قضى عثمان في الإفلاس والخلع، حكم علي في الطلاق، إقادة معاوية بالقسامة، أبو الدرداء قاضياً لمعاوية، ابن أبي مليكة قاضياً لابن الزبير، حكم عمر بن عبد العزيز في المعادن [١].

التـرمذي:

هو أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي، (ت ٢٧٩ هـ وقيل ٢٧٥ هـ)[٢].

اقتبس من كتابه السنن أربع وخمسين رواية: ثنتا عشرة في بني أمية والباقي في الخلافة الراشدة.

وطبيعة المقتطفات في الخلافة الراشدة هي: في اسم أبي بكر وصفته، نفقته في سبيل الله، صدقه، مناقب أبي بكر وفضائله، ملازمته للرسول ﷺ، صلاة الرسول خلفه، في استخلافه، السقيفة، في شأن الميراث، كتابة أبي بكر للمصحف، قضاء أبي بكر، فضائل عمر، أخذ الجزية من المجوس، موافقة عمر للقرآن، اعتناء عمر بالعلم، قضاء عمر، كتابة عثمان للمصاحف، قصة أبي ذر، حصار عثمان، تجهيز عثمان جيش العسرة، بعث علي إلى اليمن،

---

(١) فتح الباري ٧/٥٦٦، ٦/٢٣٣، ١٣/١٢٩، ١٣/٣٥٤، ٧/٢١٧، ١٣/١٢٩، ٥/٩٢، ٥/٢٢، ١٠/١٩٩، ٢/١١٤، ٥/١٥، ١٣/١٩٦، ٨/١٩، ١٠/٤٩، ٤/٨٧، ٣/٢٠٥، ١٢/٢٣٧، ١٢/٧١، ١٢/٢٢، ١٢/٤٤١، ٣/٢٤١، ٢/٤٥٨، ٢/٦٥٧، ٢/٦٦٤، ٥/٧٧، ٩/٣٠٨، ٩/٦٢، ١٢/٢٤١، ١٣/١٢٩، ٥/٣٣٤، ٣/٢٦٦، المعجم المفهرس ١/٩٣.

(٢) الرسالة المستطرفة ٩، والسنن مطبوع في خمس مجلدات.

فضائل علي، موقعة الجمل، تقتل عمار الفئة الباغية.

أما في بني أمية فهي: إسلام معاوية، فقه معاوية، وضع مروان حرساً لنفسه، المغيرة عامل معاوية على الكوفة، معركة القسطنطينية، قتل الحسين، وقعة الحرة[1].

الدارقطني:

هو أبو الحسين علي بن عمر بن أحمد الشافعي، (ت ٣٨٥ هـ)[2].

نقل عنه عدة روايات من كتب كثيرة أما السنن فنقل منه عشرة نصوص منها واحد في معاوية والباقي في الخلافة الراشدة.

أما عن طبيعة المقتطفات فهي: قضاء عمر، وحصار عثمان، وقضاء علي، ومنع علي لنكاح المتعة واجتهاد معاوية في صدقة الفطر[3].

الدارمي:

هو أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمٰن بن الفضل، التميمي، (ت ٢٥٥ هـ)[4].

(١) فتح الباري ٧/٢٩٥، ٦/٦٤٠، ٣/٣٤٧، ١١/١٠١، ٦/٣٧٨، ٧/٧٢، ٧/٣٢، ٧/١٦، ٢/٨٨، ٢/١٨٢، ٧/٣٩، ١٢/١٥٩، ٦/٢٣٣، ٨/٦٣٢، ١٢/٢٨٤، ٧/٥٩، ٧/٦٢، ٧/٥٤، ٦/٣٠١، ١/٦٠٨، ٨/١٨٥، ٧/٧٣٧، ١٢/١٦٤، ٩/١٢٦، ٧/٦٦٣، ٧/٤٦، ٧/٢١٥، ٨/٦٣٦، ٨/٦٥٩، ٣/٣٢٢، ١٢/٤١٣، ٥/٣٧، ٥/٤٧٨، ١٠/٦٧، ٧/٦٧، ٧/٩٣، ٧/١٩، ١٠/٨٤، ٧/١٠٢، ١٣/٦٠، ١/٦٤٦، ٣/٦٦١، ٣/٥٥٣، ١١/٥٣، ١٣/١٤٣، ٢/٤٧٧، ٣/١٩٣، ٨/٣٣، ٧/١٢٤، ٧/١٢١، ٨/٥١٩، المعجم المفهرس ١/٢٨.

(٢) الرسالة المستطرفة ١٨، والسنن مطبوع في أربعة أجزاء.

(٣) فتح الباري ١٢/٢٣٨، ١٢/٧٣، ١٢/٢٢، ٥/٤٧٩، ١٢/١٢١، ١٢/١٠١، ١٣/٩٢، ٣/٤٣٨، المعجم المفهرس ١/ ٨٥.

(٤) الرسالة المستطرفة ٢٥ والسنن مطبوع في مجلدين.

اقتبس من سننه تسع روايات منها: واحدة في خلافة عمر بن عبد العزيز، والباقي في خلافة عمر وعثمان وعلي.

وطبيعة المقتطفات هي: قضاء عمر في الجد، ومنع عثمان أبا ذر من الفتيا، وقضاء علي، وإجازة عمر بن عبد العزيز وصية الأسير[١].

سعيد بن منصور:

هو أبو عثمان سعيد بن منصور بن شعبة المروزي، (ت ٢٢٧ هـ)[٢].

نقل من كتابه السنن ثلاثاً وأربعين نصاً: منها ستة في الدولة الأموية، والباقي في الخلافة الراشدة.

أما عن طبيعة المقتطفات فهي: عن ملازمة أبي بكر للرسول ﷺ، وفضل عمر، وعدله، وعامل عمر على حمص، ونصيب عمر من بيت المال، وإسهام عمر للبراذين، ومنع عمر من إطلاق كلمة شهيد على كل قتيل، القادسية، قصة الهرمزان، الجزية من المجوس، وتقريب عمر لابن عباس، وقضاء عمر، وفقه عمر، عدد حجات عمر، ونهي عثمان لابن عامر لما أحرم من خراسان، إقطاع عثمان، استراحة عثمان في الخطبة، فتوى عثمان، حج عثمان، وحصاره، وتفسير علي، وقضاء علي، منع علي من نكاح المتعة.

أما في بني أمية: مصالحة الحسن لمعاوية، خطبة لمعاوية، إنكار عائشة على ابن زياد، وضع عمر بن عبد العزيز صفات القاضي، ورأيه في القسامة[٣].

(١) فتح الباري ١٢/٢٢، ١/١٩٤، ١٢/٥٠، المعجم المفهرس ١/٦٦.
(٢) الرسالة المستطرفة ٢٧، طبع قطعة من سننه في مجلدين.
(٣) فتح الباري ٧/٣٣٧، ١٢/٤١١، ٤/٥٦٢، ٩/١٣٢، ٦/٢٣٧، ٦/٧٩، ٦/١٠٦، ٢/١١٤، ٦/٣١٧، ٦/٣٠١، ٨/٦٠٨، ٤/٢٣٧، ١٠/٦٧، ١٢/١٩٣، ١٢/١٠١، ١٢/٢٣٣، ١٢/٢٤٧، ١٢/١٣٥، ٤/٢٩٧، ٤/٢٣٦، ٣/٤٤٥، ٣/٥٣٥، ٣/٦٢٣، ٩/١٢٥، ٩/٢٧٥، ١٠/٦٥، ٣/٤٩١، ٥/١٥، ٢/٤٦٦، ٢/٦٤٩، ٣/٤٤٦، ٢/٢٢٢، ١٣/٣٠٢، ١٢/٢٨، ١٢/٢٢٧، ١٣/٩٢، ١٣/٦٨، ٧/٤٦٧، =

النسائي:

هو أبو عبد الرحمٰن أحمد بن شعيب بن علي بن سنان، (ت ٣٠٣ هـ)[١].

اقتبس من سننه الكبرى والصغرى اثنتين وستين رواية منها ثمان وعشرون من الكبرى، وأربع وثلاثون من الصغرى: ست وثلاثون في الخلافة الراشدة، والباقي عن الأمويين.

أما عن طبيعة المقتبسات فهي: مال أبي بكر، ووصفه بالصدق، وفضائله، وصلاة الرسول ﷺ خلفه، وقصة السقيفة، وقضاء أبي بكر، وتقبيل عمر للحجر، وفضائل عمر، ورسالته إلى شريح، وخصومة علي والعباس عند عمر، وقضاء عمر وفقهه، وكتابة عثمان المصاحف، وسقوط خاتم عثمان، وقصة أبي ذر، ورأي عثمان في التمتع، وحصار عثمان، وصحيفة علي، وفقهه واعتزال أبي بكرة يوم الجمل، ورفع المصاحف، وذكر الخوارج.

وتقصير معاوية عن الرسول ﷺ، عامل معاوية على المدينة، إرشاد الصحابة لمروان، حرص مروان على العلم، فقه مروان، معركة القسطنطينية، إلزام عبد الملك الحجاج باتباع ابن عمر، هم الحجاج بقتل الحسن بن الحسن[٢].

= ٣/ ٦٣٨، ١٣/ ١٦٠، ١٢/ ٢٤١، المعجم ١/ ١٠١.

(١) الرسالة المستطرفة ٩.

(٢) فتح الباري ٩/ ١٦٦، ١١/ ١٠١، ٧/ ٣٢، ٢/ ١٨٢، ٤/ ٤١، ١٢/ ١٥٩، ١٢/ ١٢، ١٢/ ٦٥، ١٢/ ٦٤، ٣/ ٥٤٠، ٧/ ٦٢، ٧/ ٥٤، ٦/ ٢٣٧، ١٢/ ٦٥، ١٢/ ٧١، ١٢/ ١٢٤، ٣/ ٤٠٨، ٣/ ٦٨٦، ١٠/ ٦٥، ٨/ ٦٥٩، ٨/ ٦٦٥، ١٠/ ٣٣٢، ١/ ١٩٤، ٣/ ٣٢٢، ٣/ ٤٩٧، ٥/ ٣٧، ١/ ٢٤٧، ٤/ ١٠٢، ١٠/ ٨٤، ١٣/ ٦٠، ١/ ٦٤٦، ٨/ ٤٥٣، ٨/ ٢٧٨، ٣/ ٦٦٠، ٨/ ٤٤٠، ٢/ ٢٨٨، ١/ ٦٩٤، ٤/ ١٧١، ٤/ ١٧٢، ٩/ ٣٨٨، ٢/ ٢٣٨، ٨/ ٣٣، ٣/ ٥٦٧، ١١/ ١٥٢، وقد طبع من الكبرى التفسير وعشرة النساء وفضائل الصحابة، أما الصغرى فمطبوعة في ثمانية أجزاء. المعجم المفهرس ١/ ٣٥، ٤١.

ج ـ الموطآت:

ابن وهب:

عبد الله بن وهب المصري (ت ١٩٧ هـ)[١].

اقتبس من كتابه «الموطأ» روايتين هما: جمع أبي بكر للقرآن، وركوب البحر زمن عثمان[٢].

مالـك:

هو أبو عبد الله مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي، (ت ٢٧٩ هـ)[٣].

اقتبس من الموطأ ثلاثة وعشرين نصاً منها خمسة نصوص في الأموية، والباقي عن أبي بكر وعمر.

أما عن طبيعة المقتبسات فهي: هجرة أبي بكر، وإنابة الرسول ﷺ له في كثير من الأمور، وتواضع عمر وعثمان، وحمى عمر لإبل الصدقة، وخروج عمر للشام ووقوع الطاعون فيه، وأخذ الجزية من المجوس، وقضاء عمر، واحتياطه للحديث، وضع عمر علامة لوقت الصلاة، وفتوى عمر في الفطر في يوم غيم، وإجازته وصية الغلام، وسؤال عمر الشهادة.

واهتمام مروان بالعلم، وذكر قضائه، ونزول الحجاج بابن الزبير، وكتاب عمر بن عبد العزيز بمنع أخذ الزكاة من الخيل والعسل[٤].

---

(١) السير ٩/ ٢٢٣.

(٢) فتح الباري ٨/ ١٣٢، ٦/ ٩٠، وهو مخطوط في مكتبة المجمع العلمي العراقي. انظر شاكر ٢/ ٥٠٩.

(٣) الرسالة المستطرفة ١١، الموطأ مطبوع في مجلدين.

(٤) فتح الباري ٧/ ٣٠٩، ٤/ ٤١، ١/ ٦٧١، ٦/ ٢٠٥، ١٠/ ١٩٧، ٨/ ٥٨٣، ٦/ ٣٠٢، ١٢/ ٢٣٨، ١٢/ ٢٣٧، ١٠/ ٦٧، ١٢/ ١٧٩، ١٢/ ٢٣٥، ١٢/ ١٣٥، ٢/ ٤٥٠، =

٢ ـ المستخرجات والمستدركات:

مستخرج أبي عوانة:

هو الحافظ يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم الشافعي، (ت ٣١٦ هـ)[١] وكتابه مستخرج على صحيح مسلم.

نقل ابن حجر منه ثمان روايات: ست عن عمر وعثمان، وثنتان عن الحجاج وعمر بن عبد العزيز.

أما عن طبيعة النصوص فهي: شكوى أهل الكوفة من سعد، وتحذير عمر من زي الأعاجم، وبشرى الثلاثة بالجنة، وكتابة المصاحف، وإقراء القرآن، وتأخير الحجاج للصلاة، ومشاورة عمر بن عبد العزيز بشأن القسامة[٢].

مستخرج أبي نعيم:

هو الحافظ أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصفهاني، الشافعي، صاحب التصانيف المشهورة، (ت ٤٣٠ هـ)[٣].

اقتبس منه أربع روايات هي: قتال طيء وأسد في الردة، وفرض عمر لأسامة أكثر من ابنه، وسؤال عمر عن الأب، وسؤال عمر بن عبد العزيز عن القسامة[٤].

= ٤/٢٣٦، ٥/٤٢٠، ١٠/٦٥، ١٢/١٥٢، ١٢/٢٣٦، ٤/١٧٠، ٥/٣٣٦، ٤/٨، ٤/٧١، ٣/٤٠٧، المعجم ١/٤٧.

(١) الرسالة المستطرفة ٢١، وقد طبع من كتابه أربع مجلدات.

(٢) فتح الباري ٢/٧٧، ١٠/٢٩٨، ٧/٤٦، ٨/٦٥٦، ٨/٦٩٥، ٢/٥٠، ١٢/٢٤٩، المعجم المفهرس ١/٧٥.

(٣) الرسالة المستطرفة ٢٣.

(٤) فتح الباري ٦/٢١٢، ٧/٢٩٨، ١٣/٢٨٥، ١٢/٢٤٩، المعجم المفهرس ١٢ ب نقلاً عن شاكر.

مستخرج الإسماعيلي:

هو أبو بكر أحمد بن إبراهيم الإسماعيلي، الشافعي. (ت ٣٧١ هـ)[(١)].

استقى من مستخرجه اثنين وثلاثين نصاً منها أحد عشر نصاً في الأمويين، والباقي في الخلافة الراشدة.

أما عن طبيعة المقتطفات فهي: نفي عائشة ما نحل على أبي بكر من الشعر، تواضع أبي بكر، ملازمة علي لأبي بكر، نفي الوصية، عن قتال طيء وأسد يوم الردة، إيذاء المشركين لعمر، كنز الكعبة، رسالة عمر إلى عتبة بن فرقد، حظ عمر من بيت المال، وضع عمر حائطاً على المسجد الحرام، تفقد عمر لرعيته، سؤال عمر عن الأب، منفى عمر، سؤال عمر الشهادة، قصة الشورى، بعث علي إلى اليمن، لم يذكر علي عثمان بسوء، رأي عثمان في التمتع، تحريق علي للغلاة، منزل علي بالكوفة، في الجمل.

إمارة مروان على المدينة، بيعة يزيد، ابن الزبير بمكة، ومروان بالشام، إمارة ابن الزبير على المدينة، قتال المهلب للخوارج، بناء ابن الزبير الكعبة، شكوى الناس من الحجاج، أثر قصة العرنيين على الحجاج، كتاب الوليد إلى عروة في مسألة[(٢)].

البرقاني:

هو أبو بكر أحمد بن محمد الخوارزمي الشافعي، (ت ٤٢٥ هـ)[(٣)].

---

(١) الرسالة المستطرفة ٢١، والمستخرج مفقود. المعجم المفهرس ١/ ٧٨، ٧٩.

(٢) فتح الباري ٧/ ٣٠٤، ٧/ ١٨٥، ٧/ ٧٤٩، ٧/ ٧٥٥، ٦/ ٢١٢، ٧/ ٢١٧، ٣/ ٥٣٣، ١٠/ ٢٩٨، ٤/ ٣٧٥، ٧/ ١٨١، ٧/ ٥١٠، ١٣/ ٢٨٥، ١٢/ ١٦٥، ٤/ ١٢١، ٧/ ٧٧، ٧/ ٦٦٤، ٦/ ٢٤٨، ٣/ ٤٩٧، ٦/ ١٧٥، ١٠/ ٨٤، ١٣/ ٦٢، ١٣/ ٦٠، ٨/ ٤٤٠، ١٣/ ٧٥، ١٣/ ٧٧، ٢/ ٦٢١، ٣/ ٩٨، ٣/ ٥٢٢، ١٣/ ١٢٣، ١٠/ ١٤٨، ١٠/ ١٤٩، ٧/ ٢٦٦. المعجم المفهرس ١/ ٧٤.

(٣) الرسالة المستطرفة ٢٤.

وكتابه: المستخرج على الصحيحين.

اقتبس منه رواية واحدة في وفد بزاخة على أبي بكر[1].

الحاكم: وكتابه المستدرك

هو أبو عبد الله محمد بن عبد الله النيسابوري، المعروف بابن البيع، (ت ٤٠٥ هـ)[2].

اقتبس منه سبعاً وثلاثين رواية منها ست في بني أمية والباقي في الخلافة الراشدة.

أما عن طبيعة المقتطفات فهي: نفقة أبي بكر، وملازمته للرسول ﷺ، والردة، وقضاء أبي بكر وعمر، وإسلام عمر، وتقبيله للحجر، بدأ التأريخ، أخذ عمر الناس بالظاهر، تفسير عمر، تخلف عثمان عن بدر، كتابة عثمان المصاحف، حصار عثمان، المؤاخاة بين المهاجرين، مبارزة علي في بدر، فضائل علي، في الجمل، الخوارج في عهد علي.

رأي معاوية في صدقة الفطر، محاجة ابن عباس لمعاوية، انقياد مروان للصحابة، قضاء مروان، وصف القتال في القسطنطينية، الأزارقة في زمن ابن الزبير[3].

---

(١) فتح الباري ١٣/ ٢٢٣، وكتابه المستخرج مخطوط. انظر موارد الخطيب ٤٦١.

(٢) الرسالة المستطرفة ١٧.

(٣) فتح الباري ٣/ ٣٤٧، ٧/ ٤٠٨، ٧/ ٤٣٥، ٧/ ٤٠٩، ١٢/ ٢٨٤، ٧/ ٢١٧، ٣/ ٥٤٠، ٧/ ٣١٥، ٥/ ٢٩٨، ٣/ ٢٠٥، ١٣/ ٢٨٥، ١٢/ ١٨٨، ٧/ ٣٤٧، ٧/ ٧٣، ٨/ ٣٥٩، ٨/ ٦٦١، ٨/ ٦٦٥، ٥/ ٤٧٩، ٧/ ٣١٨، ٧/ ٥٤٧، ٧/ ١٨، ٦/ ٢٦٤، ٦/ ٢٦٥، ٧/ ١٠٢، ١٣/ ٥٩، ١٢/ ٣٠٦، ١٢/ ٣٠٩، ٨/ ٢٧٩، ٣/ ٤٣٨، ٣/ ٥٥٣، ٣/ ٢١٣، ٥/ ١٢٥، ٨/ ٣٣، ٨/ ٤١٩، المعجم المفهرس ١/ ٨٤، والكتاب مطبوع في أربع مجلدات كبيرة.

الضياء المقدسي:

هو ضياء الدين، أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد بن أحمد السعدي الحنبلي، الحافظ الثقة، (ت ٦٤٣ هـ)[١].

كتابه: الأحاديث الجياد المختارة مما ليس في الصحيحين.

اقتبس منه رواية واحدة في ذكر وزن أبي بكر، وعمر، وعثمان بهذه الأمة[٢].

٣ ـ المسانيد:

ابن أبي عمر العدني:

هو أبو عبد الله محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني، (ت ٢٤٣ هـ)[٣].

اقتبس من مسنده رواية واحدة في إسلام عمر بن الخطاب[٤].

أبو يعلى:

هو أحمد بن علي بن المثنى التميمي، (ت ٣٠٧ هـ)[٥].

نقل من مسنده ثماني عشرة رواية ثلاث في الأمويين، والباقي في الخلافة الراشدة.

أما عن طبيعة المقتبسات فهي: محبة عمر لأبي بكر، فضل أبي بكر،

(١) الرسالة المستطرفة ١٩.

(٢) فتح الباري ١٢/ ٤٣٢، المعجم المفهرس ١/ ٤٢١.

(٣) الرسالة المستطرفة ٥٠.

(٤) فتح الباري ٧/ ٢١٧، المعجم المفهرس ١/ ٣٨٥، وقد استخرج ابن حجر زوائد مسنده على الكتب الستة في كتابه (المطالب العالية) ومسنده مفقود، انظر (تاريخ التراث ١/ ١/ ٢١١).

(٥) الرسالة المستطرفة ٥٣.

ودفاعه عن الرسول ﷺ، قصة السقيفة، إخراج اليهود، أخذ الجزية من المجوس، قصة أبي ذر، فضل علي، في الجمل، عن الخوارج.

قتال الترك زمن معاوية، البيعة ليزيد، سؤال ابن زياد عن الحوض[١].

أحمد بن حنبل:

هو أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (ت ٢٤١ هـ)[٢].

أكثر من الاقتباس من مسند أحمد حيث بلغت سبعة وتسعين نصاً منها ثمانون رواية في الخلافة الراشدة، والباقي في بني أمية.

أما عن الاقتباسات فهي: عن ملازمة أبي بكر للرسول ﷺ، وورع أبي بكر، ووصفه بالصدق، وفضائله، استخلاف الرسول ﷺ له على الصلاة، وقصة السقيفة، وشأن ميراث الرسول ﷺ، وجمع أبي بكر للقرآن، وإسلام عمر، وذكر فضائله، أن عمر باب دون الفتنة، وقوف عمر عند حدود الله، نهي عمر عن إطلاق الشهادة على كل قتيل، دخول عمر بيت المقدس، بداية التاريخ، وفد عدي وقومه على عمر، تقريب عمر لابن عباس، فتوى عمر في الحج، خضاب أبي بكر وعمر، قتل عمر، مبايعة عثمان، بشارة الثلاثة بالجنة، أخبار الرسول ﷺ عن قتل عثمان، كتابة عثمان للمصاحف، غزو البحر، مناصحة أسامة لعثمان، قصة أبي ذر، بداية الفتنة، حصار عثمان ومناشدته للناس، بعث علي إلى اليمن، فضائل علي، صحيفة علي، وتحريق علي للغلاة، فقه علي، في الجمل، في صفين، والتحكيم، الخوارج.

إسلام معاوية، قريش قادة الناس، محاجة ابن عباس لمعاوية، قصر

---

(١) فتح الباري ٧/ ٣٠، ٤٧، ١٧، ٢٠٧، ٣٧، ٥/ ٣٨٧، ٦/ ٣٠١، ٣/ ٣٢٢، ٣٢٣، ٧/ ٩٣، ١٣/ ٥٩، ١٢/ ٣٠٨، ٣٠٩، ٦/ ٧٠٥، ٨/ ٤٠٤، ١١/ ٤٨٦، المعجم المفهرس ١/ ٤٠٥، ٤٠٩ والمسند مطبوع.

(٢) الرسالة المستطرفة ١٤، والمسند مطبوع في ستة مجلدات.

معاوية الصلاة بمكة، تقديم مروان الخطبة في العيد، قتل الحسين، منع ابن عمر بنيه من الخروج على يزيد، وقعة الحرة، غـزو الكعبة، تكذيب عبيد الله بن زياد بالحوض، قاضي ابن الزبير في الكوفة، ما أحدثه عبد الملك، تأخير الحجاج للصلاة[1].

إسحاق بن راهويه:

أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن مخلد التميمي، (ت ٢٣٨ هـ)[2].

ذكر مسنده في تسعة مواضع والباقي لم يسمه.

نقل عنه تسع روايات، عن أبي بكر وعمر وعلي سبع، وعن معاوية ويزيد ثنتين.

وهذه موضوعاتها: قتل مسيلمة، ووفاة أبي بكر، وجمع عمر الناس في رمضان، ومسير علي إلى البصرة، وقتل الزبير، والخوارج، ومصالحة الحسن ومعاوية، ووقعة الحرة[3].

---

(١) فتح الباري ٧/ ١٣، ٧/ ١٩٠، ٧/ ٣١، ١١/ ١٠١، ٧/ ٣٢، ٧/ ٤٠، ٧/ ٢٦٠، ٧/ ٤٠٨، ٦/ ٦٨٧، ٢/ ١٩٧، ١٢/ ٤٣٢، ٧/ ٧٥٢، ٧/ ٣٧، ٧/ ٣٨، ١٢/ ١٥٩، ٧/ ٢٣٣، ٣/ ٣٧٢، ٨/ ٦٣٢، ٧/ ٢٢٠، ٧/ ٦٢، ١٣/ ١٧، ٢/ ٤٤٦، ٢/ ٢٧٩، ٦/ ١٠٦، ٧/ ٢٤٩، ٧/ ٣١٥، ٧/ ٧٠٦، ٨/ ٦٠٨، ٣/ ٦٨٦، ١٠/ ٣٦٤، ٧/ ٧٨، ١٣/ ٢٠٩، ١٣/ ١١٩، ٧/ ٦٦٣، ٧/ ٦٦٤، ٧/ ٤٦، ٨/ ٦٥٩، ٨/ ٦٩٥، ١١/ ٧٦، ١٣/ ٥٦، ٣/ ٣٢٣، ٧/ ٧٠، ٢/ ٦٦٤، ٣/ ٦٢٠، ١٢/ ٤١٣، ٧/ ٦٧، ٥/ ٤٧٨، ٧/ ٩٣، ٧/ ١٨، ٧/ ١٩، ١/ ٢٤٧، ٤/ ١٠٢، ٦/ ١٧٥، ٢/ ٣١٥، ١٣/ ٩٣، ٦/ ٢٦٤، ١٣/ ٦، ١٣/ ٩٢، ١٣/ ٦٠، ٥/ ٤٢٦، ١٣/ ٩٣، ١٣/ ٤٦، ١٣/ ٩٢، ٨/ ٤٥٣، ١٢/ ٣٠٦، ١٢/ ٣٠٨، ١٢/ ٣٠٩، ١٢/ ٣١٠.

٣/ ٦٦١، ١٣/ ١١٨ ط ١، ٣/ ٥٥٣، ٢/ ٦٦٥، ٣/ ٥٥٤، ٢/ ٥٢١، ٧/ ١٢٤، ١٣/ ٧٦، ٥/ ٣٧٣، ٤/ ٥١، ١١/ ٤٧٦، ٧/ ٢٨، ١٣/ ٢٦٧، ٢/ ١٨٠، المعجـم المفهرس ١/ ٣٧٢.

(٢) الرسالة المستطرفة ٤٩ وقد طبع قطعة من مسند عائشة من مسنده.

(٣) فتح الباري ٧/ ٤٢٩، ٥/ ١٦٩، ٥/ ٩٠، ٤/ ٢٩٧، ١٣/ ٦٠، ١٢/ ٣٠٩، ١٣/ ٦٧، =

البـزار:

هو أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق، (ت ٢٩٢ هـ)[١].

نقل منه سبع عشرة رواية في الخلافة الراشدة، وواحدة في قتل الحسين.

أما عن موضوعها فهي: اسم أبي بكر، ودفاعه عن الرسول ﷺ، وشجاعته، وصلاة أبي بكر بالناس بأمر الرسول ﷺ، وقصة السقيفة، إسلام عمر، الخليفة بعد عمر، اعتذار عثمان لعبد الرحمٰن بن عوف، علي أقضى أهل المدينة، وقعة الجمل، وذكر الخوارج[٢].

الدورقي:

هو أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم بن كثير الدورقي العبدي، الحافظ، (ت ٢٥٢ هـ)[٣].

اقتبس من مسنده رواية واحدة في أمر أبي بكر عائشة أن تشير بعمر ليصلي بالناس بدلاً عنه[٤].

الروياني:

هو أبو بكر محمد بن هارون، (ت ٣٠٧ هـ)[٥].

= ١١/٣ المعجم المفهرس ١/٣٨٣، وقد طبع قطعة من مسنده في مجلدين.

(١) الرسالة المستطرفة ٥١، طبع مسنده في ثلاث مجلدات.

(٢) فتح البـاري ٧/٢٩٥، ٧/٢٠٦، ٧/٢٠٧، ٢/١٨٢، ٧/٣٩، ٧/٥٩، ١٢/١٥٠، ٧/٧٣، ٨/١٧، ١٣/٥٨، ١٣/٩٢، ١٣/٩١، ١٣/٦٠، ١٢/٣٠٦، ٧/١٢١، المعجم المفهرس ١/٤١٣.

(٣) الرسالة المستطرفة ٥٢.

(٤) فتح الباري ٢/١٨١، يوجد قطعة من مسنده تخص مسند سعد بن أبي وقاص، مخطوط. انظر تاريخ التراث ١/١/٢١٤.

(٥) الرسالة المستطرفة ٥٤.

اقتبس من مسنده حديثاً في بشارة الثلاثة بالجنة[1].

مسند الطيالسي:

هو أبو داود سليمان بن داود بن الجارود، (ت ٢٤٣ هـ)[2].

اقتبس من مسنده ست روايات، ثلاث منها عن أبي بكر وعمر وعثمان، وثلاث عن الدولة الأموية.

وموضوعها: قتل مسيلمة، وفضل عمر، وقصة أبي ذر، وقتل الحسين، والمجاعة في زمن الزبير، وادعاء المختار النبوة[3].

علي بن الجعد:

هو علي بن الجعد بن عبيد الجوهري، (ت ٢٣٠ هـ)[4].

اقتبس منه رواية واحدة في قضاء علي[5].

مسدد بن مسرهد:

هو أبو الحسن مسدد بن مسرهد بن مسربل الأسدي، (ت ٢٢٨ هـ)[6].

اقتبس من مسنده خمسة نصوص هي: شراء أبي بكر لبلال، أخذ الجزية من المجوس، قضاء علي، صفة الخوارج[7].

---

(١) فتح الباري ٧/ ٤٦، المعجم المفهرس ١/ ٤١١ ومسنده مخطوط. انظر تاريخ التراث ١/ ١/ ٣٣٦.

(٢) الرسالة المستطرفة ٤٦.

(٣) فتح الباري ٧/ ٤٢٩، ٦/ ٥٩٦، ٣/ ٣٣٢، ٧/ ١٢٤، ٩/ ٤٨٢، ٦/ ٧١٤، المعجم المفهرس ١/ ٣٨٨ ومسنده مطبوع.

(٤) التقريب ٣٩٨، طبع مسنده في مجلدين.

(٥) فتح الباري ١٢/ ١٢١ المعجم المفهرس ٥٨ أ، نقلاً عن شاكر.

(٦) الرسالة المستطرفة ٤٧.

(٧) فتح الباري ٤/ ٤٨١، ٦/ ٣٠١، ١٢/ ٢٧٧، ١٢/ ٣٠٧ المعجم ١/ ٣٨٦.

يعقوب بن شيبة:

هو أبو يوسف يعقوب بن شيبة بن الصلت السدوسي مولاهم، (ت ٢٦٢ هـ)[١].

اقتبس منه ثلاث روايات: في قصة ورع أبي بكر، نظر الناس إلى عثمان في الخلافة بعد عمر، إنكار الزهري على هشام بن عبد الملك[٢].

٤ ـ المصنفات والجوامع:

ابن أبي شيبة:

هو أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، (ت ٢٣٥ هـ)[٣].

اقتبس من مصنفه سبعة وثمانين نصاً، منها عشرون في بني أمية والباقي في الخلافة الراشدة.

أما عن طبيعة المقتبسات فهي: موقف أبي بكر حين وفاة الرسول ﷺ، نزول خالد الحيرة، حظ أبي بكر من بيت المال، قضاء أبي بكر، الصلاة على أبي بكر ودفنه، أثر إسلام عمر، ورع عمر، حظ عمر من بيت المال، حمى عمر، منع عمر أخذ المال لمن لا يجاهد، ندم عمر على رجوعه من الشام، محاصرة تستر، معركة نهاوند، إخراج اليهود والنصارى، إجلاء نصارى نجران، تقدير عمر للجزية وهو في الصلاة، قضاء عمر، فقه عمر، خرص السواد، قتل عمر، ودخول سمرة عليه، وذكر أن الناس قد رشحوا عثمان بعد عمر، نفي سب علي لعثمان، فتوى عثمان، فضائل علي، تحريق علي لعَبَدَة الأصنام، قضاء علي، فقه علي، وقعة الجمل، وقعة صفين ذكر الخوارج.

---

(١) الرسالة المستطرفة ٥٢ طبع قطعة من مسنده تمثل مسند عمر.
(٢) فتح الباري ٧/ ١٨٩، ١٣/ ٢١٠، ٧/ ٥٠٢.
(٣) الرسالة المستطرفة ٣١، ومصنفه مطبوع.

خطبة معاوية جالساً، إحداث معاوية أذاناً للعيد، قضاء معاوية، إكرام مروان للصحابة، حرص مروان على العلم، تقديم مروان الخطبة يوم العيد، قضاء الحجاج، عبادة ابن الزبير، فقه ابن الزبير وقضاؤه، التزامه بسنّة الراشدين، حكم عمر بن عبد العزيز في العسل، قضاء عمر بن عبد العزيز، أمره بالمزارعة[١].

حماد بن سلمة:

أبو سلمة حماد بن سلمة بن دينار، البصري، البزار، (ت ١٦٧ هـ)[٢].

اقتبس من مصنفه رواية واحدة عن إقادة ابن الزبير بالقسامة، وأن معاوية لم يقد بها[٣].

عبد الرزاق الصنعاني:

هو أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري مولاهم، الصنعاني، (ت ٢١١ هـ)[٤].

---

(١) فتح الباري ٧/ ٧٥٣، ٧/ ٣٥٢، ١٠/ ٢٥٩، ١٣/ ٦١، ٤/ ٥١٩، ١٢/ ٢٣٨، ٣/ ٢٣٧، ٣/ ٢٤٧، ٧/ ٥٩، ٧/ ٦٠، ٤/ ٥٦، ١٣/ ١٦١، ٥/ ٥٥، ٦/ ١٤٥، ١٠/ ١٩٨، ٦/ ٣١٧، ٦/ ٣٠٥، ٥/ ٣٨٦، ٥/ ١٥، ١٢/ ٢٣٧، ١٢/ ٧٣، ١٢/ ١٨١، ١٢/ ٢٣٥، ١٢/ ٢٤٧، ١٢/ ٢٢، ٣/ ١٢٧، ١/ ٦٩٩، ٢/ ٣٠٠، ٢/ ٤٥٠، ٤/ ٢٣٦، ٣/ ٦٨٦، ٩/ ٢٨١، ٤/ ٤٨٨، ٧/ ٧٧، ٧/ ٧٨، ٧/ ٨١، ١٣/ ٢١٠، ٦/ ٢٤٨، ٢/ ٦٤٩، ١٢/ ٢٢، ٦/ ١٧٥، ١٢/ ٢٨٢، ١٢/ ٢٣٨، ١٢/ ١٠١، ١/ ٦٣١، ٣/ ٨٧، ٤/ ٢٧٧، ٥/ ١٥، ٩/ ٥٥٤، ١٣/ ٦٢، ١٣/ ٦٣، ١٣/ ٦٠، ١٣/ ٩٢، ١٢/ ٢٩٨، ١٢/ ٣٠٢، ١٢/ ٣١٠، ٣/ ١٢٧، ١٠/ ٥٤٦، ٢/ ٤٦٦، ٢/ ٩٥، ٤/ ٣١١، ١٢/ ٥١، ١٠/ ٣٠٧، ١/ ٦٩٤، ٢/ ٥٢٤، ١٢/ ١٢١، ٤/ ٢٤٠، ٣/ ٥٥٤، ١٢/ ٢٣٨، ١٢/ ١٠٩، ٩/ ٣٠٣، ٣/ ٤٠٧، ١٢/ ٢٢٣، المعجم المفهرس ١/ ١٠١.

(٢) الرسالة المستطرفة ٣١.

(٣) فتح الباري ١٢/ ٢٤٠، المعجم المفهرس ١/ ٩٨.

(٤) الرسالة المستطرفة ٣١، والمصنف طبع في أحد عشر مجلداً.

اقتبس من مصنفه اثنين وثمانين نصاً، خمس وخمسون في الخلافة الراشدة، والباقي عن الأمويين.

وموضوع المقتبسات هي: صفة أبي بكر وورعه، عتق أبي بكر لبلال، وفاة الرسول ﷺ، قصة السقيفة، عن اليرموك، وإطالة أبي بكر للصلاة، وكنز الكعبة، غيرة عمر، عامل عمر على مكة، عامل عمر على البحرين، شكوى أهل الكوفة من سعد، كتابة عمر في الغنائم، رفض عمر دخول الكنائس، محاصرة قصر فارس، الجزية من المجوس، في شأن المقام، إقادة عمر من نفسه، معارضة المرأة لعمر، تقريب عمر لابن عباس، قضاء عمر، إنكار عمر على من رفع صوته في المسجد، في فقه عمر، نهي عمر عن تبويب دور مكة، إحرام عبد الله بن عامر من خراسان، زيادة عثمان الأذان يوم الجمعة، فتوى عثمان، قضاء عثمان، أن أبا بكر أرحم الأمة وأن علياً أقضاها، قضاء علي، فقه علي، التحكيم، عن الخوارج.

الصلح بين الحسن ومعاوية، عامل معاوية على مكة، تقدير مروان للصحابة، اعتناء مروان بالعلم، تقديم مروان الخطبة يوم العيد، ذكر أول من قدم الخطبة على الصلاة يوم العيد، بناء ابن الزبير للكعبة، ندم عبد الملك على نقضه للكعبة، كسوة الكعبة، إلزام عبد الملك للحجاج باتباع ابن عمر، إنكار الحجاج لليلة القدر، تأخير الوليد الصلاة، وضع عمر بن عبد العزيز علامة لوقت الصلاة، قول عمر بن عبد العزيز في العسل، ورع عمر بن عبد العزيز وعدله، فقهه وقضاؤه، سؤال الوليد بن يزيد عن الطلاق قبل النكاح[1].

---

(١) فتح الباري ٦/ ٦٤٠، ٧/ ١٨٩، ٤/ ٤٨١، ٧/ ٧٥٢، ١٢/ ١٥٦، ٢/ ٢٩٩، ٣/ ٥٣٤، ٢/ ٤٤٥، ٥/ ٩١، ٧/ ٢٧٢، ١٣/ ١٥١، ٢/ ٢٧٧، ٦/ ٢٥٩، ١/ ٦٣٣، ٦/ ٣١٧، ٦/ ٣٠٢، ٨/ ١٩، ١٢/ ٢٣٨، ٨/ ١١٢، ٨/ ٦٠٧، ٤/ ٣٠٨، ١٢/ ٦٦، ١٠/ ٦٧، ١٢/ ٦٨، ١٢/ ٧١، ١٢/ ١٨١، ١٢/ ١٠٢، ٢/ ٤٤١، ١/ ٦٦٨، ٢/ ٤٦٧، ٤/ ٢٣٦، ٤/ ٢٢٤، ٣/ ٤٤٥، ٣/ ٧٠٨، ٣/ ٥٢٧، ٣/ ٥٢٦، ٩/ ٧٧، ٢/ ٢٥٧، ٥/ ٢٢١، =

الجوامع:

الثوري:

هو أبو عبد الله سفيان بن سعيد بن مسروق، (ت ٢٦٠ أو ٢٦١ هـ)[١].

اقتبس من جامع الثوري روايتين في قضاء عمر[٢].

ابن عيينة:

هو أبو محمد سفيان بن عيينة بن ميمون الهلالي مولاهم، (ت ٢٩٨ هـ)[٣].

اقتبس من جامعه رواية واحدة في ندم عبد الملك على هدم الكعبة[٤].

٥ ـ المعاجم:

الإسماعيلي:

اقتبس من معجمه رواية واحدة في الإشارة إلى خلافة أبي بكر الصديق[٥].

= ٣/٤٩١، ٢/٤٥٩، ٢/٦٤٩، ٥/١٨، ٨/١٧، ١٢/١٢١، ١٢/١٠١، ٤/١٨٢، ٩/٦٣، ١٢/٢٩٨، ١٢/٣٠٥، ١٣/٦٩، ٣/٥٦٦، ١/٦٩٤، ٤/١٧١، ٢/٥٢١، ٢/٥٢٤، ٨/٤٢٠، ٣/٥٢١، ٣/٥٢٢، ٣/٥٣٦، ٣/٥٣٧، ٣/٥٩٧، ٤/٣٠٩، ٢/١٨٠، ٢/٦، ٢/٨، ٣/٤٠٧، ٤/٤١٦، ٥/٣٠٣، ١٢/٥٠، ٩/٢٩٦، المعجم ١/٩٩.

(١) الرسالة المستطرفة ٣١.

(٢) فتح الباري ١٢/٢٣٥، ٢٤٧، المعجم المفهرس ١/٩٧، انظر تاريخ التراث ١/٣/٢٤٨.

(٣) الرسالة المستطرفة ٣١.

(٤) فتح الباري ٣/٥٢٢، يوجد من كتابه في الحديث عدة ورقات مخطوطة. انظر تاريخ التراث ١/١/١٧٨.

(٥) فتح الباري ٧/٢٨، طبع معجمه في مجلدين. المعجم المفهرس ١/٥٧٥.

الطبراني:

هو أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الشافعي. (ت ٣٦٠ هـ)[١].

أ ـ اقتبس من معجمه الكبير اثنتين وخمسين رواية، ست وثلاثون في الخلافة الراشدة، والباقي عن الأمويين.

أما عن طبيعة المقتبسات فهي عن: لقب أبي بكر، وقدم إسلامه وهجرته، وفضائله، وملازمة أبي بكر للرسول ﷺ، تعبير أبي بكر للرؤيا، الإشارة إلى استخلافه، موقف أبي بكر من وفاة الرسول ﷺ، جمع أبي بكر للقرآن، إسلام عمر، فضائل عمر، عمر باب دون الفتنة، شكوى أهل الكوفة من سعد، الجزية من المجوس، انهماك الناس في الخمر، تجهيز عثمان لجيش العسرة، زيادة عثمان الأذان يوم الجمعة، مبارزة علي يوم بدر، أشقى الناس قاتل علي، فضائل علي، عن وقعة الجمل، وقعة صفين، ذكر الخوارج، جيش الحسن بن علي.

خطبة لمعاوية في دومة الجندل، حديث أترك الترك، عامل معاوية على الكوفة، إنكار معاوية على أهل المدينة، ترك معاوية الجهر بالتكبير، قتل الحسين، وصية معاوية ليزيد، وقعة الحرة، والي معاوية على العراق، موقعة مرج راهط.

الأزارقة، نصيحة جندب بن عبد الله للخوارج، نصيحة عروة لعمر بن عبد العزيز بشأن الصلاة[٢].

---

(١) الرسالة المستطرفة ٣٠، وقد طبع من الكبير عشرين مجلداً ومن الأوسط ثلاث مجلدات، وطبع الصغير في مجلدين.

(٢) فتح الباري ٧/ ٢٩٥، ٧/ ٣٠، ٧/ ٢٧٧، ٧/ ١٧، ٧/ ٢٠، ٧/ ٤٠٨، ٧/ ٤٨، ١٢/ ٤٣٢، ٧/ ٢٨، ٧/ ٧٥٢، ٨/ ٦٣٢، ٧/ ٥٩، ٧/ ٢١٧، ٧/ ٦٢، ١٣/ ١٧، ٢/ ٢٧٧، ٦/ ٣٠٢، ١٣/ ٣٠٢، ١٢/ ٧١، ٧/ ٢١٥، ٧/ ٣٤٧، ٢/ ٤٥٨، ٧/ ٩٣، =

ب ـ اقتبس من المعجم الأوسط ثمان روايات عن عمر وعلي.

وموضوعها هو: فضل عمر، وفضل علي، وتفسير علي، إحراق علي للمرتدين، عن الخوارج[1].

٦ ـ الأجزاء والفوائد:

أبو جهم:

هو العلاء بن موسى بن عطية الباهلي، (ت ٢٢٨ هـ)[2].

اقتبس من جزئه رواية واحدة فيمن قتل مع عمر بن الخطاب[3].

أبو طاهر السلفي:

أحمد بن محمد بن أحمد الأصبهاني، (ت ٥٧٦ هـ)[4].

السفينة الجرائدية:

اقتبس منها رواية واحدة في صفة صلاة علي[5].

البغوي في الجعديات:

= ٧/١٨، ٧/٩٠، ٣/٥٩، ١٣/٦٠، ١/٦٤٦، ٦/٤٠، ١٢/٣٠٢، ١٢/٣١٠، ١٣/٦٨، ٧/٤٦٦، ٦/٧٠٥، ١١/٣٦٤، ١٠/٣٨٧، ٢/٣١٥، ٧/١٢١، ١٣/٧٦، ١٣/١٣٧، ١٣/٧٥، ٨/٤١٩، ١٣/١٣٩، ١٣/١٤٠، ٢/٦، المعجم ١/٤٠٢.

(١) فتح الباري ٧/٦٢، ٧/٥٨، ٧/١٨، ٧/٣٥٣، ١٢/٢٨٢، ١٢/٣٠٩، ١٢/٣١٠، ١٢/٣١٦، المعجم المفهرس ١/٥٧٦، وقد طبع من المعجم الأوسط ثلاث مجلدات.

(٢) السير ١٠/٥٢٥.

(٣) فتح الباري ٧/٧٨، المعجم المفهرس ٢/١٧١، يوجد من حديثه ورقات مخطوطة. انظر تاريخ التراث ١/١/١٩٧.

(٤) السير ٢١/٥.

(٥) فتح الباري ٣/٨٧، وذكر ابن حجر أنها سبع أجزاء. انظر المعجم المفهرس ٢/١٦٠.

أبو القاسم عبد الله بن محمد البغوي، (ت ٣١٧ هـ)[١].

اقتبس منه روايتين في قضاء عمر[٢].

الحسن بن عرفة:

هو أبو علي الحسن بن عرفة العبدي، (ت ٢٥٧ هـ)[٣].

اقتبس رواية واحدة من جزئه في فضل عمر[٤].

القطيعي:

هو أبو بكر أحمد بن جعفر بن حمدان البغدادي، مسند العراق (ت ٣٦٨ هـ)[٥].

القطيعيات:

اقتبس منه روايتين هما: أن عمر إذا أشكل عليه أمر قال: هاهنا علي، وإحالة معاوية السائل إلى علي[٦].

أبو بكر النيسابوري:

هو عبد الله بن محمد بن زياد، (ت ٣٢٤ هـ)[٧].

اقتبس من فوائده في الجزء الثالث منها رواية واحدة في ذكر عامل عمر على الصدقة[٨].

---

(١) السير ١٩/ ٤٣٩، ١٤/ ٤٤٠.

(٢) فتح الباري ٩/ ٢٠٥، المعجم المفهرس ٢/ ١٦٣ وذكر أنه قرأ منها الجزء الثالث.

(٣) الرسالة المستطرفة ٦٥، وقد طبع جزءه في كتيب.

(٤) فتح الباري ١٢/ ٤١١، المعجم المفهرس ٢/ ٣٩٤.

(٥) الرسالة المستطرفة ٦٩.

(٦) فتح الباري ١٣/ ٣٥٤، المعجم المفهرس ٢/ ٣٦٤ وذكر أنها خمسة أجزاء.

(٧) السير ١٥/ ٦٥.

(٨) فتح الباري ١٣/ ١٦٣، المعجم المفهرس ٢/ ٥٨٥.

أبو جعفر الرازي:

لعله أحمد بن عمر بن الصباح (ت سنة بضع وأربعين ومائتين)[١].

اقتبس من الجزء الحادي عشر من فوائده، رواية تفيد كثرة قضايا عمر في الجد[٢].

أبو الحسن بن جذلم:

أحمد بن سليمان بن جذلم، (ت ٣٧٤ هـ)[٣].

اقتبس من فوائده رواية في قصة أبي ذر مع عثمان[٤].

أبو الحسن الحربي:

هو علي بن عمر السكري الحربي الوراق، (ت ٣٨٦ هـ)[٥].

اقتبس من فوائده رواية في اتخاذ الرسول ﷺ أبا بكر خليلاً[٦].

أبو الحسن بن زنجويه[٧]:

اقتبس من فوائده رواية واحدة، في قصة الذين اجتمعوا على قتل رجل واحد في صنعاء فأمر عمر بقتلهم[٨].

أبو طاهر المخلص:

---

(١) السير ١١/ ٥٥٢.

(٢) فتح الباري ١٢/ ٢٢.

(٣) السير ١٥/ ٣١٤ وقد ورد فيه «حذلم» وهو الصواب وانظر الإكمال ٢/ ٤٠٦.

(٤) فتح الباري ٣/ ٣٢٢، تملك رواية جزءه. انظر المعجم المفهرس ٢/ ١٩٠، ١٩١.

(٥) موارد تاريخ بغداد ٤٤٥.

(٦) فتح الباري ٧/ ٢٧، ويوجد أوراق من فوائده مخطوطاً، انظر موارد الخطيب ٤٤٥.

(٧) لم أقف له على ترجمة.

(٨) فتح الباري ١٢/ ٢٣٨.

هو محمد بن عبد الرحمٰن بن العباس المخلص، (ت ٣٩٣ هـ)[١].

اقتبس من فوائده رواية واحدة عن شكوى أهل الكوفة سعد بن أبي وقاص[٢].

واقتبس من حديثه روايتين، في الذين أحرقهم علي[٣].

أبو محمد بن صاعد:

هو يحيى بن محمد بن صاعد الهاشمي البغدادي، (ت ٣١٨ هـ)[٤].

اقتبس من الجزء السادس من فوائده رواية في تواضع عثمان[٥].

البغوي:

اقتبس من فوائده روايتين، في بشارة عمر بالجنة، وإخراج عمر اليهود من خيبر[٦].

الجوهري:

هو أبو جعفر محمد بن أحمد بن العباس الجوهري، (ت)[٧].

اقتبس من فوائده نصاً في أن الملائكة تتكلم على لسان عمر[٨].

---

(١) الرسالة المستطرفة ٦٧، توجد بعض أجزاء وأوراق من حديثه ومجالسه. انظر تاريخ التراث ١/١/٤٣٦.

(٢) فتح الباري ٢/٢٨١، المعجم المفهرس ٢/٥١٠.

(٣) فتح الباري ١٢/٢٨٢، المعجم المفهرس ٢/٥١٠ ـ ٥١٨ وهو عدة أجزاء وقد تملك ابن حجر رواية أكثر من خمسة عشر جزءاً منه.

(٤) السير ١٤/٥٠١.

(٥) فتح الباري ١٣/١٧٤، يوجد مجالس من أماليه، ومسند أبي بكر، وهي مخطوطة انظر تاريخ التراث ١/١/٣٤٧.

(٦) فتح الباري ٧/٥٤، ٥/٣٨٧، المعجم المفهرس ٢/٢٢٦.

(٧) المعجم المفهرس ٢/١٧٦.

(٨) فتح الباري ٧/٦٢، المعجم المفهرس ٢/١٧٦.

الدير عاقولي:

هو أبو يحيى عبد الكريم بن الهيثم، (ت ٢٧٨ هـ)[١].

اقتبس من فوائده رواية واحدة تفيد بعدم جمع القرآن في حياة الرسول ﷺ[٢].

عبد العزيز الحربي[٣]:

اقتبس نصاً واحداً من فوائده في بشارة عمر بالجنة[٤].

العيسوي:

أبو الحسن علي بن عبد الله بن إبراهيم (ت ٤١٥ هـ)[٥].

اقتبس من فوائده رواية تفيد إنكار ابن زياد للحوض[٦].

٧ ـ الكتب المفردة في أبواب مخصوصة:

ابن أبي عاصم:

هو أبو بكر أحمد بن عمرو بن النبيل (أبو عاصم) الشيباني، قاضي أصبهان، (ت ٢٨٧ هـ)[٧].

كتاب الجهاد:

---

(١) السير ١٣/ ٣٣٥.

(٢) فتح الباري ٨/ ٦٢٨، تملك رواية حديثه انظر المعجم المفهرس ٢/ ٣٨١، يوجد له حديث الإفك. انظر تاريخ التراث ١/ ١/ ٢٩٩.

(٣) لم أقف له على ترجمة.

(٤) فتح الباري ٧/ ٥٥.

(٥) السير ١٧/ ٣٢١.

(٦) فتح الباري ١١/ ٤٧٦، المعجم المفهرس ١٤٤، ١٤٥ نقلاً عن شاكر.

(٧) الرسالة المستطرفة ٢٩.

اقتبس منه رواية واحدة عن غزو البحر[1].

ابن عبد البر:

هو أبو عمر يوسف بن عبد الله النمري، (ت ٤٦٣ هـ)[2].

اقتبس من كتابه «بيان العلم وفضله» رواية واحدة في ذم عمر للرأي[3].

ابن المبارك:

هو أبو عبد الرحمٰن عبد الله بن المبارك المروزي، (ت ١٠١ أو ١٠٢ هـ)[4].

اقتبس من كتابه «زوائد البر والصلة» رواية واحدة تحكي إجابة عثمان دعوة عبد للمغيرة بن شعبة[5].

ومن كتابه «الجهاد» اقتبس منه رواية واحدة، في ذكر قتال الزبير في اليرموك[6].

أبو الشيخ الأنصاري:

هو أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر الأصبهاني، صاحب التصانيف، (ت ٣٦٩ هـ)[7].

---

(١) فتح الباري ١١/ ٧٦ وقد طبع في مجلدين. المعجم المفهرس ٢٦ ب نقلاً عن شاكر.
(٢) السير ١٨/ ١٥٣.
(٣) فتح الباري ١٣/ ٣٠٢ وهو مطبوع.
(٤) الرسالة المستطرفة ٣٧.
(٥) فتح الباري ١٣/ ١٧٤ هكذا ورد اسم الكتاب في الفتح، وفي المعجم المفهرس ١/ ٢٢١ والرسالة المستطرفة «البر والصلة».
(٦) فتح الباري ٧/ ٣٥٠، والكتاب مطبوع في كتيب. المعجم ١/ ١٨٣.
(٧) الرسالة المستطرفة ٢٩.

من كتابه الترغيب. اقتبس منه رواية واحدة في ذكر عامل اليمن لعمر[1].

كتابه المواقيت. اقتبس منه ثلاث روايات في وضع عمر بن عبد العزيز علامة تدل على وقت الصلاة[2].

أبو عبيد القاسم بن سلام:

هو الإمام الحافظ القاسم بن سلام الهروي البغدادي الشافعي، (ت سنة ثلاث أو أربع وعشرين ومائتين)[3].

كتاب غريب الحديث. اقتبس منه رواية واحدة في قضاء عمر[4].

أبو القاسم بن بشران:

هو عبد الله بن محمد بن عبد الله الأموي، (ت ٤٣٠ هـ)[5].

اقتبس من أماليه. رواية في قضاء عثمان[6].

أبو نعيم الفضل بن دكين:

هو الفضل بن دكين التيمي مولاهم، (ت ٢١٨ أو ٢١٩ هـ)[7].

اقتبس من كتابه «الصلاة» خمس روايات: عن وقت صلاة الجمعة وخطبتها زمن أبي بكر وعمر، وعن مرور الوليد بن عقبة بين يدي أبي سعيد،

---

(١) فتح الباري ١٢/٧٧، ولم أقف على الكتاب.

(٢) فتح الباري ٢/٨، المعجم المفهرس ١/١٣٦، ولم أقف عليه.

(٣) الرسالة المستطرفة ٣٥.

(٤) فتح الباري ١٢/٧٥، والكتاب مطبوع، المعجم المفهرس ١/٤٨٣.

(٥) السير ١٧/٤٥٠.

(٦) فتح الباري ٩/٣٠٨، المعجم المفهرس ١٠٦ ـ ١٠٧ نقلاً عن شاكر. وجد بعض أماليه وهو مخطوط. انظر موارد الخطيب ٤٦٧.

(٧) الرسالة المستطرفة ٣٥.

وتأخير الحجاج للصلاة، وتأخير الوليد بن عبد الملك للصلاة[١].

البخاري:

هو أبو عبد الله محمد بن إسماعيل، صاحب الصحيح، (ت ٢٥٦ هـ)[٢].

كتاب «رفع اليدين»:

اقتبس منه رواية واحدة في لزوم عمر طريق الرسول ﷺ[٣].

«كتاب الأدب»:

اقتبس منه ثمان روايات: في وضع عمر التأريخ، وفد عدي وقومه على عمر، قصة استئذان أبي موسى على عمر، كتاب زيد بن ثابت إلى معاوية، حكم معاوية، كتاب ابن عمر إلى عبد الملك، أمير البصرة لعبد الملك[٤].

البيهقي:

اقتبس من كتابه «البعث والنشور» روايتين في إنكار عبيد الله بن زياد للحوض[٥].

الخرائطي:

أبو بكر محمد بن جعفر بن محمد الخرائطي السامري الحافظ، (ت ٣٢٧ هـ)[٦].

---

(١) فتح الباري ٢/ ٤٥٠، ١/ ٦٩٤، ٢/ ١٨٠، المعجم المفهرس ١/ ١٣٣، وكتابه مخطوط. انظر تاريخ التراث ١/ ١/ ١٨٨.

(٢) الرسالة المستطرفة ٩.

(٣) فتح الباري ١٠/ ٥٢٧، وهو كتيب وقد طبع مراراً، المعجم المفهرس ١/ ١٣٨.

(٤) فتح الباري ٧/ ٣١٥، ٧/ ٧٠٦، ١١/ ٥٣٠، ١١/ ٨، ١١/ ٥٠، ١٠/ ٥٤٦، ١١/ ٥١، ٢/ ٤٥٢ وقد طبع في مجلد، المعجم المفهرس ١/ ٢٢٠.

(٥) فتح الباري ١١/ ٤٧٥، ٤٧٦، المعجم المفهرس ١/ ٣٧٠، وانظر بركلمان ٦/ ٢٣١.

(٦) الرسالة المستطرفة ٣٨، والكتاب مطبوع.

اقتبس من كتابه «مكارم الأخلاق» رواية واحدة في وصية العباس لابنه عبد الله في شأن عمر[1].

قاسم بن ثابت:

هو أبو محمد قاسم بن ثابت بن حزم العوفي السرقسطي، (ت ٣٠٢ هـ)[2].

اقتبس من كتابه «الدلائل في غريب الحديث» رواية واحدة عن قوة إيمان أبي بكر وتصديقه[3].

قيام الليل للمروزي:

هو أبو عبد الله محمد بن نصر الشافعي، (ت ٢٩٤ هـ)[4].

اقتبس منه أربع روايات: قيام رمضان في عهد عمر، وقنوت عثمان، ووتر معاوية[5].

٨ ـ كتب العلل والموضوعات:

ابن أبي حاتم:

هو عبد الرحمٰن بن محمد بن إدريس التميمي، حافظ الري وابن حافظها، (ت ٣٢٧ هـ)[6].

اقتبس من كتابه «العلل» رواية واحدة في سؤال الحجاج الصحابة عمن أتى ذات محرم[7].

---

(١) فتح الباري ٨/٦٠٧، المعجم المفهرس ١/ ٢٢٤، ٢٢٧.

(٢) معجم المؤلفين ٨/ ٩٦.

(٣) فتح الباري ٨/ ٢٤٤ وانظر فهرسة ابن خير ٩١.

(٤) الرسالة المستطرفة ٣٥.

(٥) فتح الباري ٤/ ٢٩٧، ٤/ ٢٩٨، ٢/ ٥٦٩، ٧/ ١٣٠، وقد طبع مختصره في مجلد.

(٦) الرسالة المستطرفة ٥٤.

(٧) فتح الباري ١٢/ ١٢١، المعجم المفهرس ١/ ٤٦٨.

ابن الجوزي:

هو أبو الفرج عبد الرحمٰن بن علي بن محمد، (ت ٥٩٧ هـ)[١].

اقتبس من كتابه الموضوعات «أربع روايات: عن الوصية لعلي، وسد الأبواب»[٢].

الدارقطني:

اقتبس من كتابه «العلل» روايتين في أن أبا بكر خير الأمة بعد نبيها[٣].

العقيلي في الموضوعات:

هو أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى، (ت ٣٢٢ هـ)[٤].

اقتبس منه رواية في الوصية لعلي[٥].

٩ ـ متفرقات من كتب الحديث:

ابن بطال:

أبو الحسن علي بن خلف المالكي، (ت ٤٤٩ هـ)[٦].

اقتبس منه عدة أقوال في ترجيح أو شرح وتصحيح لبعض الروايات ويبدو أنها من كتابه (شرح البخاري)[٧].

---

(١) الرسالة المستطرفة ٣٤.

(٢) فتح الباري ٧/٧٥٧، ٧/١٩ والكتاب مطبوع.

(٣) فتح الباري ٧/٤٠، المعجم المفهرس ١/٤٦٩ وقد طبع من كتاب العلل سبعة مجلدات.

(٤) تذكرة الحفاظ ٣/٨٣٣.

(٥) فتح الباري ٧/٧٥٧.

(٦) السير ١٨/٤٧.

(٧) فتح الباري ١٣/٧٤، ٦٠، ٦٨، ١٢/٢٤٠، ٥/٤٧٨، ٢/٤٥٨ وكتابه مخطوط انظر عن أماكن نسخه في (تاريخ التراث ١/١/٢٢٩).

ابن التين:

هو عبد الواحد بن التين السفاقسي[١].

اقتبس منه عدة أقوال في ترجيح أو شرح لبعض الروايات، ويبدو أنها من شرحه للبخاري[٢].

البيهقي:

اقتبس من كتابه «الخلافيات» روايتين حد الخمر في زمن أبي بكر وعمر[٣].

واقتبس من كتابه «المدخل» روايتين في ذم عمر للرأي[٤].

الحميدي:

هو أبو بكر عبد الله بن الزبير بن عيسى الحميدي القرشي، (ت ٢١٩ هـ وقيل بعدها)[٥].

كتاب النوادر:

اقتبس منه رواية واحدة في جعل عمر علياً للمعضلات[٦].

الخطابي:

هو أبو سليمان حمد بن محمد بن البستي، (ت ٣٨٨ هـ)[٧].

اقتبس من كتابه «غريب الحديث» رواية في كتاب علي إلى عثمان بشأن الصدقات[٨].

---

(١) لامع الدراري ١/ ٤١٧، إرشاد الساري ١/ ٤١ ولم أقف على تاريخ وفاته.

(٢) فتح الباري ١/ ٦٨، ٢/ ٢٨٠، ٧/ ٥٠٢، ٣٧٧، ١٣/ ٦١، ١٢/ ٣٠٠.

(٣) فتح الباري ١٢/ ٦٥، والخلافيات مخطوط. انظر المدخل ٦١.

(٤) فتح الباري ١٣/ ٣٠٢، مطبوع في مجلد، المعجم ١/ ١٢٩.

(٥) الرسالة المستطرفة ٥١.

(٦) فتح الباري ١٣/ ٢٨٥ انظر تاريخ التراث ١/ ١/ ١٩٠.

(٧) الرسالة المستطرفة ٣٤.

(٨) فتح الباري ٦/ ٢٤٨، المعجم المفهرس ١/ ٤٨٨ وكتاب غريب الحديث.

الذهلي في الزهريات:

هو أبو عبد الله محمد بن يحيى بن عبد الله الذهلي، أحد الحفاظ الأعيان أمير المؤمنين في الحديث، (ت سنة اثنين وقيل سبع وقيل ثمان وخمسين ومائتين)[1].

اقتبس منه ثلاث روايات: في إيمان أبي بكر، والسقيفة، وقصة الشورى[2].

الدارقطني:

اقتبس من كتابه «غرائب مالك» خمس روايات هي: عن حمى عمر، وعزم عمر على تسوية الناس في العطاء، وحديث عبد الرحمٰن بن عوف لعمر بشأن الطاعون، وقصة الشورى[3].

واقتبس من كتابه «الأفراد» رواية واحدة عن لقب عثمان[4].

الطحاوي:

هو أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي، الحنفي الإمام الحافظ، (ت ٣٢١ هـ)[5].

اقتبس من كتابه (شرح معاني الآثار) أربع عشرة رواية، ثنتين منها عن الأمويين، والباقي في الخلافة الراشدة.

وطبيعة المقتبسات هي: والي عمر على الصدقة، وإقطاع عمر، وذكر

(١) الرسالة المستطرفة ٨٢.

(٢) فتح الباري ٨/ ٢٤٤، ١٢/ ١٥٩، ١٣/ ٢١٠، المعجم المفهرس ٢/ ٢٨٨.

(٣) فتح الباري ٦/ ٢٠٥، ٧/ ٥٣١، ١٠/ ١٩٧، ١٣/ ٢٠٧ وكتاب غرائب مالك مخطوط.

(٤) فتح الباري ٧/ ٦٧، وكتاب الإفراد مخطوط، انظر العلل ١/ ١٩، المعجم المفهرس ٢٨ ب نقلاً عن شاكر.

(٥) الرسالة المستطرفة ٣٣.

الطاعون ورجوع عمر من الشام، ووالي عمر على اليمن، واعتناء عمر بالرعية، وزيادة عمر في حد الخمر، وفتوى لعمر، وحصار عثمان، والتزام علي بالسنة، واهتمام معاوية بالعلم، وانقياد مروان لتوجيه الصحابة[1].

واقتبس من كتابه (مشكل الآثار) جمعه بين حديثي «سدوا الأبواب»[2].

الكرماني:

هو محمد بن يوسف بن علي، (ت ٧٥٦ هـ)[3].

كتابه شرح البخاري اقتبس منه رواية في قتل الجهم بن صفوان[4].

النووي:

أبو زكريا يحيى بن شرف الدين النووي الشافعي، (ت ٦٧٦ هـ)[5].

في شرح مسلم أخذ منه في تحديد تاريخ إسلام معاوية[6].

نسخة شعيب بن حمزة:

هو أبو بشر شعيب بن دينار الحمصي، (ت ١٦٢ هـ)[7].

اقتبس منها رواية واحدة عن رأي ابن عمر في قتال ابن الزبير[8].

---

(١) فتح الباري ٤/ ٥٤٩، ٥/ ٢٥، ١٠/ ١٩٧، ١٩٨، ١٩٩، ٥/ ١٦، ٣/ ٤٠٩، ١٢/ ٧١، ٣/ ٦٨٦، ١٠/ ٣٠، ٢/ ٣١٥، ٣/ ١٢٧، ٢١٣.

(٢) فتح الباري ٧/ ١٩.

(٣) البدر الطالع ٢/ ٢٩٢.

(٤) فتح الباري ١٣/ ٣٥٨.

(٥) الرسالة المستطرفة ١٥٤.

(٦) فتح الباري ٣/ ٦٦١، المعجم المفهرس ٢/ ٦٤٦.

(٧) السير ٧/ ١٨٧ وفي المعجم بشر بن شعيب بن أبي حمزة.

(٨) فتح الباري ١٣/ ٧٧ المعجم المفهرس ٢/ ١٢٨.

ثالثاً: كتب العقيدة والنحل

ابن أبي شيبة:

اقتبس من كتابه الإيمان رواية واحدة في كتابة عمر بن عبد العزيز إلى عامله بشأن الإيمان[1].

أبو المظفر الإسفراييني:

هو شهفور بن طاهر، (ت ٤٧١ هـ)[2].

اقتبس من كتابه «الملل والنحل» رواية واحدة في الذين أحرقهم علي[3].

الإمام أحمد:

اقتبس من كتابه «الإيمان» رواية واحدة عن كتابة عمر بن عبد العزيز إلى عامله عدي، في شأن الإيمان[4].

البخاري:

خلق أفعال العباد.

اقتبس منه رواية واحدة في ذبح خالد القسري للجعد بن درهم[5].

---

(١) فتح الباري ١/ ٦٢، المعجم المفهرس ١/ ١٠٤ ، وكتاب الإيمان مطبوع.
(٢) طبقات الشافعية ٣/ ١٧٥.
(٣) فتح الباري ١٢/ ٢٨٢.
(٤) فتح الباري ١/ ٦٢، المعجم المفهرس ١/ ١٠٦.
(٥) فتح الباري ١٣/ ٣٥٨.

اللالكائي:

هو أبو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور، الرازي الشافعي، (ت ٤١٨ هـ)[١].

كتاب السنة:

اقتبس منه رواية واحدة في قتل الجهم بن صفوان[٢].

---

(١) الرسالة المستطرفة ٢٩.

(٢) فتح الباري ١٣/ ٣٨٥، المعجم المفهرس ١/ ١١٣ وكتاب السنة مطبوع.

رابعاً: كتب الفقه والقضاء

ابن حزم:

أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد الأندلسي، (ت ٤٥٩ هـ)[١].

المحلى:

اقتبس منه روايتين، عن وصية أبي بكر لعمر، وصلاة علي العيد يوم حصر عثمان[٢].

ابن الطلاع:

هو أبو عبد الله محمد بن الفرج مولى ابن الطلاع، (ت ٤٩٧ هـ)[٣].

الأقضية النبوية:

اقتبس منه رواية واحدة، أن أبا بكر افتك درع الرسول ﷺ[٤].

أبو عبيد القاسم بن سلام:

اقتبس من كتابه الأموال عشر روايات.

أما عن المقتبسات فقد تضمنت التالي: قسم عمر للسواد، وفتح بيت إبراهيم، أخذ الجزية من المجوس، مقدار الجزية على أهل السواد، وخرص

---

(١) السير ١٨/ ١٨٤.

(٢) فتح الباري ٤/ ١١٩، ١٠/ ٣٠، المعجم المفهرس ١/ ٤٧٢ والمحلى مطبوع.

(٣) السير ١٩/ ١٩٩.

(٤) فتح الباري ٥/ ١٦٩ وكتاب الأقضية مطبوع.

أرض السواد، بيان شهر الزكاة، قضى عثمان في الإفلاس، أخذ عمر بن عبد العزيز الزكاة من المعادن[1].

الخلال:

هو أبو بكر أحمد بن محمد بن هارون، (ت ٣١١ هـ)[2].

القصاص والديات:

اقتبس منه روايتين في قضاء عمر بن عبد العزيز[3].

الشافعي:

هو أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي القرشي المطلبي، (ت ٢٠٤ هـ)[4].

كتاب الأم:

اقتبس منه ثلاث عشرة رواية، ست منها عن عمر وعثمان وعلي، والباقي عن بني أمية.

أما عن طبيعة المقتبسات فهي: سهم البراذين، الجزية من المجوس، وقضاء عمر، زيادة عثمان الأذان الثاني في الجمعة، قضاء علي، الجمل، أذان الحجاج للعيد، تقديم معاوية خطبة العيد، بنيان ابن الزبير للكعبة، واستلامه لجميع أركانها[5].

---

(١) فتح الباري ٦/٢٥٩، ٥/٩٥، ٦/٣٠٢، ٦/٣٠٠، ٧/٧٧، ١٣/٣٢٣، ٥/٧٧، ٣/٢٦٦، وكتاب الأموال مطبوع في مجلد. المعجم المفهرس ١/١٥٤.

(٢) الرسالة المستطرفة ٢٩.

(٣) فتح الباري ٥/٣٠٣، ١٣/١٥١.

(٤) الرسالة المستطرفة ١٤، وكتاب الأم مطبوع في خمسة مجلدات.

(٥) فتح الباري ٧/٤٨، ٦/٧٩، ٦/٣٠٢، ٥/٣٠٣، ١٢/٢٤٧، ٢/٤٥٨، ١٢/٢٣٧، ١٢/١٠١، ١٣/٦٢، ٢/٥٢٥، ٢/٥٢٤، ٧/١٨٤، ٣/٥٥٤، المعجم المفهرس =

صالح بن أحمد بن حنبل:

هو أبو الفضل صالح بن أحمد بن محمد (ت ٢٦٦ هـ) [١].

مسائله:

اقتبس منها روايتين عن تجهيز عمر الجيش وهو في الصلاة[٢].

الفريابي:

هو أبو بكر جعفر بن محمد بن الحسن الفريابي، (ت ٣٠١ هـ)[٣].

كتاب صدقة الفطر:

اقتبس منه رواية واحدة في قضاء علي في صدقة الفطر[٤].

الكرابيسي:

هو أبو أحمد الحاكم الكبير، محمد بن محمد النيسابوري الكرابيسي، (ت ٣٧٨ هـ)[٥].

أدب القضاة:

اقتبس منه ثلاث روايات عن: قضاء عثمان وعلي، وقضاء إياس بن معاوية في البصرة زمن عمر بن عبد العزيز[٦].

يحيى بن آدم:

= ١٠ ب نقلاً عن شاكر.

(١) السير ١٢/٥٢٩.

(٢) فتح الباري ٣/١٠٨.

(٣) الرسالة المستطرفة ٣٦.

(٤) فتح الباري ٣/٤٣٨ وانظر الرسالة المستطرفة ٣٦.

(٥) الرسالة المستطرفة ٩١، وانظر عن مؤلفاته (موارد الخطيب ٣٩٩).

(٦) فتح الباري ٥/٣٣٧، ١٣/١٤١، ١٣/ ١٥٢.

أبو زكريا يحيى بن آدم القرشي الأموي، (ت ٢٠٣ هـ)[١].

كتاب الخراج:

اقتبس منه أربع روايات عن: إحياء الأرض الميتة في عهد عمر، تعطيل الأراضي وحكم عمر فيها، أمر عمر بن عبد العزيز بإحياء جميع الأراضي[٢].

يزيد بن هارون:

هو أبو خالد يزيد بن هارون بن زاذان الواسطي، (ت ٢٠٦ هـ)[٣].

الفرائض:

اقتبس منه ثلاث روايات عن: قيافة عمر، وقضاء عمر في الجد، وقضاء علي في ابني العم أحدهما زوج..[٤].

---

(١) السير ٩/ ٥٢٢.
(٢) فتح الباري ٥/ ٢٣، ٥/ ٢٥، ٥/ ١٥، المعجم المفهرس ١/ ٢١٠ وكتاب الخراج مطبوع.
(٣) السير ٩/ ٣٥٨.
(٤) فتح الباري ١٢/ ٥٧، ١٢/ ٢٢، ١٢/ ٢٨، انظر تاريخ التراث ١/ ١/ ١٩٢.

خامساً: كتب التاريخ والسير والمغازي

١ ـ المغازي والدلائل والشمائل:

ابن إسحاق:

هو أبو بكر وقيل أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن يسار المطلبي مولاهم، (ت سنة إحدى أو اثنتين أو ثلاث وخمسين ومائة)[١].

المغازي والسيرة:

اقتبس منه خمس عشرة رواية، من السيرة أربع روايات، ومن المغازي رواية واحدة، والباقي لم ينسبها.

أما عن طبيعة المقتبسات فهي عن: هجرة أبي بكر، وإصابته بالحمى في المدينة، وشرائه لبلال، ووفاة الرسول، وجيش أسامة وكنية عمر، وهجرته، وموت ولد عثمان، وإسلام علي، ومبارزته يوم بدر، وقتاله في خيبر، ولقبه، وحفر معاوية عيناً في المدينة، وبعث عمرو بن سعيد جيشاً إلى مكة[٢].

ابن عائذ:

هو أبو عبد الله أو أبو أحمد محمد بن عايذ القرشي، (ت ٢٣٤ وقيل ٢٣٣ هـ)[٣].

---

(١) الرسالة المستطرفة ٨٠.

(٢) فتح الباري ٧/٢٧٧، ٧/٣٠٩، ٤/٤٨١، ٧/٧٥٢، ٧/٧٥٩، ٧/٥٣، ٨/٤١٢، ٧/٧٣، ٧/٨٩، ٧/٣٤٧، ٧/٥٤٦، ٧/٩٠، ٣/٢٥٧، ٤/ ٥١.

(٣) الرسالة المستطرفة ٨٢.

المغازي:

اقتبس منه رواية واحدة في هدم ابن الزبير للكعبة[١].

أبو نعيم:

دلائل النبوة.

اقتبس منه روايتين: عن إسلام عمر، وموافقته للقرآن[٢].

البيهقي:

اقتبس من كتابه الدلائل سبع روايات.

والمقتبسات عن: بشارة الثلاثة بالجنة، وصحيفة علي، نفي علي أن يكون عنده عهد، ومصالحة الحسن لمعاوية، وتوسع الأرزاق في عهد عمر بن عبد العزيز[٣].

الترمذي:

اقتبس من كتابه «الشمائل» رواية واحدة عن وقوف علي في رحبة الكوفة[٤].

السهيلي:

هو أبو القاسم وأبو زيد عبد الرحمٰن بن عبد الله، الأندلسي، صاحب التصانيف، (ت ٥٨١ هـ)[٥].

---

(١) فتح الباري ٧/ ٦١١، المعجم المفهرس ١/ ١٨٦، وكتابه المغازي من أكبر مصادر ابن سيد الناس في السيرة، وانظر تاريخ التراث ١/ ٢/ ١١٤.

(٢) فتح الباري ٧/ ٢٢٠، ٨/ ١٩ وكتابه مطبوع.

(٣) فتح الباري ٧/ ٤٦، ١/ ٢٤٧، ٥/ ٤٢٦، ٣/ ٦٨، ١٣/ ٦٨، ١٣/ ٧٠، ٦/ ٧٠٩، المعجم المفهرس ١/ ١٩٥ وقد طبع الدلائل في سبعة مجلدات.

(٤) فتح الباري ١٠/ ٨٤ وقد طبع الشمائل في مجلد.

(٥) الرسالة المستطرفة ٨٠.

اقتبس من كتابه الروض الأنف رواية واحدة في أن أبا بكر وعمر محل مشورة الرسول ﷺ[1].

عروة بن الزبير:

هو أبو عبد الله عروة بن الزبير بن العوام، (ت ٩٣ هـ)[2].

اقتبس من مغازيه رواية واحدة في استشهاد الطفيل بن عمرو في أجنادين[3].

موسى بن عقبة:

هو موسى بن عقبة بن أبي عياش القرشي مولاهم، (ت ١٤١ هـ)[4].

اقتبس من مغازيه خمس روايات هي: عن هجرة أبي بكر، وقصة السقيفة، واستشهاد الطفيل بن عمرو الدوسي في أجنادين، مبارزة علي يوم بدر، وقتل مسيلمة[5].

٢ ـ كتب الأوائل وتاريخ الوقائع:

أبو عروبة:

هو الحسين بن محمد بن مودود الحراني، (ت ٣١٨ هـ)[6].

اقتبس من كتابه «الأوائل» رواية واحدة عن كتابة عمر للتاريخ[7].

---

(١) فتح الباري ١٣/ ٣٥٢ طبع الروض الأنف في ستة مجلدات، المعجم المفهرس ٢/ ٦٥٤.
(٢) السير ٤/ ٤٢١.
(٣) فتح الباري ٧/ ٧٠٥.
(٤) الرسالة المستطرفة ٨٢.
(٥) فتح الباري ٧/ ٢٧٧، ٧/ ٣٨، ٧/ ٧٠٥، ٧/ ٣٤٧، ٧/ ٥٤٧، المعجم المفهرس ١/ ١٨٤، وقد جمعها بقشيش محمد في أطروحته للماجستير في الجامعة الإسلامية.
(٦) الرسالة المستطرفة ٤٢.
(٧) فتح الباري ٧/ ٣١٥ انظر تاريخ التراث ١/ ١/ ٣٤٨.

العسكري:

هو أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل العسكري، (ت ٣٩٥ هـ)[١].

اقتبس من كتابه «الأوائل» رواية واحدة في شكوى أهل الكوفة سعد بن أبي وقاص[٢].

تاريخ الوقائع:

ابن شبة:

هو أبو زيد عمر بن شبة النميري الاخباري، (ت ٢٦٢ أو ٢٦٣ هـ)[٣].

كتاب الجمل:

اقتبس منه روايتين عن قتل محمد بن طلحة في الجمل[٤].

محمد بن قدامة الجوهري:

أبو جعفر محمد بن قدامة الجوهري البغدادي، (ت ٢٣٧ هـ)[٥].

أخبار الخوارج:

اقتبس منه روايتين، شرط الحسن على معاوية، وقتال الخوارج زمن ابن الزبير[٦].

يحيى بن سليمان الجعفي:

أبو سعيد الكوفي، (ت ٢٣٧ أو ٢٣٨ هـ)[٧].

---

(١) الرسالة المستطرفة ٤١.
(٢) فتح الباري ٢/ ٢٧٧ وكتابه مطبوع.
(٣) الرسالة المستطرفة ٤٢.
(٤) فتح الباري ٨/ ٤١٦.
(٥) التقريب ٥٠٣.
(٦) فتح الباري ١٣/ ٧٠، ٣/ ٩٨، انظر كشف الظنون ١/ ٢٩٣.
(٧) التقريب ٥٩١.

كتاب صفين:

اقتبس منه رواية واحدة في مناقشة أبي مسلم الخولاني لمعاوية لماذا ينازع علياً[1].

٣ ـ كتب الردة:

سيف بن عمر:

سيف بن عمر التميمي الضبي، (ت ١٧٠ هـ)[2].

اقتبس من كتابه «الفتوح» خمس روايات عن: وقوع الطاعون بالشام تاريخ فتح القادسية، حصار عثمان[3].

وقد ذكره ابن حجر تحت اسم واحد «الردة والفتوح».

واقتبس من كتابه الردة رواية واحدة في قتل مسيلمة[4].

وثيمة:

هو أبو يزيد وثيمة بن موسى الوشاء، (ت ٢٣٧ هـ)[5].

اقتبس من كتابه الردة رواية واحدة في قتل مسيلمة[6].

٤ ـ تاريخ المدن:

ابن زبالة:

---

(١) فتح الباري ١٣/ ٩٢ أفاد منه الذهبي في السير ٣/ ١٠٤.
(٢) تهذيب التهذيب ٤/ ٢٩٥.
(٣) فتح الباري ١٠/ ١٩٤، ٢/ ١١٤، ٢/ ٢٢٢، ٥/ ٤٧٨، المعجم المفهرس ١/ ١٩٧.
(٤) فتح الباري ٧/ ٤٢٩ انظر تاريخ التراث ١/ ٢/ ١٣٤.
(٥) لسان الميزان ٦/ ٢١٧.
(٦) فتح الباري ٧/ ٤٢٩ انظر تاريخ التراث ١/ ٢/ ١٤٣.

هو أبو الحسن محمد بن الحسن المخزومي المدني، (ت قبل المائتين هـ)[١].

اقتبس من كتابه «تاريخ المدينة» ثلاث روايات، عن قدر دين عمر، ووفاة أم عثمان، وبناء معاوية قصراً بالمدينة[٢].

ابن شبة [٣]:

تاريخ مكة:

اقتبس منه سبع روايات عن: كنز الكعبة، وذكر والي عمر على مكة، والصور والتماثيل التي في الكعبة، وكتابة الوليد يسأل عروة عن قصة الفتح.

وهناك رواية واحدة عن سجن عارم بمكة ولم يحدد مصدرها، ويبدو أنها من هذا الكتاب[٤].

تاريخ المدينة:

اقتبس منه أربعاً وعشرين رواية منها واحدة عن معاوية، والباقي عن الخلافة الراشدة.

أما عن طبيعة النصوص فهي: في ذكر دار أبي بكر، قصة ميراث الرسول ﷺ، إجلاء عمر اليهود، خصومة علي والعباس عند عمر، سؤال عمر الشهادة، قصة طعن عمر، دين عمر، قبور الرسول ﷺ وأبي بكر وعمر، ذكر دار القضاء، إصابة عثمان بالرعاف، نصيحة ابن الخيار لعثمان، قصة الوليد بن عقبة، حصار عثمان وذكر من صلى بالناس حين ذاك، بناء معاوية قصراً بالمدينة[٥].

---

(١) الرسالة المستطرفة ١٠٠.

(٢) فتح الباري ٧/ ٨، ٧/ ٦٨، ٥٤٦، انظر تاريخ التراث ١/ ٢/ ٢٠٢ وبركلمان ٣/ ٢٣.

(٣) انظر صفحة ٨٩.

(٤) فتح الباري ٣/ ٥٣٣، ٣/ ٥٣٤، ٥/ ٩٢، ٧/ ٦١١، ٧/ ٦٢١، وكتب ابن شبة مفقودة ما عدا (تاريخ المدينة) انظر تاريخ التراث ١/ ٢/ ٢٠٥، وبركلمان ٣/ ٢٤.

(٥) فتح الباري ٧/ ١٨، ٦/ ٢٣٣، ٥/ ٣٨٧، ٦/ ٢٣٦، ٦/ ٢٣٧، ٤/ ١٢١، ٧/ ٧٨، =

تاريخ البصرة:

اقتبس إحدى وعشرين رواية غالبها عن الجمل.

أما عن طبيعة المقتبسات فهي: عن ولاية أبي موسى على البصرة، فتح تستر، قذف أبي بكرة ومن معه المغيرة بن شعبة، وحرق ابن الحضرمي، وقضاة عمر بن عبد العزيز، وباقي الروايات وعددها ست عشرة في وصف موقعة الجمل[1].

وهناك خمس روايات عن موقعة الجمل لم يحدد مصدرها، ويبدو أنها من هذا الكتاب أو من كتاب «الجمل»[2].

ابن عساكر:

بهاء الدين أبو محمد قاسم بن علي بن الحسن، الحافظ ابن الحافظ، (ت ٥٧١ هـ)[3].

تاريخ دمشق:

اقتبس منه عشر روايات.

وموضوعها: بذل أبي بكر، أن أبا بكر وعمر وعثمان خير الأمة، أولى الناس بالخلافة، وجيش أسامة، إنكار عمر على خالد بن الوليد، قصة الشورى، وفضل علي، وتاريخ إسلام معاوية[4].

الأزرقي:

= ٧/ ٨٠، ٧/ ٨١، ٧/ ٨٢، ٧/ ٨٣، ٢/ ٥٨٣، ٧/ ١٠٠، ٧/ ٧٠، ٧/ ٧١، ٢/ ٢٢١، ٢/ ٢٢٢، ٥/ ٤٥٦.

(١) فتح الباري ٣/ ١٩٧، ٢/ ٥٠٤، ٥/ ٣٠٣، ٣/ ٣٠٥، ١٣/ ٣١، ١٣/ ١٥٢، ٧/ ٦٩٣، ١٣/ ٥٩ ـ ٦٠/ /.

(٢) فتح الباري ١٣/ ٦١، ١٣/ ٦٢، ١٣/ ٣٥.

(٣) الرسالة المستطرفة ٣٦.

(٤) فتح الباري ٧/ ١٧، ٧/ ٢١، ٧/ ٤١، ٧/ ٧٥٩، ٦/ ١١٩، ١٣/ ٢١٠، ٧/ ٩٠، =

هو أبو الوليد محمد بن عبد الله بن أحمد، (ت ٢٢٣ هـ)[١].

أخبار مكة:

اقتبس منه ست روايات عن: صلاة معاوية في الكعبة، وعمل ابن الزبير في الإذن للناس، وبناء ابن الزبير للكعبة، وبناء الحجاج للكعبة، وفرش الكعبة بالرخام، هم سليمان بن عبد الملك بنقض بناء الحجاج[٢].

إسماعيل الخطبي:

هو أبو محمد إسماعيل بن علي بن إسماعيل، (ت ٣٥٠ هـ)[٣].

تاريخ بغداد:

اقتبس منه رواية واحدة عن حصار عثمان وصلاة علي بالناس[٤].

الفاكهي:

أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن العباس، (ت ٢٧٢ هـ أو بعدها)[٥].

أخبار مكة:

اقتبس منه أربع عشرة رواية، منها ست عن أبي بكر وعمر، والباقي في بني أمية.

أما عن موضوع الروايات فهي: عن أبي بكر وقول الشعر، وتواضع أبي بكر، توسعة عمر المسجد، كسوة الكعبة في عهد عمر، تفريق عمر بين

= ٣/ ٦٦١، المعجم المفهرس ١/ ٥٤١.

(١) الرسالة المستطرفة ١٠٠.

(٢) فتح الباري ٣/ ٥٤٤، ٨/ ١٨٠، ٣/ ٥٢١، ٢/ ٥٢٢، ٣/ ٥٢٤، المعجم المفهرس ١/ ٥٣٥ وكتابه مطبوع.

(٣) السير ١٥/ ٥٢٢.

(٤) فتح الباري ٢/ ٢٢٢ انظر موارد الخطيب ١٥١.

(٥) الفهرست ١/ ١٠٩.

الرجال والنساء في الطواف.

صلاة معاوية في الكعبة، عن سجن عارم، سجن ابن الزبير لابن عباس وابن الحنفية، حريق الكعبة، بناء ابن الزبير للكعبة، وبناء الحجاج للكعبة، تفريق خالد القسري بين النساء والرجال في الطواف[1].

٥ ـ التاريخ العام:

ابن الجوزي:

اقتبس من كتابه «المنتظم» رواية واحدة عن جيش أسامة[2].

خليفة بن خياط:

أبو عمرو خليفة بن خياط العصفري، المعروف بشباب، (ت ٢٤٠ هـ)[3].

التاريخ:

اقتبس من تاريخه عشر روايات.

وهي: عن تولية سعد على الكوفة ثم عزله، بعض ولاة عمر على الكوفة، تاريخ خروج عمر إلى الشام، فتح تستر، غزو البحر وتاريخه، قتل الزبير بن العوام، موقعة مرج راهط، أمير مكة لهشام بن عبد الملك[4].

الطبري:

التاريخ:

اقتبس منه ثمان وثلاثين رواية: منها أربع عشرة رواية عن الدولة الأموية،

(١) فتح الباري ٧/٣٠٣، ٧/١٨٥، ٧/١٨١، ٣/٥٣٦، ٣/٥٦١، ٣/٥٤٤، ٥/٩٢، ٨/١٧٨، ٣/٥٢٠، ٣/٥٢١، ٣/٥٢٢، المعجم المفهرس ١/٥٣٥ وقد طبع جزء من تاريخ الفاكهي.

(٢) فتح الباري ٧/٧٥٩، وقد طبع الجزء الأخير منه في ستة مجلدات.

(٣) الرسالة المستطرفة ١٠٤.

(٤) فتح الباري ٢/٢٧٨، ١٠/١٩٤، ٢/٥٠٤، ٦/٩٠، ١١/٧٨، ٦/٢٦٥، ١٣/٤٨،

والباقي عن عمر وعثمان وعلي.

وطبيعة المقتبسات تذكر: عزل عمر لسعد، مشاورة عمر للهرمزان في شأن الفتوح، قصة الشورى، فتح أرمينية، ونهى عمر عن غزو البحر، وغزو معاوية البحر، وفتح قبرص، وولاية الوليد بن عقبة على الكوفة، شرب الوليد للخمر، صفة الوليد، وموقعة الجمل، التحكيم، حرق ابن الحضرمي، الخوارج، المصالحة بين الحسن ومعاوية، حج معاوية، عامل معاوية على الطائف، وقعة الحرة، غزو الكعبة، وفاة يزيد، موقعة مرج راهط، قتال ابن الزبير بمكة، هم الحجاج بقتل الحسن بن الحسن، كتابة عمر بن عبد العزيز بالكف عن الخوارج، خروج الحارث بن سريح على نصر بن سيار[1].

المسعودي:

هو علي بن الحسين بن علي البغدادي، (ت ٣٤٥ هـ)[2].

مروج الذهب:

اقتبس منه رواية واحدة عن سؤال عثمان الشهود الذين شهدوا على الوليد بن عقبة[3].

يعقوب بن سفيان:

هو أبو يوسف يعقوب بن سفيان الفسوي، (ت ٢٧٧ هـ)[4].

= ٣/٣٤٢، ٣/٥٦١، المعجم المفهرس ١/٥١٣.

(١) فتح الباري ٢/٢٧٨، ٢/٢٨٠، ٦/٣٠٥، ٧/٨٤، ٨/٦٣٣، ١١/٧٨، ١١/٧٩، ٧/٧٠، ٧/٧١، ١٣/٦٢، ١٣/٣٨، ١٢/٢٩٨، ١٣/٣١، ١٢/٣٠٦، ١٣/٦٧، ١٣/٧٠، ٤/٢٩٠، ٥/١٤٧، ١٣/٧٥، ٤/٥١، ١٣/٧٧، ١٣/٧٨، ٨/١٧٨، ١١/١٥٢، ١٢/٣١٣، ١٣/٣٥٨، المعجم المفهرس ١/ ٤٩٩.

(٢) السير ١٥/٥٦٩.

(٣) فتح الباري ٧/١٧ والكتاب مطبوع.

(٤) الرسالة المستطرفة ١٠٥.

المعرفة والتاريخ:

اقتبس منه إحدى وعشرين رواية: تسع في بني أمية، والباقي عن أبي بكر وعمر وعثمان وعلي.

وتذكر المقتبسات: أن أبا بكر وعمر محل مشورة الرسول ﷺ، وفتح تستر، وكنية عثمان، ووفاة زوجته رقية، وهجرة عثمان إلى الحبشة، وتاريخ غزو قبرص، وتاريخ فتح خراسان وإسلام علي، وقتل الزبير، ومطالبة معاوية بدم عثمان، ووقعة النهروان، وقتل الخوارج لابن خباب.

والصلح بين الحسن ومعاوية ووقعة الحرة، وقيام ابن الزبير بمكة ومروان بالشام، رأي ابن عمر في قيام ابن الزبير، وادعاء المختار للنبوة، ووالي الكوفة لابن الزبير، ومبايعة ابن عمر لعبد الملك، وانفتاح الرزق أيام عمر بن عبد العزيز[1].

٦ ـ التراجم والطبقات:

ابن أبي خيثمة:

هو أبو بكر أحمد بن زهير بن حرب النسائي ثم البغدادي، الحافظ، (ت ٢٧٩ هـ)[2].

اقتبس من تاريخه ثلاث روايات:

خروج الزبير من الجمل قبل القتال، وعدد قتلى صفين، والخلاف بين ابن عباس وابن الزبير[3].

---

(١) فتح الباري ١٣/ ٣٥٢، ٦/ ٣١٧، ٧/ ٨٩، ٧/ ٦٧، ٧/ ٢٢٧، ١١/ ٧٨، ٣/ ٤٩٢، ٦/ ٢٦٥، ١٣/ ٩٢، ١٢/ ٣٠٩، ١٢/ ٣١٠، ١٣/ ٦٨، ١٣/ ٧٠، ١٣/ ٧٦، ١٣/ ٧٧، ٦/ ٧١٤، ٢/ ٥٩٦، ١٣/ ٢٠٧، ١٣/ ٨٩، المعجم المفهرس ١/ ٤٩٨، مطبوع.

(٢) الرسالة المستطرفة ٩٧.

(٣) فتح الباري ٦/ ٢٩٤، ١٣/ ٩٢، ٨/ ١٧٩، المعجم المفهرس١/ ٤٩٩، وتاريخه مخطوط، =

ابن سعد:

هو أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي مولاهم، الحافظ، (ت ٢٣٠ هـ وقيل ٢٣٥ هـ)[1].

الطبقات:

اقتبس منه ستة وستين نصاً، إثنا عشر منها في الأمويين، والباقي في الخلافة الراشدة.

أما عن طبيعة المقتبسات فهي: احتفاظ أبي بكر بسر الرسول ﷺ، والسقيفة، أمر العباس علياً بطلب الخلافة، وجيش أسامة، وقتل الطفيل بن عمرو باليمامة، ونصيب أبي بكر من بيت المال، ووفاة فاطمة، قضى أبي بكر عدات الرسول ﷺ، ومرض أبي بكر ووفاته، ومقدار تركته، ولقب عمر، وإسلامه، وإلهام عمر، وشكوى أهل الكوفة من سعد، ونصيب عمر من بيت المال، وحمى عمر، وعمر لا يحابي أحداً، وفتح بيت إبراهيم، وتاريخ عام الرمادة، وتقريب عمر لابن عباس، وجعله علياً للمعضلات، وجلده ولده في الخمر، وقطعه للشجرة، ودعاء عمر بالشهادة، والجن ترثي عمر، وقصة الشورى، ورؤيا عمر قتله، وطعن عمر، وقتل أبي لؤلؤة، وسؤال عمر عن قاتله، ودخول الناس عليه، ودفنه بالحجرة، وبكاء حفصة عليه، وقول الناس له ألا تعهد، وتعيين أهل الشورى، وموت ابن لعثمان، ومشاورة عثمان الصحابة في شأن عبيد الله بن عمر، وقصة أبي ذر، ومبارزة علي يوم بدر، وتخلفه عن تبوك، وتمسك ابن عباس بفتيا علي، والقتال في صفين.

= يوجد منه عشر ورقات بمكتبة القرويين بفاس رقم ٢٤٤، انظر (تاريخ التراث ١/٢/١٥١) وفي (موارد الخطيب ١٣٨) ذكر أنه يوجد منه ١٩٩ صفحة في نفس المكتبة تحت رقم ٧٧٨.

(١) الرسالة المستطرفة ١٠٤.

واستخلاف ابن الزبير وخلافه مع ابن عباس، وأمير الكوفة لابن الزبير، وهدم ابن الزبير للكعبة، وسؤال عبد الملك عن أسماء الرسول ﷺ، وإصابة ابن عمر بجرح وزيارة الحجاج له، وتأخير الحجاج للصلاة، وكتابة الوليد يسأل عن أزواج الرسول ﷺ، وقاضي عمر بن عبد العزيز، ووضع عمر بن عبد العزيز صفات القاضي، وتورع عمر بن عبد العزيز عن أخذ الهدايا[١].

أبو جعفر بن أبي شيبة:

محمد بن عثمان العبسي الكوفي، (ت ٢٩٧ هـ)[٢].

اقتبس من تاريخه ثلاث روايات.

عن: سؤال عمر الناس عن تفسير سورة النصر، وإجابة ابن عباس، في لقب عمر، وإسلامه[٣].

أبو زرعة الدمشقي:

هو عبد الرحمٰن بن عمرو بن عبد الله، الحافظ محدث الشام، (ت ٢٨١ هـ)[٤].

---

(١) فتح الباري ١٣/٣٥٢، ٧/٧٨، ١٢/١٥٩، ٧/٧٤٩، ٧/٧٥٩، ٧/٧٠٥، ٢/٣٥٧، ٧/٥٦٤، ٥/١٦٩، ٣/٢٩٨، ٥/٩٠، ٤/٣٥٦، ٧/٥٣، ٧/٥٩، ٧/٦٢، ٢/٢٧٨، ٢/٢٨٠، ١٣/١٦١، ٦/٢٠٥، ٦/٩٣، ٥/٥٩، ٢/٥٧٧، ٨/٦٠٨، ١٣/٣٥٤، ١٢/٦٦، ٧/٥١٣، ٤/١٢١، ١٢/١٥٢، ٧/٧٦، ٧/٧٨، ٧/٧٩، ٧/٨٠، ٧/٨١، ٧/٨٢، ٧/٨٣، ١٣/٢١٩، ٧/٦٧، ١٣/٣٥٤، ٣/٣٢٢، ٧/٣٤٧، ٧/٩٣، ٧/٩٢، ١٣/٩٢.

٨/١٧٨، ٢/٥٩٦، ٣/٥٢١، ٦/٦٤٢، ٢/٥٢٨، ٢/١٨٠، ٩/٢٧٣، ٩/١٠١، ١٣/١٦٠، ٥/٢٦١، المعجم المفهرس ١/٥٠٢.

(٢) السير ١٤/٢١ قال الذهبي: له تاريخ كبير.

(٣) فتح الباري ٧/٥١، ٥٩، ٨/٦٠٧، المعجم ٧٣ أ نقلاً عن شاكر وأفاد عن وجود قطعة منه مخطوط ١/٦٠٤، وقد نقل الخطيب منه نصاً واحداً. (دراسات تاريخية ٢٠٢).

(٤) الرسالة المستطرفة ٩٧.

تاريخه:

اقتبس من تاريخه روايتين، عن معركة راهط، وقضاء عمر بن عبد العزيز[1].

أبو العباس السراج:

هو محمد بن إسحاق بن إبراهيم الثقفي مولاهم، (ت ٣١٣ هـ)[2].

تاريخه:

اقتبس منه رواية واحدة في تحذير ابن عمر بنيه عن الخروج على يزيد بن معاوية[3].

أبو نعيم الأصبهاني:

اقتبس من كتابه «تاريخ أصبهان» رواية واحدة، في أمر عمر بن عبد العزيز بكتابة الحديث[4].

واقتبس من كتابه «الحلية» روايتين، عن قصة الزهري مع الوليد وامتناع عمر بن عبد العزيز عن الهدايا[5].

أبو نعيم الفضل بن دكين:

تاريخه:

اقتبس منه رواية واحدة عن كتابة عمر للتاريخ[6].

---

(١) فتح الباري ١٣/٧٨، ٩٠/٣٠٣، المعجم المفهرس ١/ ٥١٠ وتاريخ أبي زرعة مطبوع.

(٢) الرسالة المستطرفة ٥٦.

(٣) فتح الباري ١٣/ ٧٥ انظر تاريخ التراث ١/١/ ٣٤٠.

(٤) فتح الباري ١/ ٢٥٣.

(٥) فتح الباري ٧/ ٥٠١، ٥/ ٢٦١، المعجم المفهرس ١/ ٥٤٥.

(٦) فتح الباري ٧/ ٣١٥، انظر تاريخ التراث ١/١/١٨٨.

أحمد بن سيار:

هو أبو الحسن المروزي أحمد بن سيار بن أيوب، (ت ٢٦٨ هـ)[١].

تاريخ مرو:

اقتبس منه رواية واحدة في فتح خراسان[٢].

البخاري:

اقتبس من كتابه «التاريخ الصغير» رواية واحدة عن وفاة خالد ابن الوليد[٣].

الحاكم:

تاريخ نسابور:

اقتبس منه رواية واحدة عن قصة عمر مع أبي موسى وتذكر أعمالهم، وخشية عمر من عدم النجاة[٤].

٧ ـ كتب الصحابة:

ابن الأثير:

هو أبو الحسن علي بن محمد الجزري، (ت ٦٣٠ هـ)[٥].

أسد الغابة:

اقتبس منه رواية واحدة عن ذي الخويصرة[٦].

---

(١) السير ١٢/٦٠٩.
(٢) فتح الباري ٣/٤٩٢ وكتابه مفقود انظر موارد الخطيب ٢٦٣.
(٣) فتح الباري ٢/١٩٢، المعجم المفهرس ١/٤٩٥.
(٤) فتح الباري ٧/٢٩٩، المعجم المفهرس ١/٥٤١ وكتابه مفقود انظر موارد الخطيب ٢٦٧.
(٥) السير ٢٢/٣٥٣.
(٦) فتح الباري ١٢/٣٥٠، المعجم المفهرس ١/٥٠٠ مطبوع.

ابن عبد البر:

الاستيعاب:

اقتبس منه أربع روايات عن: غزو البحر زمن عثمان، وصلاة البلوي بالناس أثناء حصار عثمان، والمؤاخاة بين المهاجرين والأنصار، وتسمية قاتل مسيلمة[١].

الإمام أحمد:

فضائل الصحابة:

اقتبس منه رواية في فضل علي[٢].

أسد بن موسى:

هو أسد بن موسى بن إبراهيم الأموي، المعروف بـ «أسد السنة»، (ت ٢١٢ هـ)[٣].

فضائل الصحابة:

اقتبس منه روايتين هما: أن أبا بكر وعمر محل مشورة الرسول ﷺ، تجهيز عثمان جيش العسرة[٤].

البغوي:

معجم الصحابة أو كتاب الصحابة:

اقتبس منه ثلاث روايات هي: تقريب عمر لابن عباس، والإشارة إلى خلافة عثمان في زمن عمر، وشراء عثمان بئر رومة[٥].

---

(١) فتح الباري ١١/ ٧٩، ٢/ ٢٢١، ٧/ ٣١٨، ٧/ ٤٢٩ المعجم المفهرس ١/ ٤١٧.
(٢) فتح الباري ٧/ ٦٦٥.
(٣) الرسالة المستطرفة ٤٧.
(٤) ١٣/ ٣٥٢، ٥/ ٤٧٨.
(٥) فتح الباري ١/ ٢٠٥، ١٣/ ٢١٠، ٥/ ٤٧٨، المعجم المفهرس ١/ ٣٩٩، ٤٩٩ يوجد =

خيثمة بن سليمان:

هو أبو الحسن خيثمة بن سليمان بن حيدرة، القرشي الطرابلسي، (ت ٣٤٣ هـ)[١].

اقتبس من كتابه «فضائل الصحابة» خمس روايات عن: منزلة أبي بكر وعمر وعثمان وأنهم أفضل الصحابة، وقول الرسول ﷺ: «اللهم أعز الإسلام بعمر»، ولقب عثمان[٢].

العسكري:

أبو أحمد الحسن بن عبد الله العسكري، (ت ٣٨٢ هـ)[٣].

اقتبس من كتابه «الصحابة» رواية واحدة عن حرق ابن الحضرمي[٤].

المحب الطبري:

هو أبو العباس أحمد بن عبد الله المكي الشافعي، (ت ٦٩٤ هـ)[٥].

اقتبس من كتابه «الرياض النضرة» جمعه بين حديثي الخلة، وتاريخ فراغ ابن الزبير من بناء الكعبة[٦].

النسائي:

خصائص علي:

اقتبس منه تسع روايات كلها في فضائل علي.

وموضوعها هو: كتابة علي صلح الحديبية، حديث «من كنت وليه»،

= جزء منه مخطوط. انظر موارد الخطيب ٤١٤.

(١) الرسالة المستطرفة ٤٤.

(٢) فتح الباري ٧/ ٢٠، ٧/ ٢١، ٧/ ٤١، ٧/ ٥٩، ٧/ ٦٧، المعجم المفهرس ١/ ٣٥٧.

(٣) الإعلان بالتوبيخ ٥٤٢.

(٤) فتح الباري ١٣/ ٣١، المعجم المفهرس ١/ ١٩٧ انظر بحوث في تاريخ السنة ٦٧.

(٥) الرسالة المستطرفة ٨١.

(٦) فتح الباري ٧/ ٢٧، ٣/ ٥٢١، المعجم المفهرس ٢/ ٦٤٧، وكتابه مطبوع.

وحديث «سدوا الأبواب»، حديث «تقتل عمار»[1].

٨ ـ كتب النسب والأدب:

ابن دريد:

هو أبو بكر محمد بن الحسين، (ت ٣٢١ هـ)[2].

الأخبار المنثورة:

اقتبس منها نصاً واحداً في ذكر غزو ابن أبي السرح للمغرب[3].

البلاذري:

هو أبو بكر أحمد بن يحيى بن جابر البغدادي، (ت بعد ٢٧٠ هـ)[4].

أنساب الأشراف:

اقتبس منه ثلاث روايات: عن الإشارة إلى إستخلاف أبي بكر، واستسقى العباس بأمر عمر، وزوجة معاوية التي غزت معه البحر[5].

الحسن بن المظفر النيسابوري:

هو أبو علي، (ت ٤٤٢ هـ)[6].

اقتبس من كتابه «مأدبة الأدباء» رواية واحدة في شعار أصحاب علي يوم الجمل، وقتل محمد بن طلحة[7].

---

(١) فتح الباري ٧/ ٥٧٥، ٧/ ٥٦٥، ٧/ ٩٣، ٧/ ٨، ٧/ ١٨، ٧/ ١٩، ١/ ٦٤٦.
(٢) الرسالة المستطرفة ٤٠.
(٣) فتح الباري ٥/ ٣٤٤ ولم أقف على الكتاب.
(٤) السير ١٣/ ١٦٢.
(٥) فتح الباري ٧/ ٢٨، ٢/ ٥٧٧، ٦/ ٩٠.
(٦) معجم الأدباء ٩/ ١٩١.
(٧) فتح الباري ٨/ ٤١٧.

الزبير بن بكار:

هو أبو عبد الله الزبير بن بكار بن عبد الله بن مصعب القرشي، القاضي، (ت ٢٥٦ هـ)[١].

كتاب النسب وقد اقتبس منه روايتين: الأولى عن قضاء مروان، والثانية عن أمر عبد الملك الحجاج بالاقتداء بابن عمر وذكر طعن ابن عمر[٢].

المبرد:

أبو العباس محمد بن يزيد بن عبد الأكبر، (ت ٢٨٦ هـ)[٣].

الكامل في اللغة والأدب:

اقتبس منه رواية واحدة في ذكر الخوارج زمن ابن الزبير[٤].

٩ ـ متفرقات من كتب التاريخ:

الحاكم:

اقتبس من كتابه «الإكليل» خمس روايات.

وهي عن: تسمية حالق الرسول ﷺ، قتلى الأنصار يوم الجسر، كتابة التاريخ[٥].

الزبير بن بكار:

كتاب «الموفقيات» اقتبس منه رواية واحدة عن شدة الولاة بعد الراشدين في العقوبة[٦].

---

(١) الرسالة المستطرفة ٤٥.

(٢) فتح الباري ٥/ ١٢٥، ٢/ ٥٢٨، المعجم المفهرس ١/ ٥٧٠، وجد من كتاب النسب قطعة وقد طبعت.

(٣) السير ١٣/ ٥٧٦.

(٤) فتح الباري ٣/ ٩٨، المعجم المفهرس ٢/ ٦٩٢ والكتاب مطبوع.

(٥) فتح الباري ٣/ ٦٦١، ٧/ ٤٣٥، ٧/ ٣١٤، ٧/ ٣١٥ والكتاب مفقود انظر تاريخ التراث ١/ ١/ ٤٥١.

(٦) فتح الباري ١٣/ ٦٢٣ وقد طبع قطعة من الموفقيات.

الغلابي:

أبو عبد الرحمٰن المفضل بن غسان الغلابي، (ت ٢٥٦ هـ)[١].

اقتبس من كتابه «أخبار زياد» رواية واحدة عن ولاية المغيرة بن شعبة على الكوفة[٢].

المدايني:

هو أبو الحسن علي بن محمد، (ت ٢٢٤ هـ)[٣].

اقتبس من كتابه «المغربين» ثلاث روايات فيمن غربهم عمر[٤].

المسبحي:

محمد بن عبد الله بن أحمد المسبحي، (ت ٤٢٠ هـ)[٥].

اقتبس من تاريخه رواية واحدة توضح تاريخ فراغ ابن الزبير من بناء البيت[٦].

---

(١) تاريخ بغداد ٧/ ٥٠.

(٢) فتح الباري ١/ ١٦٨ انظر موارد الخطيب ٣٤٩.

(٣) السير ١٠/ ٤٠٠.

(٤) فتح الباري ١٣/ ٣٣٦ انظر تاريخ التراث ١/ ٢/ ١٤١.

(٥) الإعلان بالتوبيخ ٦٤٦.

(٦) فتح الباري ٣/ ٥٢١ انظر بحوث في تاريخ السنة ١٤٨.

سادساً: نصوص لم أقف على مصدرها

اقتبس ابن حجر عدداً كبيراً من الروايات وعزاها إلى مؤلفيها دون ذكر الكتاب، وقد بحثت عنها في مضانها من كتبهم، فما وجدته منها ألحقتها مع اسم الكتاب، وبقي شيء كبير منها لم أهتدِ إلى مصدرها فرتبتها على حسب المؤلفين.

الآجري:

هو أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله البغدادي، الفقيه الشافعي، (ت ٣٦٠ هـ)[١].

اقتبس منه نصين في توسعة عمر بن عبد العزيز للمسجد النبوي بأمر الوليد بن عبد الملك[٢].

ابن أبي حاتم:

اقتبس منه تسع روايات.

وطبيعة المقتبسات عن: سمر عمر مع الرسول ﷺ، وتاريخ غزو البحر، وأخذ مروان البيعة ليزيد بولاية العهد، ورأي ابن الزبير في التمتع، وقتل جهم بن صفوان[٣].

ابن أبي خيثمة:

اقتبس منه خمس روايات: عن إسلام عمر، وكتابة التأريخ، والمصالحة

---

(١) الرسالة المستطرفة ٣٢.

(٢) فتح الباري ٣/٣٠٣، وللآجري عدة كتب ولعله في كتابه (أخبار عمر بن عبد العزيز) مخطوط. انظر تاريخ التراث العربي ١/١/٣٩٠، وبركلمان ٣/٢٠٨.

(٣) فتح الباري ٨/٣١، ١١/٧٨، ٨/٤٤٠، ٣/٥٠٣، ١٣/٣٥٨، ١٣/٣٥٩، لابن أبي حاتم عدة كتب ومنها التفسير، والرد على الجهمية. ولعل غالب النقولات منهما. انظر مقدمة الجرح والتعديل.

بين معاوية والحسن، ووقعة الحرة[1].

ابن الجوزي:

اقتبس منه رواية واحدة في ذكر من صلى بالناس أثناء حصار عثمان[2].

ابن شبة:

اقتبس منه رواية واحدة عن رأي عمر وعثمان وعلي في الأحلاف[3].

ابن عدي:

هو أبو أحمد عبد الله بن محمد بن عدي، (ت ٣٦٥ هـ)[4].

اقتبس منه رواية واحدة في تجهيز عثمان لجيش العسرة[5].

ابن قتيبة:

هو أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، (ت ٢٧٦ هـ)[6].

اقتبس منه روايتين: عن كنية عثمان، ورأي ابن عباس في خلافة ابن الزبير[7].

ابن المبارك:

اقتبس منه رواية واحدة عن: وصية أبي بكر لعمر[8].

---

(١) فتح الباري ٧/٥٩، ٧/٢١٧، ١٣/٧٠، ١٣/٧٦، ولابن أبي خيثمة عدة كتب منها (كتاب التاريخ) ولعل النقولات منه، وهو مخطوط.

(٢) فتح الباري ٢/٢٢٢.

(٣) فتح الباري ٤/٥٥٤، ولعلها من كتاب أخبار مكة وهو مفقود.

(٤) الرسالة المستطرفة ١٠١.

(٥) فتح الباري ٥/٤١٩.

(٦) الرسالة المستطرفة ١١٦.

(٧) فتح الباري ٧/٦٧، ٨/١٧٩.

(٨) فتح الباري ٤/١١٩.

ابن مردويه:

هو أبو بكر أحمد بن موسى بن مردويه الأصبهاني، (ت ٤١٦ هـ)[١].

اقتبس منه سبع روايات.

وطبيعة المقتبسات: عن الصلاة على ابن أبي، وقصة أبي ذر، وتفسير علي لبعض الآيات، وعن الخوارج، وحرص مروان على العلم، وقصة الزهري مع الوليد بن عبد الملك[٢].

ابن منده:

هو أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد، (ت ٣٩٥ هـ)[٣].

اقتبس منه روايتين: عن مناشدة عثمان الناس أثناء الحصار، وقتل زيد بن صوحان في الجمل[٤].

ابن المنذر:

هو أبو بكر محمد بن إبرهيم بن المنذر النيسابوري، (ت ٣١٨ هـ)[٥].

اقتبس منه سبعة عشر نصاً، إحدى عشر نصاً في الخلافة الراشدة والباقي عن بني أمية.

أما عن طبيعة النصوص فهي تتحدث عن: قتال المرتدين، وتركة أبي بكر، وسؤال عمر ابن عباس عن بعض التفسير، وجمع عمر الناس على

---

(١) الرسالة المستطرفة ٢١.

(٢) فتح الباري ٨/١٨٦، ٣/٣٢٣، ٨/٥٦٣، ٨/٢٧٩، ٨/٨٢، ٧/٥٠١ ويبدو أنها من تفسيره. وهو مفقود وقد أفاد السيوطي كثيراً منه في كتابه الدر المنثور.

(٣) الرسالة السمتطرفة ٣٠، له عدة كتب ومنها كتاب (معرفة الصحابة) مخطوط. انظر تاريخ التراث ٤٣٨.

(٤) فتح الباري ٥/٤٧٩، ٥/١١١.

(٥) الرسالة المستطرفة ٥٨ لابن المنذر عدة كتب انظر تاريخ التراث ١/٣/٢٠٠، وطبع =

أربع تكبيرات في الجنائز، ورأي عمر في طواف الوداع للحائض، وخطبة عثمان قبل الصلاة في العيد، وكراهة علي للاختلاف، وتمييز أهل بدر على غيرهم في الصلاة عليهم، ووقت صلاة علي الصبح، وفتوى علي في قضاء رمضان، وفي الزواج من الربيبة إذا لم تكن في الحجر.

أخذ مروان البيعة ليزيد بولاية العهد، وإحداث زياد أذاناً للعيد، وهو أول من خطب قبل الصلاة، وقول ابن الزبير في خطبة الحج وبيان وقتها، وذكر أنه أول من أحدث أذاناً للعيد، ورأي عمر بن عبد العزيز في القسامة[١].

ابن وهب:

اقتبس منه ثلاث روايات هي: عن فتوى عمر في شروط النكاح، وقول عثمان في سجود التلاوة، وأمر عمر بقتل الجماعة بالواحد[٢].

أبو أسامة:

هو محمد بن أحمد بن محمد الهروي، (ت ٤١٧ هـ)[٣].

اقتبس منه رواية عن استصغار عروة بن الزبير يوم الجمل[٤].

= منها الأوسط، والاجماع، والاشراف على اختلاف العلماء. وكلها ناقصة، ويبدو أن هذه النقولات بعضها من كتابه التفسير والذي أفاد منه السيوطي في الدر المنثور، وبعضها من كتابه الكبير (السنن والإجماع والاختيار) وهو مفقود.

(١) فتح الباري ١٢/ ٢٨٤، ٤/ ٣٥٦، ٨/ ٥٠، ٣/ ٢٤١، ٣/ ٦٨٦، ٧/ ٩١، ٣/ ٢٤٠، ٤/ ١٦٢، ٤/ ٢٢٣، ٩/ ٦٣، ٢/ ٥٢٤، ٨/ ٤٤٠، ٢/ ٥٢٥، ٣/ ٦٠٠، ٢/ ٥٢٥، ١٢/ ٢٤١.

(٢) فتح الباري ٩/ ١٢٦، ٢/ ٦٤٩، ١٢/ ٢٣٧، يبدو أنها من موطآته وقد سبق.

(٣) السير ١٧/ ٣٦٤.

(٤) فتح الباري ٥/ ٢٥.

أبو عبيد القاسم بن سلام:

اقتبس منه رواية في ذكر أول من ترك التكبير في الصلاة[1].

أبو مخنف:

لوط بن يحيى بن سعيد، (ت ١٥٧ هـ)[2].

اقتبس منه رواية: عن قتل محمد السجاد يوم الجمل، وعن موقف ابن عباس من ابن الزبير[3].

الأثرم:

هو أبو بكر أحمد بن محمد بن هاني، (ت ٢٧٣ هـ)[4].

اقتبس منه رواية واحدة، عن قضاء عمر بن عبد العزيز في القصاص بين المرأة والرجل[5].

البغوي:

اقتبس منه روايتين لم يحدد مصدرهما: عن لقب عمر، وعن قول الرسول ﷺ: «اقضى أمتي علي»[6].

الثعلبي:

هو أبو إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم، صاحب التفسير، (ت ٤٢٧ هـ)[7].

---

(١) فتح الباري ٢/ ٣١٥. (٢) السير ٧/ ٣٠١.

(٣) فتح الباري ٨/ ٤١٦، ٤٧١.

(٤) الرسالة المستطرفة ٢٧، وله عدة كتب انظر تاريخ التراث ١/ ٣/ ٢٢٧، والرسالة المستطرفة.

(٥) فتح الباري ١٢/ ٢٢٣.

(٦) فتح الباري ٧/ ٥١، ٨/ ١٧، ويبدو أنها من كتابه في الصحابة.

(٧) الرسالة المستطرفة ٥٩.

اقتبس منه رواية واحدة عن ذي الخويصرة[1].

الحكيم الترمذي:

هو أبو عبد الله محمد بن علي بن الحسن، المؤذن الصوفي، (ت ٢٩٥ هـ وقيل إنه عاش إلى ٣٢٠ هـ)[2].

اقتبس منه روايتين: عن نفي عائشة قول أبي بكر للشعر، وفي فضل عمر[3].

الحميدي:

اقتبس منه خمس روايات هي: وفد بزاخة على أبي بكر، وبريد عمر وسؤال عمر عن «الأب»، وإحراق علي للمرتدين، ورغبة معاوية في الصلح مع الحسن[4].

الخلال:

اقتبس منه رواية واحدة في كراهة أبي بكر وعمر وعثمان الجمع بين القرابة[5].

خيثمة بن سليمان:

اقتبس منه ثلاث روايات: وهي أن أبا بكر أفضل الأمة بعد نبيها ولقب

---

(١) فتح الباري ١٢/ ٣٠٥.

(٢) الرسالة المستطرفة ٤٣، له عدة كتب منها كتاب (نوادر الأصول) طبع، وكتاب (الأمثال من الكتاب والسنة) طبع.

(٣) فتح الباري ٧/ ٣٠٤، ١٢/ ٤١٣.

(٤) فتح الباري ١٣/ ٢٢٣، ١/ ٦٨٧، ١٣/ ٢٨٥، ٦/ ١٧٥، ١٣/ ٦٨.

(٥) فتح الباري ٩/ ٦٠، لعلها من كتاب فضائل الصحابة، وفضائل أبي بكر، وقد طبع قطع منهما.

عثمان بذي النورين[1].

ويبدو أنه من كتابه فضائل الصحابة.

سيف بن عمر:

اقتبس منه روايتين: في شكوى أهل الكوفة من سعد بن أبي وقاص[2].

الدارقطني:

اقتبس منه ثلاث روايات، في شكوى امرأة إلى عمر الفقر والفاقة[3].

الزبير بن بكار:

اقتبس منه ست عشرة رواية.

وطبيعة المقتبسات عن: تركة أبي بكر، ودفاع أبي بكر عن الرسول ﷺ، وتجارة أبي بكر، ووفاة أبي بكر بمرض السل، وشكوى أهل الكوفة من سعد، واستسقاء العباس بأمر عمر، ووصية العباس لابنه عبد الله بشأن عمر، وجلد عمر لولده أبي شحمة، وذكر دار القضاء، ونسب واسم والدة عثمان، ووصية عثمان للزبير، وقتل محمد بن طلحة في الجمل، وطلب معاوية منبر الرسول ﷺ، إلى الشام، وأمر عبد الملك للحجاج بالاقتداء بابن عمر[4].

الطبري:

اقتبس منه عشرين رواية، كلها عن الخوارج وصفتهم وقتال علي لهم،

---

(١) فتح الباري ٧/ ٢١، ٧/ ٤١، ٧/ ٦٧.

(٢) فتح الباري ٢/ ٢٧٧، ٢/ ٢٨٠.

(٣) فتح الباري ٧/ ٥١٠.

(٤) فتح الباري ٧/ ١٧، ٧/ ٢٠٦، ٩/ ١٩، ٧/ ٤٩، ٢/ ٢٧٨، ٨/ ٥٧٧، ٨/ ٦٠٧، ١٢/ ٦٦، ٢/ ٥٨٣، ٧/ ٦٨، ٦/ ٢٦٦، ٨/ ٤١٧، ٢/ ٤٦٤، ٢/ ٥٢٨ له عدة كتب منها ما سبق، وله (أخبار المدينة) فلعل بعض النقولات منه. انظر الرسالة المستطرفة ٤٥.

وصفة المخدج، وقتله، ولم أهتدِ إلى مصدره في ذلك[1].

الطحاوي:

اقتبس منه ثلاث روايات.

وطبيعة المقتبسات تذكر قضاء عمر في قتل الجماعة بالواحد، وقضاء علي في الميراث[2].

الفاكهاني:

هو أبو حفص عمر بن علي بن سالم اللخمي، (ت ٧٣١ هـ)[3].

اقتبس منه رواية واحدة في ذكر أول من أحدث الأذان الثاني للجمعة[4].

الفريابي:

اقتبس منه رواية واحدة، في سؤال ابن الكواء علياً عن تفسير بعض الآيات[5].

قاسم بن أصبغ:

هو أبو محمد قاسم بن أصبغ بن محمد، القرطبي المالكي، (ت ٣٤٠ هـ)[6].

اقتبس منه رواية واحدة، عن قتل عمر الجماعة بالواحد[7].

---

(١) فتح الباري ١٢/٣٠٢، ١٢/٣٠٦، ١٢/٣٠٧، ١٢/٣٠٨، ٦/٧١٦، ١٢/٣٠٩، ١٢/٣١١ للطبري كتاب (فضائل علي) لعل هذه النقولات منه. انظر معجم الأدباء ١٨/٨٠.

(٢) فتح الباري ١٢/٢٣٧، ١٢/٢٢.

(٣) الدرر الكامنة ٣/١٧٨، له عدة كتب في الفقه والحديث. انظر معجم المؤلفين ٧/٢٩٩.

(٤) فتح الباري ٢/٤١٨.

(٥) فتح الباري ٨/٤٦٤.

(٦) الرسالة المستطرفة ٢٠، وذكر له عدة كتب في الحديث.

(٧) فتح الباري ١٢/٢٣٧.

الكرابيسي:

اقتبس منه روايتين هما: قضاء أبي بكر بشهادة الحاكم، وحظ عمر من بيت المال[1].

المدايني:

اقتبس منه ثلاث روايات هي: عن حبس عثمان للوليد، وقول ابن الخيار لعثمان في شأن الوليد، وسؤال الرجل علي بن أبي طالب عن قتاله يوم الجمل[2].

مسلمة بن عبد الله الجهني:

هو مسلمة بن عبد الله بن ربعي الجهني الحميري الدمشقي[3].

اقتبس منه رواية واحدة في ذكر دعوة الرجل عمر بن الخطاب إلى طعامه لما قدم الشام[4].

الهيثم بن كليب:

هو الهيثم بن كليب الشاشي، (ت ٣٣٥ هـ)[5].

اقتبس منه رواية واحدة عن كتابة عمر لأبي عبيدة بالقدوم عليه[6].

النسائي:

اقتبس منه رواية واحدة. عن جمع سليمان بن عبد الملك العلماء وسؤالهم عن الطيب قبل الإفاضة[7].

---

(١) فتح الباري ١٣/ ١٧١، ١٦١، لعلها من كتابه في القضاء وقد تقدم.

(٢) فتح الباري ٧/ ٧٠، ١٣/ ٦١.

(٣) تهذيب التهذيب ١٠/ ١٤٣، ولم أقف له على وفاة، ولا على كتاب.

(٤) فتح الباري ١/ ٦٣٣.

(٥) الرسالة المستطرفة ٥٤، وذكر أن له مسنداً فلعلها منه.

(٦) فتح الباري ١٠/ ١٩٩. (٧) فتح الباري ٣/ ٢٦٧.

سابعاً: الكتب التي خرج منها ابن حجر

مرتبة على مؤلفيها.

ابن أبي خيثمة:

خرج من تاريخه رواية واحدة[1].

ابن أبي داود:

خرج من كتابه المصاحف رواية واحدة[2].

ابن أبي شيبة:

خرج من مصنفه تسع روايات[3].

ابن أبي عمر العدني:

خرج من مسنده ثلاث روايات[4].

ابن إسحاق:

خرج منه رواية واحدة[5].

ابن حبان:

خرج من صحيحه خمس روايات[6].

---

(١) فتح الباري ٧/ ٧٨.
(٢) فتح الباري ٨/ ٦٣٢.
(٣) فتح الباري ٧/ ٦٠، ٥/ ٩١، ١/ ٦٨٧، ٢/ ٥٠٤، ٣/ ١٠٨، ١/ ٢٠٠، ١٢/ ٢٣٣، ٧/ ٧٦، ٧/ ٥٤٤.
(٤) فتح الباري ٦/ ٢٣٧، ٧/ ٧٦، ٢/ ١٨٠.
(٥) فتح الباري ٧/ ٥٤٤.
(٦) فتح الباري ٧/ ٥٩، ٩/ ٢٠٥، ١٢/ ٢٣٥، ٥/ ٤٧٨، ٣/ ٣٠٥.

ابن خزيمة:

خرج من صحيحه رواية واحدة[1].

ابن سعد:

خرج من طبقاته ثمان روايات[2].

ابن شبة:

خرج من كتابه «تاريخ المدينة» روايتين[3].

ابن عبد البر:

خرج منه رواية واحدة[4].

ابن عساكر:

خرج من تاريخه ثلاث روايات[5].

ابن ماجة:

خرج من سننه ثلاث روايات[6].

ابن المنذر:

خرج منه رواية واحدة[7].

---

(١) فتح الباري ٥/ ٤٧٨.
(٢) فتح الباري ٧/ ٥٩، ٦٢، ٢/ ٥٠٤، ٣/ ١٩٢، ١٠/ ٣٣٢، ٦/ ٤٠، ٣/ ٢٥٧.
(٣) فتح الباري ٧/ ٧٠، ٢/ ٢٢١.
(٤) فتح الباري ٢/ ٤١٨.
(٥) فتح الباري ٧/ ١٧، ٢/ ٢٨١، ١/ ٦٩.
(٦) فتح الباري ١/ ٢٤٧، ١٢/ ٣٠٢، ١٣/ ٥١.
(٧) فتح الباري ٦/ ٣٠٢.

أبو داود:

خرج من سننه ثمان روايات[(١)]

ومن كتاب المراسيل رواية واحدة[(٢)].

أبو عبيد القاسم بن سلام:

خرج من كتابه الأموال رواية واحدة[(٣)].

أبو عوانة:

خرج من صحيحه رواية واحدة[(٤)].

أبو محمد بن صاعد:

خرج من فوائده رواية واحدة[(٥)].

أبو نعيم:

خرج من مستخرجه رواية واحدة[(٦)].

وخرج من كتاب «الحلية» ثلاث روايات[(٧)].

أبو يعلى:

خرج من مسنده أربع روايات[(٨)].

---

(١) فتح الباري ٧/ ٦٢، ٦/ ٢٣٨، ٨/ ١١٢، ٩/ ٢٠٥، ١٢/ ١٢٤، ٧/ ٤٦، ١٢/ ٢٩٩.

(٢) فتح الباري ١٢/ ٢٣٥.

(٣) فتح الباري ٢/ ٥٣٥.

(٤) فتح الباري ١٢/ ٢٩٩.

(٥) فتح الباري ٧/ ٢٩٩.

(٦) فتح الباري ١٢/ ٢٩٩.

(٧) فتح الباري ١/ ١٩٤، ٧/ ٥٤٤، المعجم المفهرس ١/ ٢٥٣.

(٨) فتح الباري ٧/ ٤٧، ٨/ ١١٢، ٧/ ٧٦، ٧/ ٩٣.

الإمام أحمد:

خرج من مسنده إحدى وعشرين رواية[1].

وخرج من كتابه «فضائل الصحابة» رواية واحدة[2].

إسحاق بن راهويه:

خرج من مسنده ست روايات[3].

الإسماعيلي:

خرج منه تسع عشرة رواية[4].

البخاري:

خرج من كتابه «رفع اليدين» رواية واحدة[5].

ومن كتابه «التاريخ الكبير» رواية واحدة أيضاً[6].

البزار:

خرج من مسنده خمس روايات[7].

البغوي:

خرج منه ولم يذكر الكتاب رواية واحدة[8].

---

(١) فتح الباري ٧/٤٧، ١٢/١٥٦، ١٢/١٥٩، ٧/٦٢، ٢/٤٤٦، ٢/٤١٨، ٢/٦٥٧، ٥/٤٧٧، ٧/٩٣، ٧/٥٤٤، ٧/٥٤٥، ٧/٥٤٧، ١٢/٢٩٩، ٣/٥٥٤، ١١/٥٣.

(٢) فتح الباري ٧/٨٩.

(٣) فتح الباري ٢/٧٧، ١٠/١٩٨، ٥/٤٧٨، ١٢/٣١٦، ٧/٤٦٦، ٨/١١٢.

(٤) فتح الباري ٧/٢٠، ١٢/١٥٩، ٧/٢١٧، ٢/٤١٨، ١١/٢٩، ١٢/١٦٥، ٤/١٢١، ٨/٥٠٤، ٢/٢٢١، ٥/٤٧٧، ١٠/٨٤، ١٢/٣٠٥، ٧/٥٠١، ١/١٦٩، ٨/٥١٩، ١٣/١٣٧، ٨/١١٢، ٣/٥٩٧.

(٥) فتح الباري ٤/١٢١.

(٦) فتح الباري ٦/١٤٥، المعجم المفهرس ١/٤٩٣.

(٧) فتح الباري ٧/٥٩، ٧/٩٣، ١٢/٣١٦، ١٣/٧١.

(٨) فتح الباري ١٢/٣٣٧.

البيهقي:

خرج من سننه روايتين[١].

وخرج من كتابه «دلائل النبوة» أربع روايات[٢].

الترمذي:

خرج من سننه ثمان روايات[٣].

الحارث بن أبي أسامة:

هو أبو محمد الحارث بن محمد بن أبي أسامة التميمي، (ت ٢٨٢ هـ)[٤].

خرج من مسنده روايتين[٥].

الحاكم:

خرج من مستدركه عشر روايات[٦].

وخرج من كتابه «الإكليل» روايتين[٧].

الخطيب البغدادي:

أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب، (ت ٤٦٣ هـ)[٨].

خرج من كتابه «الرواة عن مالك» رواية واحدة[٩].

---

(١) فتح الباري ٥/ ٣٠٣، ٤/ ٨٨.

(٢) فتح الباري ٧/ ٥٤٤، ٧/ ٥٤٥، ١٣/ ٦٨، ١٣/ ٧١.

(٤) فتح الباري٧/ ٤٠، ٧/ ٥٩، ٦/ ٢٣٨، ٨/ ١١٢، ٧/ ٢١٥، ٨/ ١٩٥، ٥/ ٤٧٧، ٣/ ٥٢٢.

(٤) الرسالة المستطرفة ٥٠.

(٥) فتح الباري ٧/ ٤٧، ٧/ ٧٦، المعجم المفهرس ١/ ٣٩٤.

(٦) فتح الباري ٧/ ٥٩، ٧/ ٦٢، ٨/ ٥٨٣، ٨/ ١١٢، ٥/ ٣٠٣، ٧/ ٦٦٥، ٧/ ٢١٥، ٧/ ٥٤٤، ٨/ ٤١٦، ٤٦٤.

(٧) فتح الباري ٧/ ٥٤٤، ٥٤٥.

(٨) الرسالة المستطرفة ٤٠.

(٩) فتح الباري ١٣/ ٥٤، المعجم المفهرس ١/ ٥٢٦، انظر موارد الخطيب ٧٢.

ومن كتابه «المدرج»[1].

ومنه بدون ذكر المصدر[2].

الدارقطني:

خرج من سننه أربع روايات[3].

ومن كتابه «الأفراد» رواية واحدة[4].

ومن كتابه «غرائب مالك» روايتين[5].

ومنه ولم يسم المصدر[6].

الزبير بن بكار:

خرج منه دون ذكر الكتاب رواية واحدة[7].

سعيد بن منصور:

خرج من سننه رواية واحدة[8].

الضياء:

خرج من كتابه المختارة روايتين[9].

---

(١) فتح الباري ٨/ ٦٣٣، حقق في الجامعة الإسلامية.
(٢) فتح الباري ٨/ ٦٣٦.
(٣) فتح الباري ٧/ ٧٢، ١٢/ ٢٨٤، ٥/ ٤٧٧، ٤/ ١٠٢.
(٤) فتح الباري ٧/ ٢٠٦.
(٥) فتح الباري ١٠/ ١٩٧، ٦/ ٣٠٢.
(٦) فتح الباري ٦/ ٢٣٨، ٢/ ٤١٨، ١٣/ ٧١.
(٧) فتح الباري ٨/ ١١٢.
(٨) فتح الباري ٨/ ٣٢.
(٩) فتح الباري ٧/ ٣١٨، ١٣/ ٦٨.

الطبراني:

خرج من المعجم الكبير أربع عشرة رواية[1].

ومن كتابه «المعجم الأوسط» ست روايات[2].

ومن كتابه «المعجم الصغير» روايتين[3].

ومن مسند الشاميين. رواية واحدة[4].

الطبري:

خرج من تفسيره خمس روايات[5].

وخرج منه ولم يذكر الكتاب ثلاث روايات[6].

الطحاوي:

خرج منه بدون ذكر الكتاب روايتين[7].

الطيالسي:

خرج من مسنده رواية واحدة[8].

عبد بن حميد:

---

(١) فتح الباري ٧/ ٣٣٧، ٢/ ١٩٧، ٧/ ٥٩، ٣/ ٥٣٣، ١٢/ ٤١١، ١٣/ ٥٤، ١٠/ ١٩٧، ٥/ ٣٠٣، ٧/ ٦٨، ٧/ ٩٣، ١٢/ ٣١٦، ١٣/ ٦٨، ١٣/ ١٣٧.

(٢) فتح الباري ٧/ ٢٨، ٧/ ٦٢، ١/ ١٣٠، ٧/ ٧٦، ٧/ ٤٦، ١٢/ ٣١٦.

(٣) فتح الباري ٧/ ٥٤، ٧/ ٥٤٥.

(٤) فتح الباري ٨/ ٦٣٣/ ١٣٤.

(٥) فتح الباري ١/ ١٣٠، ٣/ ٣٢٣، ٨/ ٤٦٤، ٨/ ١١٢.

(٦) فتح الباري ١٢/ ٣٠٢، ١٢/ ٢٩٩.

(٧) فتح الباري ٢/ ٤١٥، ٢/ ٤٣٠.

(٨) فتح الباري ١٠/ ٨٤.

خرج من تفسيره رواية واحدة[1].

عبد الرزاق:

خرج من مصنفه أربع روايات[2].

عروة بن الزبير:

خرج من مغازيه رواية واحدة[3].

عمر النجار[4]:

خرج من مسنده رواية واحدة[5].

قاسم بن أصبغ:

خرج منه روايتين ولم يسم كتابه[6].

مالك:

خرج من الموطأ سبع روايات[7].

محمد بن قدامة الجوهري:

خرج من كتابه أخبار الخوارج رواية واحدة[8].

---

(١) فتح الباري ٣/ ٢٠٥.

(٢) فتح الباري ١٢/ ٢٥٨، ١/ ٦٩٩، ١١/ ٧٦، ٧/ ٤٦٦.

(٣) فتح الباري ٧/ ٣٤٧.

(٤) يظهر أنه تصحيف وإنما النجاد وهو أبو بكر أحمد بن سليمان ت ٣٤٨ هـ انظر تاريخ بغداد ٤/ ١٨٩، وله كتاب مسند عمر. مخطوط. انظر تاريخ التراث ١/ ٣/ ٢٣٦.

(٥) فتح الباري ٥/ ٣٨٧.

(٦) فتح الباري ٢/ ٤١٨.

(٧) فتح الباري ٦/ ٢٠٥، ٥/ ٢٣، ٢/ ٤١٨، ١١/ ٣٠، ٤/ ٨.

(٨) فتح الباري ٧/ ٤٦٧.

محمد بن نجيح:

هو أبو عبد الملك محمد بن أبي معشر، (ت ٢٤٧ هـ)[١].

خرج من فوائده رواية واحدة[٢].

مسدد:

خرج من مسنده روايتين[٣].

مسلم:

خرج من صحيحه اثنتي عشرة رواية[٤].

النسائي:

خرج من السنن الصغرى ست روايات[٥]. ومن الكبرى أربع روايات[٦].

ومن كتابه «الخصائص» خمس روايات[٧].

يزيد بن هارون:

خرج من كتابه «الفرائض» رواية واحدة[٨].

يعقوب بن سفيان:

---

(١) السير ١٢/٦٠٨ ولم أقف على ذكر لفوائده.

(٢) فتح الباري ٨/ ١٧.

(٣) فتح الباري ٧/ ٦٠، ١/ ١٣٠.

(٤) فتح الباري ٧/ ٦٢، ٢/٤١٨، ٢/ ٤٣٠، ١١/٢٩، ١١/ ٣٠، ٧/٧٦، ٧/ ٥٤٥، ١٢/٣٠٢، ١٢/٢٩٩، ٤/٧.

(٥) فتح الباري ٢/ ١٨٢، ٨/ ١١٢، ٧/ ٤٦، ٥/ ٤٧٧.

(٦) فتح الباري ٦/ ٢٣٨، ٩/ ٢٠٥، ١٣/ ٦٠، ٨/ ١١٢.

(٧) فتح الباري ٧/ ٥٤٤، ١٢/ ٢٩٩، ٣١٠.

(٨) فتح الباري ١٢/ ٢٢.

خرج من كتابه «المعرفة» رواية واحدة[1].

(١) فتح الباري ١٣/٧٨.

الباب الأول

الروايات في الخلافة الراشدة

الفصل الأول

خلافة أبي بكر رضي الله عنه

المبحث الأول
نسبه وإسلامه وهجرته

اسم أبي بكر وكنيته:

قال البخاري: «أبو بكر عبد الله بن أبي قحافة التيمي».

هكذا جزم بأن اسم أبي بكر عبد الله وهو المشهور، ويقال كان اسمه قبل الإسلام عبد الكعبة، وكان يسمى أيضاً عتيقاً، واختلف هل هو اسم له أصلي أو قيل له ذلك لأنه ليس في نسبه ما يعاب به، أو لقدمه في الخير وسبقه إلى الإسلام، أو قيل له ذلك لحسنه، أو لأن أمه كان لا يعيش لها ولد فلما ولد استقبلت به البيت فقالت: اللهم هذا عتيقك من الموت، أو لأن النبي ﷺ بشره بأن الله أعتقه من النار[1]، وقد ورد في هذا الأخير حديث عن عائشة عند الترمذي، وآخر عن عبد الله بن الزبير عند البزار، وصححه ابن حبان وزاد فيه «وكان اسمه قبل ذلك عبد الله بن عثمان»[2] وعثمان اسم أبي قحافة لم يختلف في ذلك كما لم يختلف في كنية الصديق، ولقب بالصديق لسبقه إلى تصديق النبي ﷺ وقيل كان ابتداء تسميته بذلك صبيحة الإسراء[3].

وروى الطبراني من حديث علي أنه كان يحلف أن الله أنزل اسم أبي بكر من السماء الصديق[4]. رجاله ثقات. (الفتح ٧/ ١١).

(١) انظر هذه الأقوال في الرياض النضرة ١/ ٧٨.
(٢) سنن الترمذي ٥/ ٦١٦، زوائد البزار ١/ ١٦٣، الإحسان ٩/ ٦.
(٣) المعجم الكبير ١/ ٥٥ ساقه ابن حجر بالمعنى، الرياض النضرة ١/ ٨٠.
(٤) المعجم الكبير ١/ ٥٥.

قدر سن أبي بكر:

وقد ذكر أبو عمر من رواية حبيب بن الشهيد عن ميمون بن مهران عن يزيد بن الأصم «أن النبي ﷺ قال لأبي بكر: أيما أسن أنا أو أنت؟ قال أنت أكرم يا رسول الله مني وأكبر، وأنا أسن منك» قال أبو عمر: هذا مرسل، ولا أظنه إلا وهماً[1].

قلت: وهو كما ظن، وإنما يعرف هذا للعباس، وأما أبو بكر فثبت في صحيح مسلم عن معاوية أنه عاش ثلاثاً وستين سنة[2]، وكان قد عاش بعد النبي ﷺ سنتين وأشهراً فيلزم على الصحيح في سن أبي بكر أن يكون أصغر من النبي ﷺ بأكثر من سنتين» (الفتح ٧/ ٢٩٥).

أخرج البخاري عن أنس رضي الله عنه قال: «قدم النبي ﷺ وليس في أصحابه أشمط غير أبي بكر، فغلفها بالحناء والكتم».

أخرج البخاري عن أنس رضي الله عنه «قال: قدم النبي ﷺ المدينة فكان أسن أصحابه أبو بكر فغلفها بالحناء والكتم حتى قنأ لونها» (الفتح ٧/ ٣٠٢).

نفي قول الشعر وشرب الخمر عن أبي بكر:

أخرج البخاري عن عائشة رضي الله عنها «أن أبا بكر رضي الله عنه تزوج امرأة من كلب يقال لها أم بكر، فلما هاجر أبو بكر طلقها فتزوجها ابن عمها هذا الشاعر الذي قال هذه القصيدة رثى كفار قريش:

وماذا بالقليب قليب بدر	من الشيزى تزين بالسنام
وماذا بالقليب قليب بدر	من القينات والشرب الكرام
تحيينا السلام أم بكر	وهل لي بعد قومي من سلام
يحدثنا الرسول بأن سنحيا	وكيف حياة أصداء وهام

(١) الاستيعاب بحاشية الإصابة ٤/ ١٧.

(٢) صحيح مسلم وقد ذكره هنا بالمعنى ٤/ ١٨٢٦.

(الفتح ٧/ ٣٠٢).

زاد الفاكهي في هذا الحديث من الوجه الذي أخرجه منه البخاري «قالت عائشة: «والله ما قال أبو بكر بيت شعر في الجاهلية ولا الإسلام، ولقد ترك هو وعثمان شرب الخمر في الجاهلية»[1] وهذا يضعف ما أخرجه الفاكهي أيضاً من طريق عوف عن أبي القموص قال: «شرب أبو بكر الخمر قبل أن تحرم وقال هذه الأبيات، فبلغ ذلك النبي ﷺ فغضب، فبلغ ذلك عمر فجاء فقال: نعوذ بالله من غضب رسول الله، والله لا تلج رءوسنا بعد هذا أبداً» قال: وكان أول من حرمها[2]. فهذا قد عارضه قول عائشة، وهي أعلم بشأن أبيها من غيرها. وأبو القموص لم يدرك أبا بكر، فالعهدة على الواسطة، فلعله كان من الروافض، ودل حديث عائشة على أن لنسبة أبي بكر إلى ذلك أصلاً وإن كان غير ثابت عنه. (الفتح ٧/ ٣٠٣).

وقد وقع عند الإسماعيلي من طريق أخرى عن ابن وهب، وعن عنبسة بن خالد أيضاً، كلاماً عن يونس بالإسناد المذكور «أن عائشة كانت تدعو على من يقول إن أبا بكر قال القصيدة المذكورة» فذكر الحديث والشعر مطولاً[3].

وعند الحكيم الترمذي من طريق الزبيدي عن الزهري مثله وزاد «قالت عائشة فنحلها الناس أبا بكر الصديق من أجل امرأته أم بكر التي طلق، وإنما قائلها أبو بكر بن شعوب»[4] (الفتح ٧/ ٣٠٤).

كثرة مال أبي بكر:

عند النسائي من طريق عمر بن عبد الله بن عروة عن عروة عن عائشة

(١) لم أقف عليه في أخبار مكة.
(٢) لم أقف عليه في أخبار مكة.
(٣) مستخرج الإسماعيلي على الصحيح وهو مفقود.
(٤) لم أجده. وانظر الموارد.

قالت: «فخرت بمال أبي في الجاهلية وكان ألف ألف أوقية ـ وفيه ـ فقال النبي ﷺ: اسكتي يا عائشة فإني كنت لك كأبي زرع لأم زرع»[1] (الفتح ٩/ ١٦٦).

تقدم إسلام أبي بكر:

أخرج البخاري عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: «كنت جالساً عند النبي ﷺ، إذ أقبل أبو بكر آخذاً بطرف ثوبه حتى أبدى عن ركبته، فقال النبي ﷺ: أما صاحبكم فقد غامر، فسلم وقال: يا رسول الله، إني كان بيني وبين ابن الخطاب شيء، فأسرعت إليه ثم ندمت، فسألته أن يغفر لي فأبى علي، فأقبلت إليك. فقال يغفر الله لك يا أبا بكر (ثلاثاً). ثم إن عمر ندم، فأتى منزل أبي بكر فسأل: أثم أبو بكر؟ فقالوا: لا. فأتى إلى النبي ﷺ، فجعل وجه النبي ﷺ يتمعر، حتى أشفق أبو بكر فجثا على ركبتيه فقال: يا رسول الله، والله أنا كنت أظلم (مرتين) فقال النبي ﷺ: إن الله بعثني إليكم، فقلتم: كذبت، وقال أبو بكر: صدق، وواساني بنفسه وماله، فهل أنتم تاركو لي صاحبي؟ (مرتين). فما أوذي بعدها» (الفتح ٧/ ٢٢).

وفي حديث أبي أمامة عند أبي يعلى في نحو هذه القصة «فجلس عمر فأعرض عنه ـ أي صلى الله عليه وسلم ـ ثم تحول فجلس إلى الجانب الآخر فأعرض عنه، ثم قام فجلس بين يديه فأعرض عنه، فقال: يا رسول الله ما أرى إعراضك إلا بشيء بلغك عني، فما خير حياتي وأنت معرض عني؟ فقال: أنت الذي اعتذر إليك أبو بكر فلم تقبل منه؟»[2].

ووقع في حديث ابن عمر عند الطبراني في نحو هذه القصة «يسألك أخوك أن تستغفر له فلا تفعل، فقال: والذي بعثك بالحق ما من مرة يسألني إلا وأنا

(١) عشرة النساء ص ٢١٥.
(٢) المطالب العالية ٤/ ٣٤.

أستغفر له، وما خلق الله من أحد أحب إلي منه بعدك. فقال أبو بكر وأنا والذي بعثك بالحق كذلك»[1]. (الفتح ٧/ ٣٠).

أخرج البخاري عن عمار بن ياسر قال: «رأيت رسول الله ﷺ، وما معه إلا خمسة أعبد وامرأتان وأبو بكر» (الفتح ٧/ ٢٢، ٢٠٧).

روى ابن ماجة وابن حبان من طريق زر عن ابن مسعود قال: «أول من أظهر إسلامهم سبعة: رسول الله ﷺ، وأبو بكر، وعمار، وأمه سمية، وصهيب، وبلال، والمقداد. فأما رسول الله ﷺ فمنعه الله بعمه، وأما أبو بكر فمنعه الله بقومه، وأما سائرهم فأخذهم المشركون فألبسوهم أدراع الحديد وأوقفوهم في الشمس» الحديث[2]. (الفتح ٧/ ٢٠٣).

هجرة أبي بكر:

أخرج البخاري عن عائشة رضي الله عنها قالت: «لم أعقل أبوي قط إلا وهما يدينان الدين، ولم يمر علينا يوم إلا يأتينا فيه رسول الله ﷺ طرفي النهار: بكرة وعشية. فلما ابتلي المسلمون، خرج أبو بكر مهاجراً نحو أرض الحبشة حتى بلغ برك الغماد لقيه ابن الدغنة ـ وهو سيد القارة[3] ـ فقال: أين تريد يا أبا بكر؟ فقال أبو بكر: أخرجني قومي فأريد أن أسيح في الأرض وأعبد ربي، قال ابن الدغنة: فإن مثلك يا أبا بكر لا يخرج ولا يخرج إنك تكسب المعدوم، وتصل الرحم، وتحمل الكل، وتقري الضيف، وتعين على نوائب الحق. فأنا لك جار. ارجع واعبد ربك ببلدك. فرجع، وارتحل معه ابن الدغنة، فطاف ابن الدغنة عشية في أشراف قريش فقال لهم: إن أبا بكر لا يخرج مثله ولا يخرج، أتخرجون رجلاً يكسب المعدوم، ويصل الرحم، ويحمل الكل ويقري

---

(١) المعجم الكبير ١٢/ ٣٧٢.

(٢) سنن ابن ماجة ١/ ٥٣، صحيح ابن حبان ٩/ ١٠٧.

(٣) ابن الدغنة. قيل اسمه الحارث بن يزيد، وقيل مالك، وقيل ربيعة بن رفيع. والقارة قبيلة من بني الهون ابن خزيمة بن مدركة. (الفتح ٧/ ٢٧٤).

الضيف، ويعين على نوائب الحق؟ فلم تكذب قريش بجوار ابن الدغنة، وقالوا لابن الدغنة: مر أبا بكر فليعبد ربه في داره، فليصل فيها وليقرأ ما شاء، ولا يؤذينا بذلك ولا يستعلن به، فإنا نخشى أن يفتن نساءنا وأبناءنا. فقال ذلك ابن الدغنة لأبي بكر، فلبث أبو بكر بذلك يعبد ربه في داره، ولا يستعلن بصلاته ولا يقرأ في غير داره. ثم بدا لأبي بكر فابتنى مسجداً بفناء داره، وكان يصلي فيه ويقرأ القرآن، فيتقذف عليه نساء المشركين، وأبناؤهم، وهم يعجبون منه وينظرون إليه. وكان أبو بكر رجلاً بكاءً، لا يملك عينيه إذا قرأ القرآن، فأفزع ذلك أشراف قريش من المشركين، فأرسلوا إلى ابن الدغنة، فقدم عليهم، فقالوا: إنا كنا أجرنا أبا بكر بجوارك على أن يعبد ربه في داره، فقد جاوز ذلك فابتنى مسجداً بفناء داره، فأعلن بالصلاة والقراءة فيه، وإنا قد خشينا أن يفتن نساءنا، وأبناءنا، فانهه، فإن أحب أن يقتصر على أن يعبد ربه في داره فعل، وإن أبى إلا أن يعلن بذلك فسله أن يرد إليك ذمته، فإنا قد كرهنا أن نخفرك، ولسنا بمقرين لأبي بكر الاستعلان. قالت عائشة: فأتى ابن الدغنة إلى أبي بكر فقال: قد علمت الذي عاقدت لك عليه، فإما أن تقتصر على ذلك وإما أن ترجع إلي ذمتي، فإني لا أحب أن تسمع العرب أني أخفرت في رجل عقدت له. فقال أبو بكر: فإني أرد إليك جوارك، وأرضى بجوار الله عز وجل. والنبي ﷺ يومئذ بمكة. فقال النبي ﷺ، للمسلمين: إني أريت دار هجرتكم ذات نخل بين لابتين، وهما الحرتان. فهاجر من هاجر قبل المدينة، ورجع عامة من كان هاجر بأرض الحبشة إلى المدينة، وتجهز أبو بكر قبل المدينة، فقال له رسول الله ﷺ: على رسلك، فإني أرجو أن يؤذن لي. فقال أبو بكر: وهل ترجو ذلك بأبي أنت؟ قال: نعم. فحبس أبو بكر نفسه على رسول الله ﷺ ليصحبه، وعلف راحلتين كانتا عنده ورق السدر ـ وهو الخبط ـ أربعة أشهر.

قال ابن شهاب قال عروة قالت عائشة: فبينما نحن يوماً جلوس في بيت أبي بكر في نحر الظهيرة قال قائل لأبي بكر: هذا رسول الله ﷺ متقنعاً ـ في ساعة

لم يكن يأتينا فيها ـ فقال أبو بكر: فداء له أبي وأمي، والله ما جاء به في هذه الساعة إلا أمر. قالت: فجاء رسول الله ﷺ فاستأذن، فأذن له، فدخل فقال النبي ﷺ لأبي بكر: أخرج من عندك، فقال أبو بكر: إنما هم أهلك بأبي أنت يا رسول الله، قال: فإني قد أذن لي في الخروج. فقال أبو بكر: الصحابة بأبي أنت يا رسول الله. قال رسول الله ﷺ: نعم. قال أبو بكر: فخذ بأبي أنت يا رسول الله إحدى راحلتي هاتين. قال رسول الله ﷺ: بالثمن.

قالت عائشة: فجهزناهما أحث الجهاز[1]، وصنعنا لهما سفرة في جراب، فقطعت أسماء بنت أبي بكر قطعة من نطاقها فربطت به على فم الجراب، فبذلك سميت ذات النطاق. قالت: ثم لحق رسول الله ﷺ وأبو بكر بغار في جبل ثور، فكمنا فيه ثلاث ليال، يبيت عندهما عبد الله بن أبي بكر وهو غلام شاب ثقف لقن[2]، فيدلج من عندهما بسحر، فيصبح مع قريش بمكة كبائت، فلا يسمع أمراً يكتادان به إلا وعاه، حتى يأتيهما بخبر ذلك حين يختلط الظلام، ويرعى عليهما عامر بن فهيرة مولى أبي بكر منحة من غنم فيريحها عليهما حين تذهب ساعة من العشاء فيبيتان في رسل ـ وهو لبن منحتهما ورضيفهما ـ حتى ينعق بها عمر بن فهيرة بغلس، يفعل ذلك في كل ليلة من تلك الليالي الثلاث. واستأجر رسول الله ﷺ وأبو بكر رجلاً من بني الديل، وهو من بني عبد بن عدي هاديا خريتا ـ والخريت الماهر بالهداية ـ قد غمس حلفاً في آل العاص بن وائل السهمي، وهو على دين كفار قريش، فأمناه، فدفعا إليه راحلتيهما، وواعداه غار ثور بعد ثلاث ليال براحلتيهما صبح ثلاث، وانطلق معهما عامر بن فهيرة والدليل، فأخذ بهم طريق السواحل» (الفتح ٧/ ٢٧١ ـ ٢٧٣، ١/ ٦٧١).

وفي رواية هشام بن عروة عن أبيه عند ابن حبان «استأذن أبو بكر النبي ﷺ في الخروج من مكة»[3] (الفتح ٧/ ٢٧٦).

---

(١) أحث الجهاز. أحث أي أسرع. والجهاز ما يحتاج إليه المسافر. (الفتح ٧/ ٢٧٨).
(٢) ثقف لقن. الثقف أي الحاذق. واللقن أي السريع الفهم. (الفتح ٧/ ٢٧٩).
(٣) الإحسان ٨/ ٦٢.

وعند موسى بن عقبة «وكان رسول الله ﷺ لا يخطئه يوم إلا أتى منزل أبي بكر أول النهار وآخره»[١].

وفي حديث أسماء بنت أبي بكر عند الطبراني «كان النبي ﷺ يأتينا بمكة كل يوم مرتين بكرة وعشية، فلما كان يوم من ذلك جاءنا في الظهيرة، فقلت يا أبتِ هذا رسول الله ﷺ»[٢].

وفي رواية موسى بن عقبة عن ابن شهاب «قالت عائشة: وليس عند أبي بكر إلا أنا وأسماء» وفيها «فقال أبو بكر: يا رسول الله ما جاء بك إلا أمر حدث» وفيها «قال: أخرج من عندك. قال: لا عين عليك، إنما هما ابنتاي» وكذلك في رواية هشام بن عروة.

وفي رواية هشام «فقال: الصحبة يا رسول الله، قال: الصحبة».

زاد ابن إسحاق في روايته «قالت عائشة: فرأيت أبا بكر يبكي، وما كنت أحسب أن أحداً يبكي من الفرح» وفيها «قال: لا أركب بعيراً ليس هو لي، قال: فهو لك، قال: لا ولكن بالثمن الذي ابتعتها به، قال: أخذته بكذا وكذا، قال: أخذتها بذلك، قال: هي لك»[٣].

وفي حديث أسماء بنت أبي بكر عند الطبراني «فقال: بثمنها يا أبا بكر، فقال: بثمنها إن شئت» (الفتح ٧/ ٢٧٧).

وأفاد الواقدي أن الثمن ثمانمائة وأن التي أخذها رسول الله ﷺ من أبي بكر هي القصواء، وأنها كانت من نعم بني قشير، وأنها عاشت بعد النبي ﷺ قليلاً وماتت في خلافة أبي بكر، وكانت مرسلة ترعى بالبقيع. وأفاد أنه كان بالسفرة شاة مطبوخة[٤]. (الفتح ٧/ ٢٧٨).

---

(١) مغازي موسى بن عقبة ١/ ١٦٣.
(٢) المعجم الكبير ٢٤/ ١٠٦.
(٣) سيرة ابن هشام ٢/ ١٢٩.
(٤) هو في طبقات ابن سعد ١/ ٢٢٦ إلى قوله «بني قشير».

أخرج البخاري عن أبي بكر رضي الله عنه قال: «كنت مع النبي ﷺ في الغار، فرفعت رأسي فإذا أنا بأقدام القوم، فقلت: يا نبي الله لو أن بعضهم طأطأ بصره رآنا. قال: اسكت يا أبا بكر، اثنان الله ثالثهما» (الفتح ٧/ ٣٠٢).

أخرج البخاري عن أنس عن أبي بكر رضي الله عنه قال: «قلت للنبي ﷺ وأنا في الغار: لو أن أحدهم نظر تحت قدميه لأبصرنا. فقال: ما ظنك يا أبا بكر باثنين الله ثالثهما» (الفتح ٧/ ١١).

أخرج البخاري عن البراء قال: «اشترى أبو بكر رضي الله عنه من عازب رحلاً بثلاثة عشر درهماً، فقال أبو بكر لعازب: مر البراء فليحمل إلي رحلي، فقال عازب: لا حتى تحدثنا كيف صنعت أنت ورسول الله ﷺ حين خرجتما من مكة والمشركون يطلبونكم. قال: ارتحلنا من مكة فأحيينا ـ أو سرينا ـ ليلتنا ويومنا حتى أظهرنا وقام قائم الظهيرة، فرميت ببصري هل أرى من ظل فآوي إليه، فإذا صخرة أتيتها، فنظرت بقية ظل لها فسويته، ثم فرشت للنبي ﷺ فيه، ثم قلت له: اضطجع يا نبي الله فاضطجع النبي ﷺ، ثم انطلقت أنظر ما حولي: هل أرى من الطلب أحداً؟ فإذا أنا براعي غنم يسوق غنمه إلى الصخرة، يريد منها الذي أردنا، فسألته فقلت له: لمن أنت يا غلام؟ فقال لرجل من قريش سماه فعرفته، فقلت: هل في غنمك من لبن؟ قال نعم. قلت: فهل أنت حالب لنا؟ قال: نعم. فأمرته فاعتقل شاة من غنمه، ثم أمرته أن ينفض ضرعها من الغبار، ثم أمرته أن ينفض كفيه فقال هكذا، ضرب إحدى كفيه بالأخرى فحلب لي كثبة من لبن، وقد جعلت لرسول الله ﷺ إداوة[1] على فمها خرقة، فصببت على اللبن حتى برد أسفله، فانطلقت به إلى النبي ﷺ فوافقته قد استيقظ، فقلت: اشرب يا رسول الله، فشرب حتى رضيت. ثم قلت: قد آن الرحيل يا رسول الله، وقال: بلى. فارتحلنا والقوم يطلبوننا، فلم يدركنا أحد منهم غير سراقة بن مالك بن جعشم على فرس له فقلت: هذا الطلب قد لحقنا يا رسول الله فقال: لا

(١) إداوة هي إناء صغير من جلد. (النهاية ١/ ٣٣).

تحزن ، إن الله معنا» (الفتح ٧/ ١١، ٣٠٠).

لم أقف على تسميته ـ أي الراعي ـ ولا على تسمية صاحب الغنم، إلا أنه جاء في حديث عبد الله بن مسعود شيء تمسك به من زعم أنه الراعي، وذلك فيما أخرجه أحمد وابن حبان من طريق عاصم عن زر عن ابن مسعود قال: «كنت أرعى غنماً لعقبة بن أبي معيط، فمر بي رسول الله ﷺ وأبو بكر فقال: «يا غلام هل من لبن؟ قلت: نعم، ولكني مؤتمن» الحديث[1].

وهذا لا يصلح أن يفسر به الراعي في حديث البراء لأن ذلك قيل له «هل أنت حالب؟ فقال: نعم» وهذا أشار بأنه غير حالب، وذلك حلب من شاة حافل وهذا من شاة لم تطرق ولم تحمل، ثم إن في بقية هذا الحديث ما يدل على أن قصته كانت قبل الهجرة لقوله فيه «ثم أتيته بعد هذا فقلت: يا رسول الله علمني من هذا القول» فإن هذا يشعر بأنها كانت قبل إسلام ابن مسعود، وإسلام ابن مسعود كان قديماً قبل الهجرة بزمان، فبطل أن يكون هو صاحب القصة في الهجرة. (الفتح ٧/ ١٣).

قال البخاري: قال ابن شهاب: وأخبرني عبد الرحمٰن بن مالك المدلجي ـ وهو ابن أخي سراقة بن مالك بن جعشم ـ أن أباه أخبره أنه سمع سراقة بن جعشم يقول: «جاءنا رسل كفار قريش يجعلون في رسول الله ﷺ وأبي بكر دية كل واحد منهما لمن قتله أو أسره.

فبينما أنا جالس في مجلس من مجالس قومي بني مدلج إذ أقبل رجل منهم حتى قام علينا ونحن جلوس فقال: يا سراقة، إني قد رأيت آنفاً أسودة بالساحل أراها محمداً وأصحابه. قال سراقة: فعرفت أنهم هم، فقلت له: إنهم ليسوا بهم، ولكنك رأيت فلاناً وفلاناً انطلقوا بأعيننا. ثم لبثت في المجلس ساعة، ثم قمت فدخلت فأمرت جاريتي أن تخرج بفرسي ـ وهي من وراء أكمة ـ فتحبسها

(١) المسند ١/ ٤٦٢، الإحسان ٩/ ١٠٠.

علي وأخذت رمحي فخرجت به من ظهر البيت فخططت بزجه الأرض[١]، وخفضت عاليه، حتى أتيت فرسي فركبتها، فرفعتها تقرب بي، حتى دنوت منهم، فعثرت بي فرسي، فخررت عنها، فقمت فأهويت يدي إلى كنانتي فاستخرجت منها الأزلام، فاستقسمت بها: أضرهم أم لا؟ فخرج الذي أكره، فركبت فرسي ـ وعصيت الأزلام ـ تقرب بي، حتى إذا سمعت قراءة رسول الله ﷺ وهو لا يلتفت، وأبو بكر يكثر الالتفات، ساخت يدا فرسي في الأرض حتى بلغتا الركبتين، فخررت عنها، ثم زجرتها، فنهضت فلم تكد تخرج يديها، فلما استوت قائمة إذا لأثر يديها عثان ساطع في السماء مثل الدخان، فاستقسمت بالأزلام فخرج الذي أكره فناديتهم بالأمان، فوقفوا، فركبت فرسي حتى جئتهم. ووقع في نفسي حين لقيت ما لقيت من الحبس عنهم أن سيظهر أمر رسول الله ﷺ، فقلت له: إن قومك قد جعلوا فيك الدية. وأخبرتهم أَخباراً ما يريد الناس بهم، وعرضت عليهم الزاد والمتاع، فلم يرزآني، ولم يسألاني إلا أن قال: أخف عنا. فسألته أن يكتب لي كتاب أمن، فأمر عامر بن فهيرة فكتب في رقعة من أدم، ثم مضى رسول الله ﷺ.

قال ابن شهاب: فأخبرني عروة بن الزبير «أن رسول الله ﷺ لقي الزبير في ركب من المسلمين كانوا تجاراً قافلين من الشام، فكسا الزبير رسول الله ﷺ وأبا بكر ثياب بياض. وسمع المسلمون بالمدينة مخرج رسول الله ﷺ من مكة، فكانوا يغدون كل غداة إلى الحرة فينتظرونه، حتى يردهم حر الظهيرة، فانقلبوا يوماً بعدما أطالوا انتظارهم، فلما أووا إلى بيوتهم أوفى رجل من يهود على أطم من آطامهم ينظر إليه، فبصر برسول الله وأصحابه مبيضين يزول بهم السراب، فلم يملك اليهودي أن قال بأعلى صوته: يا معاشر العرب هذا جدكم الذي تنتظرون. فثار المسلمون إلى السلاح، فتلقوا رسول الله ﷺ بظهر الحرة، فعدل بهم ذات اليمين حتى نزل بهم في بني عمرو بن عوف، وذلك يوم الاثنين

(١) الزج هو الحديدة التي في أسفل الرمح. (الفتح ٧/ ٢٨٤).

من شهر ربيع الأول، فقام أبو بكر للناس، وجلس رسول الله ﷺ صامتاً، فطفق من جاء من الأنصار - ممن لم ير رسول الله ﷺ - يحيي أبا بكر، حتى أصابت الشمس رسول الله ﷺ، فأقبل أبو بكر حتى ظلل عليه بردائه، فعرف الناس رسول الله ﷺ عند ذلك، فلبث رسول الله ﷺ في بني عمرو بن عوف بضع عشرة ليلة، وأسس المسجد الذي أسس على التقوى، وصلى فيه رسول الله. ثم ركب راحلته، فسار يمشي معه الناس، حتى بركت عند مسجد الرسول ﷺ بالمدينة، وهو يصلي فيه يومئذ رجال من المسلمين، وكان مربداً للتمر لسهيل وسهل غلامين يتيمين في حجر سعد بن زرارة، فقال رسول الله ﷺ حين بركت به راحلته: هذا إن شاء الله المنزل. ثم دعا رسول الله ﷺ الغلامين فساومهما بالمربد ليتخذه مسجداً، فقالا لا، بل نهبه لك يا رسول الله، فأبى رسول الله ﷺ أن يقبله منهما هبة حتى ابتاعه منهما، ثم بناه مسجداً، وطفق رسول الله ﷺ ينقل معهم اللبن في بنيانه ويقول - وهو ينقل اللبن: -

هذا الحمال لا حمال خيبر ... هذا أبر ربنا وأطهر

ويقول:

اللهم إن الأجر أجر الآخرة ... فارحم الأنصار والمهاجرة

فتمثل بشعر رجل من المسلمين لم يسم لي.

قال ابن شهاب: ولم يبلغنا - في الأحاديث - أن رسول الله ﷺ تمثل ببيت تام غير هذه الأبيات». (الفتح ٧/ ٢٨١ - ٢٨٢).

في الحديث منقبة ظاهرة لأبي بكر، وفيه أن باب الغار كان منخفضاً إلا أنه كان ضيقاً، فقد جاء في السير للواقدي: أن رجلاً كشف عن فرجه وجلس يبول فقال أبو بكر: قد رآنا يا رسول الله. قال: لو رآنا لم يكشف عن فرجه»[1] (الفتح ٧/ ١٥).

(١) انظر الرياض النضرة ١/ ١٠٢ وقد عزاها لابن السمان.

أخرج البخاري عن عائشة رضي الله عنها قالت: «لما قدم رسول الله ﷺ المدينة وعك أبو بكر وبلال. قالت: فدخلت عليهما فقلت يا أبت كيف تجدك؟ ويا بلال كيف تجدك؟ قالت: فكان أبو بكر إذا أخذته الحمى يقول:

كل امرىء مصبح في أهله والموت أدنى من شراك نعله

وكان بلال إذا أقلع عنه الحمى يرفع عقيرته ويقول:

ألا ليت شعري هل أبيتن ليلة بواد وحولي إذخر وجليل
وهل أردن يوماً مياه مجنة وهل يبدون لي شامة وطفيل[1]

قالت عائشة: فجئت رسول الله ﷺ فأخبرته، فقال: اللهم حبب إلينا المدينة كحبنا مكة أو أشد، وصححها، وبارك لنا في صاعها ومدها، وانقل حماها فاجعلها بالجحفة» (الفتح ٧/ ٣٠٨).

وزاد ابن إسحاق في روايته عن هشام وعمرو بن عبد الله بن عروة جميعاً عن عروة عن عائشة عقب قول أبيها «فقلت والله ما يدري أبي ما يقول» قالت «ثم دنوت إلى عامر بن فهيرة ـ وذلك قبل أن يضرب علينا الحجاب ـ فقلت: كيف تجدك يا عامر؟ فقال:

لقد وجدت الموت قَبْلَ ذَوْقِهِ إن الجبان حتفه من فَوْقِه
كل امرىء مجاهد بِطَوْقِهِ كالثور يحمي جسمه بِرَوْقِه[2]

وقالت في آخره: «فقلت: يا رسول الله إنهم ليهذون وما يعقلون من شدة الحمى»[3] والزيادة في قول عامر بن فهيرة رواها مالك أيضاً في «الموطأ عن

(١) مجنة سوق للعرب على أميال من مكة، وشامة جبل بالساحل جنوب غربي مكة، وطفيل حرة تجاوره. (معجم المعالم ٢٨٢، ١٦٧).
(٢) بطوقه أي بطاقته، وروقه أي قرنه. (سيرة ابن هشام ٢/ ٢٣٩).
(٣) سيرة ابن هشام ٢/ ٢٣٨ ـ ٢٣٩.

يحيى بن سعيد عن عائشة منقطعاً[1]. (الفتح ٧/ ٣٠٩).

أخرج البخاري عن أسماء رضي الله عنها قالت: «صنعت سفرة للنبي ﷺ وأبي بكر حين أرادا المدينة، فقلت لأبي: ما أجد شيئاً أربطه إلا نطاقي، قال: فشقيه، فقلت، فسميت ذات النطاقين» وقال ابن عباس «أسماء ذات النطاقين» (الفتح ٧/ ٢٨٢).

(١) الموطأ ٢/ ٨٩١.

المبحث الثاني
صفاته وفضائله وملازمته للرسول ﷺ

صفاته:

رحمة أبي بكر:

أخرج الترمذي عن أنس مرفوعاً «أرحم أمتي بأمتي أبو بكر - وفيه - وأقرؤهم لكتاب الله أبي بن كعب»[1] الحديث وصححه، لكن قال غيره: إن الصواب إرساله.

وعن عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن النبي ﷺ مرسلاً «أرحم أمتي بأمتي أبو بكر وأقضاهم علي»[2] (الفتح ٦/ ٦٤٠).

ورع أبي بكر رضي الله عنه:

أخرج البخاري عن عائشة رضي الله عنها قالت: «كان لأبي بكر غلام يخرج له الخراج، وكان أبو بكر يأكل من خراجه، فجاء يوماً بشيء فأكل منه أبو بكر، فقال له الغلام: أتدري ما هذا؟ فقال أبو بكر وما هو؟ قال: كنت تكهنت لإنسان في الجاهلية، وما أحسن الكهانة، إلا أني خدعته فأعطاني بذلك، فهذا الذي أكلت منه، فأدخل أبو بكر يده فقاء كل شيء في بطنه» (الفتح ٧/ ١٨٣).

وذكر عبد الرزاق بإسناد صحيح: «أنهم نزلوا بماء فجعل النعيمان يقول

(١) سنن الترمذي ٥/ ٦٦٤.

(٢) مصنف عبد الرزاق ١١/ ٢٢٥.

لهم: يكون كذا، فيأتونه بالطعام فيرسله إلى أصحابه. فبلغ أبا بكر فقال: أراني آكل كهانة النعيمان منذ اليوم ثم أدخل يده في حلقه فاستقاءه»[1].

وفي الورع لأحمد عن إسماعيل عن أيوب عن ابن سيرين «لم أعلم أحداً استقاء من طعام غير أبي بكر فإنه أتي بطعام فأكل ثم قيل له جاء به ابن النعيمان، قال فأطعمتموني كهانة ابن النعيمان، ثم استقاء: ورجاله ثقات لكنه مرسل[2].

ولأبي بكر قصة أخرى في نحو هذا أخرجها يعقوب بن أبي شيبة في مسنده من طريق نبيح العنزي عن أبي سعيد قال «كنا ننزل رفاقاً، فنزلت في رفقة فيها أبو بكر على أهل أبيات فيهن امرأة حبلى ومعنا رجل، فقال لها: أبشرك أن تلدي ذكراً، قالت نعم، فسجع لها أسجاعاً، فأعطته شاة فذبحها وجلسنا نأكل، فلما علم أبو بكر بالقصة قام فتقايأ كل شيء أكله»[3] (الفتح ٧/ ١٨٩، ١٩٠).

أخرج أحمد من حديث ربيعة «أن النبي ﷺ أعطاه أرضاً وأعطى أبا بكر أرضاً، قال فاختلفا في عذق نخلة، فقلت أنا: هي في حدي، وقال أبو بكر: هي في حدي، فكان بيننا كلام، فقال له أبو بكر كلمة ثم ندم فقال: رد علي مثلها حتى يكون قصاصاً، فأبيت، فأتى النبي ﷺ فقال: ما لك وللصديق ـ فذكر القصة فقال: أجل فلا ترد عليه، ولكن قل: غفر الله لك يا أبا بكر فقلت، فولى أبو بكر وهو يبكي»[4] (الفتح ٧/ ٣١).

أخرج عبد بن حميد عن إبراهيم النخعي قال: «قرأ أبو بكر الصديق ﴿وَفَٰكِهَةً وَأَبًّا ۝٣١﴾[5] فقيل ما الأب؟ فقيل كذا وكذا فقال أبو بكر: إن هذا لهو

---

(١) مصنف عبد الرزاق ١١/ ٢١٠ وقد أورد هنا مختصراً.

(٢) الورع ص ٥٥.

(٣) لم أقف عليه في القطعة المطبوعة من مسنده. وورد ابن أبي شيبة وهو تصحيف، والصحيح يعقوب بن شيبة.

(٤) مسند أحمد ٤/ ٥٨.

(٥) سورة عبس/ الآية: ٣١.

التكلف، أي أرض تقلني أو أي سماء تظلني إذا قلت في كتاب الله بما لا أعلم» وهذا منقطع بين النخعي والصديق[١].

وأخرج أيضاً من طريق إبراهيم التيمي «أن أبا بكر سئل عن الأب ما هو فقال: أي سماء تظلني» فذكر مثله، وهو منقطع أيضاً لكن أحدهما يقوي الآخر[٢]. (الفتح ١٣/ ٢٨٥).

تواضع أبي بكر:

ذكر ابن هشام أن رجلاً دخل على أبي بكر الصديق وعنده بنت سعد بن الربيع وهي صغيرة فقال: من هذه؟ قال: هذه بنت رجل خير مني، سعد بن الربيع، كان من نقباء العقبة شهد بدراً واستشهد يوم أحد»[٣] (الفتح ٧/ ٤١٠).

أخرج البخاري عن قيس بن أبي حازم قال: «دخل أبو بكر على امرأة من أحمس يقال لها زينب، فرآها لا تكلم، فقال: ما لها لا تكلم؟ قالوا حجت مصمتة. قال لها: تكلمي، فإن هذا لا يحل، هذا من عمل الجاهلية. فتكلمت فقالت: من أنت؟ قال: امرؤ من المهاجرين، قالت: أي المهاجرين؟ قال: من قريش. قالت: من أي قريش أنت؟ قال: إنك لسئول، أنا أبو بكر. قالت: ما بقاؤنا على هذا الأمر الصالح الذي جاء الله به بعد الجاهلية؟ قال: بقاؤكم عليه ما استقامت بكم أئمتكم. قالت: وما الأئمة؟ قال: أما كان لقومك رءوس وأشراف يأمرونهم فيطيعونهم؟ قالت: بلى. قال: فهم أولئك على الناس» (الفتح ٧/ ١٨٢).

ووقع عند الإسماعيلي من وجه آخر عن أبي بكر الصديق أن المرأة قالت له «كان بيننا وبين قومك في الجاهلية شر، فحلفت إن الله عافانا من ذلك أن لا

(١) لم أقف عليه في المنتخب.
(٢) لم أقف عليه في المنتخب.
(٣) سيرة ابن هشام ٣/ ١٠١.

أكلم أحداً حتى أحج، فقال: إن الإسلام يهدم ذلك، فتكلمي»[1].

وللفاكهي من طريق زيد بن وهب عن أبي بكر نحوه[2]. (الفتح ٧/ ١٨٥).

كثرة إنفاقه في سبيل الله:

قال البخاري: باب: لا صدقة إلا عن ظهر غنى. ثم قال: . . . إلا أن يكون معروفاً بالصبر فيؤثر على نفسه ولو كان به خصاصة، كفعل أبي بكر رضي الله عنه حين تصدق بماله. (الفتح ٣/ ٣٤٥).

قوله «كفعل أبي بكر حين تصدق بماله» هذا مشهور في السير، وورد في حديث مرفوع أخرجه أبو داود وصححه الترمذي والحاكم من طريق زيد بن أسلم عن أبيه سمعت عمر يقول: «أمرنا رسول الله ﷺ أن نتصدق، فوافق ذلك مالاً عندي فقلت: اليوم أسبق أبا بكر إن سبقته يوماً، فجئت بنصف مالي، وأتى أبو بكر بكل ما عنده. فقال له النبي ﷺ: يا أبا بكر ما أبقيت لأهلك؟ قال: أبقيت لهم الله ورسوله»[3] الحديث تفرد به هشام بن سعد عن زيد، وهشام صدوق فيه مقال من جهة حفظه (الفتح ٣/ ٣٤٦ ـ ٣٤٧).

وصف علي لأبي بكر بالصدق:

أخرج أحمد والأربعة وصححه ابن حبان من حديث علي بن أبي طالب قال: «حدثني أبو بكر الصديق رضي الله عنه وصدق أبو بكر: سمعت النبي ﷺ يقول: ما من رجل يذنب ذنباً ثم يقوم فيتطهر فيحسن الطهور ثم يستغفر الله عز وجل إلا غفر له» ثم تلا ﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا۟ فَـٰحِشَةً ﴿١٣٥﴾ أُو۟لَـٰٓئِكَ﴾ الآية. وقوله تعالى ﴿وَلَمْ يُصِرُّوا۟ عَلَىٰ مَا فَعَلُوا۟ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿١٣٥﴾﴾[4] (الفتح ١١/ ١٠١).

---

(١) المستخرج وهو مفقود.

(٢) أخبار مكة ٤/ ٢٥٣.

(٣) سنن أبي داود ٢/ ٣١٣، سنن الترمذي ٥/ ٦١٤، المستدرك للحاكم ١/ ٤١٤.

(٤) المسند ١/ ١٠، سنن أبي داود ٢/ ١٨٠، سنن الترمذي ٥/ ٢٢٨، سنن ابن ماجة =

الطبري من طريق لين إلى علي بن أبي طالب: «الذي جاء بالصدق محمد ﷺ والذي صدق به أبو بكر»[1].

وعن أبي العالية[2]: الذي جاء بالصدق محمد، وصدق به أبو بكر[3]. (الفتح ١٣/ ٥٠٤، ٨/ ٤١٠).

فضائله:

أبو بكر يدعى من جميع أبواب الجنة:

أخرج البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «من أنفق زوجين في سبيل الله نودي من أبواب الجنة: يا عبد الله هذا خير، فمن كان من أهل الصلاة دعي من باب الصلاة، ومن كان من أهل الجهاد دعي من باب الجهاد، ومن كان من أهل الصيام دعي من باب الريان، ومن كان من أهل الصدقة دعي من باب الصدقة. فقال أبو بكر رضي الله عنه: بأبي أنت وأمي يا رسول الله، ما على من دعي من تلك الأبواب من ضرورة، فهل يدعى أحد من تلك الأبواب كلها؟ قال: نعم، وأرجو أن تكون منهم» (الفتح ٤/ ١٣٣، ٧/ ٢٣).

ووقع في حديث ابن عباس عند ابن حبان في نحو هذا الحديث التصريح بالوقوع لأبي بكر ولفظه «قال أجل وأنت هو يا أبا بكر»[4] (الفتح ٧/ ٣٥).

أخرج البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «من أنفق

= ١/ ٤٤٦، لم أقف عليه عند النسائي، الإحسان ٢/ ١٠ والآية في آل عمران ١٣٥.

(١) تفسير الطبري ٢٤/ ٣.

(٢) رفيع بن مهران الرياحي تابعي مقرء ومفسر (ت ٩٠ هـ) (سير أعلام النبلاء ٤/ ٢٠٧).

(٣) لم أقف عليه. وقد روى ابن حجر التفسير عن أبي العالية انظر (المعجم المفهرس ١/ ٣١٩).

(٤) الإحسان ٩/ ٧.

زوجين في سبيل الله دعاه خزنة الجنة ـ كل خزنة باب ـ: أي قل، هلم. قال أبو بكر: يا رسول الله، ذاك الذي لا توى عليه، فقال النبي ﷺ: إني لأرجو أن تكون منهم» (الفتح ٦/ ٥٧).

أخرج البخاري عن أبي سعيد رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إن أهل الجنة يتراون أهل الغرف من فوقهم كما يتراءون الكوكب الدري الغابر في الأفق من المشرق أو المغرب، لتفاضل ما بينهم. قالوا: يا رسول الله، تلك منازل الأنبياء لا يبلغها غيرهم؟ قال: بلى والذي نفسي بيده، رجال آمنوا بالله وصدقوا المرسلين» (الفتح ٦/ ٣٦٨).

وقد وقع في رواية الترمذي من وجه آخر عن أبي سعيد «وأن أبا بكر وعمر لمنهم وأنعما»[1] (الفتح ٦/ ٣٧٨).

بشارته بالجنة:

أخرج البخاري عن سعيد بن المسيب قال: أخبرني أبو موسى الأشعري أنه توضأ في بيته ثم خرج فقلت: لألزمن رسول الله ﷺ ولأكونن معه يومي هذا. قال فجاء المسجد فسأل عن النبي ﷺ فقالوا: خرج ووجه هاهنا، فخرجت على إثره أسأل عنه حتى دخل بئر أريس، فجلست عند الباب ـ وبابها من جريد ـ حتى قضى رسول الله ﷺ حاجته فتوضأ، فقمت إليه، فإذا هو جالس على بئر أريس وتوسط قفها وكشف عن ساقيه ودلاهما في البئر، فسلمت عليه ثم انصرفت فجلست عند الباب فقلت: لأكونن بواب رسول الله ﷺ اليوم، فجاء أبو بكر فدفع الباب، فقلت من هذا؟ فقال: أبو بكر. فقلت: على رسلك، ثم ذهبت فقلت: يا رسول الله هذا أبو بكر يستأذن، فقال: ائذن له وبشره بالجنة. فأقبلت حتى قلت لأبي بكر: أدخل ورسول الله ﷺ يبشرك بالجنة. فدخل أبو بكر فجلس عن يمين رسول الله ﷺ معه في القف ودلى رجليه في البئر كما

---

(١) سنن الترمذي ٥/ ٦٠٧.

صنع النبي ﷺ وكشف عن ساقيه. ثم رجعت فجلست وقد تركت أخي يتوضأ ويلحقني، فقلت إن يرد الله بفلان خيراً ـ يريد أخاه ـ يأت به. فإذا إنسان يحرك الباب، فقلت: من هذا؟ فقال: عمر بن الخطاب، فقلت على رسلك ثم جئت إلى رسول الله ﷺ فسلمت عليه فقلت هذا عمر بن الخطاب يستأذن. فقال: ائذن له وبشره بالجنة فجئت فقلت: أدخل وبشرك رسول الله ﷺ بالجنة. فدخل فجلس مع رسول الله ﷺ في القف عن يساره ودلى رجليه في البئر. ثم رجعت فجلست فقلت: إن يرد الله بفلان خيراً يأت به، فجاء إنسان يحرك الباب، فقلت: من هذا؟ فقال: عثمان بن عفان فقلت: على رسلك. فجئت إلى رسول الله ﷺ فأخبرته، فقال: ائذن له وبشره بالجنة على بلوى تصيبه، فجئته فقلت له: ادخل، وبشرك رسول الله ﷺ بالجنة على بلوى تصيبك. فدخل فوجد القف قد ملي، فجلس وجاهه من الشق الآخر. قال شريك بن عبد الله قال سعيد بن المسيب: فأولتها قبورهم» (الفتح ٧/ ٢٦).

أخرج البخاري عن أبي موسى رضي الله عنه «أن النبي ﷺ دخل حائطاً وأمرني بحفظ باب الحائط، فجاء رجل يستأذن فقال: ائذن له وبشره بالجنة فإذا أبو بكر. ثم جاء آخر يستأذن فقال: ائذن له وبشره بالجنة، فإذا عمر. ثم جاء آخر يستأذن، فسكت هنيهة ثم قال: ائذن له وبشره بالجنة على بلوى ستصيبه، فإذا عثمان بن عفان» (الفتح ٧/ ٦٥).

أبو بكر هو الصديق:

أخرج البخاري عن أنس أن النبي ﷺ صعد أحداً وأبو بكر وعمر وعثمان فرجف بهم، فقال: أثبت أحد، فإن عليك نبي وصديق وشهيدان» (الفتح ٧/ ٢٦).

ووقع في رواية لمسلم ولأبي يعلى من وجه آخر عن سعيد «حراء»[1]

(١) صحيح مسلم ٤/ ١٨٨٠، المطالب العالية ٤/ ٨٦.

والأول أصح، ولولا اتحاد المخرج لجوزت تعدد القصة، ثم ظهر لي أن الاختلاف فيه من سعيد، فإني وجدته في مسند الحارث بن أبي أسامة عن روح بن عبادة عن سعيد فقال فيه «أحداً أو حراء»[1] بالشك وقد أخرجه أحمد من حديث بريدة بلفظ «حراء» وإسناده صحيح[2] وأخرجه أبو يعلى من حديث سهل بن سعد بلفظ «أحد» وإسناده صحيح[3] فقوى احتمال تعدد القصة».

وأخرج مسلم من حديث أبي هريرة ما يؤيد تعدد القصة فذكر أنه كان على حراء ومعه المذكورون هنا وزاد معهم غيرهم، (الفتح ٧/ ٤٧).

فعند مسلم من حديث أبي هريرة قال: «كان رسول الله ﷺ على حراء هو وأبو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير، فتحركت الصخرة، فقال رسول الله ﷺ» فذكره، وفي رواية له «وسعد»[4].

وله شاهد من حديث سعيد بن زيد عند الترمذي[5].

وآخر عن علي عند الدارقطني[6]. (الفتح ٧/ ٧٢).

قوة إيمان أبي بكر:

أخرج البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «صلى رسول الله ﷺ صلاة الصبح ثم أقبل على الناس فقال: بينا رجل يسوق بقرة إذ ركبها فضربها، فقالت: إنا لم نخلق لهذا، إنما خلقنا للحرث. فقال الناس: سبحان الله، بقرة تكلم؟ فقال: فإني أومن بهذا أنا وأبو بكر وعمر. وما هما ثم. وبينما رجل في

---

(١) لم يذكره في المطالب العالية ٤/ ٨٦.

(٢) المسند ٥/ ٣٤٦.

(٣) مسند أبي يعلى ٦/ ٤٩١.

(٤) صحيح مسلم ٤/ ١٨٨٠.

(٥) سنن الترمذي ٥/ ٦٢٤.

(٦) السنن ٤/ ١٩٨، ١٩٩ إلا أنه من رواية عثمان بن عفان.

غنمه إذ عدا الذئب فذهب منها بشاة، فطلب حتى كأنه استنقذها منه، فقال له الذئب: هذا استنقذتها مني، فمن لها يوم السبع، يوم لا راعي لها غيري؟ فقال الناس: سبحان الله، ذئب يتكلم؟ قال: فإني أومن بهذا أنا وأبو بكر وعمر. وما هما ثم» (الفتح ٦/ ٥٩٢، ٧/ ٢٣).

الذهلي في الزهريات عن يعقوب بن إبراهيم حدثنا ابن أخي ابن شهاب عن عمه، وأخرجه قاسم بن ثابت في الدلائل من طريقه ولفظه «جاء ناس من قريش إلى أبي بكر فقالوا: هل لك في صاحبك يزعم أنه أتى بيت المقدس ثم رجع إلى مكة في ليلة واحدة، قال أبو بكر: أو قال ذلك؟ قالوا: نعم. قال: لقد صدق»[1] (الفتح ٨/ ٢٤٤).

تقديم محبة أبي بكر على غيره:

أخرج البخاري عن أبي عثمان قال حدثني عمرو بن العاص رضي الله عنه «أن النبي ﷺ بعثه على جيش ذات السلاسل، قال: فأتيته فقلت: أي الناس أحب إليك؟ قال: عائشة. فقلت من الرجال؟ قال: أبوها. قلت ثم من؟ قال: ثم عمر بن الخطاب. فعد رجالاً» (الفتح ٧/ ٢٢).

ووقع في حديث عبد الله بن شقيق قال: «قلت لعائشة: أي أصحاب النبي ﷺ كان أحب إليه؟ قالت: أبو بكر، قلت: ثم من؟ قالت: عمر، قلت: ثم من؟ قالت: أبو عبيدة بن الجراح، قلت ثم من؟ فسكتت» أخرجه الترمذي وصححه[2]، فيمكن أن يفسر بعض الرجال الذين أبهموا في حديث الباب بأبي عبيدة.

وأخرج أحمد وأبو داود والنسائي بسند صحيح عن النعمان بن بشير قال: «استأذن أبو بكر على النبي ﷺ، فسمع صوت عائشة عالياً وهي تقول: والله لقد

(١) لم أجدها وانظر الموارد.
(٢) سنن الترمذي ٥/ ٦٠٧.

علمت أن علياً أحب إليك من أبي» الحديث[1]، فيكون ممن أبهمه عمرو بن العاص، وهو أيضاً وإن كان في الظاهر يعارض حديث عمرو لكن يرجح حديث عمرو أنه من قول النبي ﷺ وهذا من تقريره، ويمكن الجمع باختلاف جهة المحبة: فيكون في حق أبي بكر على عمومه بخلاف علي، ويصح حينئذ دخوله فيمن أبهمه عمرو، ومعاذ الله أن تقول الرافضة من إبهام عمرو فيما روى لما كان بينه وبين علي رضي الله عنهما، فقد كان النعمان مع معاوية على علي ولم يمنعه ذلك من التحديث بمنقبة علي، ولا ارتياب في أن عمراً أفضل من النعمان. (الفتح ٧/ ٣٢، ٣٣).

أبو بكر أعلم الصحابة وأقربهم من رسول الله ﷺ:

أخرج البخاري عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال «خطب رسول الله ﷺ وقال: إن الله خير عبداً بين الدنيا وبين ما عنده، فاختار ذلك العبد ما عند الله. قال فبكى أبو بكر، فعجبنا لبكائه أن يخبر رسول الله ﷺ عن عبد خير، فكان رسول الله ﷺ هو المخير، وكان أبو بكر أعلمنا. فقال رسول الله ﷺ: إن أمن الناس علي في صحبته وماله أبو بكر، ولو كنت متخذاً خليلاً غير ربي لاتخذت أبا بكر، ولكن. أخوة الإسلام ومودته. لا يبقين في المسجد باب إلا سد، إلا باب أبي بكر» (الفتح ٧/ ١٥، ١/ ٦٦٥).

روى الترمذي من حديث أبي هريرة بلفظ «ما لأحد عندنا يد إلا كافأناه عليها، ما خلا أبا بكر فإن له عندنا يداً يكافئه الله بها يوم القيامة»[2].

وفي حديث لابن عباس رفعه نحو حديث الترمذي وزاد «منة أعتق بلالاً ومنة هاجر بنبيه» أخرجه الطبراني، وعنه من طريق أخرى «ما أحد أعظم عندي يداً من أبي بكر: واساني بنفسه وماله، وأنكحني ابنته» أخرجه الطبراني[3].

(١) المسند ٤/ ٢٧٥، سنن أبي داود ٥/ ٢٧١، عشرة النساء ٢٣٠.
(٢) سنن الترمذي ٥/ ٦٠٩.
(٣) مجمع الزوائد ٩/ ٤٥، المعجم الكبير ١١/ ١٩١.

وفي حديث مالك بن دينار عن أنس رفعه «إن أعظم الناس علينا منا أبو بكر، زوجني ابنته، وواساني بنفسه. وإن خير المسلمين مالاً أبو بكر، أعتق منه بلالاً، وحملني إلى دار الهجرة» أخرجه ابن عساكر.

وأخرج من رواية ابن حبان التيمي عن أبيه عن علي نحوه[١].

وجاء عن عائشة مقدار المال الذي أنفقه أبو بكر، فروى ابن حبان من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أنها قالت «أنفق أبو بكر على النبي ﷺ أربعين ألف درهم»[٢].

وروى الزبير بن بكار عن عروة عن عائشة «أنه لما مات ما ترك ديناراً ولا درهماً»[٣].

أخرج الطبراني من طريق عبيد الله بن تمام عن خالد الحذاء بلفظ «ولكن أخوة الإيمان والإسلام أفضل»[٤].

وأخرجه أبو يعلى من طريق يعلى بن حكيم عن عكرمة بلفظ «ولكن خلة الإسلام أفضل»[٥] (الفتح ٧/ ١٧).

أخرج البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «لو كنت متخذاً خليلاً لاتخذت أبا بكر، ولكن أخي وصاحبي» وعنه من طريق آخر «لو كنت متخذاً خليلاً لاتخذته خليلاً، ولكن أخوة الإسلام أفضل» (الفتح ٧/ ٢١).

وفي حديث ابن مسعود عند مسلم «وقد اتخذ الله صاحبكم خليلاً»[٦].

---

(١) تاريخ دمشق ٩/ ٢٧٩ أ.
(٢) صحيح ابن حبان ٩/ ٥.
(٣) لم أقف عليه في الأنساب ولا الموفقيات.
(٤) مجمع الزوائد ٩/ ٤٤.
(٥) مسند أبي يعلى ٣/ ٩٤.
(٦) صحيح مسلم ٤/ ١٨٥٥.

وقد تواردت هذه الأحاديث على نفي الخلة من النبي ﷺ لأحد من الناس.

وأما ما روي عن أبي بن كعب قال: «إن أحدث عهدي بنبيكم قبل موته بخمس، دخلت عليه وهو يقول: إنه لم يكن نبي إلا وقد اتخذ من أمته خليلاً، وإن خليلي أبو بكر. ألا وإن الله اتخذني خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً» أخرجه أبو الحسن الحربي في فوائده[1].

وهذا يعارضه ما في رواية جندب عند مسلم كما قدمته أنه سمع النبي ﷺ يقول قبل أن يموت بخمس «إني أبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليل»[2].

فإن ثبت حديث أبي أمكن أن يجمع بينهما بأنه لما برىء من ذلك تواضعاً لربه وإعظاماً له أذن الله تعالى له فيه من ذلك اليوم لما رأى من تشوقه إليه وإكراماً لأبي بكر بذلك، فلا يتنافى الخبران، أشار إلى ذلك المحب الطبري[3].

وقد روى من حديث أبي أمامة نحو حديث أبي بن كعب دون التقييد بالخمس، أخرجه الواحدي في تفسيره، والخبران واهيان[4]. (الفتح ٧/ ٢٧).

وقد ذكر عمر بن شبة في أخبار المدينة، أن دار أبي بكر التي أذن له في إبقاء الخوخة منها إلى المسجد كانت ملاصقة للمسجد. ولم تزل بيد أبي بكر حتى احتاج إلى شيء يعطيه لبعض من وفد عليه فباعها فاشترتها منه حفصة أم المؤمنين بأربعة آلاف درهم، فلم تزل بيدها، إلى أن أرادوا توسيع المسجد في خلافة عثمان فطلبوها منها ليوسعوا بها المسجد فامتنعت وقالت: كيف بطريقي إلى المسجد؟ فقيل لها: نعطيك داراً أوسع منها ونجعل لك طريقاً مثلها، فسلمت ورضيت[5]. (الفتح ٧/ ١٨).

---

(١) فوائد أبي الحسن الحربي. وهو مفقود. وأخرجه الطبراني عن كعب بن مالك. مجمع الزوائد ٩/ ٤٥.

(٢) صحيح مسلم ١/ ٣٧٧.

(٣) الرياض النضرة ١/ ١٢٧.

(٤) انظر مجموع الأخبار في هذا في (الدر المنثور ٢/ ٧٠٤ ـ ٧٠٦).

(٥) لم أقف عليه في تاريخ المدينة، وتاريخ الطبري.

قال مسدد في مسنده: «حدثنا معتمر عن أبيه عن نعيم بن أبي هند قال: كان بلال لأيتام أبي جهل، فعذبه، فبعث أبو بكر رجلاً فقال: اشتر لي بلالاً فأعتقه»[1].

وروى عبد الرزاق من طريق سعيد بن المسيب قال: «قال أبو بكر للعباس: اشتر لي بلالاً، فاشتراه فأعتقه أبو بكر»[2].

وفي المغازي لابن إسحاق، حدثني هشام بن عروة عن أبيه قال: «مر أبو بكر بأمية بن خلف وهو يعذب بلالاً فقال: ألا تتقي الله في هذا المسكين؟ قال: أنقذه أنت مما ترى، فأعطاه أبو بكر غلاماً أجلد منه وأخذ بلالاً فأعتقه»[3].

ويجمع بين القصتين بأن كلاً من أمية وأبي جهل كان يعذب بلالاً ولهما شوب فيه. (الفتح ٤/ ٤٨١).

أبو بكر خير الناس بعد رسول الله:

أخرج البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «كنا نخير بين الناس في زمن النبي ﷺ فنخير أبا بكر، ثم عمر بن الخطاب، ثم عثمان بن عفان رضي الله عنهم» (الفتح ٧/ ٢٠).

أخرج البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «كنا في زمن النبي ﷺ لا نعدل بأبي بكر أحداً، ثم عمر ثم عثمان، ثم نترك أصحاب النبي ﷺ لا نفاضل بينهم» (الفتح ٧/ ٦٦).

ولأبي داود من طريق سالم عن ابن عمر «كنا نقول ورسول الله ﷺ حي: أفضل أمة النبي ﷺ بعده أبو بكر ثم عمر ثم عثمان»[4].

---

(١) لم يذكره في المطالب العالية.

(٢) مصنف عبد الرزاق ١١/ ٢٣٤.

(٣) سيرة ابن هشام ١/ ٣٤٠.

(٤) سنن أبي داود ٥/ ٢٦.

زاد الطبراني في رواية «فيسمع رسول الله ﷺ ذلك فلا ينكره»[1].

وروى خيثمة بن سليمان في فضائل الصحابة من طريق سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن ابن عمر «كنا نقول: إذا ذهب أبو بكر وعمر وعثمان استوى الناس، فيسمع النبي ﷺ ذلك فلا ينكره»[2].

وهكذا أخرجه الإسماعيلي من طريق ابن أبي أويس عن سليمان بن بلال في حديث الباب دون آخره. (الفتح ٧/ ٢٠)[3].

وأخرج خيثمة من طريق يوسف بن الماجشون عن أبيه عن ابن عمر «كنا نقول في عهد رسول الله ﷺ أبو بكر وعمر وعثمان، ثم ندع أصحاب رسول الله ﷺ فلا نفاضل بينهم»[4].

وقد جاء في بعض الطرق من حديث ابن عمر تقييد الخيرية المذكورة، والأفضلية بما يتعلق بالخلافة. وذلك فيما أخرجه ابن عساكر عن عبد الله بن يسار عن سالم عن ابن عمر قال: «إنكم لتعلمون أنا كنا نقول على عهد رسول الله ﷺ: أبو بكر وعمر وعثمان، يعني في الخلافة» كذا في أصل الحديث[5].

ومن طريق عبيد الله عن نافع عن ابن عمر «كنا نقول في عهد رسول الله ﷺ: من يكون أولى الناس بهذا الأمر؟ فنقول: أبو بكر ثم عمر»[6] (الفتح ٧/ ٢١).

---

(١) المعجم الكبير ١٢/ ٢٨٥.
(٢) لم أقف عليه في القطعة المطبوعة منه.
(٣) مستخرج الإسماعيلي وهو مفقود.
(٤) لم أقف عليه في القطعة المطبوعة من فضائل الصحابة.
(٥) ترجمة عثمان من تاريخ دمشق ص ١٥٥.
(٦) لم أجده.

أخرج البخاري عن محمد بن الحنفية قال «قلت لأبي: أي الناس خير بعد رسول الله ﷺ؟ قال: أبو بكر. قلت: ثم من؟ قال: ثم عمر. وخشيت أن يقول عثمان، قلت ثم أنت؟ قال: ما أنا إلا رجل من المسلمين» (الفتح ٧/ ٢٤).

في رواية محمد بن سوقة عن منذر عن محمد بن علي «قلت لأبي: يا أبتي من خير الناس بعد رسول الله ﷺ؟ قال: أوَ ما تعلم يا بني؟ قلت: لا، قال: أبو بكر» أخرجه الدارقطني.

وفي رواية الحسن بن محمد بن الحنفية عن أبيه قال: «سبحان الله يا بني، أبو بكر»[١].

وفي رواية ابن جحيفة عند أحمد «قال لي علي: يا أبا جحيفة ألا أخبرك بأفضل هذه الأمة بعد نبيها؟ قلت: بلى، قال ولم أكن أرى أن أحداً أفضل منه» وقال في آخره «وبعدهما آخر ثالث لم يسمه»[٢].

وفي رواية الدارقطني في الفضائل من طريق أبي الضحى عن أبي جحيفة «وإن شئتم أخبرتكم بخير الناس بعد عمر» فلا أدري أستحيى أن يذكر نفسه أو شغله الحديث[٣]. (الفتح ٧/ ٤٠).

في رواية محمد بن سوقة «ثم عجلت للحداثة فقلت: ثم أنت يا أبتي، فقال أبوك رجل من المسلمين».

زاد في رواية الحسن بن محمد «لي ما لهم وعلي ما عليهم».

وروى خيثمة في (فضائل الصحابة) من طريق عبيد بن أبي جعد عن أبيه أن علياً قال فذكر الحديث وزاد «ثم قال: ألا أخبركم بخير أمتكم بعد عمر؟ ثم سكت، فظننا أنه يعني نفسه»[٤].

---

(١) انظر العلل ٤/ ١٢٤، ١٢٥.

(٢) مسند أحمد ١/ ١٠٦.

(٣) انظر العلل ٣/ ١٢٤، ١٢٨.

(٤) لم أجده في القطعة المطبوعة منه.

وفي رواية عبيد خبر عن علي أنه قال ذلك بعد وقعة النهروان وكانت في سنة ثمان وثلاثين، وزاد في آخر حديثه «أحدثنا أموراً يفعل الله فيها ما يشاء».

وأخرج ابن عساكر في ترجمة عثمان من طريق ضعيفة في هذا الحديث أن علياً قال: «إن الثالث عثمان».

ومن طريق أخرى أن أبا جحيفة قال: «فرجعت الموالي يقولون: كنى عن عثمان، والعرب تقول: كنى عن نفسه»[1] (الفتح ٧/ ٤١).

ملازمته للنبي ﷺ في مكة:

أخرج مسلم من رواية عبد الله بن الصامت «أن أبا ذر لقي النبي ﷺ وأبا بكر في الطواف بالليل، قال فلما قضى صلاته قلت: السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله وبركاته، قال: فكنت أول من حياه بالسلام، قال من أين أنت؟ قلت من بني غفار، قال: فوضع يده على جبهته، فقلت كره أن انتميت إلى غفار» فذكر الحديث في شأن ـ زمزم، وأنه استغنى بها عن الطعام والشراب ثلاثين من بين يوم وليلة، وفيه «فقال أبو بكر: ائذن لي يا رسول الله في طعامه الليلة ـ وأنه أطعمه من زبيب الطائف»[2] الحديث (الفتح ٧/ ٢١٣).

أخرج البخاري عن عروة بن الزبير قال سألت عبد الله بن عمرو عن أشد ما صنع المشركون برسول الله ﷺ، قال: رأيت عقبة بن معيط جاء إلى النبي ﷺ وهو يصلي، فوضع رداء في عنقه فخنقه به خنقاً شديداً، فجاء أبو بكر حتى دفعه عنه فقال: ﴿أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَن يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ وَقَدْ جَاءَكُم بِالْبَيِّنَاتِ مِن رَّبِّكُمْ ۝٢٨﴾[3] تابعه ابن إسحاق حدثني يحيى بن عروة عن عروة: قلت لعبد الله بن عمرو. (الفتح ٧/ ٢٦، ٢٠٣).

---

(١) تاريخ دمشق ترجمة عثمان ١٤٧، ١٤٨.

(٢) صحيح مسلم ٤/ ١٩٢٢.

(٣) سورة غافر/ آية ٢٨.

روى الزبير بن بكار والدارقطني في الأفراد من طريق عبد الله بن عروة حدثني عمرو بن عثمان عن أبيه عثمان قال: «أكثر ما نالت قريش من رسول الله ﷺ أني رأيته يوماً، قال: وذرفت عينا عثمان[1].

فذكر قصة يخالف سياقها حديث عبد الله بن عمرو هذا، فهذا الاختلاف ثابت عن عروة في السند، لكن سنده ضعيف، فإن كان محفوظاً حمل على التعدد وليس ببعيد.

وفي حديث عثمان المذكور «كان رسول الله ﷺ يطوف بالبيت ويده في يد أبي بكر، وفي الحجر عقبة بن أبي معيط، وأبو جهل، وأمية بن خلف. فمر رسول الله ﷺ فأسمعوه بعض ما يكره ثلاث مرات، فلما كان في الشوط الرابع ناهضوه، وأراد أبو جهل أن يأخذ بمجامع ثوبه فدفعته، ودفع أبو بكر أمية بن خلف، ودفع رسول الله ﷺ عقبة».

فهذا السياق مغاير لحديث عبد الله بن عمرو، وفي حديث عبد الله قول أبي بكر «أتقتلون رجلاً أن يقول ربي الله» وفي حديث عثمان أن النبي ﷺ قال لهم «أما والله لا تنتهون حتى يحل بكم العقاب عاجلاً، فأخذتهم الرعدة» الحديث وهذا يقوي التعدد.

قوله «تابعه ابن إسحاق» وصله أحمد من طريق إبراهيم بن سعد والبزار من طريق بكر بن سليمان كلاهما عن ابن إسحاق بهذا السند، وفي أول سياقه من الزيادة قال: «حضرتهم وقد اجتمع أشرافهم في الحجر فذكروا رسول الله ﷺ فقالوا: ما رأينا مثل صبرنا عليه، سفه أحلامنا، شتم آبائنا، وغير ديننا، وفرق جماعتنا، فبينما هم في ذلك إذ أقبل، فاستلم الركن فلما مر بهم غمزوه، وذكر أنه قال في الثالثة: «لقد جئتكم بالذبح» وأنهم قالوا له «يا أبا القاسم ما كنت جاهلاً فانصرف راشداً، فانصرف. فلما كان من الغد اجتمعوا فقالوا: ذكرتم ما

(١) لم أجده في النسب للزبير ولا الموفقيات، أما الأفراد فلم أقف عليه وانظر الموارد.

بلغ منكم حتى إذا أتاكم بما تكرهون تركتموه، فبينما كذلك إذ طلع فقالوا: قوموا إليه وثبة رجل واحد، قال: فلقد رأيت رجلاً منهم أخذ بمجامع ثيابه، وقام أبو بكر دونه وهو يبكي فقال: أتقتلون رجلاً أن يقول ربي الله؟ ثم انصرفوا عنه»[1] (الفتح ٧/ ٢٠٦).

أخرج أبو يعلى والبزار بإسناد صحيح عن أنس قال: «لقد ضربوا رسول الله ﷺ مرة حتى غشي عليه، فقام أبو بكر فجعل ينادي: ويلكم أتقتلون رجلاً أن يقول ربي الله؟ فتركوه وأقبلوا على أبي بكر» وهذا من مراسيل الصحابة[2].

وقد أخرجه أبو يعلى بإسناد حسن مطولاً من حديث أسماء بنت أبي بكر أنهم «قالوا لها ما أشد ما رأيت المشركين بلغوا من رسول الله ﷺ؟.. وفيه: فأتى الصريخ إلى أبي بكر فقال: أدرك صاحبك قالت فخرج من عندنا وله غدائر أربع وهو يقول: ويلكم، أتقتلون رجلاً أن يقول ربي الله؟ فلهوا عنه، وأقبلوا إلى أبي بكر فرجع إلينا أبو بكر فجعل لا يمس شيئاً من غدائره إلا رجع معه»[3].

ولقصة أبي بكر هذه شاهد من حديث علي أخرجه البزار من رواية محمد بن علي عن أبيه أنه خطب فقال: «من أشجع الناس؟ فقالوا: أنت. قال: أما إني ما بارزني أحد إلا أنصفت منه، ولكنه أبو بكر، لقد رأيت رسول الله ﷺ أخذته قريش فهذا يجؤه وهذا يتلقاه ويقولون له أنت تجعل الآلهة إلهاً واحداً، فوالله ما دنا منا أحد إلا أبو بكر يضرب هذا ويدفع هذا ويقول: ويلكم أتقتلون رجلاً أن يقول ربي الله، ثم بكى علي ثم قال: أنشدكم الله أمؤمن آل فرعون أفضل أم أبو بكر؟ فسكت القوم، فقال علي: والله لساعة من أبي بكر خير منه، ذاك رجل يكتم إيمانه، وهذا يعلن إيمانه»[4] (الفتح ٧/ ٢٠٧).

---

(١) المسند ٢/ ٢١٨، لم أقف عليه في مسند البزار ولا الزوائد.

(٢) مسند أبي يعلى ٤/ ٢٠، زوائد البزار ٣/ ١٢٥.

(٣) المطالب العالية ٤/ ١٩٢.

(٤) زوائد البزار ٣/ ١٦٢ ولكنه من رواية محمد بن عقيل عن علي.

خطبة الرسول لعائشة من أبي بكر:

أخرج البخاري عن عروة «أن النبي ﷺ خطب عائشة إلى أبي بكر، فقال له أبو بكر: إنما أنا أخوك، فقال له: أنت أخي في دين الله وكتابه، وهي لي حلال» (الفتح ٩/ ٢٦).

في بدر:

أخرج البخاري عن ابن عباس قال: «قال النبي ﷺ يوم بدر: اللهم إني أنشدك عهدك ووعدك. اللهم إن شئت لم تعبد، فأخذ أبو بكر بيده فقال: حسبك. فخرج وهو يقول: ﴿ سَيُهْزَمُ الْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ الدُّبُرَ ﴿٤٥﴾ ﴾[١] (الفتح ٧/ ٣٣٥، ٨/ ٤٨٦).

زاد في رواية وهيب عن خالد كما سيأتي في التفسير «قد ألححت على ربك»[٢].

وكذا أخرجه الطبراني عن عثمان عن عبد الوهاب الثقفي عن أبيه[٣].

زاد في رواية مسلم المذكورة «فأتاه أبو بكر فأخذ رداءه فألقاه على منكبيه، ثم التزمه من ورائه فقال: يا نبي الله كفاك مناشدتك ربك، فإنه سينجز لك ما وعدك. فأنزل الله عز وجل ﴿ إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ ﴿٩﴾ ﴾[٤] الآية، فأمده الله بالملائكة»[٥] (الفتح ٧/ ٢٣٧).

هذا من مراسيل الصحابة فإن ابن عباس لم يحضر ذلك، ولعله أخذه عن عمر أو عن أبي بكر.

---

(١) سورة القمر/ الآية ٤٥.
(٢) الصحيح مع الفتح ٨/ ٤٨٦.
(٣) لم أقف عليه في الكبير وانظر مجمع الزوائد ٦/ ٨٢.
(٤) سورة الأنفال/ آية ٩.
(٥) صحيح مسلم ٣/ ١٣٨٣.

ففي مسلم من طريق أبي زميل بالزاي مصغر واسمه سماك بن الوليد عن ابن عباس قال: «حدثني عمر: لما كان يوم بدر نظر رسول الله ﷺ إلى المشركين وهم ألف وأصحابه ثلثمائة وتسعة عشر، فاستقبل القبلة ثم مد يديه، فلم يزل يهتف بربه حتى سقط رداءه عن منكبيه»[1] الحديث.

وعند سعيد بن منصور من طريق عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال: «لما كان يوم بدر نظر رسول الله ﷺ إلى المشركين وتكاثرهم وإلى المسلمين فاستقلهم، فركع ركعتين وقام أبو بكر عن يمينه، فقال رسول الله ﷺ وهو في صلاته: اللهم لا تودع مني، اللهم لا تخذلني، اللهم لا تترني، اللهم أنشدك ما وعدتني»[2].

وعند ابن إسحاق أنه ﷺ قال: «اللهم هذه قريش قد أتت بخيلائها وفخرها تجادل وتكذب رسولك، اللهم فنصرك الذي وعدتني»[3] (الفتح ٧/ ٣٣٧).

في أحد:

أخرج البخاري قصة معركة أحد من حديث البراء بن عازب رضي الله عنهما، وفيها فقال أبو سفيان ـ بعد المعركة ـ «أفي القوم محمد؟ ثلاث مرات. فنهاهم النبي ﷺ أن يجيبوه. ثم قال: أفي القوم ابن أبي قحافة؟ ثلاث مرات. ثم قال: أفي القوم ابن الخطاب؟ ثلاث مرات ثم رجع إلى أصحابه فقال: أما هؤلاء فقد قتلوا. . .» (الفتح ٦/ ١٨٨، ٧/ ٤٠٥).

وقع في حديث ابن عباس عند أحمد والطبراني والحاكم «أين ابن أبي كبشة، أين ابن أبي قحافة، أين ابن الخطاب»[4]. (الفتح ٧/ ٤٠٨).

---

(١) صحيح مسلم ٣/ ١٣٨٣.
(٢) سنن سعيد بن منصور ٢/ ٣١٢.
(٣) سيرة ابن هشام ٢/ ٢٧٩.
(٤) المسند ١/ ٢٨٨، المعجم الكبير ١٠/ ٣٦٦، المستدرك ٢/ ٢٩٦.

إسرار النبي لأبي بكر:

أخرج البخاري عن عبد الله بن عمر «أن عمر بن الخطاب حين تأيمت حفصة بنت عمر من خنيس بن حذافة السهمي ـ وكان من أصحاب رسول الله ﷺ فتوفي بالمدينة ـ فقال عمر بن الخطاب: أتيت عثمان بن عفان فعرضت عليه حفصة فقال: سأنظر في أمري. فلبثت ليالي، ثم لقيني فقال: قد بدا لي أن لا أتزوج يومي هذا. قال عمر: فلقيت أبا بكر الصديق فقلت إن شئت زوجتك حفصة بنت عمر، فصمت أبو بكر فلم يرجع إلي شيئاً، وكنت أوجد عليه مني على عثمان، فلبثت ليالي. ثم خطبها رسول الله ﷺ فأنكحتها إياه فلقيني أبو بكر فقال: لعلك وجدت علي حين عرضت علي حفصة فلم أرجع إليك شيئاً؟ قال: عمر قلت نعم. قال أبو بكر: فإنه لم يمنعني أن أرجع إليك فيما عرضت علي إلا أني كنت علمت أن رسول الله ﷺ قد ذكرها، فلم أكن لأفشي سر رسول الله ﷺ، ولو تركها رسول الله ﷺ قبلتها» (الفتح ٩/ ٨١).

قوله: إلا أني كنت علمت أن رسول الله ﷺ قد ذكرها. في رواية ابن سعد «فقال أبو بكر: أن النبي ﷺ قد كان ذكر منها شيئاً وكان سراً».

قوله: فلم أكن لأفشي... في رواية ابن سعد «وكرهت أن أفشي سر رسول الله ﷺ»[1].

أبو بكر محل مشورة الرسول:

نقل السهيلي عن ابن عباس أن المشاورة مختصة بأبي بكر وعمر، ولعله من تفسير الكلبي[2].

ثم وجدت له مستنداً في فضائل الصحابة لأسد بن موسى والمعرفة

(١) الطبقات ٨/ ٨٢.
(٢) الروض الأنف ٦/ ٨٧.

ليعقوب بن سفيان بسند لا بأس به عن عبد الرحمٰن بن غنم ـ بفتح المعجمة وسكون النون وهو مختلف في صحبته ـ أن النبي ﷺ قال لأبي بكر وعمر: «لو أنكما تتفقان على أمر واحد ما عصيتكما في مشورة أبداً»[1].

وقد وقع في حديث نومهم في الوادي «إن تطيعوا أبا بكر وعمر ترشدوا»[2] لكن لا حجة فيه للتخصيص. (الفتح ١٣/ ٣٥٢).

سمره مع رسول الله:

روى الترمذي من حديث عمر محسناً «أن النبي ﷺ كان يسمر هو وأبو بكر في الأمر من أمور المسلمين وأنا معهما»[3] (الفتح ٢/ ٨٨).

أبو بكر مع الرسول في جميع شؤونه:

أخرج البخاري عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: «توفي أبي وعليه دين، فعرضت على غرمائه أن يأخذوا التمر بما عليه فأبوا، ولم يروا أن فيه وفاء، فأتيت النبي ﷺ فذكرت ذلك له فقال: إذا جددته فوضعته في المربد آذنت رسول الله ﷺ. فجاء ومعه أبو بكر وعمر، فجلس عليه ودعا بالبركة ثم قال: ادع غرماءك فأرفهم. فما تركت أحداً له على أبي دين إلا قضيته، وفضل ثلاثة عشر وسقا: سبعة عجوة، وستة لون، أو ستة عجوة وسبعة لون. فوافيت مع رسول الله ﷺ المغرب فذكرت ذلك له، فضحك فقال: ائت أبا بكر وعمر فأخبرهما، فقالا: لقد علمنا ـ إذ صنع رسول الله ﷺ ما صنع ـ أن سيكون ذلك».

وقال هشام عن وهب عن جابر «صلاة العصر» ولم يذكر أبا بكر ولا ضحك وقال وترك أبي عليه ثلاثين وسقا ديناً. (الفتح ٥/ ٣٦٥).

---

(١) فضائل الصحابة لأسد بن موسى. مفقود، ولم أقف عليه في المعرفة.
(٢) صحيح مسلم ١/ ٤٧٣، مسند أحمد ٥/ ٢٩٨.
(٣) السنن ١/ ٣١٥.

وعند أحمد من رواية نبيح العنزي «فإذا الشمس قد دلكت فقال: الصلاة يا أبا بكر، فاندفعوا إلى المسجد فقلت له ـ أي للغريم ـ قرب أوعيتك» وفيه «فجئت أسعى إلى رسول الله ﷺ كأني شرارة، فوجدته قد صلى، فأخبرته فقال: أين عمر؟ فجاء يهرول فقال: سل جابر عن تمره وغريمه، فقال: ما أنا بسائله قد علمت أن الله سيوفيه»[1] الحديث (الفتح ٦/ ٦٨٧).

الملازمة لم تمنعه من التجارة:

وقد أخرج الزبير بن بكار في (الموفقيات) من حديث أم سلمة قالت «خرج أبو بكر الصديق رضي الله عنه تاجراً إلى بصرى في عهد النبي ﷺ، ما منع أبا بكر حبه لملازمة النبي ﷺ، ولا منع النبي ﷺ حبه لقرب أبي بكر عن ذلك لمحبتهم في التجارة» هذا أو معناه[2]. (الفتح ٩/ ١٩).

روى ابن ماجة وغيره من حديث أم سلمة «أن أبا بكر خرج تاجراً إلى بصرى في عهد النبي ﷺ»[3] (الفتح ٤/ ٣٥٧).

أعماله في حياة الرسول ﷺ:

بعث أبي بكر في الحج:

أخرج البخاري عن أبي هريرة أن «أبا بكر الصديق رضي الله عنه بعثه في الحجة التي أمره عليها رسول الله ﷺ قبل حجة الوداع يوم النحر في رهط يؤذن في الناس: ألا يحج بعد العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان» (الفتح ٣/ ٥٦٥).

وأخرج أيضاً عن حميد بن عبد الرحمٰن عنه قال: «بعثني أبو بكر في تلك

---

(١) المسند ٣/ ٣٩٨.
(٢) لم أقف عليه في القطعة المطبوعة منه.
(٣) سنن ابن ماجة ٢/ ١٢٢٥.

الحجة في مؤذنين بعثهم يوم النحر يؤذنون بمنى أن لا يحج بعد العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان. قال حميد بن عبد الرحمٰن: ثم أردف رسول الله ﷺ بعلي بن أبي طالب وأمره أن يؤذن ببراءة. قال أبو هريرة: فأذن معنا علي يوم النحر في أهل منى ببراءة، وأن لا يحج بعد العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان» (الفتح ٨/١٦٨).

روى الطبري من طريق أبي معشر عن محمد بن كعب وغيره قال: «بعث رسول الله ﷺ أبا بكر أميراً على الحج سنة تسع، وبعث علياً بثلاثين آية من براءة»[١].

وروى الطبري من طريق أبي الصهباء قال: سألت علياً عن يوم الحج الأكبر، فقال: إن رسول الله ﷺ بعث أبا بكر يقيم للناس الحج، وبعثني بعده بأربعين آية من براءة، حتى أتى عرفة فخطب ثم التفت إلي فقال: يا علي قم فأدِ رسالة رسول الله ﷺ فقمت فقرأت أربعين آية من أول براءة، ثم صدرنا حتى رميت الجمرة، فطفقت أتتبع بها الفساطيط أقرؤها عليهم، لأن الجميع لم يكونوا حضروا خطبة أبي بكر يوم عرفة»[٢] (الفتح ٨/ ١٧٠).

السرايا التي كان فيها أبو بكر:

سرية أبي بكر الصديق إلى بني فزارة كما ثبت من حديثه عند مسلم[٣].

وسريته إلى بني كلاب ذكرها ابن سعد[٤]. (الفتح ٧/ ٥٩٧).

نيابته عن الرسول عليه السلام إشارة إلى استخلافه:

أخرج البخاري عن سهل بن سعد رضي الله عنه «أن ناساً من بني عمرو بن

---

(١) تفسير الطبري ١٠/ ٦١.
(٢) تفسير الطبري ١٠/ ٦٧.
(٣) صحيح مسلم ٣/ ١٣٧٥.
(٤) الطبقات ٢/ ١١٧.

عوف كان بينهم شيء، فخرج إليهم النبي ﷺ في أناس من أصحابه يصلح بينهم، فحضرت الصلاة ولم يأت النبي ﷺ فأذن بلال بالصلاة ولم يأتِ النبي ﷺ. فجاء إلى أبي بكر فقال: إن النبي ﷺ حبس، وقد حضرت الصلاة، فهل لك أن تؤم الناس؟ فقال: نعم، إن شئت. فأقام الصلاة فتقدم أبو بكر، ثم جاء النبي ﷺ يمشي في الصفوف حتى قام في الصف الأول، فأخذ الناس في التصفيح حتى أكثروا، وكان أبو بكر لا يكاد يلتفت في الصلاة، فالتفت فإذا هو بالنبي ﷺ وراءه فأشار إليه بيده فأمره أن يصلي كما هو، فرفع أبو بكر يده فحمد الله، ثم رجع القهقرى وراءه حتى دخل في الصف، فتقدم النبي ﷺ فصلّى بالناس. فلما فرغ أقبل على الناس فقال: يا أيها الناس، إذا نابكم شيء في الصف في صلاتكم أخذتم بالتصفيح إنما التصفيح للنساء من نابه شيء في صلاته فليقل سبحان الله، فإنه لا يسمعه أحد إلا التفت. يا أبا بكر، ما منعك حين أشرت إليك لم تصل بالناس؟ فقال: ما كان ينبغي لابن أبي قحافة أن يصلي بين يدي النبي ﷺ (الفتح ٥/ ٣٥٠، ٣/ ٩١، ١٠٥، ١٢٩، ٢/ ١٩٦، ١٣/ ١٩٤).

وقد أخرجه أبو داود عن عمرو بن عوف عن حماد فقال فيه بعد قوله «ثم أتاهم ليصلح بينهم» فقال لبلال: «إن حضرت صلاة العصر ولم آتك فمر أبا بكر فليصلِ بالناس، فلما حضرت العصر أذن بلال ثم أقام» (الفتح ١٣/ ١٩٤).

وقد أخرجه أحمد وأبو داود وابن حبان من رواية حماد المذكورة فبين الفاعل، وأن ذلك كان بأمر النبي ﷺ. ولفظه «فقال لبلال إن حضرت العصر ولم آتك فمر أبا بكر فليصل بالناس، فلما حضرت العصر أذن بلال، ثم أقام، ثم أمر أبا بكر فتقدم»[١].

ونحوه للطبراني من رواية موسى بن محمد عن أبي حازم[٢]. (الفتح ٢/ ١٩٧).

---

(١) مسند أحمد ٥/ ٣٣٢، وحماد هو ابن زيد الأزدي، كما في المسند. سنن أبي داود ١/ ٥٨٠، الإحسان ٤/ ١٥.

(٢) المعجم الكبير ٦/ ١٨٢.

أخرج البخاري عن أبي موسى قال: «مرض النبي ﷺ فاشتد مرضه، فقال: مروا أبا بكر فليصلِ بالناس. فقالت عائشة: إنه رجل رقيق، إذا قام مقامك لم يستطع أن يصلي بالناس.

قال: مروا أبا بكر فليصل بالناس. فعادت. فقال: مري أبا بكر فليصل بالناس، فإنكن صواحب يوسف. فأتاه الرسول، فصلى بالناس في حياة النبي ﷺ» (الفتح ٢/ ١٩٢).

أخرج البخاري عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها أنها قالت: «إن رسول الله ﷺ قال في مرضه: مروا أبا بكر يصلي بالناس. قالت عائشة: قلت إن أبا بكر إذا قام في مقامك لم يسمع الناس من البكاء فمر عمر فليصل للناس. فقالت عائشة: فقلت لحفصة قولي له إن أبا بكر إذا قام في مقامك لم يسمع الناس من البكاء، فمر عمر فليصل للناس. ففعلت حفصة، فقال رسول الله ﷺ: مه، إنكن لأنتن صواحب يوسف، مروا أبا بكر فليصل بالناس. فقالت حفصة لعائشة: ما كنت لأصيب منك خيراً» (الفتح ٢/ ١٩٢ ـ ١٩٣، ٢٤١، ١٣/ ٢٩٤).

أخرج البخاري عن أنس بن مالك الأنصاري ـ وكان تبع النبي ﷺ وخدمه وصحبه ـ أن أبا بكر كان يصلي لهم في وجع النبي ﷺ الذي توفي فيه، حتى إذا كان يوم الاثنين وهم صفوف في الصلاة، فكشف النبي ﷺ ستر الحجرة، ينظر إلينا وهو قائم كأن وجهه ورقة مصحف، ثم تبسم يضحك، فهممنا أن نفتتن من الفرح برؤية النبي ﷺ، فنكص أبو بكر على عقبيه ليصل الصف، وظن أن النبي ﷺ خارج إلى الصلاة، فأشار إلينا النبي ﷺ أن أتموا صلاتكم، وأرخى الستر، فتوفي من يومه» (الفتح ٢/ ١٩٣، ٣/ ٩٣، ٧/ ٧٥٠).

أخرج البخاري عن أنس قال: «لم يخرج النبي ﷺ ثلاثاً، فأقيمت الصلاة، فذهب أبو بكر يتقدم، فقال نبي الله ﷺ بالحجاب فرفعه، فلما وضح

وجه النبي ﷺ، ما نظرنا منظراً كان أعجب إلينا من وجه النبي ﷺ حين وضح لنا. فأومأ النبي ﷺ بيده إلى أبي بكر أن يتقدم، وأرخى النبي ﷺ الحجاب فلم يقدر عليه حتى مات» (الفتح ٢/ ١٩٣).

أخرج البخاري عن ابن شهاب عن حمزة بن عبد الله أنه أخبره عن أبيه قال: «لما اشتد برسول الله ﷺ وجعه قيل له في الصلاة فقال: مروا أبا بكر فليصل بالناس، قالت عائشة: إن أبا بكر رجل رقيق إذا قرأ غلبه البكاء. قال: مروه فيصلي. فعاودته. قال: مروه فيصلي، إنكن صواحب يوسف» (الفتح ٢/ ١٩٣).

أخرج البخاري عن عروة عن عائشة قالت: «أمر رسول الله ﷺ أبا بكر أن يصلي بالناس في مرضه، فكان يصلي بهم. قال عروة: فوجد رسول الله ﷺ في نفسه خفة فخرج، فإذا أبو بكر يؤم الناس، فلما رآه أبو بكر استأخر، فأشار إليه أن كما أنت، فجلس رسول الله ﷺ، والناس يصلون بصلاة أبي بكر» (الفتح ٢/ ١٩٥).

أخرج البخاري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال: «دخلت على عائشة فقلت: ألا تحدثيني عن مرض رسول الله ﷺ؟ قالت: بلى ثقل النبي ﷺ فقال: أصلى الناس؟ قلنا: لا، هم ينتظرونك. قال: ضعوا لي ماء في المخضب. قالت: ففعلنا. فاغتسل فذهب لينوء فأغمي عليه، ثم أفاق فقال ﷺ: أصلى الناس؟ قلنا لا، هم ينتظرونك يا رسول الله. قال: ضعوا لي ماء في المخضب. قالت فقعد فاغتسل، ثم ذهب لينوء فأغمي عليه. ثم أفاق فقال: أصلى الناس؟ قلنا: لا، هم ينتظرونك يا رسول الله. فقال: ضعوا لي ماء في المخضب. فقعد فاغتسل ثم ذهب لينوء فأغمي عليه. ثم أفاق فقال: أصلى الناس؟ فقلنا: لا، هم ينتظرونك يا رسول الله - والناس عكوف في المسجد ينتظرون النبي عليه السلام لصلاة العشاء الآخرة - فأرسل النبي ﷺ إلى أبي بكر بأن يصلي بالناس، فأتاه الرسول فقال: إن رسول الله ﷺ يأمرك أن تصلي بالناس. فقال

أبو بكر ـ وكان رجلاً رقيقاً ـ يا عمر صلِ بالناس، فقال له عمر: أنت أحق بذلك. فصلى أبو بكر تلك الأيام. ثم إن النبي ﷺ وجد من نفسه خفة، فخرج بين رجلين أحدهما العباس ـ لصلاة الظهر، وأبو بكر يصلي بالناس، فلما رآه أبو بكر ذهب ليتأخر، فأومأ إليه النبي ﷺ بأن لا يتأخر، قال: أجلساني إلى جنبه، فأجلساه إلى جنب أبي بكر، قال فجعل أبو بكر يصلي وهو يأتم بصلاة النبي ﷺ والناس بصلاة أبي بكر والنبي ﷺ قاعد. قال عبيد الله: فدخلت على عبد الله بن عباس فقلت له: ألا أعرض عليك ما حدثتني عائشة عن مرض النبي ﷺ؟ قال: هات. فعرضت عليه حديثها، فما أنكر منه شيئاً، غير أنه قال: أسمت لك الرجل الذي كان مع العباس؟ قلت: لا. قال: هو علي» (الفتح ٢/ ٢٠٣).

أخرج البخاري عن الأسود قال: «كنا عند عائشة رضي الله عنها، فذكرنا المواظبة على الصلاة، والتعظيم لها قالت: لما مرض رسول الله ﷺ، مرضه الذي مات فيه فحضرت الصلاة فأذن، فقال: مروا أبا بكر فليصل بالناس. فقيل له: إن أبا بكر رجل أسيف إذا قام في مقامك لم يستطع أن يصلي بالناس. وأعاد، فأعادوا له. فأعاد الثالثة فقال: إنكن صواحب يوسف، مروا أبا بكر فليصل بالناس. فخرج أبو بكر فصلى، فوجد النبي ﷺ من نفسه خفة، فخرج يهادي بين رجلين، كأني أنظر رجليه تخطان من الوجع، فأراد أبو بكر أن يتأخر، فأومأ إليه النبي ﷺ أن مكانك. ثم أتي به حتى جلس إلى جنبه «قيل للأعمش: وكان النبي ﷺ يصلي وأبو بكر يصلي بصلاته، والناس يصلون بصلاة أبي بكر؟ فقال برأسه: نعم. رواه أبو داود عن شعبة عن الأعمش بعضه. وزاد أبو معاوية: جلس عن يسار أبي بكر، فكان أبو بكر يصلي قائماً» (الفتح ٢/ ١٧٨، ٢٣٨ ـ ٢٣٩).

زاد حماد بن أبي سليمان عن إبراهيم في هذا الحديث أن أبا بكر هو الذي أمر عائشة أن تشير على رسول الله ﷺ بأن يأمر عمر بالصلاة. أخرجه الدورقي في مسنده[1]. (الفتح ٢/ ١٨١).

(١) مسند الدورقي. مخطوط.

أبو داود هو الطيالسي، وروايته هذه وصلها البزار قال: حدثنا أبو موسى محمد بن المثنى حدثنا أبو داود به ولفظه «كان رسول الله ﷺ المقدم بين يدي أبي بكر»[١] كذا رواه مختصراً.

لكن رواه ابن خزيمة في صحيحه عن محمد بن بشار عن أبي داود بسنده هذا عن عائشة قالت: «من الناس من يقول: كان أبو بكر المقدم بين يدي رسول الله ﷺ في الصف، ومنهم من يقول: كان رسول الله ﷺ هو المقدم»[٢].

ورواه مسلم بن إبراهيم عن شعبة بلفظ «أن النبي ﷺ صلى خلف أبي بكر» أخرجه ابن المنذر[٣]. وهذا عكس رواية أبي موسى، وهو اختلاف شديد.

ووقع في رواية مسروق عنها أيضاً اختلاف فأخرجه ابن حبان من رواية عاصم عن شقيق عنه بلفظ «كان أبو بكر يصلي بصلاته، والناس يصلون بصلاة أبي بكر»[٤].

وأخرجه الترمذي والنسائي وابن خزيمة من رواية شعبة عن نعيم بن أبي هند عن شقيق بلفظ «أن النبي ﷺ صلى خلف أبي بكر»[٥].

وحديث أنس فيه أن أبا بكر كان إماماً، أخرجه الترمذي وغيره من رواية حميد عن ثابت عنه بلفظ «آخر صلاة صلاها النبي ﷺ خلف أبي بكر، في ثوب»[٦].

وأخرجه النسائي من وجه آخر عن حميد عن أنس ولم يذكر ثابتاً. (الفتح ٢/ ١٨٢)[٧].

---

(١) لم أقف عليه في الزوائد.
(٢) صحيح ابن خزيمة ٣/ ٥٦.
(٣) لم أقف عليه.
(٤) صحيح ابن حبان ٣/ ٢٧٩.
(٥) سنن الترمذي ٢/ ١٩٦، سنن النسائي ٢/ ١٧٩، صحيح ابن خزيمة ٣/ ٥٥.
(٦) سنن الترمذي ٢/ ١٩٨.
(٧) سنن النسائي ٢/ ٧٩.

أمارات أخرى على استخلافه:

أخرج مسلم عن ابن أبي مليكة «سألت عائشة: من كان رسول الله ﷺ مستخلفاً؟ قالت: أبو بكر. قيل: ثم من؟ قالت: عمر. قيل: ثم من؟ قالت: أبو عبيدة بن الجراح»[(١)].

ووجدت في الترمذي من طريق عبد الله بن شقيق ما يدل على أنه هو الذي سأل عائشة عن ذلك. (الفتح ٧/ ٤٠)[(٢)].

أخرج البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «بينما أنا على بئر أنزع منها جاءني أبو بكر وعمر، فأخذ أبو بكر الدلو، فنزع ذنوباً أو ذنوبين، وفي نزعه ضعف، والله يغفر له. ثم أخذها ابن الخطاب من يد أبي بكر فاستحالت في يده غرباً، فلم أرَ عبقرياً من الناس يفري فريه، فنزع حتى ضرب الناس بعطن» (الفتح ٧/ ٢٦، ٢٣، ١٢/ ٤٢٩).

وبمثله عن أبي هريرة، الفتح (١٣/ ٤٥٦).

وقد ذكر الشافعي تفسير هذا الحديث في الأم فقال بعد أن ساقه: «ومعنى قوله «وفي نزعه ضعف» قصر مدته وعجلة موته وشغله بالحرب لأهل الردة عن الافتتاح والازدياد الذي بلغه عمر في طول مدته» انتهى[(٣)]. فجمع في كلامه ما تفرق في كلام غيره.

ويؤيد ذلك ما وقع في حديث ابن مسعود في نحو هذه القصة فقال: «قال النبي ﷺ: فاعبرها يا أبا بكر، فقال ألي الأمر من بعدك، ثم يليه عمر، قال: كذلك عبرها الملك» أخرجه الطبراني[(٤)]، لكن في إسناده أيوب بن جابر وهو

---

(١) صحيح مسلم ٤/ ١٨٥٦.

(٢) سنن الترمذي ٢/ ٦٠٧، ولكن السؤال ورد بلفظ «أي أصحاب رسول الله ﷺ كان أحب إليه».

(٣) الأم ١/ ١٦٣.

(٤) مجمع الزوائد ٩/ ٧١.

ضعيف، وهذه الزيادة منكرة. (الفتح ٧/ ٤٨، ١٢/ ٤٣٢).

أخرج أحمد، وأبو داود، واختاره الضياء، من طريق أشعث بن عبد الرحمٰن الجرمي عن أبيه عن سمرة بن جندب: «أن رجلاً قال: يا رسول الله رأيت كأن دلواً دلي من السماء، فجاء أبو بكر فأخذ بعراقيها فشرب شرباً ضعيفاً، ثم جاء عمر فأخذ بعراقيها فشرب حتى تضلع، ثم جاء عثمان فأخذ بعراقيها فشرب حتى تضلع، ثم جاء علي فأخذ بعراقيها فانتشطت وانتضح عليه منه شيء»[١].

وهذا يبين أن المراد بالنزع الضعيف والنزع القوي الفتوح والغنائم، (الفتح ١٢/ ٤٣٢).

أخرج البخاري عن محمد بن جبير أن أباه جبير بن مطعم أخبره «أن امرأة من الأنصار أتت رسول الله ﷺ، فكلمته في شيء، فأمرها بأمر، فقالت: أرأيت يا رسول الله إن لم أجدك؟ قال: إن لم تجديني فائتي أبا بكر» زاد الحميدي عن إبراهيم بن سعد «كأنها تعني الموت» (الفتح ١٣/ ٣٤٢، ٧/ ٢٢).

في رواية يزيد بن هارون عن إبراهيم بن سعد عند البلاذري «قالت فإن رجعت فلم أجدك، تعرض بالموت»[٢].

وكذا عند الإسماعيلي من طريق ابن معمر عن إبراهيم[٣].

وروى الطبراني من حديث عصمة بن مالك قال: «قلنا يا رسول الله إلى من ندفع صدقات أموالنا بعدك؟ قال إلى أبي بكر الصديق»[٤].

وهذا لو ثبت كان أصرح في حديث الباب من الإشارة إلى أنه الخليفة

(١) مسند أحمد ٥/ ٢١، سنن أبي داود ٥/ ٣٢، وانظر الموارد.
(٢) أنساب الأشراف ٥٤٠.
(٣) المستخرج. مفقود.
(٤) المعجم الكبير ١٧/ ١٨٠.

بعده، لكن إسناده ضعيف.

وروى الإسماعيلي في معجمه من حديث سهل بن أبي خيثمة قال: «بايع النبي ﷺ أعرابياً فسأله إن أتى عليه أجله من يقضيه؟ فقال أبو بكر. ثم سأله من يقضيه بعده؟ قال عمر»[1] الحديث.

وأخرجه الطبراني في (الأوسط) من هذا الوجه مختصراً[2]. (الفتح ٧/ ٢٨).

أخرج البخاري عن القاسم بن محمد قال: «قالت عائشة: وارأساه، فقال رسول الله ﷺ: ذاك لو كان وأنا حي فأستغفر لك وأدعو لك. فقالت عائشة: واثكلياه، والله إني لأظنك تحب موتي، ولو كان ذلك لظللت آخر يومك معرساً ببعض أزواجك.

فقال النبي ﷺ: بل أنا وارأساه، لقد هممت ـ أو أردت ـ أن أرسل إلى أبي بكر وابنه فأعهد، أن يقول القائلون أو يتمنى المتمنون، ثم قلت: يأبى الله ويدفع المؤمنون أو يدفع ويأبى المؤمنون» (الفتح ١٠/ ١٢٨).

أخرج ابن مردويه من طريق الضحاك عن ابن عباس قال: «دخلت حفصة على النبي ﷺ بيتها فوجدت معه مارية فقال: لا تخبري عائشة حتى أبشرك ببشارة، إن أباك يلي هذا الأمر بعد أبي بكر إذا أنا مت، فذهبت إلى عائشة فأخبرتها فقالت له عائشة ذلك، والتمست منه أن يحرم مارية فحرمها، ثم جاء حفصة فقال أمرتك ألا تخبري عائشة فأخبرتها، فعاتبها على ذلك ولم يعاتبها على أمر الخلافة، فلهذا قال تعالى: [عرف بعضه وأعرض عن بعض]»[3] (الفتح ٩/ ٢٠٠).

---

(١) معجم الإسماعيلي ٢/ ٧٠١.

(٢) مجمع الزوائد ٩/ ٥٤.

(٣) الدر المنثور ٨/ ٢١٨.

الإنابة في القسم:

حديث عمير بن سلمة «أن البهزي أهدى للنبي ﷺ ظبياً وهو محرم، فأمر أبا بكر أن يقسمه بين الرفاق» أخرجه مالك وأصحاب السنن وصححه ابن خزيمة[1]. (الفتح ٤/ ٤١).

(١) موطأ مالك ١/ ٣٥١، سنن النسائي ٥/ ١٨٢، ولم أقف عليه في غير هذين المصدرين. انظر (تحفة الأشراف ٨/ ٢٠٦، ١١/ ١٩٧).

المبحث الثالث
وفاة النبي ﷺ وبيعة السقيفة

أخرج البخاري عن أبي سلمة أن عائشة رضي الله عنها قالت: «أقبل أبو بكر رضي الله عنه، على فرسه من مسكنه بالسنح، حتى نزل فدخل المسجد، فلم يكلم الناس، حتى دخل على عائشة رضي الله عنها فتيمم النبي - وهو مسجى ببرد حبرة - فكشف عن وجهه، ثم أكب عليه فقبله، ثم بكى فقال: بأبي أنت وأمي يا نبي الله، لا يجمع الله عليك موتتين: أما الموتة التي كتبت عليك فقد متها. قال أبو سلمة: فأخبرني ابن عباس رضي الله عنهما، أن أبا بكر رضي الله عنه خرج وعمر رضي الله عنه يكلم الناس، فقال: اجلس، فأبى. فقال: اجلس، فأبى. فتشهد أبو بكر رضي الله عنه، فمال إليه الناس وتركوا عمر، فقال: أما بعد فمن كان منكم يعبد محمداً ﷺ فإن محمداً ﷺ قد مات، ومن كان يعبد الله فإن الله حي لا يموت، قال الله تعالى: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ أَفَإِيْن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ ٱنقَلَبْتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَٰبِكُمْ وَمَن يَنقَلِبْ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ ٱللَّهَ شَيْـًٔا وَسَيَجْزِى ٱللَّهُ ٱلشَّٰكِرِينَ ﴿١٤٤﴾﴾[1] فوالله لكأن الناس لم يكونوا يعلمون أن الله أنزل الآية، حتى تلاها أبو بكر رضي الله عنه، فتلقاها منه الناس، فما يسمع بشر إلا يتلوها» (الفتح ٣/ ١٣٦).

وأخرج البخاري عن ابن أبي سلمة عن ابن عباس «أن أبا بكر خرج وعمر يكلم الناس، فقال: اجلس يا عمر، فأبى عمر أن يجلس، فأقبل الناس إليه وتركوا عمر. فقال أبو بكر: أما بعد من كان منكم يعبد محمداً فإن محمداً قد

(١) سورة آل عمران/ آية ١٤٤.

مات، ومن كان منكم يعبد الله فإن الله حي لا يموت، قال الله: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِيْن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ انقَلَبْتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَابِكُمْ وَمَن يَنقَلِبْ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ اللَّهَ شَيْـًٔا وَسَيَجْزِى اللَّهُ - إلى قوله - الشَّاكِرِينَ ﴿١٤٤﴾﴾ وقال: والله لكأن الناس لم يعلموا أن الله أنزل هذه الآية حتى تلاها أبو بكر، فتلقاها منه الناس كلهم، فما أسمع بشراً من الناس إلا يتلوها. فأخبرني سعيد بن المسيب أن عمر قال: والله ما هو إلا أن سمعت أبا بكر تلاها فعقرت حتى ما تقلني رجلاي، وحتى أهويت إلى الأرض حين سمعته تلاها علمت أن النبي قد مات» (الفتح ٧/ ٧٥٢).

وعند أحمد من طريق يزيد بن بابنوس عن عائشة بعد قولها «فسجيته ثوباً» فجاء عمر، والمغيرة بن شعبة فاستأذنا فأذنت لهما، وجذبت الحجاب فنظر عمر إليه فقال: واغشيتاه، ثم قاما، فلما دنوا من الباب قال المغيرة: يا عمر مات. قال: كذبت، بل أنت رجل تحوشك فتنة، إن رسول الله لا يموت حتى يفني الله المنافقين. ثم جاء أبو بكر فرفعت الحجاب، فنظر إليه فقال: إنا للّه وإنا إليه راجعون، مات رسول الله، أتاه من قبل رأسه فحدر فاه فقبل جبهته ثم قال: وانبياه، ثم رفع رأسه فحدر فاه وقبل جبهته ثم قال: واصفياه، ثم رفع رأسه وحدر فاه وقبل جبهته ثم قال: واخليلاه»[١].

ولابن أبي شيبة عن ابن عمر: «فوضع فاه على جبين رسول الله فجعل يقبله ويبكي ويقول: بأبي وأمي طبت حياً وميتاً»[٢] (الفتح ٧/ ٧٥٢ ـ ٧٥٣).

وللطبراني من حديث جابر «أن أبا بكر قبل جبهته»[٣].

وله من حديث سالم بن عتيك «أن أبا بكر دخل على النبي فمسه فقالوا:

---

(١) المسند ٦/ ٢١٩.

(٢) المصنف ١٤/ ٥٥٢.

(٣) لم أقف عليه في المعجم الكبير ولا في مجمع الزوائد.

يا صاحب رسول الله مات رسول الله؟ قال نعم»[1] (الفتح ٧/ ٧٥٤).

وروى ابن إسحاق وعبد الرزاق والطبراني من طريق عكرمة، أن العباس قال لعمر: «هل عند أحد منكم عهد من رسول الله في ذلك قال لا. قال فإن رسول الله قد مات، ولم يمت حتى حارب وسالم، ونكح وطلق، وترككم على محجة واضحة»[2].

وهذه من موافقات العباس للصديق في حديث ابن عمر عند ابن أبي شيبة «إن أبا بكر مر بعمر وهو يقول: ما مات رسول الله ولا يموت حتى يقتل الله المنافقين ـ وكانوا أظهروا الاستبشار ورفعوا رؤوسهم ـ فقال: أيها الرجل إن رسول الله قد مات، ألم تسمع الله تعالى يقول ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ ۝٣٠﴾[3] وقال تعالى ﴿وَمَا جَعَلْنَا لِبَشَرٍ مِّن قَبْلِكَ الْخُلْدَ ۝٣٤﴾[4] ثم أتى المنبر فصعد فحمد الله وأثنى عليه»[5] فذكر الخطبة.

وعند عبد الرزاق عن معمر عن الزهري «فعقرت وأنا قائم حتى خررت إلى الأرض، فأيقنت أن رسول الله قد مات»[6] (الفتح ٧/ ٧٥٢).

أخرج البخاري عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي أن رسول الله مات وأبو بكر بالسنح ـ قال إسماعيل يعني بالعالية ـ فقام عمر يقول والله ما مات رسول الله . قالت وقال عمر: والله ما كان يقع في نفسي إلا ذاك، وليبعثنه الله

---

(١) المعجم الكبير ٧/ ٥٧، إلا أنه من رواية سالم بن عبيد الأشجعي، وليس سالم بن عتيك.

(٢) لم أقف على رواية ابن إسحاق، مصنف عبد الرزاق ٥/ ٤٣٤، لم أقف عليه في الكبير ولا مجمع الزوائد، وهو في الطبقات بنحوه ٢/ ٢٦٧، وعنده من رواية الواقدي ٢/ ٢٧٢.

(٣) سورة الزمر/ الآية ٣٠.

(٤) سورة الأنبياء/ الآية ٣٤.

(٥) مصنف ابن أبي شيبة ١٤/ ٥٥٣.

(٦) المصنف لعبد الرزاق ٥/ ٤٣٧.

فليقطعن أيدي رجال وأرجلهم. فجاء أبو بكر فكشف عن رسول الله فقبله فقال: بأبي أنت وأمي، طبت حياً وميتاً، والذي نفسي بيده لا يذيقك الله الموتتين أبداً، ثم خرج فقال: أيها الحالف، على رسلك. فلما تكلم أبو بكر جلس عمر. فحمد الله أبو بكر وأثنى عليه وقال: ألا من كان يعبد محمداً فإن محمداً قد مات، ومن كان يعبد الله فإن الله حي لا يموت وقال: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ﴾. وقال: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِيْن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ انقَلَبْتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَٰبِكُمْ وَمَن يَنقَلِبْ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ اللَّهَ شَيْـًٔا وَسَيَجْزِى اللَّهُ الشَّٰكِرِينَ ﴿١٤٤﴾﴾[1] قال فنشج الناس يبكون. قال واجتمعت الأنصار إلى سعد بن عبادة، في سقيفة بني ساعدة فقالوا: منا أمير ومنكم أمير، فذهب إليهم أبو بكر وعمر بن الخطاب وأبو عبيدة بن الجراح، فذهب عمر يتكلم، فأسكته أبو بكر، وكان عمر يقول: والله ما أردت بذلك إلا أني قد هيأت كلاماً قد أعجبني خشيت أن لا يبلغه أبو بكر. ثم تكلم أبو بكر فتكلم أبلغ الناس فقال في كلامه نحن الأمراء وأنتم الوزراء. فقال حباب بن المنذر: لا والله لا تفعل منا أمير ومنكم أمير، فقال أبو بكر: لا ولكنا الأمراء وأنتم الوزراء. هم أوسط العرب داراً وأعربهم أحساباً، فبايعوا عمر أو أبا عبيدة، فقال عمر: بل نبايعك أنت، فأنت سيدنا وخيرنا وأحبنا إلى رسول الله. فأخذ عمر بيده فبايعه وبايعه الناس. فقال قائل: قتلتم سعد بن عبادة، فقال عمر: قتله الله. (الفتح ٧/ ٢٤).

وزاد أبو يعلى من رواية مالك عن الزهري فيه «فبينما نحن في منزل رسول الله إذا رجل ينادي من وراء الجدار أن أخرج إلي يا ابن الخطاب، فقلت: إليك عني فإنا عنك مشاغيل ـ يعني بأمر رسول الله ـ فقال له: إنه قد حدث أمر، فإن الأنصار اجتمعوا في سقيفة بني ساعدة، فأدركوهم قبل أن يحدثوا أمراً يكون فيه حرب. فقلت لأبي بكر انطلق ـ فذكره ـ قال فانطلقنا نؤمهم حتى لقينا رجلان صالحان فقالا: لا عليكم ألا تقربوا، واقضوا أمركم.

---

(١) سورة آل عمران/ الآية ١٤٤.

قال فقلت: والله لنأتينهم. فانطلقنا، فإذا بين ظهرانيهم رجل مزمل، فقلت من هذا؟ قالوا سعد بن عبادة»[١] (الفتح ٧/ ٣٧).

وقع في رواية حميد بن عبد الرحمٰن بيان ما قال في روايته «فتكلم أبو بكر فلم يترك شيئاً أنزل في الأنصار، ولا ذكره رسول الله من شأنهم إلا ذكره»[٢] (الفتح ٧/ ٣٧).

ووقع عند ابن سعد بسند صحيح من مرسل القاسم بن محمد «فقام حباب بن المنذر وكان بدرياً فقال: منا أمير ومنكم أمير، فإنا والله ما ننفس عليكم هذا الأمر، ولكنا نخاف أن يليه أقوام قتلنا آباءهم وإخوتهم. قال فقال له عمر: إذا كان ذلك فمت إن استطعت. قال فتكلم أبو بكر فقال: نحن الأمراء، وأنتم الوزراء، وهذا الأمر بيننا وبينكم. قال فبايع الناس وأولهم بشير بن سعد والد النعمان» (الفتح ٧/ ٣٨، ١٢/ ١٥٩)[٣].

وعند أحمد من طريق أبي نضرة عن أبي سعيد «فقام خطيب الأنصار فقال: إن رسول الله كان إذا استعمل رجلاً منكم قرنه برجل منا، فتبايعوا على ذلك. فقام زيد بن ثابت فقال: إن رسول الله كان من المهاجرين وإنما الإمام من المهاجرين، فنحن أنصار الله كما كنا أنصار رسول الله. فقال أبو بكر: جزاكم الله خيراً. فبايعوه»[٤].

ووقع في آخر المغازي لموسى بن عقبة عن ابن شهاب أن أبا بكر قال في خطبته: «وكنا معشر المهاجرين أول الناس إسلاماً، ونحن عشيرته وأقاربه وذوو رحمه، ولن تصلح العرب إلا برجل من قريش، فالناس لقريش تبع، وأنتم إخواننا في كتاب الله، وشركاؤنا في دين الله، وأحب الناس إلينا، وأنتم أحق

---

(١) لم أقف عليه في مسنده ولا الزوائد.
(٢) مسند أحمد ١/ ٥.
(٣) الطبقات ٣/ ١٨٢.
(٤) المسند ٥/ ١٨٦.

الناس بالرضا بقضاء الله والتسليم لفضيلة إخوانكم، وأن لا تحسدوهم على خير» وقال فيه «إن الأنصار قالوا أولا نختار رجلاً من المهاجرين وإذا مات اخترنا رجلاً من الأنصار، فإذا مات اخترنا رجلاً من المهاجرين كذلك أبداً فيكون أجدر أن يشفق القرشي إذا زاغ أن ينقض عليه الأنصاري وكذلك الأنصاري. قال عمر: لا والله لا يخالفنا أحد إلا قتلناه. فقام حباب بن المنذر فقال ـ كما تقدم وزاد ـ وإن شئتم كررناها خدعة ـ قال ـ فكثر القول، حتى كاد أن يكون بينهم حرب، فوثب عمر فأخذ بيد أبي بكر»[1].

وعند أحمد من طريق حميد بن عبد الرحمٰن بن عوف قال: «توفي رسول الله وأبو بكر في طائفة من المدينة ـ فذكر الحديث قال ـ فتكلم أبو بكر فقال: والله علمت يا سعد أن رسول الله قال وأنت قاعد: قريش ولاة هذا الأمر. فقال له سعد: صدقت»[2] (الفتح ٧/٣٨).

أخرج الترمذي عن إبراهيم بن سعيد الجوهري عن إسماعيل بن أبي أويس شيخ المصنف فيه بهذا الإسناد «أن عمر قال لأبي بكر أنت سيدنا» الخ وأخرجه ابن حبان من هذا الوجه[3].

وفي مغازي موسى بن عقبة عن ابن شهاب «قال فقام أسيد بن الحضير، وبشير بن سعد، وغيرهما من الأنصار فبايعوا أبا بكر، ثم وثب أهل السقيفة يبتدرون البيعة».

ووقع في حديث سالم بن عبيد عند البزار وغيره في قصة الوفاة «فقالت الأنصار: منا أمير ومنكم أمير، فقال عمر ـ وأخذ بيد أبي بكر ـ أسيفان في غمد واحد؟ لا يصطلحان، وأخذ بيد أبي بكر فقال: من له هذه الثلاثة؟ ﴿إذ هما في

---

(١) الرياض النضرة ١/٢٣٦.
(٢) المسند ١/٥.
(٣) سنن الترمذي ٥/٦٠٦، الإحسان ٩/٦.

الغار﴾ من هما؟ ﴿إذ يقول لصاحبه﴾ من صاحبه؟ ﴿إن الله معنا﴾ مع من؟ ثم بسط يده فبايعه ثم قال: بايعوه، فبايعه الناس»[1].

وقع في رواية موسى بن عقبة عن ابن شهاب «فقال قائل من الأنصار: أبقوا سعد بن عبادة لا تطؤه، فقال عمر: اقتلوه قتله الله».

وفي حديث مالك «فقلت وأنا مغضب قتل الله سعداً فإنه صاحب شر وفتنة»[2] (الفتح ٧/ ٣٩).

وأخرج البخاري عن ابن عباس من حديث عمر أنه قال: «.. ثم إنه بلغني أن قائلاً منكم يقول والله لو قد مات عمر بايعت فلاناً، فلا يغترن امرؤ أن يقول إنما كانت بيعة أبي بكر فلتة[3] وتمت، ألا وإنها قد كانت كذلك، ولكن الله وقى شرها، وليس فيكم من تقطع الأعناق إليه مثل أبي بكر، من بايع رجلاً من غير مشورة من المسلمين فلا يبايع هو ولا الذي بايعه تغرة أن يقتلا، وإنه قد كان من خبرنا حين توفى الله نبيه، أن الأنصار خالفونا واجتمعوا بأسرهم في سقيفة بني ساعدة، وخالف عنا علي والزبير ومن معهما، واجتمع المهاجرون إلى أبي بكر، فقلت لأبي بكر: يا أبا بكر، انطلق بنا إلى إخواننا هؤلاء من الأنصار فانطلقنا نريدهم، فلما دنونا منهم لقينا منهم رجلان صالحان فذكرا ما تمالأ عليه القوم فقالا: أين تريدون يا معشر المهاجرين؟ فقلنا: نريد إخواننا هؤلاء من الأنصار، فقالا: لا عليكم أن لا تقربوهم، اقضوا أمركم. فقلت: والله لنأتينهم. فانطلقنا حتى أتيناهم في سقيفة بني ساعدة، فإذا رجل مزمل بين ظهرانيهم، فقلت من هذا؟ فقالوا: هذا سعد بن عبادة، فقلت: ما له؟ قالوا: يوعك. فلما جلسنا قليلاً تشهد خطيبهم فأثنى على الله بما هو أهله، ثم قال: أما بعد فنحن أنصار الله وكتيبت الإسلام، وأنتم ـ معشر المهاجرين ـ رهط، وقد دفت دافة من

---

(١) لم أقف عليه عند البزار، وهو في فضائل الصحابة للنسائي ص ٥، وشمائل الترمذي ص ٢٧٠، وفي مجمع الزوائد ٥/ ١٨٢، والآية في التوبة ٤٠.

(٢) هي رواية أبي يعلى انظر (الذهبي تاريخ الإسلام ٣/ ٦).

(٣) فلتة أي فجأة وزناً ومعنى. (الفتح ١٢/ ١٥١).

قومكم، فإذا هم يريدون أن يختزلونا من أصلنا، وأن يحضنونا[1] من الأمر.

فلما سكت أردت أن أتكلم ـ وكنت قد زورت مقالة أعجبتني أريد أن أقدمها بين يدي أبي بكر ـ وكنت أداري منه بعض الحد، فلما أردت أن أتكلم قال أبو بكر: على رسلك. فكرهت أن أغضبه، فتكلم أبو بكر، فكان هو أحلم مني وأوقر، والله ما ترك من كلمة أعجبتني في تزويري إلا قال في بديهته مثلها أو أفضل منها حتى سكت. فقال: ما ذكرتم فيكم من خير فأنتم له أهل، ولن يعرف هذا الأمر إلا لهذا الحي من قريش، هم أوسط العرب نسباً وداراً. وقد رضيت لكم أحد هذين الرجلين فبايعوا أيهما شئتم ـ فأخذ بيدي ويد أبي عبيدة بن الجراح وهو جالس بيننا ـ فلم أكره مما قال غيرها، كان والله أن أقدم فتضرب عنقي، لا يقربني ذلك من إثم، أحب إلي من أن أتأمر على قوم فيهم أبو بكر، اللهم إلا أن تسول إلي نفسي عند الموت شيئاً لا أجده الآن ـ فقال قائل من الأنصار: أنا جذيلها المحكك، وعذيقها المرجب[2]، منا أمير ومنكم أمير يا معشر قريش. فكثر اللغط، وارتفعت الأصوات، حتى فرقت من الاختلاف، فقلت: ابسط يدك يا أبا بكر، فبسط يده، فبايعته وبايعه المهاجرون ثم بايعته الأنصار، ونزونا على سعد بن عبادة فقال قائل منهم: قتلتم سعد بن عبادة، فقلت: قتل الله سعد بن عبادة. قال عمر: وإنا والله ما وجدنا فيما حضرنا من أمر أقوى من مبايعة أبي بكر، خشينا إن فارقنا القوم ولم تكن بيعة أن يبايعوا رجلاً منهم بعدنا، فإما بايعناهم على ما لا نرضى وإما نخالفهم فيكون فساداً، فمن بايع رجلاً على غير مشورة من المسلمين فلا يتابع هو ولا الذي بايعه تغرة أن يقتلا»[3] (الفتح ١٢/ ١٤٩).

---

(١) يختزلونا أي يقتطعونا، يحضونونا أي يخرجونا. (الفتح ١٢/ ١٥٧).

(٢) جذيلها تصغير جذل، وهو العود الذي ينصب للإبل الجربي لتحتك به، أي أنا ممن يستشفى برأيه كما تستشفي الإبل بهذا العود. (النهاية ١/ ٢٥١) والترجيب إرفاد النخلة من جانب ليمنعها من السقوط: أي أنا لي عشيرة تعضدني.. (لسان العرب ١/ ٤١٢).

(٣) تغرة أن يقتلا أي حذراً من القتل، والمعنى أن من فعل ذلك فقد غرر بنفسه وصاحبه =

قوله: وخالف عنا علي والزبير ومن معهما/ في رواية مالك ومعمر «وأن علياً والزبير ومن كان معهما تخلفوا في بيت فاطمة بنت رسول الله»[1].

وكذا في رواية سفيان لكن قال «العباس» بدل «الزبير»[2].

قوله: يا أبا بكر انطلق بنا إلى إخواننا/ زاد في رواية جويرية عن مالك عند ابن حبان والدارقطني «فبينما نحن في منزل رسول الله إذا برجل ينادي من وراء الجدار: أخرج إلي يا ابن الخطاب، فقلت إليك عني فإني مشغول، قال: أخرج إلي فإنه قد حدث أمر، إن الأنصار اجتمعوا فأدركوهم قبل أن يحدثوا أمراً يكون بينكم فيه حرب، فقلت لأبي بكر: انطلق»[3].

قوله: فانطلقنا نريدهم/ زاد جويرية «فلقينا أبو عبيدة بن الجراح فأخذ أبو بكر بيده يمشي بيني وبينه».

قوله: لقينا رجلان صالحان/ في رواية معمر عن ابن شهاب «شهدا بدراً».

وفي رواية ابن إسحاق «رجلا صدق عويم بن ساعدة ومعن بن عدي» (الفتح ١٢/ ١٥٦)[4].

قوله: اقضوا أمركم/ في رواية سفيان «امهلوا حتى تقضوا أمركم».

قوله: وأن يحضنونا/ في رواية سفيان عند البزار «ويختصون بالأمر أو يستأثرون بالأمر دوننا».

وفي رواية أبي بكر الحنفي عن مالك عند الدارقطني «ويخطفون»[5].

= وعرضهما للقتل. (الفتح ١٢/ ١٥٥).

(١) مصنف عبد الرزاق ٥/ ٤٤٢.

(٢) المسند ١/ ٥٥.

(٣) تاريخ الإسلام ٣/ ١١ ولم أقف عليه في غيره.

(٤) مصنف ابن أبي شيبة ١٤/ ٥٦٥.

(٥) لم أقف عليه.

والروايات متفقة على أن قوله: «فإذا هم» الخ، بقية كلام خطيب الأنصار، لكن وقع عند ابن ماجة بعد قوله «وقد دفت دافة من قومكم» «قال عمر: فإذا هم يريدون» الخ[1].

وزيادة قوله هنا «قال عمر» خطأ والصواب أنه كله كلام الأنصار، ويدل له قول عمر «فلما سكت».

قوله: ما ذكرتم فيكم من خير فأنتم له أهل/ زاد ابن إسحاق في روايته عن الزهري «إنا والله يا معشر الأنصار ما ننكر فضلكم ولا بلاءكم في الإسلام ولا حقكم الواجب علينا».

قوله: ولن يعرف/ وفي رواية مالك «ولن تعرف العرب هذا الأمر إلا في قريش» وكذا في رواية سفيان.

وفي رواية ابن إسحاق «قد عرفتم أن هذا الحي من قريش بمنزلة من العرب ليس بها غيرهم وأن العرب لا تجتمع إلا على رجل منهم، فاتقوا الله لا تصدعوا الإسلام ولا تكونوا أول من أحدث في الإسلام» (الفتح ١٢/١٥٨).

قوله: وقد رضيت لكم أحد هذين الرجلين/ زاد عمرو بن مرزوق عن مالك عند الدارقطني هنا «فأخذ بيدي وبيد أبي عبيدة بن الجراح»[2].

قوله: فقال قائل الأنصار/ وقد سماه سفيان في روايته عند البزار فقال: «حباب بن المنذر» لكنه من هذه الطريق مدرج، فقد بين مالك في روايته عن الزهري، أن الذي سماه سعيد بن المسيب فقال: «قال ابن شهاب فأخبرني سعيد بن المسيب أن الحباب بن المنذر هو الذي قال: أنا جذيلها المحكك».

زاد سفيان في روايته هنا «وإلا أعدنا الحرب بيننا وبينكم خدعة، فقلت:

---

(١) لم أقف عليه في السنن.

(٢) لم أقف عليه.

إنه لا يصلح سيفان في غمد واحد».

ووقع عند معمر أن راوي ذلك قتادة، فقال: «قال قتادة قال عمر: لا يصلح سيفان في غمد واحد، ولكن منا الأمراء ومنكم الوزراء».

قوله: حتى فرقت/ وقع في رواية ابن إسحاق المذكورة فيما أخرجه الذهلي في (الزهريات) بسند صحيح عنه حدثني عبيد الله بن أبي بكر عن الزهري عن عبد الله عن ابن عباس عن عمر قال: «قلت يا معشر الأنصار إن أولى الناس بنبي الله ثاني اثنين إذ هما في الغار، ثم أخذت بيده»[(١)].

ووقع في حديث ابن مسعود عند أحمد والنسائي من طريق عاصم عن زر بن حبيش عنه أن عمر قال: يا معشر الأنصار: ألستم تعلمون أن رسول الله أمر أبا بكر أن يؤم بالناس، فأيكم تطيب نفسه أن يتقدم أبا بكر؟ فقالوا نعوذ بالله أن نتقدم أبا بكر» وسنده حسن[(٢)]. وله شاهد من حديث سالم بن عبيد الله عن عمر أخرجه النسائي أيضاً[(٣)].

وآخر من طريق رافع بن عمرو الطائي أخرجه الإسماعيلي في مسند عمر بلفظ «أيكم يجترىء أن يتقدم أبا بكر؟ فقالوا لا أينا» وأصله عند أحمد وسنده جيد[(٤)].

وأخرجه الترمذي وحسنه وابن حبان في صحيحه من حديث أبي سعيد قال «قال أبو بكر: ألست أحق الناس بهذا الأمر؟ ألست أول من أسلم؟ ألست صاحب كذا؟»[(٥)].

---

(١) الزهريات مخطوط. انظر الموارد.

(٢) المسند ١/ ٢١، سنن النسائي ٢/ ٧٤.

(٣) فضائل الصحابة ص ٥ وهو عنده عن سالم بن عبيد.

(٤) المسند ١/ ٢١، مستخرج الإسماعيلي مفقود.

(٥) سنن الترمذي ٥/ ٦١١، الإحسان ٩/ ٦.

قوله: ثم بايعته الأنصار/ وفي رواية ابن إسحاق «ثم أخذت بيده وبدرني رجل من الأنصار فضرب على يده قبل أن أضرب على يده، ثم ضربت على يده فتتابع الناس» (الفتح ١٢/ ١٥٩).

وقد أخرج النسائي من حديث سالم بن عبيد الله قال: «اجتمع المهاجرون يتشاورون فقالوا: انطلقوا بنا إلى إخواننا الأنصار، فقالوا منا أمير ومنكم أمير فقال عمر فسيفان في غمد إذاً لا يصلحان، ثم أخذ بيد أبي بكر فقال: من له هذه الثلاثة ﴿إذ يقول لصاحبه لا تحزن إن الله معنا﴾ من صاحبه؟ ﴿إذ هما في الغار﴾ من هما؟ فبايعه وبايعه الناس أحسن بيعة وأجملها»[1] (الفتح ١٢/ ١٦٢).

وأخرج البخاري عن القاسم أن عائشة رضي الله عنها قالت: شخص بصر النبي ثم قال: في الرفيق الأعلى (ثلاثاً) وقص الحديث. قالت: فما كان من خطبتهما من خطبة إلا نفع الله بها، لقد خوف عمر الناس وإن فيهم لنفاقاً فردهم الله بذلك.

ثم لقد بصر أبو بكر الناس الهدى، وعرفهم الحق الذي عليهم، وخرجوا به يتلون ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ ﴾ - إلى - ﴿ ٱلشَّٰكِرِينَ ﴾[2] (الفتح ٧/ ٢٤).

أخرج البخاري عن عائشة «أن أبا بكر رضي الله عنه أقبل على فرس من مسكنه بالسنح، حتى نزل فدخل المسجد فلم يكلم الناس حتى دخل على عائشة، فتيمم رسول الله وهو مغشى بثوب حبره، فكشف من وجهه، ثم أكب عليه فقبله وبكى، ثم قال: بأبي أنت وأمي، والله لا يجمع الله عليك موتتين، أما الموتة التي كتبت عليك فقد متها» (الفتح ٧/ ٧٥١).

---

(١) فضائل الصحابة ص ٥، وهو عنده عن عبيد، والآية ٤٠ التوبة.

(٢) سورة آل عمران/ الآية ١٤٤.

أخرج البخاري عن عائشة وابن عباس «أن أبا بكر رضي الله عنه قبل النبي بعدما مات» (الفتح ٧/ ٧٥٣، ١٠/ ١٧٥).

أخرج البخاري عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن أنس بن مالك أنه سمع عمر الغد حين بايع المسلمون أبا بكر واستوى على منبر رسول الله، تشهد قبل أبي بكر فقال: أما بعد فاختار الله لرسوله الذي عنده على الذي عندكم، وهذا الكتاب الذي هدى الله به رسولكم فخذوا به تهتدوا، ولما هدى الله به رسوله» (الفتح ١٣/ ٢٥٩).

أخرج البخاري عن ابن عباس عن عمر رضي الله عنه «لما توفي النبي قلت لأبي بكر: انطلق بنا إلى إخواننا من الأنصار. فلقينا منهم رجلان صالحان شهدا بدراً» فحدثت عروة بن الزبير فقال: «هما عويم بن ساعدة ومعن بن عدي» (الفتح ٧/ ٣٧٤).

أخرج البخاري عن ابن عباس عن عمر رضي الله عنه قال حين توفى الله نبيه: «إن الأنصار اجتمعوا في سقيفة بني ساعدة، فقلت لأبي بكر: انطلق بنا، فجئناهم في سقيفة بني ساعدة» (الفتح ٥/ ١٣٠).

مبايعة علي لأبي بكر:

صحح ابن حبان وغيره من حديث أبي سعيد الخدري وغيره أن علياً بايع أبا بكر في أول الأمر[1].

أخرج البخاري عن عائشة «. . . وكان لعلي من الناس وجه حياة فاطمة، فلما توفيت استنكر علي وجوه الناس، فالتمس مصالحة أبي بكر ومبايعته، ولم يكن يبايع تلك الأشهر، فأرسل إلى أبي بكر أن ائتنا، ولا يأتنا أحد معك، كراهة لمحضر عمر فقال عمر: لا والله لا تدخل عليهم وحدك. فقال أبو بكر:

---

(١) لم أقف عليه.

وما عسيتهم أن يفعلوا بي؟ والله لآتينهم. فدخل عليهم أبو بكر، فتشهد علي فقال: إنا قد عرفنا فضلك وما أعطاك الله، ولم ننفس عليك خيراً ساقه الله إليك. ولكنك استبددت علينا بالأمر، وكنا نرى لقرابتنا من رسول الله ﷺ نصيباً، حتى فاضت عينا أبي بكر. فلما تكلم أبو بكر قال: والذي نفسي بيده، لقرابة رسول الله أحب إلي أن أصل من قرابتي. وأما الذي شجر بيني وبينكم من هذه الأموال فلم آل فيه عن الخير، ولم أترك أمراً رأيت رسول الله يصنعه فيها إلا صنعته. فقال علي لأبي بكر: موعدك العشية للبيعة. فلما صلى أبو بكر الظهر رقى على المنبر فتشهد، وذكر شأن علي وتخلفه عن البيعة وعذره بالذي اعتذر إليه، ثم استغفر. وتشهد علي فعظم حق أبي بكر، وحدث أنه لم يحمله على الذي صنع نفاسة على أبي بكر، ولا إنكاراً للذي فضله الله به، ولكنا نرى لنا في هذا الأمر نصيباً فاستبد علينا، فوجدنا في أنفسنا. فسر بذلك المسلمون وقالوا: أصبت. وكان المسلمون إلى علي قريباً حين راجع الأمر بالمعروف» (الفتح ٧/ ٥٦٤).

وأما ما وقع في مسلم «عن الزهري أن رجلاً قال له لم يبايع علي أبا بكر حتى ماتت فاطمة؟ قال: لا. ولا أحد من بني هاشم»[1].

فقد ضعفه البيهقي بأن الزهري لم يسنده، وأن الرواية الموصولة عن أبي سعيد أصح[2]. (الفتح ٧/ ٥٦٦).

أخرج البخاري عن عقبة بن الحارث قال: «صلى أبو بكر رضي الله عنه العصر ثم خرج يمشي، فرأى الحسن يلعب مع الصبيان، فحمله على عاتقه وقال: بأبي شبيه بالنبي، لا شبيه بعلي، وعلي يضحك» (الفتح ٦/ ٦٥١، ٧/ ١١٩).

---

(١) لم أقف على هذا القول في مسلم وإنما الذي فيه بمثل رواية البخاري. الصحيح ٣/ ١٣٨٠.

(٢) السنن الكبرى ٨/ ١٤٣.

زاد الإسماعيلي في رواية «بعد وفاة النبي ﷺ بليال، وعلي يمشي إلى جانبه»[1] (الفتح ٦/ ٦٥٦).

القول بالوصية:

أخرج البخاري عن ابن عباس «أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، خرج من عند رسول الله في وجعه الذي توفي فيه، فقال الناس: يا أبا الحسن كيف أصبح رسول الله؟ فقال: أصبح بحمد الله بارئاً، فأخذ بيده عباس بن عبد المطلب فقال له: أنت والله بعد ثلاث عبد العصا، وإني والله لأرى رسول الله يتوفى من وجعه هذا، إني لأعرف وجوه بني عبد المطلب عند الموت. اذهب بنا إلى رسول الله فلنسأله فيمن هذا الأمر؟ إن كان فينا علمنا ذلك. وإن كان في غيرنا علمناه فأوصى بنا. فقال علي: إنا والله لئن سألناها رسول الله فمنعناها لا يعطيناها الناس بعده، وإني والله لا أسألها رسول الله».

وفي مرسل الشعبي عند ابن سعد «فنسأله من يستخلف، فإن استخلف منا فذاك، وإلا أوصى بنا فحفظنا من بعده».

وله من طريق أخرى «فقال علي وهل يطمع في هذا الأمر غيرنا. قال: أظن والله سيكون»[2] (الفتح ٧/ ٧٤٩).

أخرج البخاري عن الأسود قال: «ذكر عند عائشة أن النبي أوصى إلى علي فقالت: من قاله؟ لقد رأيت النبي وإني لمسندته إلى صدري، فدعا بالطست فانخنث فمات فما شعرت، فكيف أوصى إلى علي»؟

وفي رواية الإسماعيلي من هذا الوجه «قيل لعائشة إنهم يزعمون أنه أوصى إلى علي، فقالت ومتى أوصى إليه؟ وقد رأيته دعا بالطست ليتفل فيها»[3]

(١) مستخرج الإسماعيلي مفقود، وهو في المسند ١/ ٨.
(٢) الطبقات ٢/ ٢٤٥، ٢٤٦.
(٣) مستخرج الإسماعيلي مفقود.

(الفتح ٧/ ٧٥٥).

وقد أخرج العقيلي وغيره في الضعفاء، في ترجمة حكيم بن جبير، من طريق عبد العزيز بن مروان عن أبي هريرة عن سلمان أنه قال: «قلت يا رسول الله إن الله لم يبعث نبياً إلا بيّن له من يلي بعده. فهل بين لك؟ قال: نعم علي بن أبي طالب»[1].

ومن طريق جرير بن عبد الحميد عن أشياخ من قومه عن سلمان: «قلت يا رسول الله من وصيك؟ قال وصيي وموضع سري وخليفتي على أهلي وخير من أخلفه بعدي علي بن أبي طالب».

ومن طريق أبي ربيعة الإيادي عن ابن بريدة عن أبيه رفعه: «لكل نبي وصي وإن علياً وصيي وولدي».

ومن طريق عبد الله بن السائب عن أبي ذر رفعه «أنا خاتم النبيين وعلي خاتم الأوصياء».

أوردها وغيرها ابن الجوزي في الموضوعات[2] (الفتح ٧/ ٧٥٧).

---

(١) لم أقف عليه في ترجمته من الضعفاء ١/ ٣١٦، الموضوعات ١/ ٣٧٢.

(٢) الموضوعات ١/ ٣٧٤ ـ ٣٧٧.

المبحث الرابع
الجهاد والفتوحات

بعث جيش أسامة :

وقد أنكر ابن تيمية في كتاب الرد على ابن المطهر أن يكون أبو بكر وعمر كانا في بعث أسامة[١]، ومستند ما ذكره ما أخرجه الواقدي بأسانيده في المغازي[٢] وذكره ابن سعد أواخر الترجمة النبوية بغير إسناد[٣]. وذكره ابن إسحاق في السيرة المشهورة ولفظه «بدأ برسول الله ﷺ وجعه يوم الأربعاء فأصبح يوم الخميس فعقد لأسامة فقال: أغز في سبيل الله، وسر إلى موضع مقتل أبيك، فقد وليتك هذا الجيش» فذكر القصة وفيها «لم يبقَ أحد من المهاجرين الأولين إلا انتدب في تلك الغزوة منهم أبو بكر وعمر»[٤] ولما جهزه أبو بكر بعد أن استخلف سأله أبو بكر أن يأذن لعمر بالإقامة فأذن، ذكر ذلك كله ابن الجوزي في (المنتظم) جازماً به، وذكر الواقدي[٥]. وأخرجه ابن عساكر من طريقه مع أبي بكر وعمر أبا عبيدة وسعداً وسعيد وسلمة بن أسلم وقتادة بن النعمان، وعند الواقدي أيضاً أن عدة ذلك الجيش كانت ثلاثة آلاف: فيهم سبعمائة من قريش، وفيه عن أبي هريرة «كانت عدة الجيش سبعمائة»[٦]. (الفتح ٧/ ٧٥٩).

(١) منهاج السنة ٢/ ٢٢٤ ـ ٢٢٥.
(٢) مغازي الواقدي ٣/ ١١١٨.
(٣) الطبقات ٢/ ١٩٠.
(٤) لم أقف عليه في سيرة ابن هشام.
(٥) لم تصل إلينا القطعة الأولى من المنتظم.
(٦) المغازي ٣/ ١١٢٢.

حروب الردة:

أخرج البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «لما توفي رسول الله، وكان أبو بكر رضي الله عنه، وكفر من كفر من العرب، فقال عمر رضي الله عنه: كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله: أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فمن قالها فقد عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه، وحسابه على الله» فقال: والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة، فإن الزكاة حق المال. والله لو منعوني عناقاً كانوا يؤدونها إلى رسول الله لقاتلتهم على منعها. قال عمر رضي الله عنه: فوالله ما هو إلا أن قد شرح الله صدر أبي بكر رضي الله عنه فعرفت أنه الحق» (الفتح ٣/٣٠٨).

أخرج البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال أبو بكر رضي الله عنه: «والله لو منعوني عناقاً كانوا يؤدونها إلى رسول الله لقاتلتهم على منعها. قال عمر رضي الله عنه: فما هو إلا أن رأيت أن الله شرح صدر أبي بكر رضي الله عنه بالقتال فعرفت أنه الحق» (الفتح ٣/ ٣٧٧).

أخرج البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «لما توفي رسول الله، واستخلف أبو بكر رضي الله عنه بعده، وكفر من كفر من العرب، قال عمر رضي الله عنه لأبي بكر: كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فمن قال لا إله إلا الله عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه، وحسابه على الله» فقال: والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة، فإن الزكاة حق المال. والله لو منعوني عقالاً كانوا يؤدونه إلى رسول الله لقاتلتهم على منعه فقال عمر رضي الله عنه: فوالله ما هو إلا أن رأيت الله قد شرح صدر أبي بكر رضي الله عنه للقتال فعرفت أنه الحق». قال ابن بكير وعبد الله عن الليث «عناقاً» وهو أصح/ (الفتح ١٣/ ١٦٤).

أخرج البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «لما توفي النبي،

واستخلف أبو بكر رضي الله عنه وكفر من كفر من العرب، قال عمر رضي الله عنه يا أبا بكر: كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فمن قال لا إله إلا الله عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه، وحسابه على الله».

قال أبو بكر: والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة، فإن الزكاة حق المال. والله لو منعوني عناقاً كانوا يؤدونها إلى رسول الله لقاتلتهم على منعها قال عمر رضي الله عنه: «فوالله ما هو إلا أن رأيت أن قد شرح الله صدر أبي بكر رضي الله عنه للقتال فعرفت أنه الحق» (الفتح ١٢/٢٨٨).

ردة بزاخة:

أخرج البخاري عن طارق بن شهاب عن أبي بكر رضي الله عنه قال لوفد بزاخة: «تتبعون أذناب الإبل حتى يري الله خليفة نبيه والمهاجرين أمراً يعذرونكم به» (الفتح ١٣/٢١٩).

وقد أوردها أبو بكر البرقاني في مستخرجه، وساقها الحميدي في الجمع بين الصحيحين، ولفظه الحديث الحادي عشر من أفراد البخاري عن طارق بن شهاب قال: «جاء وفد بزاخة من أسد وغطفان إلى أبي بكر يسألونه الصلح، فخيرهم بين الحرب المجلية والسلم المخزية، فقالوا: هذه المجلية قد عرفناها فما المخزية؟ قال: ننزع منكم الحلقة والكراع ونغنم ما أصبنا منكم، وتردون علينا ما أصبتم منا وتدون لنا قتلانا، ويكون قتلاكم في النار، وتتركون أقواماً يتبعون أذناب الإبل حتى يرى الله خليفة رسوله والمهاجرين أمراً يعذرونكم به، فعرض أبو بكر ما قال على القوم، فقام عمر فقال: قد رأيت رأياً وسنشير عليك، أما ما ذكرت ـ فذكر الحكمين الأولين ـ قال: فنعم ما ذكرت، وأما تدون قتلانا ويكون قتلاكم في النار، فإن قتلانا قاتلت على أمر الله، وأجورها على الله ليست

لها ديات. قال: فتتابع القوم على ما قال عمر»[1] (الفتح ١٣/ ٢٢٣).

ردة اليمامة مع مسيلمة:

أخرج البخاري عن قتادة قال: «ما نعلم حياً من أحياء العرب أكثر شهيداً أغر يوم القيامة من الأنصار. قال قتادة: وحدثنا أنس بن مالك أنه قتل منهم يوم أحد سبعون، ويوم بئر معونة سبعون، ويوم اليمامة سبعون. قال: وكان بئر معونة على عهد رسول الله ويوم اليمامة على عهد أبي بكر يوم مسيلمة الكذاب» (الفتح ٧/ ٤٣٣).

أخرجه الحاكم في (الإكليل) ولفظه «عن أنس أنه كان يقول: يا رب سبعين من الأنصار يوم أحد، وسبعين يوم بئر معونة، وسبعين يوم مسيلمة» ثم أخرج من طريق إبراهيم بن المنذر أن هذه الزيادة خطأ. ثم أسند من وجهين عن سعيد بن المسيب فذكر بدل يوم مؤتة يوم جسر أبي عبيدة.

قال إبراهيم بن المنذر: هذا هو المعروف[2] (الفتح ٧/ ٤٣٥).

أخرج البخاري عن موسى بن أنس قال وذكر يوم اليمامة قال: «أتى أنس بن مالك ثابت بن قيس وقد حسر عن فخذيه وهو يتحنط فقال: يا عم ما يحبسك أن لا تجيء؟ قال: الآن يا ابن أخي، وجعل يتحنط - يعني من الحنوط - ثم جاء فجلس، فذكر في الحديث انكشافاً من الناس فقال: هكذا عن وجوهنا حتى نضارب القوم، ما هكذا كنا نفعل مع رسول الله، بئس ما عودتم أقرانكم» (الفتح ٦/ ٦٠، ٦١).

قتل مسيلمة الكذاب:

أخرج البخاري عن جعفر بن عمرو بن أمية الضمري - عن وحشي بن

(١) لم أقف عليها وانظر الموارد.

(٢) الإكليل مفقود.

حرب، في قصته عن قتل حمزة. قال وحشي: ـ «فلما قبض رسول الله فخرج مسيلمة الكذاب قلت لأخرجن إلى مسيلمة لعلي أقتله فأكافىء به حمزة قال: فخرجت مع الناس فكان من أمره ما كان قال: فإذا رجل قائم في ثلمة جدار كأنه جمل أورق ثائر الرأس، قال فرميته بحربتي. فأضعها بين ثدييه حتى خرجت من بين كتفيه. قال ووثب رجل من الأنصار فضربه بالسيف على هامته» (الفتح ٧/ ٤٢٥).

قوله: ووثب إليه رجل من الأنصار/ هو عبد الله بن زيد بن عاصم المازني كما جزم به الواقدي وإسحاق بن راهويه والحاكم[١]. وقيل هو عدي بن سهل جزم به سيف في (كتاب الردة)[٢].

وقيل أبو دجانة، وقيل زيد بن الخطاب والأول أشهر، ولعل عبد الله بن زيد هو الذي أصابته ضربته، وأما الآخران فحملا عليه في الجملة.

وأغرب وثيمة في (كتاب الردة) فزعم أن الذي ضربه مسيلمة هو شن بفتح المعجمة وتشديد النون ابن عبد الله، وأنشد له:

ألم تر أني ووحشيهم ضربنا مسيلمة المفتتن
يسائلني الناس عن قتله فقلت ضربت وهذا طعن
فلست بصاحبه دون «كذا وليس بصحابه دون شن[٣]

وأغرب من ذلك ما حكى ابن عبد البر أن الذي قتل مسيلمة هو خلاس بن بشير بن الأصم[٤].

(١) مغازي الواقدي ١/ ٢٦٩، ولم أجده في القطعة المطبوعة من مسند إسحاق بن راهويه، المستدرك ٣/ ٥٢٠.
(٢) لم أقف عليه وانظر الموارد.
(٣) لم أقف عليه وانظر الموارد.
(٤) الاستيعاب بحاشية الإصابة ١/ ٤٥٦، وذكر أنه (خراش) وليس خلاس.

في رواية الطيالسي «فربك أعلم أينا قتله، فإن أك قتلته فقد قتلت خير الناس وشر الناس» وفيه «قال ابن عمر: كنت في الجيش يومئذ، فسمعت قائلاً يقول في مسيلمة: قتله العبد الأسود»[1] (الفتح ٧/ ٤٢٩).

نزول خالد الحيرة:

أخرج ابن أبي شيبة وغيره أن خالد بن الوليد لما نزل الحيرة قيل له «احذر السم لا تسقيكه الأعاجم، فقال: ائتوني به فأتوه به، فأخذه بيده ثم قال: بسم الله، واقتحمه، فلم يضره»[2] (الفتح ١٠/ ٢٥٩).

حروب الروم:

أخرج البخاري عن ابن عمر رضي الله عنه قال: «ذهب فرس له فأخذه العدو، فظهر عليه المسلمون فرد عليه في زمن رسول الله ﷺ. وأبق عبد له فلحق بالروم، فظهر عليهم المسلمون فرده عليه خالد بن الوليد بعد النبي ﷺ».

أخرج البخاري عن نافع «أن عبداً لابن عمر أبق فلحق بالروم، فظهر عليه خالد بن الوليد فرده على عبد الله. وأن فرساً لابن عمر عار فلحق بالروم، فظهر عليه فرده على عبد الله».

أخرج البخاري عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنه «أنه كان على فرس يوم لقي المسلمون، وأمير المسلمين يومئذ خالد بن الوليد، بعثه أبو بكر، فأخذه العدو، فلما هزم العدو رد خالد فرسه» (الفتح ٦/ ٢١١).

قوله في رواية موسى بن عقبة: «يوم لقي المسلمون».. بينه الإسماعيلي في روايته عن محمد بن عثمان بن أبي شيبة وأبو نعيم من طريق أحمد بن يحيى الحلواني كلاهما عن أحمد بن يونس شيخ البخاري فيه فقال فيه «يوم لقي

---

(١) منحة المعبود ٢/ ١٠١.

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ١٢/ ٥٥٤ ذكره ابن حجر بالمعنى.

المسلمون طيئاً وأسداً» وزاد فيه سبب أخذ العدو لفرس ابن عمر ففيه «فاقتحم الفرس بعبد الله بن عمر جرفاً فصرعه وسقط ابن عمر فعار الفرس»[١].

وروى عبد الرزاق أن العبد الذي أبق لابن عمر كان يوم اليرموك، أخرجه عن معمر عن أيوب عن نافع عنه[٢] (الفتح ٦/ ٢١٢).

أجنادين[٣]:

ذكر موسى بن عقبة عن ابن شهاب أن الطفيل بن عمرو استشهد بأجنادين في خلافة أبي بكر، وكذا قال أبو الأسود عن عروة[٤].

وجزم ابن سعد بأنه استشهد باليمامة، وقيل باليرموك»[٥] (الفتح ٧/ ٧٠٥).

---

(١) مستخرج الإسماعيلي مفقود، مستخرج أبي نعيم مخطوط.

(٢) مصنف عبد الرزاق ٥/ ١٩٤.

(٣) مدينة في فلسطين وقد اندثرت. (المعالم الجغرافية ١٨).

(٤) لم يذكرها جامع مغازي موسى بن عقبة، ولم أقف عليه في مغازي عروة.

(٥) الطبقات ٤/ ٢٤٠.

المبحث الخامس
الشئون المالية

أبو بكر تفرض له رعيته مرتبه:

قال البخاري باب رزق الحاكم والعاملين عليها: «وأكل أبو بكر وعمر».

أما أثر أبي بكر فوصله أبو بكر بن أبي شيبة من طريق ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت: «لما استخلف أبو بكر قال: قد علم قومي أن حرفتي لم تكن تعجز عن مؤنة أهلي، وقد شغلت بأمر المسلمين» الحديث وفيه قصة عمر[1] (الفتح ١٣/ ٦١).

روى البخاري عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت: «لما استخلف أبو بكر قال: قد علم قومي أن حرفتي لم تكن تعجز عن مؤنة أهلي، وقد شغلت بأمر المسلمين، فسيأكل آل أبي بكر من هذا المال وأحترف للمسلمين فيه» (الفتح ٤/ ٣٥٥).

روى ابن سعد بإسناد مرسل رجاله ثقات قال «لما استخلف أبو بكر أصبح غادياً إلى السوق على رأسه أثواب يتجر بها، فلقيه عمر بن الخطاب وأبو عبيدة بن الجراح فقالا: كيف تصنع هذا وقد وليت أمر المسلمين؟ قال: فمن أين أطعم عيالي؟ قالوا: نفرض لك، ففرضوا له كل يوم شطر شاة»[2] (الفتح ٤/ ٣٥٧).

---

(١) لم أقف عليه في المصنف.

(٢) الطبقات ٣/ ١٨٤ وقد أورده ابن حجر هنا مختصراً.

ميراث الرسول ﷺ:

أخرج البخاري عن عائشة «أن فاطمة عليها السلام أرسلت إلى أبي بكر تسأله ميراثها من النبي ﷺ مما أفاء الله على رسوله ﷺ تطلب صدقة النبي ﷺ التي بالمدينة وفدك، وما بقي من خمس خيبر. فقال أبو بكر: إن رسول الله ﷺ قال: لا نورث، ما تركنا فهو صدقة، إنما يأكل آل محمد من هذا المال ـ يعني مال الله ـ ليس لهم أن يزيدوا على المأكل: وإني والله لا أغير شيئاً من صدقات رسول الله ﷺ التي كانت عليها في عهد النبي ﷺ، ولأعملن فيها بما عمل فيها رسول الله ﷺ. فتشهد علي ثم قال: إنا قد عرفنا يا أبا بكر فضيلتك ـ وذكر قرابتهم من رسول الله ﷺ وحقهم ـ فتكلم أبو بكر فقال: والذي نفسي بيده لقرابة رسول الله ﷺ أحب إلي أن أصل من قرابتي».

أخرج البخاري عن ابن عمر «عن أبي بكر رضي الله عنه قال: ارقبوا محمداً ﷺ في أهل بيته» (الفتح ٧/ ٩٧، ١١٩).

أخرج البخاري عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ قالت: «أرسل أزواج النبي ﷺ عثمان إلى أبي بكر يسألنه ثمنهن مما أفاء الله على رسوله ﷺ، فكنت أنا أردهن، فقلت لهن: ألا تتقين الله؟ ألم تعلمن أن النبي ﷺ كان يقول: لا نورث، ما تركنا صدقة ـ يريد بذلك نفسه ـ إنما يأكل آل محمد ﷺ من هذا المال. فانتهى أزواج النبي ﷺ إلى ما أخبرتهن...».

أخرج البخاري عن عائشة «أن فاطمة ـ عليها السلام ـ بنت النبي ﷺ ـ أرسلت إلى أبي بكر تسأله ميراثها من رسول الله ﷺ مما أفاء الله عليه بالمدينة وفدك وما بقي من خمس خيبر، فقال أبو بكر: إن رسول الله ﷺ قال: لا نورث، ما تركنا صدقة، إنما يأكل آل محمد من هذا المال. وإني والله لا أغير شيئاً من صدقة رسول الله ﷺ التي كانت عليها في عهد رسول الله ﷺ، ولأعملن فيها بما عمل فيها رسول الله ﷺ فأبا أبو بكر أن يدفع لفاطمة منها شيئاً. فوجدت فاطمة على

أبي بكر في ذلك فهجرته فلم تكلمه حتى توفيت وعاشت بعد النبي ﷺ ستة أشهر. فلما توفيت دفنها زوجها علي ليلاً ولم يؤذن بها أبا بكر، وصلى عليها. . . » (الفتح ٧/ ٥٦٤).

قوله: وعاشت بعد النبي . . / هذا هو الصحيح في بقائها بعده، وروى ابن سعد من وجهين أنها عاشت بعده ثلاثة أشهر، ونقل عن الواقدي. وأن ستة أشهر هو الثابت [١].

وقيل عاشت بعده سبعين يوماً، وقيل ثمانية أشهر، وقيل شهرين جاء ذلك عن عائشة أيضاً.

وأشار البيهقي إلى أن في قوله «وعاشت» إدراجاً، وذلك أنه وقع عند مسلم من طريق أخرى عن الزهري فذكر الحديث وقال في آخره «قلت للزهري: كم عاشت فاطمة بعده: قال: ستة أشهر» وعزا هذه الرواية لمسلم [٢]، ولم يقع عند مسلم هكذا بل فيه كما عند البخاري موصولاً [٣] (الفتح ٧/ ٥٦٤).

أخرج البخاري عن ابن شهاب عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها «أن فاطمة - عليها السلام - ابنة رسول الله ﷺ سألت أبا بكر الصديق - بعد وفاة رسول الله ﷺ - أن يقسم لها ميراثها مما ترك رسول الله ﷺ مما أفاء الله عليه. فقال لها أبو بكر: إن رسول الله ﷺ قال: لا نورث، ما تركنا صدقة. فغضبت فاطمة بنت رسول الله ﷺ، فهجرت أبا بكر، فلم تزل مهاجرته حتى توفيت، وعاشت بعد رسول الله ﷺ ستة أشهر قالت: وكانت فاطمة تسأل أبا بكر نصيبها مما ترك رسول الله ﷺ من خيبر وفدك، وصدقته بالمدينة، فأبى أبو بكر عليها ذلك وقال: لست تاركاً شيئاً كان رسول الله ﷺ يعمل به إلا عملت به، فإني أخشى إن تركت شيئاً من أمره أن أزيغ، فأما صدقته بالمدينة فدفعها عمر إلى علي وعباس، وأما خيبر وفدك فأمسكها عمر وقال: هما صدقة رسول الله ﷺ، كانتا لحقوقه التي تعروه ونوائبه، وأمرهما إلى ولي الأمر، قال فهما على ذلك إلى

(١) الطبقات ٨/ ٢٨.
(٢) السنن الكبرى ٨/ ١٤٣.
(٣) صحيح مسلم ٣/ ١٣٨٠.

اليوم» (الفتح ٦/ ٢٢٧).

قوله: فغضبت فاطمة../ وقع عند عمر بن شبة من وجه آخر عن معمر «فلم تكلمه في ذلك المال»[١].

وكذا نقل الترمذي عن بعض مشايخه أن معنى قول فاطمة لأبي بكر وعمر «لا أكلمكما» أي في هذا الميراث[٢].

وتعقبه الشاشي [٣] بأن قرينة قوله «غضبت» تدل على أنه امتنعت من الكلام جملة وهذا صريح الهجر.

وأما ما أخرجه أحمد وأبو داود من طريق أبي الطفيل قال: «أرسلت فاطمة إلى أبي بكر: أنت ورثت رسول الله ﷺ أم أهله؟ قال: لا بل أهله، قالت: فأين سهم رسول الله ﷺ؟ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن الله إذا أطعم نبياً طعمة ثم قبضه جعلها للذي من بعده، فرأيت أن أرده على المسلمين. قالت: فأنت وما سمعته»[٤] فلا يعارض ما في الصحيح من صريح الهجران، ولا يدل على الرضا بذلك. ثم مع ذلك ففيه لفظة منكرة وهي قول أبي بكر «بل أهله» فإنه معارض للحديث الصحيح «أن النبي لا يورث».

نعم روى البيهقي من طريق الشعبي «أن أبا بكر عاد فاطمة، فقال لها علي: هذا أبو بكر يستأذن عليك. قالت: أتحب أن آذن له؟ قال: نعم، فأذنت له، فدخل عليها فترضاها حتى رضيت»[٥] وهو وإن كان مرسلاً فإسناده إلى الشعبي صحيح، وبه يزول الإشكال في جواز تمادي فاطمة عليها السلام على هجر أبي بكر.

---

(١) تاريخ المدينة ١/ ١٩٧.

(٢) سنن الترمذي ٤/ ١١٥.

(٣) هو أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم ت ٣٢٥ هـ (الجواهر المضية ١/ ٣٦٤).

(٤) المسند ١/ ٤، سنن أبي داود ٣/ ١٤٤.

(٥) السنن الكبرى ٦/ ٣٠١.

وقد قال بعض الأئمة: إنما كانت هجرتها انقباضاً عن لقائه والاجتماع به، وليس ذلك من الهجران المحرم، لأن شرطه أن يلتقيا فيعرض هذا وهذا، وكأن فاطمة عليها السلام لما خرجت غضبى من عند أبي بكر تمادت في اشتغالها بحزنها ثم بمرضها. وأما سبب غضبها مع احتجاج أبي بكر بالحديث المذكور فلاعتقادها تأويل الحديث على خلاف ما تمسك به أبو بكر، وكأنها اعتقدت تخصيص العموم في قوله «لا نورث» ورأت أن منافع ما خلفه من أرض وعقار لا يمتنع أن تورث عنه، وتمسك أبو بكر بالعموم، واختلفا في أمر محتمل للتأويل، فلما صمم على ذلك انقطعت عن الاجتماع به لذلك، فإن ثبت حديث الشعبي أزال الإشكال، وأخلق بالأمر أن يكون كذلك لما علم من وفور عقلها ودينها عليها السلام.

وقد وقع في حديث أبي سلمة عن أبي هريرة عند الترمذي «جاءت فاطمة إلى أبي بكر فقالت: من يرثك؟ قال: أهلي وولدي، قالت فما لي لا أرث أبي؟ قال أبو بكر: سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا نورث، ولكني أعول من كان رسول الله ﷺ يعوله»[1] (الفتح ٦/ ٢٣٣).

روى البخاري عن عائشة «أن فاطمة عليها السلام والعباس أتيا أبا بكر يلتمسان ميراثهما: أرضه من فدك، وسهمه من خيبر. فقال أبو بكر: سمعت النبي ﷺ يقول: لا نورث، ما تركنا صدقة، إنما يأكل آل محمد في هذا المال. والله لقرابة رسول الله ﷺ أحب إلي أن أصل من قرابتي» (الفتح ٧/ ٣٩٠).

روى البخاري عن عائشة «أن فاطمة والعباس عليهما السلام أتيا أبا بكر يلتمسان ميراثهما من رسول الله وهما حينئذ يطلبان أرضيهما من فدك، وسهمه من خيبر. فقال لهما أبو بكر: سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا نورث، ما تركنا صدقة، إنما يأكل آل محمد من هذا المال، قال أبو بكر: والله لا أدع أمراً رأيت

---

(١) سنن الترمذي ٤/ ١٥٧.

رسول الله يصنعه فيه إلا صنعته، قال فهجرته فاطمة، فلم تكلمه حتى ماتت» (الفتح ١٢/ ٧).

وفاء أبي بكر بديون الرسول وعداته:

ذكر ابن الطلاع في (الأقضية النبوية) «أن أبا بكر افتك الدرع بعد النبي ﷺ»[١].

لكن روى ابن سعد عن جابر «أن أبا بكر قضى عدات النبي ﷺ وأن علياً قضى ديونه»[٢].

وروى إسحاق بن راهويه في (مسنده) عن الشعبي مرسلاً «أن أبا بكر افتك الدرع وسلمها لعلي بن أبي طالب»[٣] (الفتح ٥/ ١٦٩).

أخرج البخاري عن جابر رضي الله عنهما قال: قال لي النبي ﷺ: «لو قد جاء مال البحرين قد أعطيتك هكذا وهكذا، فلم يجيء مال البحرين حتى قبض النبي ﷺ، فلما جاء مال البحرين أمر أبو بكر فنادى: من كان له عند النبي ﷺ عدة أو دين فلبأتنا، فأتيته فقلت: إن النبي ﷺ قال لي كذا وكذا، فحثى لي حثية، فعددتها، فإذا هي خمسمائة وقال: خذ مثليها» (الفتح ٤/ ٥٥٤، ٥/ ٢٦٢، ٦/ ٢٧٣، ٣٠٩).

أخرج البخاري عن جابر رضي الله عنه قال: قال لي النبي ﷺ: لو جاء مال البحرين أعطيتك هكذا (ثلاثاً)، فلم يقدم حتى توفي النبي ﷺ، فأمر أبو بكر منادياً فنادى: من كان له عند النبي ﷺ عدة أو دين فليأتنا. فأتيته فقلت: إن النبي ﷺ وعدني. فحثا لي ثلاثاً» (الفتح ٥/ ٢٦٢).

---

(١) لم أقف عليه في المطبوع.

(٢) الطبقات ٢/ ٣١٩.

(٣) لم أجده في القطعة المطبوعة منه.

قسمه للخمس:

روى أبو داود في رواية يونس بهذا الإسناد ـ عن يحيى بن بكير عن الليث عن يونس ـ «وكان أبو بكر يقسم الخمس نحو قسم رسول الله ﷺ ، غير أنه لم يكن يعطي قربى رسول الله ﷺ، وكان عمر يعطيهم منه وعثمان بعده»[1] (الفتح ٦/ ٢٨٢).

(١) سنن أبي داود ٣/ ١٤٥.

المبحث السادس
عماله وأعماله ووفاته

عمال أبي بكر وقضاته:

خاتم أبي بكر:

أخرج البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «اتخذ رسول الله ﷺ خاتماً من ورق، وكان في يده، ثم كان بعد في يد أبي بكر، ثم كان بعد في يد عمر، ثم كان بعد في يد عثمان، حتى وقع بعد في بئر أريس، نقشه: محمد رسول الله» (الفتح ١٠/ ٣٣٦، ٣٣١).

عامل الصدقة:

أخرج البخاري عن أنس «أن أبا بكر رضي الله عنه لما استخلف بعثه إلى البحرين، وكتب له هذا الكتاب وختمه بخاتم النبي ﷺ، وكان نقش الخاتم ثلاثة أسطر: محمد: سطر، ورسول: سطر، والله: سطر» (الفتح ٦/ ٢٤٤، ١٠/ ٣٤١).

أخرج البخاري عن أنس أن أبا بكر رضي الله عنه كتب له التي أمر الله رسوله ﷺ «ومن بلغت صدقته بنت مخاض وليست عنده وعنده بنت لبون فإنها تقبل منه ويعطيه المصدق عشرين درهماً أو شاتين، فإن لم يكن عنده بنت مخاض على وجهها وعنده ابن لبون فإنه يقبل منه وليس معه شيء» (الفتح ٣/ ٣٦٥).

أخرج البخاري عن أنس أن أبا بكر رضي الله عنه كتب له التي أمر الله رسوله ﷺ «ولا يجمع بين متفرق، ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة» (الفتح ٣/ ٣٦٨).

أخرج البخاري عن أنس أن أبا بكر رضي الله عنه كتب له التي أمر الله رسوله ﷺ «ولا يخرج في الصدقة هرمة ولا ذات عوار، ولا تيس، إلا ما شاء المصدق» (الفتح ٣/ ٣٧٦).

أخرج البخاري عن أنس أن أبا بكر رضي الله عنه كتب له التي أمر الله رسوله ﷺ «من بلغت عنده من الإبل صدقة الجذعة وليست عنده جذعة وعنده حقة فإنها تقبل منه الحقة ويجعل معها شاتين إن استيسرتا له أو عشرين درهماً. ومن بلغت عنده صدقة الحقة وليست عنده الحقة وعنده الجذعة فإنها تقبل منه الجذعة ويعطيه المصدق عشرين درهماً أو شاتين. ومن بلغت عنده صدقة الحقة وليست عنده إلا بنت لبون فإنها تقبل منه بنت لبون ويعطى شاتين. أو عشرين درهماً. ومن بلغت صدقته بنت لبون وعنده حقة فإنها تقبل منه الحقة ويعطيه المصدق عشرين درهماً أو شاتين. ومن بلغت صدقته بنت لبون وليست عنده وعنده بنت مخاض فإنها تقبل منه بنت مخاض ويعطى معها عشرين درهماً أو شاتين» (الفتح ٣/ ٣٧١).

أخرج البخاري عن أنس أن أبا بكر رضي الله عنه كتب له التي أمر الله رسوله ﷺ «وما كان من خليطين فإنهما يتراجعان بينهما بالسوية» (الفتح ٣/ ٣٦٩).

أخرج البخاري عن ثمامة بن عبد الله بن أنس أن أنساً حدثه أن أبا بكر رضي الله عنه كتب له هذا الكتاب لما وجهه إلى البحرين: «بسم الله الرحمٰن الرحيم. هذه فريضة الصدقة التي فرض رسول الله ﷺ على المسلمين، والتي أمر الله بها رسوله، فمن سئلها من المسلمين على وجهها فليعطها، ومن سئل فوقها فلا يعط..» ثم ذكر نصاب زكاة الغنم والبقر والإبل (الفتح ٣/ ٣٧٢).

أخرج أبو داود عن حماد بن سلمة عن ثمامة أنه أعطاه كتاباً زعم أن أبا بكر كتبه لأنس وعليه خاتم رسول الله ﷺ حين بعثه مصدقاً. فذكر

الحديث[1].

ورواه أحمد في مسنده قال: «حدثنا أبو كامل حدثنا حماد قال: أخذت هذا الكتاب من ثمامة بن عبد الله بن أنس عن أنس أن أبا بكر» فذكره[2] (الفتح ٣/ ٣٧٢).

قاضي أبي بكر:

أخرج البيهقي بسند قوي: «أن أبا بكر لما ولي الخلافة ولى عمر القضاء»[3] (الفتح ١٣/ ١٢٩).

أعماله:

جمع القرآن:

أخرج البخاري عن شعيب عن الزهري قال أخبرني ابن السباق «أن زيد بن ثابت رضي الله عنه ـ وكان ممن يكتب الوحي ـ قال: أرسل إلي أبو بكر مقتل أهل اليمامة وعنده عمر فقال أبو بكر: إن عمر أتاني فقال: إن القتل قد استحر يوم اليمامة بالناس، وإني أخشى أن يستحر القتل بالقراء في المواطن فيذهب كثير من القرآن إلا أن تجمعوه، وإني لأرى أن تجمع القرآن. قال أبو بكر: قلت لعمر كيف أفعل شيئاً لم يفعله رسول الله؟ فقال عمر: هو والله خير. فلم يزل عمر يراجعني فيه حتى شرح الله لذلك صدري، ورأيت الذي رأى عمر ـ قال زيد بن ثابت: وعمر عنده جالس لا يتكلم ـ فقال أبو بكر: إنك رجل شاب عاقل ولا نتهمك وكنت تكتب الوحي لرسول الله. فتتبع القرآن فاجمعه. فوالله لو كلفني نقل جبل من الجبال ما كان أثقل علي مما أمرني به من جمع القرآن. قلت كيف تفعلان شيئاً لم يفعله النبي؟ فقال أبو بكر: هو والله خير.

(١) سنن أبي داود ٢/ ٢١٤.
(٢) المسند ١/ ١١.
(٣) السنن الكبرى ١٠/ ٨٧.

فلم أزل أراجعه حتى شرح الله صدري للذي شرح الله له صدر أبي بكر وعمر، فقمت فتتبعت القرآن أجمعه من الرقاع والأكتاف والعسب وصدور الرجال، حتى وجدت من سورة آيتين مع خزيمة الأنصاري لم أجدهما مع أحد غيره ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم ﴿١٢٨﴾﴾[1] إلى آخرها. وكانت الصحف التي جمع فيها القرآن عند أبي بكر حتى توفاه الله، ثم عند عمر حتى توفاه الله، ثم عند حفصة بنت عمر» (الفتح ٨/ ١٩٤).

أخرج البخاري عن إبراهيم بن سعد حدثنا ابن شهاب عن عبيد بن السباق أن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال: «أرسل إلي أبو بكر الصديق مقتل أهل اليمامة فإذا عمر بن الخطاب عنده قال أبو بكر رضي الله عنه: إن عمر أتاني فقال: إن القتل قد استحر يوم اليمامة بقراء القرآن، وإني أخشى ان استحر القتل بالقراء بالمواطن فيذهب كثير من القرآن وإني أرى أن تأمر بجمع القرآن. قلت لعمر: كيف نفعل شيئاً لم يفعله رسول الله؟ فقال عمر: هو والله خير.

فلم يزل عمر يراجعني فيه حتى شرح الله صدري لذلك، ورأيت في ذلك الذي رأى عمر- قال زيد قال أبو بكر: إنك رجل شاب عاقل لا نتهمك وقد كنت تكتب الوحي لرسول الله. فتتبع القرآن فاجمعه. فوالله لو كلفني نقل جبل من الجبال ما كان أثقل علي مما أمرني به من جمع القرآن. قلت كيف تفعلان شيئاً لم يفعله رسول الله؟ قال: هو والله خير. لم يزل أبو بكر يراجعني حتى شرح الله صدري للذي شرح له صدر أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، فتتبعت القرآن أجمعه من العسب واللخاف وصدور الرجال، حتى وجدت آخر سورة التوبة مع خزيمة الأنصاري لم أجدهما مع أحد غيره ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ ﴿١٢٨﴾ فَإِن﴾[2] حتى خاتمة سورة براءة فكانت الصحف عند أبي بكر حتى توفاه الله، ثم عند عمر حياته، ثم عند حفصة بنت عمر رضي الله عنه» (الفتح ٨/ ٦٢٧).

---

(١) سورة التوبة/ الآية ١٢٨.

(٢) سورة التوبة/ الآية ١٢٨.

أخرج البخاري أن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال: بعث إلي أبو بكر لمقتل أهل اليمامة وعنده عمر فقال أبو بكر رضي الله عنه: إن عمر أتاني فقال: إن القتل قد استحر يوم اليمامة بقراء القرآن، وإني أخشى أن يستحر القتل بقراء القرآن في المواطن كلها فيذهب قرآن كثير وإني أرى أن تأمر بجمع القرآن. قلت: كيف أفعل شيئاً لم يفعله رسول الله؟ فقال عمر: هو والله خير. فلم يزل عمر يراجعني في ذلك حتى شرح الله صدري للذي شرح له صدر عمر، ورأيت في ذلك الذي رأى عمر - قال زيد: قال أبو بكر: وإنك رجل شاب عاقل لا نتهمك قد كنت تكتب الوحي لرسول الله. فتتبع القرآن فاجمعه. قال زيد: فوالله لو كلفني نقل جبل من الجبال ما كان بأثقل علي مما كلفني من جمع القرآن. قلت: كيف تفعلان شيئاً لم يفعله رسول الله؟ قال أبو بكر: هو والله خير. فلم يزل يحث مراجعتي حتى شرح الله صدري للذي شرح الله له صدر أبي بكر وعمر، ورأيت في ذلك الذي رأيا، فتتبعت القرآن أجمعه من العسب والرقاع واللخاف، وصدور الرجال، فوجدت آخر سورة التوبة ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ ﴿١٢٨﴾﴾[1] إلى آخرها مع خزيمة أو أبي خزيمة، فألحقتها في سورتها وكانت الصحف عند أبي بكر حياته حتى توفاه الله عز وجل، ثم عند عمر حياته، حتى توفاه الله، ثم عند حفصة بنت عمر» (الفتح ٨/ ٦٢٧، ١٣/ ١٩٥).

وروينا في الجزء الأول من (فوائد الدير عاقولي) قال: حدثنا إبراهيم بن بشار حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبيد عن زيد بن ثابت قال: «قبض النبي ﷺ ولم يكن القرآن جمع في شيء»[2].

وقع من تسمية القراء الذين أراد عمر في رواية سفيان بن عيينة المذكورة قتل سالم مولى أبي حذيفة ولفظه «فلما قتل سالم مولى أبي حذيفة خشي عمر أن يذهب القرآن، فجاء إلى أبي بكر».

---

(١) سورة التوبة/ الآية ١٢٨.

(٢) لم أقف عليها وانظر الموارد.

قوله: بالمواطن/ في رواية سفيان «وأن أخشى أن لا يلقى المسلمون زحفاً آخر إلا استحر القتل بأهل القرآن» (الفتح ٨/٦٢٨).

وقع في رواية سفيان بن عيينة «فقال أبو بكر، أما إذا عزمت على هذا فأرسل إلى زيد بن ثابت فادعه، فإنه كان شاباً حدثاً نقياً يكتب الوحي لرسول الله، فأرسل إليه فادعه حتى يجمعه معنا. قال زيد بن ثابت: فأرسلا إلي فأتيتهما، فقالا لي: إنا نريد أن نجمع القرآن في شيء فاجمعه معنا».

وفي رواية عمارة بن غزية: فقال لي أبو بكر: إن هذا دعاني إلى أمر، وأنت كاتب الوحي، فإن تك معه اتبعتكما، وإن توافقني لا أفعل. فنفرت من ذلك، فقال عمر: كلمه وما عليكما لو فعلتما، قال فنظرنا فقلنا: لا شيء والله، ما علينا»[1] (الفتح ٨/ ٦٣٠).

في موطأ ابن وهب عن مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر قال: «جمع أبو بكر القرآن في قراطيس، وكان سأل زيد بن ثابت في ذلك فأبى حتى استعان عليه بعمر ففعل»[2].

وعند موسى بن عقبة عن ابن شهاب قال: «لما أصيب المسلمون باليمامة فزع أبو بكر وخاف أن يهلك من القراء طائفة، فأقبل الناس بما كان معهم وعندهم، حتى جمع على عهد أبي بكر في الورق فكان أبو بكر أول من جمع القرآن في الصحف».

وهذا كله أصح مما وقع في رواية عمارة بن غزية «أن زيد بن ثابت قال: فأمرني أبو بكر فكتبت في قطع الأديم والعسب، فلما هلك أبو بكر وكان عمر كتبت ذلك في صحيفة واحدة فكانت عنده» (الفتح ٨/ ٦٣٢ ـ ٦٣٣).

قوله: من العسب/ وقع في رواية ابن عيينة عن ابن شهاب «القصب

---

(١) تفسير الطبري ١/٢٦.

(٢) موطأ ابن وهب مخطوط.

والعسب والكرانيف[1] وجرائد النخل» ووقع في رواية شعيب «من الرقاع».

وفي رواية عمار بن غزية «وقطع الأديم».

وفي رواية ابن أبي داود من طريق أبي داود الطيالسي عن إبراهيم بن سعد «والصحف»[2].

قوله: واللخاف/ وقع في رواية أبي داود الطيالسي عن إبراهيم بن سعد «واللخف» بضمتين وفي آخره فاء، قال أبو داود الطيالسي في روايته: هي الحجارة الرقاق.

وفي رواية عمارة بن غزية «وكسر الأكتاف».

وفي رواية مجمع عن ابن شهاب عند ابن أبي داود «والأضلاع».

وعنده من وجه آخر «والأقتاب»[3].

وعند ابن أبي داود أيضاً في المصاحف من طريق يحيى بن عبد الرحمٰن بن حاطب قال: «قام عمر فقال: من كان تلقى من رسول الله ﷺ شيئاً من القرآن فليأت به. وكانوا يكتبون ذلك في الصحف والألواح والعسب. قال: وكان لا يقبل من أحد شيئاً حتى يشهد شاهدان»[4].

وعند ابن أبي داود أيضاً من طريق هشام بن عروة عن أبيه «أن أبا بكر قال لعمر ولزيد: اقعدا على باب المسجد فمن جاءكما بشاهدين على شيء من كتاب الله فاكتباه» ورجاله ثقات مع انقطاعه[5] (الفتح ٨/ ٦٣١).

قوله: حتى وجدت آخر سورة التوبة مع خزيمة الأنصاري/ وقع في رواية

---

(١) الكرانيف هو أصل السعفة الغليظة. (النهاية ٤/١٦٨).
(٢) المصاحف ص ١٣.
(٣) المصاحف ١٤، ١٥.
(٤) المصاحف ص ١٧.
(٥) المصاحف ١٢.

عبد الرحمٰن بن مهدي عن إبراهيم بن سعد «مع خزيمة بن ثابت» أخرجه أحمد والترمذي[1].

وقد أخرجه الطبراني في مسند الشاميين من طريق أبي اليمان عن شعيب فقال فيه: «خزيمة بن ثابت الأنصاري»[2].

وكذا أخرجه ابن أبي داود من طريق يونس بن يزيد عن ابن شهاب[3].

وأخرج ابن أبي داود من طريق محمد بن إسحاق عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن أبيه قال: «أتى الحارث بن خزيمة بهاتين الآيتين من آخر سورة براءة فقال: أشهد أني سمعتهما من رسول الله ﷺ ووعيتها، فقال عمر: وأنا أشهد لقد سمعتهما. ثم قال: لو كانت ثلاث آيات لجعلتها سورة على حدة، فانظروا سورة من القرآن فألحقوها في آخرها»[4].

فهذا إن كان محفوظاً احتمل أن يكون قول زيد بن ثابت «وجدتها مع أبي خزيمة لم أجدها مع غيره» أي أول ما كتبت، ثم جاء الحارث بن خزيمة بعد ذلك، أو أن أبا خزيمة هو الحارث بن خزيمة لا ابن أوس.

قوله: لم أجدها مع أحد غيره/ . . والحق أن المراد بالنفي نفي وجودها مكتوبة، لا نفي كونها محفوظة. وقد وقع عند ابن أبي داود من رواية يحيى بن عبد الرحمٰن بن حاطب «فجاء خزيمة بن ثابت فقال:

«إني رأيتكم تركتم آيتين فلم تكتبوهما. قالوا: وما هما؟ قال: تلقيت من رسول الله ﷺ ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾ إلى آخر السورة، فقال عثمان: وأنا أشهد، فكيف ترى أن نجعلهما؟ قال: أختم بهما آخر ما نزل من القرآن»[5].

---

(١) مسند أحمد ١٨٨/٥، سنن الترمذي ٥/ ٢٨٤.
(٢) وردت من غير هذا الطريق في المعجم الكبير ١٢٩/٥، ١٣٠، ١٤٧، ١٤٨، ١٤٩.
(٣) المصاحف ص ١٥.
(٤) المصاحف ص ٣٨ وقد نقله هنا بتصرف.
(٥) المصاحف ١٧.

ومن طريق أبي العالية «أنهم لما جمعوا القرآن في خلافة أبي بكر كان الذي يملي عليهم أبي بن كعب، فلما انتهوا من براءة إلى قوله ﴿لا يفقهون﴾ ظنوا أن هذا آخر ما نزل منها، فقال أبي بن كعب: أقرأني رسول الله ﷺ آيتين بعدهن ﴿لقد جاءكم﴾ إلى آخر السورة»[1] (الفتح ٨/ ٦٣٢).

وقع عند ابن أبي داود بيان السبب في إشارة عمر بن الخطاب بذلك، فأخرج من طريق الحسن «أن عمر سأل عن آية من كتاب الله فقيل: كانت مع فلان فقتل يوم اليمامة، فقال: إنا لله، وأمر بجمع القرآن، فكان أول من جمعه في المصحف»[2] وهذا منقطع، فإن كان محفوظاً حمل على أن المراد بقوله «فكان أول من جمعه» أي أشار بجمعه في خلافة أبي بكر فنسب الجمع إليه لذلك.

أخرج ابن أبي داود في المصاحف بإسناد حسن عن عبد خير قال: «سمعت علياً يقول: «أعظم الناس في المصاحف أجراً أبو بكر، رحمة الله على أبي بكر، هو أول من جمع كتاب الله»[3].

وأما ما أخرجه ابن أبي داود في المصاحف من طريق ابن سيرين قال: «قال علي: «لما مات رسول الله آليت على نفسي أن لا آخذ علي ردائي إلا لصلاة جمعة حتى أجمع القرآن فجمعه»[4] فإسناده ضعيف لانقطاعه، وعلى تقدير أن يكون محفوظاً فمراده بجمعه حفظه في صدره، والذي وقع في بعض طرقه حتى جمعته بين اللوحين» وهم من راويه، وما تقدم من رواية عبد خير عن علي أصح، فهو المعتمد (الفتح ٨/ ٦٢٩).

---

(١) المصاحف ١٥ وقد أورده هنا مختصراً.
(٢) المصاحف ١٦.
(٣) المصاحف ١١ وقد ذكره هنا بالمعنى.
(٤) المصاحف ١٦ ذكره هنا بالمعنى مختصراً.

حج أبي بكر رضي الله عنه:

أخرج البخاري عن عبد الرحمٰن بن نوفل القرشي أنه سأل عروة بن الزبير فقال «قد حج النبي ﷺ، فأخبرتني عائشة رضي الله عنها أنه أول شيء بدأ به حين قدم أنه توضأ ثم طاف بالبيت، ثم لم تكن عمرة. ثم حج أبو بكر رضي الله عنه فكان أول شيء بدأ به الطواف بالبيت ثم لم تكن عمرة. ثم عمر رضي الله عنه مثل ذلك...» (الفتح ٣/ ٥٨٠، ٧٥٥).

أخرج البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما قال «صلى رسول الله ﷺ بمنى ركعتين، وأبو بكر وعمر وعثمان صدراً من خلافته» (الفتح ٣/ ٥٩٥).

فقهه وقضاؤه:

الحدود:

قال أبو علي الكرابيسي... روى ابن شهاب عن زبيد بن الصلت «أن أبا بكر الصديق قال: لو وجدت رجلاً على حد ما أقمته عليه حتى يكون معي غيري «ثم ساقه بسند صحيح عن ابن شهاب[1] (الفتح ١٣/ ١٧١).

أخرج ابن أبي شيبة بسند قوي عن أنس «أن أبا بكر قطع في شيء ما يساوي درهمين» وفي لفظ «ثلاثة دراهم»[2] (الفتح ١٢/١٠٩).

أخرج البخاري عن عبد الله بن أبي مليكة عن جده «أن رجلاً عض يد رجل فأندر ثنيته، فأهدرها أبو بكر رضي الله عنه» (الفتح ٤/ ٥١٩).

أخرج البخاري عن أنس رضي الله عنه «أن النبي ﷺ ضرب في الخمر بالجريد والنعال، وجلد أبو بكر أربعين» (الفتح ١٢/ ٦٤).

أخرج البيهقي في الخلافيات من طريق جعفربن محمد القلانسي عن آدم

(١) لم أقف عليه وانظر الموارد.
(٢) مصنف ابن أبي شيبة ٩/ ٤٧٠.

شيخ البخاري فيه بلفظ «أن النبي ﷺ أتي برجل شرب الخمر فضربه بجريدتين نحواً من أربعين، ثم صنع أبو بكر مثل ذلك فلما كان عمر استشار الناس فقال له عبد الرحمٰن بن عوف أخف الحدود ثمانون ففعله عمر»[١].

وأخرجه مسلم أيضاً والنسائي أيضاً من طريق محمد بن جعفر عن شعبة مثل رواية آدم إلا أنه قال: «وفعله أبو بكر فلما كان عمر ـ أي في خلافته ـ استشار الناس فقال عبد الرحمٰن ـ يعني ابن عوف ـ أخف الحدود ثمانون فأمر به عمر»[٢].

وأخرج النسائي من طريق يزيد بن هارون عن شعبة «فضربه بالنعال نحواً من أربعين، ثم أتي به أبو بكر فصنع به مثل ذلك»[٣] (الفتح ١٢/ ٦٥).

أخرج البخاري عن السائب بن يزيد قال: «كنا نؤتى بالشارب على عهد رسول الله ﷺ وإمرة أبي بكر فصدرا من خلافة عمر فنقوم إليه بأيدينا ونعالنا وأرديتنا، حتى كان آخر إمرة عمر فجلد أربعين، حتى إذا عتوا وفسقوا جلد ثمانين» (الفتح ١٢/ ٦٧).

أخرج الترمذي والنسائي وصححه ابن خزيمة والحاكم من رواية عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما «أن النبي ﷺ ضرب وغرب، وأن أبا بكر ضرب وغرب، وأن عمر ضرب وأغرب» أخرجوه من رواية عبد الله بن إدريس عنه[٤].

وذكر الترمذي أن أكثر أصحاب عبيد الله بن عمر رووه عنه موقوفاً على أبي بكر وعمر[٥] (الفتح ١٢/ ١٦٤).

---

(١) الخلافيات. مخطوط.

(٢) صحيح مسلم ٣/ ١٣٣٠، السنن الكبرى (تحفة الأشراف ١/ ٣٢٧).

(٣) السنن الكبرى (تحفة الأشراف ١/ ٣٢٧).

(٤) سنن الترمذي ٤/ ٤٤، السنن الكبرى (تحفة الأشراف ٦/ ١٤٣) لا يوجد في القطعة التي وصلت إلينا من صحيح ابن خزيمة، المستدرك ٤/ ٣٦٩.

(٥) سنن الترمذي ٤/ ٤٤.

وقتل أبو بكر في خلافته امرأة ارتدت والصحابة متوافرون فلم ينكر ذلك أحد، أخرج ذلك ابن المنذر[1].

وأخرج الدارقطني أثر أبي بكر من وجه حسن[2] (الفتح ١٢/ ٢٨٤).

إقادة أبي بكر من نفسه:

قال البخاري: «وأقاد أبو بكر» أما أثر أبي بكر وهو الصديق فوصله ابن أبي شيبة من طريق يحيى بن الحصين سمعت طارق بن شهاب يقول: «لطم أبو بكر يوماً رجلاً لطمة فقيل ما رأينا كاليوم قط هنعة ولطمة، فقال أبو بكر: إن هذا أتاني ليستحملني فحملته فإذا هو يتبعهم، فحلفت أن لا أحمله ثلاث مرات، ثم قال له: اقتص، فعفا الرجل»[3] (الفتح ١٢/٢٣٨).

قراءة أبي بكر:

روى عبد الرزاق بإسناد صحيح عن أبي بكر الصديق «أنه أم الصحابة في صلاة الصبح بسورة البقرة فقرأها في الركعتين»[4] (الفتح ٢/ ٢٩٩).

الشورى عند أبي بكر:

أخرج البيهقي بسند صحيح عن ميمون بن مهران قال: «كان أبو بكر الصديق إذا ورد عليه أمر نظر في كتاب الله، فإن وجد فيه ما يقضي به قضى بينهم، وإن علمه من سنّة رسول الله ﷺ قضى به وإن لم يعلم خرج فسأل المسلمين عن السنة، فإن أعياه ذلك دعا رؤوس المسلمين وعلماءهم واستشارهم»[5] (الفتح ١٣/ ٣٥٤).

---

(١) لم أقف عليه عند ابن المنذر.

(٢) سنن الدارقطني ٣/ ١١٤.

(٣) مصنف ابن أبي شيبة ٩/٤٤٦.

(٤) مصنف عبد الرزاق ٢/ ١١٣.

(٥) السنن الكبرى ١٠/ ١١٤.

وفاة أبي بكر رضي الله عنه:

أخرج البخاري عن عائشة رضي الله عنها قالت «دخلت على أبي بكر رضي الله عنه فقال: في كم كفنتم النبي ﷺ؟ قالت: في ثلاثة أثواب بيض سحولية ليس فيها قميص ولا عمامة. وقال لها: في أي يوم توفي رسول الله ﷺ؟ قالت: يوم الإثنين. قال: فأي يوم هذا؟ قالت: يوم الإثنين. قال: أرجو فيما بيني وبين الليل. فنظر إلى ثوب عليه كان يمرض فيه، به ردع زعفران فقال: اغسلوا ثوبي هذا وزيدوا عليه ثوبين فكفنوني فيهما. قلت إن هذا خلق. قال: إن الحي أحق بالجديد من الميت، إنما هو للمهلة. فلم يتوف حتى أمسى من ليلة الثلاثاء، ودفن قبل أن يصبح» (الفتح ٣/ ٢٩٧).

ولابن سعد من طريق الزهري عن عروة عن عائشة «أول بدء مرض أبي بكر أنه اغتسل يوم الإثنين لسبع خلون من جمادى الآخرة، سنة ثلاث عشرة»[١].

وروى أيضاً من طريق القاسم بن محمد بن أبي بكر قال أبو بكر: «كفنوني في ثوبي اللذين كنت أصلي فيهما»[٢] (الفتح ٣/ ٢٩٨).

مات أبو بكر بمرض السل على ما قاله الزبير بن بكار[٣].

وعن الواقدي أنه اغتسل في يوم بارد فحم خمسة عشر يوماً[٤].

وقيل بل سمته اليهود في حريرة أو غيرها. وذلك على الصحيح لثمان بقين من جمادى الآخرة سنة ثلاث عشرة من الهجرة، فكانت مدة خلافته سنتين وثلاثة أشهر وأياماً، وقيل غير ذلك، ولم يختلفوا أنه استكمل سن النبي ﷺ فمات وهو ابن ثلاث وستين» (الفتح ٧/ ٤٩).

---

(١) الطبقات ٣/ ٢٠٢.

(٢) الطبقات ٣/ ٢٠٥.

(٣) لم أقف عليه في النسب ولا الموفقيات.

(٤) الطبقات ٣/ ٢٠٢.

روى ابن أبي شيبة وغيره «أن عمر صلى على أبي بكر في المسجد وأن صهيباً صلى على عمر في المسجد»[1] (الفتح ٣/ ٢٣٧).

قال البخاري: «ودفن أبو بكر رضي الله عنه ليلاً» (الفتح ٣/ ٢٤٦).

أثر المصنف وصله ابن أبي شيبة من حديث القاسم بن محمد قال: «دفن أبو بكر ليلاً» ومن حديث عبيد بن السباق «أن عمر دفن أبا بكر بعد العشاء الآخرة»[2] (الفتح ٣/ ٢٤٧).

قال البخاري: «وقد أخرج عمر أخت أبي بكر حين ناحت».

وصله ابن سعد في الطبقات بإسناد صحيح من طريق الزهري عن سعيد بن المسيب قال: «لما توفي أبو بكر أقامت عائشة عليه النوح، فبلغ عمر فنهاهن فأبين، فقال لهشام بن الوليد: أخرج إلى بيت أبي قحافة - يعني أم فروة - فعلاها بالدرة ضربات فتفرق النوائح حين سمعن بذلك»[3].

ووصله إسحاق بن راهويه في مسنده من وجه آخر عن الزهري وفيه «فجعل يخرجهن امرأة امرأة وهو يضربهن بالدرة»[4] (الفتح ٥/ ٩٠).

تركة أبي بكر:

روى ابن سعد وابن المنذر بإسناد صحيح عن مسروق عن عائشة قالت: «لما مرض أبو بكر مرضه الذي مات فيه قال: انظروا ماذا في مالي منذ دخلت الإمارة فابعثوا به إلى الخليفة بعدي. قالت: فلما مات نظرنا فإذا عبد نوبي كان يحمل صبيانه، وناضح كان يسقي بستاناً له، فبعثنا بهما إلى عمر فقال: رحمة الله على أبي بكر، لقد أتعب من بعده»[5]

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة ٣/ ٣٦٤.

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ٣/ ٣٤٦.

(٣) الطبقات ٣/ ٢٠٨.

(٤) لم أقف عليه في القطعة المطبوعة من المسند.

(٥) الطبقات ٣/ ١٩٢، ولم أقف عليه عند ابن المنذر.

وأخرج ابن سعد من طريق القاسم بن محمد عن عائشة نحوه وزاد «إن الخادم كان صيقلاً يعمل سيوف المسلمين ويخدم آل أبي بكر» ومن طريق ثابت عن أنس نحوه وفيه «قد كنت حريصاً على أن أوفر مال المسلمين، وقد كنت أصبت من اللحم واللبن» وفيه «وما كان عنده دينار ولا درهم، ما كان إلا خادم ولقحة ومحلب»[1] (الفتح ٤/٣٥٦).

وصية أبي بكر لعمر رضي الله عنهما:

وذكر ابن حزم من طريق ابن المبارك بإسناد له فيه انقطاع أن أبا بكر الصديق قال لعمر بن الخطاب فيما أوصاه به «من صام شهر رمضان في غيره لم يقبل منه ولو صام الدهر أجمع»[2] (الفتح ٤/١١٩).

(١) الطبقات ٣/١٩٢.

(٢) المحلى ٦/٢٦٩.

الفصل الثاني

خلافة عمر رضي الله عنه

المبحث الأول
نسبه وإسلامه وهجرته

كنيته ولقبه :

قال البخاري: «باب مناقب عمر بن الخطاب أبي حفص القرشي العدوي رضي الله عنه» (الفتح ٧/ ٥٠).

قوله: أبي حفص/ أما كنيته فجاء في السيرة لابن إسحاق أن النبي ﷺ كناه بها، وكانت حفصة أكبر أولاده[١]. وأما لقبه فهو الفاروق باتفاق، فقيل أول من لقبه به النبي ﷺ رواه أبو جعفر بن أبي شيبة في تاريخه من طريق ابن عباس عن عمر، ورواه ابن سعد من حديث عائشة[٢].

وقيل أهل الكتاب أخرجه ابن سعد عن الزهري[٣].

وقيل جبريل رواه البغوي»[٤] (الفتح ٧/ ٥٣).

إسلام عمر وإعزاز الدين به:

أخرج البخاري عن عبد الله بن مسعود أنه قال: «ما زلنا أعزة منذ أسلم عمر (الفتح ٧/ ٥١).

---

(١) لم أقف عليه في السيرة:
(٢) تاريخ أبي جعفر بن أبي شيبة مخطوط، طبقات ابن سعد ٣/ ٢٧٠.
(٣) الطبقات ٣/ ٢٧٠.
(٤) لم أجده في معرفة الصحابة وهو في الرياض النضرة ١/ ٢٧٣.

روى ابن أبي شيبة والطبراني من طريق القاسم بن عبد الرحمٰن قال: قال عبد الله بن مسعود «كان إسلام عمر عزاً وهجرته نصراً، وإمارته رحمة. والله ما استطعنا أن نصلي حول البيت ظاهرين حتى أسلم عمر»[1].

وقد ورد سبب إسلامه مطولاً، فيما أخرجه الدارقطني من طريق القاسم بن عثمان عن أنس قال: «خرج عمر متقلداً السيف، فلقيه رجل من بني زهرة - فذكر قصة دخول عمر على أخته، وإنكاره إسلامها وإسلام زوجها سعيد بن زيد، وقراءته سورة طه، ورغبته في الإسلام - فخرج خباب فقال: أبشر يا عمر، فإني أرجو أن تكون دعوة رسول الله ﷺ لك، قال: اللهم أعز الإسلام بعمر أو بعمرو بن هشام»[2].

وروى أبو جعفر بن أبي شيبة نحوه في تاريخه من حديث ابن عباس، وفي آخره «فقلت يا رسول الله ففيم الاختفاء؟ فخرجنا في صفين: أنا في أحدهما، وحمزة في الآخر، فنظرت قريش إلينا فأصابتهم كآبة لم يصبهم مثلها»[3].

وأخرجه البزار من طريق أسلم مولى عمر عن عمر مطولاً[4].

وروى ابن أبي خيثمة من حديث عمر نفسه قال: «لقد رأيتني وما أسلم مع رسول الله ﷺ إلا تسعة وثلاثون رجلاً فكملتهم أربعين، فأظهر الله دينه وأعز الإسلام»[5].

وروى البزار نحوه من حديث ابن عباس وقال فيه: «فنزل جبريل فقال: يا أيها النبي حسبك الله ومن اتبعك من المؤمنين»[6].

(١) مصنف ابن أبي شيبة ١٢/ ٢٧ مجمع الزوائد ٩/ ٦٣.
(٢) لم أقف عليه في العلل ولا في السنن.
(٣) تاريخ أبي جعفر بن أبي شيبة مخطوط.
(٤) مسند البزار ١/ ٤٠٠.
(٥) تاريخ ابن أبي خيثمة مخطوط.
(٦) مجمع الزوائد ٩/ ٦٥.

وفي (فضائل الصحابة) لخيثمة من طريق أبي وائل عن ابن مسعود قال: «قال رسول الله ﷺ «اللهم أيد الإسلام بعمر»[١].

ومن حديث علي مثله بلفظ «أعز» وفي حديث عائشة مثله أخرجه الحاكم بإسناد صحيح[٢].

وأخرجه الترمذي من حديث ابن عمر بلفظ «اللهم أعز الإسلام بأحب الرجلين إليك: بأبي جهل أو بعمر، قال فكان أحبهما إليه عمر، قال الترمذي: حسن صحيح[٣].

قلت: وصححه ابن حبان أيضاً، وفي إسناده خارجة بن عبد الله صدوق فيه مقال، لكن له شاهد من حديث ابن عباس أخرجه الترمذي أيضاً، ومن حديث أنس كما قدمته في القصة المطولة، ومن طريق أسلم مولى عمر عن عمر عن خباب، وله شاهد مرسل أخرجه ابن سعد من طريق سعيد بن المسيب والإسناد صحيح إليه[٤].

وروى ابن سعد أيضاً من حديث صهيب قال: «لما أسلم عمر قال المشركون انتصف القوم منا»[٥].

وروى البزار والطبراني من حديث ابن عباس نحوه»[٦] (الفتح ٧/ ٥٩).

قال البخاري: «باب إسلام عمر بن الخطاب رضي الله عنه».

أخرج البخاري عن عبد الله بن مسعود أنه قال: «ما زلنا أعزة منذ أسلم عمر».

---

(١) لم أقف عليه في القطعة المطبوعة من فضائل الصحابة.
(٢) المستدرك ٣/ ٨٣.
(٣) سنن الترمذي ٥/ ٦١٧.
(٤) الإحسان ٩/ ١٧، سنن الترمذي ٥/ ٦١٨، طبقات ابن سعد ٣/ ٢٦٧.
(٥) الطبقات ٣/ ٢٦٩ وهو هنا بمعناه.
(٦) مجمع الزوائد ٩/ ٦٥.

أخرج البخاري عن ابن عمر قال: «بينما هو في الدار خائفاً إذ جاءه العاص بن وائل السهمي أو عمرو، عليه حلة حبر وقميص مكفوف بحرير ـ وهو من بني سهم، وهم حلفاؤنا في الجاهلية ـ فقال: ما بالك؟ قال: زعم قومك أنهم سيقتلونني إن أسلمت. قال: لا سبيل إليك. بعد أن قالها أمنت. فخرج العاص فلقي الناس قد سال بهم الوادي، فقال: أين تريدون؟ فقالوا: نريد هذا ابن الخطاب الذي صبأ. قال: لا سبيل إليه. فكر الناس».

أخرج البخاري عن عبد الله بن عمر قال: «لما أسلم عمر، اجتمع الناس عند داره وقالوا: صبأ عمر ـ وأنا غلام فوق ظهر بيتي ـ فجاء رجل عليه قباء من ديباج فقال: قد صبأ عمر، فما ذاك؟ فأنا له جار. قال: فرأيت الناس تصدعوا عنه. فقلت من هذا؟ قالوا: العاص بن وائل» (الفتح ٧/ ٢١٥).

قوله: وأنا غلام/ في رواية أخرى أنه «كان ابن خمس سنين»[1].

وإذا كان كذلك خرج منه أن إسلام عمر كان بعد المبعث بست سنين أو بسبع لأن ابن عمر... كان يوم أحد ابن أربع عشر سنة وذلك بعد المبعث بست عشرة سنة فيكون مولده بعد المبعث بسنتين.

قوله: قالوا العاص بن وائل/ زاد ابن أبي عمر في روايته عن سفيان قال: «فعجبت من عزته»[2] وكذا عند الإسماعيلي من وجهين عن سفيان.

وفي رواية عبد الله بن داود عن عمر بن محمد عند الإسماعيلي «فقلت لعمر: من الذي ردهم عنك يوم أسلمت؟ قال: يا بني، ذلك العاص بن وائل»[3] (الفتح ٧/ ٢١٦ ـ ٢١٧).

أخرج البخاري عن ابن عمر قال: «ما سمعت عمر لشيء قط يقول إني

---

(١) لم أقف عليه.
(٢) مسند ابن أبي عمر مفقود، ولم أقف عليه في المطالب.
(٣) مستخرج الإسماعيلي مفقود.

لأظنه كذا إلا كان كما يظن. بينما عمر جالس إذ مر به رجل جميل فقال عمر: لقد أخطأ ظني، أو إن هذا على دينه في الجاهلية، أو لقد كان كاهنهم، علي بالرجل. فدعي له، فقال له ذلك. فقال ما رأيت كاليوم استقبل به رجل مسلم. قال: فإني أعزم عليك إلا ما أخبرتني. قال: كنت كاهنهم في الجاهلية. قال: فما أعجب ما جاءتك به جنيتك؟ قال: بينما أنا يوماً في السوق، جاءتني أعرف فيها الفزع فقالت: ألم ترَ الجن وإبلاسها، ويأسها من بعد إنكاسها[1]، ولحوقها بالقلاص وأحلاسها[2]. قال عمر: بينما أنا نائم عند آلهتهم إذ جاء رجل بعجل فذبحه، فصرخ به صارخ لم أسمع صارخاً قط أشد صوتاً منه يقول: يا جليح، أمر نجيح، رجل فصيح، يقول: لا إله إلا أنت. فوثب القوم قلت لا أبرح حتى أعلم ما وراء هذا. ثم نادى: يا جليح، أمر نجيح، رجل فصيح، يقول: لا إله إلا الله فقمت، فما نشبنا أن قيل: هذا نبي» (الفتح ٧/ ٢١٥).

قوله: إذ مر به رجل جميل/ وقد أخرج ابن أبي خيثمة وغيره من طريق أبي جعفر الباقر قال: «دخل رجل يقال له سواد بن قارب السدوسي على عمر، فقال: يا سواد أنشدك الله، هل تحسن من كهانتك شيئاً» فذكر القصة[3].

وأخرج الطبراني والحاكم وغيرهما من طريق محمد بن كعب القرظي قال: «بينما عمر قاعد في المسجد» فذكر مثل سياق أبي جعفر وأتم منه، وهما طريقان مرسلان يعضد أحدهما الآخر[4].

قوله: لقد أخطأ ظني/ في رواية ابن عمر عند البيهقي «لقد كنت ذا فراسة، وليس لي الآن رأي إن لم يكن هذا الرجل ينظر في الكهانة»[5] (الفتح

(١) الإنكاس هو الإنقلاب عن استراق السمع. (الفتح ٧/ ٢١٩).
(٢) القلاص هو النوق الفتية، والأحلاس هو ما يوضع على ظهور الإبل تحت الرجل. (الفتح ٧/ ٢١٩).
(٣) تاريخه مخطوط.
(٤) لم أقف عليه في المعجمات ولا الزوائد، المستدرك من رواية ابن عمر ٣/ ٨٨.
(٥) لم أقف عليه.

٧/ ٢١٧).

قوله: قال عمر: صدق، بينما أنا عند آلهتهم/ ظاهر هذا أن الذي قص القصة الثانية هو عمر، وفي رواية ابن عمر وغيره أن الذي قصها هو سواد بن قارب، ولفظ ابن عمر عند البيهقي قال: «لقد رأى عمر رجلاً ـ فذكر القصة ـ قال فأخبرني عن بعض ما رأيت، قال: إني ذات ليلة بواد إذ سمعت صائحاً يقول: يا جليح، خبر نجيح، رجل فصيح، يقول لا إله إلا الله. عجبت للجن وإبلاسها» فذكر القصة، ثم ساق من طريق أخرى مرسلة قال: «مر عمر برجل فقال: لقد كان هذا كاهناً» الحديث وفيه «فقال عمر أخبرني فقال: نعم، بينا أنا جالس إذ قالت لي: ألم تر إلى الشياطين وإبلاسها» الحديث «قال عمر: الله أكبر، فقال: أتيت مكة فإذا برجل عند تلك الأنصاب» فذكر قصة العجل. وهذا يحتمل فيها ما احتمل في حديث الصحصح أن يكون القائل أتيت مكة هو عمر أو صاحب القصة.

قوله: إذ جاء رجل/ لم أقف على اسمه. لكن عند أحمد من وجه آخر أنه ابن عبس، فأخرج من طريق مجاهد عن شيخ أدرك الجاهلية يقال له ابن عبس قال: «كنت أسوق بقرة لنا، فسمعت من جوفها».

فذكر الرجز قال: «فقدمنا فجدنا النبي ﷺ قد بعث»[١] ورجاله ثقات، وهو شاهد قوي لما في رواية ابن عمر وأن الذي حدث بذلك هو سواد بن قارب، وسأذكر بعد هذا ما يقوي أن الذي سمع ذلك هو عمر فيمكن أن يجمع بينهما بتعدد ذلك لهما.

لمح المصنف بإيراد هذه القصة في باب إسلام عمر، بما جاء عن عائشة وطلحة عن عمر من أن هذه القصة كانت سبب إسلامه، فروى أبو نعيم في (الدلائل) أن أبا جهل «جعل لمن يقتل محمداً مائة ناقة قال عمر: فقلت له: يا

(١) مسند أحمد ٣/ ٤٢٠.

أبا الحكم آلضمان صحيح؟ قال: نعم. قال فتقلدت سيفي أريده. فمررت على عجل وهم يريدون أن يذبحوه، فقمت أنظر إليهم، فإذا صائح يصيح من جوف العجل: يا آل ذريح، أمر نجيح رجل يصيح، بلسان فصيح. قال عمر: فقلت في نفسي إن هذا الأمر ما يراد به إلا أنا، قال فدخلت على أختي فإذا عندها سعيد بن زيد، فذكر القصة بطولها»[1] (الفتح ٧/ ٢٢٠).

هجرة عمر:

روى ابن إسحاق في (السيرة) قال: حدثني نافع عن ابن عمر عن عمر قال: «اتعدت أنا وعياش بن أبي ربيعة وهشام بن العاص أن نهاجر إلى المدينة» فذكر الحديث في قصتهم ورجوع رفيقه فنزلت ﴿۞ قُلْ يَٰعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ ﴿٥٣﴾﴾ الآية قال فكتبت بها إلى هشام»[2] (الفتح ٨/ ٤١٢).

(١) ساقط من القطعة المطبوعة من الدلائل.
(٢) سيرة ابن هشام ٢/١١٨.

المبحث الثاني
منزلته عند الرسول ﷺ وفضائله

منزلته وملازمته للرسول:
سمر عمر مع الرسول ﷺ:

أخرج ابن جرير وابن أبي حاتم من طريق عبد الله بن كعب بن مالك عن أبيه قال: «كان الناس في رمضان إذا صام الرجل فأمسى فنام حرم عليه الطعام والشراب والنساء حتى يفطر من الغد فرجع عمر من عند النبي ﷺ وقد سمر عنده، فأراد امرأته، فقالت: إني قد نمت، قال: ما نمت، ووقع عليها. وصنع كعب بن مالك مثل ذلك. فنزلت»[1] (الفتح ٨/ ٣١).

أدب عمر مع رسول الله ﷺ:

أخرج البخاري عن زيد بن أسلم عن أبيه «أن رسول الله ﷺ كان يسير في بعض أسفاره ـ وعمر بن الخطاب يسير معه ليلاً ـ فسأله عمر بن الخطاب عن شيء فلم يجبه رسول الله ﷺ ثم سأله فلم يجبه. وقال عمر بن الخطاب ثكلتك أمك يا عمر، نزرت رسول الله ﷺ ثلاث مرات كل ذلك لا يجيبك. قال عمر: فحركت بعيري ثم تقدمت أمام المسلمين، وخشيت أن ينزل في قرآن. فما نشبت أن سمعت صارخاً يصرخ بي، قال فقلت: لقد خشيت أن يكون نزل في

(١) تفسير الطبري ٢/ ١٦٥، الدر المنثور ١/ ٤٧٥، والآية في قوله تعالى: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ ﴿١٨٧﴾﴾ سورة البقرة/ الآية ١٨٧. وقد مضت رواية تحكي سمره مع الرسول عليه الصلاة والسلام. مع ذكر روايات أخرى في ملازمته له ومنزلته عنده، وذلك في فصل أبي بكر.

قرآن. وجئت رسول الله ﷺ فسلمت عليه، فقال: لقد أنزلت علي الليلة سورة لهي أحب إلي مما طلعت عليه الشمس، ثم قرأ ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ۝١﴾»[1] (الفتح ٧/ ٥١٨، ٨/ ٤٤٦، ٦٧٥).

ملازمته للرسول ﷺ:

أخرج البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «إني لواقف في قوم فدعوا الله لعمر بن الخطاب ـ وقد وضع على سريره ـ إذا رجل من خلفي قد وضع مرفقه على منكبي يقول: رحمك الله، إن كنت لأرجو أن يجعلك الله مع صاحبيك، لأني كثيراً ما كنت أسمع رسول الله ﷺ يقول: كنت وأبو بكر وعمر، وفعلت وأبو بكر وعمر، وانطلقت وأبو بكر وعمر، فإن كنت لأرجو أن يجعلك الله معهما. فالتفت فإذا هو علي بن أبي طالب» (الفتح ٧/ ٢٦، ٥١).

وقد أخرج ابن أبي شيبة ومسدد من طريق جعفر بن محمد عن أبيه عن علي نحو هذا الكلام وسنده صحيح[2]، وهو شاهد جيد لحديث ابن عباس لكون مخرجه عن آل علي رضي الله عنه. (الفتح ٧/ ٦٠).

بعث عمر ساعياً على الصدقة:

روى مسلم من طريق ورقاء عن أبي الزناد «بعث رسول الله ﷺ عمر ساعياً على الصدقة»[3] (الفتح ٣/ ٣٩٠).

وقوف عمر عند هدي الرسول ﷺ وأبي بكر:

أخرج البخاري عن أبي وائل قال: «جلست مع شيبة على الكرسي في الكعبة فقال: لقد جلس هذا المجلس عمر رضي الله عنه فقال: هممت أن لا

---

(١) سورة الفتح/ آية ١.
(٢) لم أقف عليه في مصنف ابن أبي شيبة، ولم أقف عليه في الزوائد، وهو في الطبقات ٣/ ٣٧٠.
(٣) صحيح مسلم ٢/ ٦٧٦.

أدع فيها صفراء ولا بيضاء إلا قسمته. قلت إن صاحبيك لم يفعلا. قال هما المرآن أقتدي بهما» (الفتح ٣/ ٥٣٣، ١٣/ ٢٦٣).

قوله: على الكرسي/ في رواية عبد الرحمٰن بن محمد المحاربي عن الشيباني عند ابن ماجة والطبراني بهذا السند «بعث معي رجل بدراهم هدية إلى البيت، فدخلت البيت وشيبة جالس على كرسي، فناولته إياه فقال: لك هذه. فقلت: لا ولو كانت لي لم آتك بها. قال أما إن قلت ذلك فقد جلس عمر بن الخطاب مجلسك الذي أنت فيه» فذكره[1].

قوله: إلا قسمته/ في رواية عمر بن شبة في (كتاب مكة) عن قبيصة شيخ البخاري فيه «إلا قسمتها»[2].

وعند الإسماعيلي من هذا الوجه «لا أخرج حتى أقسم مال الكعبة بين فقراء المسلمين»[3] ومثله في رواية المحاربي المذكورة.

قوله: قلت إن صاحبيك../ وفي رواية الإسماعيلي من هذا الوجه وكذا المحاربي «قال: ولم؟ قلت: لأن رسول الله ﷺ قد رأى مكانه وأبو بكر وهما أحوج منك إلى المال فلم يحركاه».

قوله: أقتدي بهما/ في رواية عمر بن شبة تكرير قوله «المرءان أقتدي بهما» وفي رواية الإسماعيلي «فقام وخرج» ودار نحو هذه القصة بين عمر أيضاً وأبي بن كعب.

أخرجه عبد الرزاق وعمر بن شبة من طريق الحسن «أن عمر أراد أن يأخذ كنز الكعبة فينفقه في سبيل الله، فقال له: أبي بن كعب: قد سبقك صاحباك، فلو كان فضلاً لفعلاه» لفظ عمر بن شبة، وفي رواية عبد الرزاق «فقال له أبي بن

(١) سنن ابن ماجه ٢/ ١٠٤٠، المعجم الكبير ٧/ ٣٠٠.
(٢) تاريخ مكة مفقود.
(٣) مستخرج الإسماعيلي. مفقود.

كعب: والله ما ذاك لك، قال: ولم؟ قال: أقره رسول الله ﷺ»[1] (الفتح ٣/ ٥٣٣ ـ ٥٣٤).

لزوم عمر لطريق الرسول ﷺ:

أخرج البخاري في (كتاب رفع اليدين) عن جابر قال: «لم يكن أحد منهم ألزم لطريق النبي ﷺ من عمر»[2] (الفتح ١٠/ ٥٢٧).

أخرج البخاري عن عابس بن ربيعة عن عمر رضي الله عنه «أنه جاء إلى الحجر الأسود فقبله فقال: إني أعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع، ولولا أني رأيت النبي ﷺ يقبلك ما قبلتك» (الفتح ٣/ ٥٤٠، ٥٥٠، ٥٥٥).

وقد روى الحاكم أن عمر لما قال هذا قال له علي بن أبي طالب: إنه يضر وينفع، وذكر أن الله لما أخذ المواثيق على ولد آدم كتب ذلك في رق وألقمه الحجر. قال: وقد سمعت رسول الله ﷺ يقول «يؤتى يوم القيامة بالحجر الأسود وله لسان ذلق يشهد لمن استلمه بالتوحيد»[3] وفي إسناده أبو هارون العبدي وهو ضعيف جداً.

وقد روى النسائي من وجه آخر ما يشعر بأن عمر رفع قوله ذلك إلى النبي ﷺ، أخرجه من طريق طاوس عن ابن عباس قال: «رأيت عمر قبل الحجر ثلاثاً ثم قال: إنك حجر لا تضر ولا تنفع، ولولا أني رأيت رسول الله ﷺ قبلك ما قبلتك. ثم قال رأيت رسول الله ﷺ فعل مثل ذلك»[4] (الفتح ٣/ ٥٤٠).

فضائله:

إلهام عمر للصواب:

أخرج البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إنه قد

(١) مصنف عبد الرزاق ٥/ ٨٨، تاريخ مكة مفقود.
(٢) ساقط من النسخة المطبوعة.
(٣) المستدرك ١/ ٤٥٧.
(٤) سنن النسائي ٥/ ٢٢٧.

كان فيما مضى قبلكم من الأمم محدثون، وإنه إن كان في أمتي هذه منهم فإنه عمر بن الخطاب» (الفتح ٦/ ٥٩١).

في رواية أبي داود الطيالسي عن إبراهيم بن سعد «وأنه إن كان في أمتي أحد منهم»[١] (الفتح ٦/ ٥٩٦).

أخرج البخاري قال: حدثنا يحيى بن قزعة حدثنا إبراهيم بن سعد عن أبيه عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «قال رسول الله ﷺ لقد كان فيما قبلكم من الأمم ناس محدثون، فإن يك في أمتي أحد فإنه عمر».

زاد زكرياء بن أبي زائدة عن سعد عن أبي هريرة قال قال النبي ﷺ: «لقد كان فيمن كان قبلكم من بني إسرائيل رجال يكلمون من غير أن يكونوا أنبياء، فإن يكن في أمتي أحد منهم فعمر» (الفتح ٧/ ٥٢).

قال محمد بن عجلان: «عن سعد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن عائشة «أخرجه مسلم والترمذي والنسائي[٢]، قال أبو مسعود: وهو مشهور عن ابن عجلان، فكأن أبا سلمة سمعه من عائشة ومن أبي هريرة جميعاً.

قلت: وله أصل من حديث عائشة أخرجه ابن سعد من طريق ابن أبي عتيق عنها.

وأخرجه من حديث خفاف بن أيماء أنه كان يصلي مع عبد الرحمٰن بن عوف فإذا خطب عمر سمعه يقول أشهد أنك مكلم[٣].

ورد من حديث أبي سعيد الخدري مرفوعاً ولفظه «قيل يا رسول الله وكيف يحدث؟ قال: تتكلم الملائكة على لسانه» رويناه في (فوائد الجوهري)[٤].

---

(١) منحة المعبود ٢/ ١٧٢.

(٢) صحيح مسلم ٤/ ١٨٦٤، سنن الترمذي ٥/ ٦٢٢، النسائي فضل الصحابة ص ٨.

(٣) لم أقف عليها في الطبقات.

(٤) لم أقف على فوائد وانظر الموارد.

ويؤيده حديث «إن الله جعل الحق على لسان عمر وقلبه» أخرجه الترمذي من حديث ابن عمر، وأحمد من حديث أبي هريرة، والطبراني من حديث بلال، وأخرجه في (الأوسط) من حديث معاوية[1].

وفي حديث أبي ذر عند أحمد وأبي داود «يقول به» بدل قوله «وقلبه» وصححه الحاكم، وكذا أخرجه الطبراني في (الأوسط) من حديث عمر نفسه»[2](الفتح ٧/ ٦٢).

الشهادة له بالجنة[3]:

أخرج البخاري عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: «قال النبي ﷺ رأيتني دخلت الجنة، فإذا أنا بالرميصاء امرأة أبي طلحة، وسمعت خشفة فقلت من هذا؟ فقال: بلال. ورأيت قصراً بفنائه جارية فقلت: لمن هذا؟ فقال: لعمر. فأردت أن أدخله فأنظر إليه فذكرت غيرتك. فقال عمر: بأبي وأمي يا رسول الله أعليك أغار»؟

أخرج البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «بينا نحن عند رسول الله ﷺ إذ قال: بينا أنا نائم رأيتني في الجنة، فإذا امرأة تتوضأ إلى جانب قصر، فقلت: لمن هذا القصر؟ قالوا: لعمر، فذكرت غيرته فوليت مدبراً. فبكى عمر وقال: أعليك أغار يا رسول الله»؟ (الفتح ٧/ ٥٠، ٩/ ٢٣١، ١٢/ ٤٣٣).

وأخرجه البغوي في فوائده عن أنس وقد أخرجه الترمذي والنسائي وابن حبان[4].

---

(١) سنن الترمذي ٥/ ٦١٧، مسند أحمد ٢/ ٤٠١، المعجم الكبير ١/ ٣٥٤، مجمع الزوائد ٩/ ٦٦.

(٢) مسند أحمد ٥/ ١٤٥، ١٦٥، ١٧٧، سنن أبي داود ٣/ ٣٦٥، المستدرك ٣/ ٨٧ إلا أن فيه «وقلبه» ومجمع الزوائد ٩/ ٦٦ وفيه «وقلبه يقول به» عن الطبراني في الأوسط.

(٣) مضت بعض الروايات عن فضائله وعن تبشيره بالجنة في فصل أبي بكر.

(٤) الفوائد للبغوي لم أقف عليه وانظر الموارد، سنن الترمذي ٥/ ٦١٩، فضائل الصحابة ص ٨، ٩، الإحسان ٩/ ١٨ ـ ١٩.

قوله: وسمعت خشفة. ووقع لأحمد «سمعت خشفاً»[1].

قوله: ورأيت قصراً.. في حديث أنس عند الترمذي «قصر من ذهب».

قوله فذكرت غيرتك/ ووقع في رواية ابن عيينة عن ابن المنكدر وعمرو بن دينار جميعاً عن جابر في هذه القصة الأخيرة «دخلت الجنة فرأيت فيها قصراً يسمع فيه ضوضاء، فقلت: لمن هذا؟ فقيل لعمر»[2].

ووقع في رواية أبي بكر بن عياش عن حميد من الزيادة «فقال عمر: وهل رفعني الله إلا بك؟ وهل هداني الله إلا بك؟».

رويناه في (فوائد عبد العزيز الحربي)[3] من هذا الوجه وهي زيادة غريبة. (الفتح ٧/ ٥٤، ٥٥).

الشهادة له بغزارة العلم:

أخرج البخاري عن ابن عمر قال: «سمعت رسول الله ﷺ يقول: بينا أنا نائم أتيت بقدح لبن فشربت منه حتى إني لأرى الري يخرج في أظفاري، ثم أعطيت فضلي يعني عمر. قالوا: فما أولته يا رسول الله؟ قال: العلم» (الفتح ١٢/ ٤١٠، ٧/ ٥٠).

قوله: حتى إني لأرى الري.. في رواية الكشميهني «من أظافيري» وفي رواية صالح بن كيسان «من أطرافي» وهذه الرؤيا يحتمل أن تكون بصرية وهو الظاهر، ويحتمل أن تكون علمية، ويؤيد الأول ما عند الحاكم والطبراني من طريق أبي بكر بن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه عن جده في هذا الحديث «فشربت حتى رأيته يجري في عروقي بين الجلد واللحم»[4] على أنه

(١) المسند ٣/ ٣٧٢.
(٢) النسائي في فضائل الصحابة ص ٩.
(٣) لم أقف عليه.
(٤) المستدرك ٣/ ٨٦، المعجم الكبير ١٢/ ٢٩٣.

محتمل أيضاً.

قوله: ثم أعطيت.. ووقع في رواية صالح بن كيسان «فأعطيت فضلي عمر بن الخطاب» وفي رواية أبي بكر بن سالم «ففضلت فضلة فأعطيتها عمر».

قوله: قالوا فما أولته.. في رواية صالح «فقال من حوله».

وفي رواية سفيان بن عيينة عن الزهري عند سعيد بن منصور «ثم ناول فضله عمر، قال ما أولته؟»[1] وظاهره أن السائل عمر.

ووقع في رواية أبي بكر بن سالم أنه ﷺ قال: «لهم أولوها، قالوا: يا نبي الله هذا علم أعطاكه الله فملأك منه، ففضلت فضلة فأعطيتها عمر، قال: أصبتم» (الفتح ١٢/ ٤١١).

ووقع في (جزء الحسين بن عرفة) من وجه آخر عن ابن عمر «قال فقالوا: هذا العلم الذي آتاكه الله، حتى إذا امتلأت فضلت منه فضلة فأخذها عمر، قال: أصبتم»[2] وإسناده ضعيف. (الفتح ٧/ ٥٦).

هيبة عمر وهروب الشيطان منه:

أخرج البخاري عن سعد بن أبي وقاص قال: «استأذن عمر بن الخطاب على رسول الله ﷺ وعنده نسوة من قريش يكلمنه ويستكثرنه، عالية أصواتهن على صوته فلما استأذن عمر بن الخطاب قمن فبادرن الحجاب، فأذن له رسول الله ﷺ، فدخل عمر ورسول الله ﷺ يضحك، فقال: أضحك الله سنك يا رسول الله، فقال النبي ﷺ: عجبت من هؤلاء اللاتي كن عندي، فلما سمعن صوتك ابتدرن الحجاب. قال عمر: فأنت أحق أن يهبن يا رسول الله. ثم قال عمر: يا عدوات أنفسهن، أتهبنني ولا تهبن رسول الله ﷺ؟ فقلن: نعم، أنت أفظ وأغلظ من رسول الله ﷺ.

(١) لا يوجد في القطعة المطبوعة من السنن.

(٢) جزء الحسن بن عرفة ص ٤٣.

فقال رسول الله ﷺ: إيهاً يا ابن الخطاب، والذي نفسي بيده، ما لقيك الشيطان سالكاً فجاً قط إلا سلك فجاً غير فجك» (الفتح ٧/ ٥١).

ووقع في حديث حفصة عند الطبراني في (الأوسط) بلفظ «إن الشيطان لا يلقى عمر منذ أسلم إلا خر لوجهه»[1] (الفتح ٧/ ٥٨).

جد عمر وجوده:

أخرج البخاري عن زيد بن أسلم عن أبيه قال: «سألني ابن عمر عن بعض شأنه ـ يعني عمر ـ فأخبرته، فقال: ما رأيت أحداً قط بعد رسول الله ﷺ من حين قبض كان أجد وأجود حتى انتهى من عمر بن الخطاب» (الفتح ٧/ ٥١).

عظم شان عمر في دين الله:

أخرج البخاري عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: «سمعت رسول الله ﷺ يقول: بينا أنا نائم رأيت الناس عرضوا علي وعليهم قمص، فمنها ما يبلغ الثدي، ومنها ما يبلغ دون ذلك، وعرض على عمر وعليه قميص اجتره. قالوا: فما أولته يا رسول الله؟ قال: الدين» (الفتح ٧/ ٥٢، ١٢/ ٤١٢).

روى الحكيم الترمذي من طريق أخرى عن ابن المبارك عن يونس عن الزهري في هذا الحديث «فمنهم من كان قميصه إلى سرته، ومنهم من كان قميصه إلى ركبته، ومنهم من كان قميصه إلى أنصاف ساقيه»[2] قوله: ما أولته/ وقع عند الحكيم في الرواية المذكورة «فقال له أبو بكر على ما تأولت هذا يا رسول الله» (الفتح ١٢/ ٤١٣).

شدة عمر في دين الله:

أخرج البخاري أن عمر بن الخطاب قال: «سمعت هشام بن حكيم يقرأ

---

(١) مجمع الزوائد ٩/ ٧٠.

(٢) لم أقف عليه. وانظر الموارد.

سورة الفرقان في حياة رسول الله ﷺ، فاستمعت لقراءته فإذا هو يقرأ على حروف كثيرة لم يقرئنيها رسول الله ﷺ، فكدت أساوره في الصلاة، فتصبرت حتى سلم، فلببته بردائه فقلت: من أقرأك هذه السورة التي سمعتك تقرأ؟ قال: أقرأنيها رسول الله ﷺ، فقلت: كذبت، فإن رسول الله ﷺ قد أقرأنيها على غير ما قرأت. فانطلقت به أقوده إلى رسول الله ﷺ فقلت: إني سمعت هذا يقرأ بسورة الفرقان على حروف لم تقرئنيها. فقال رسول الله ﷺ: أرسله، اقرأ يا هشام. فقرأ عليه القراءة التي سمعته يقرأ، فقال رسول الله ﷺ: كذلك أنزلت. ثم قال: اقرأ يا عمر، فقرأت للقراءة التي أقرأني، فقال رسول الله ﷺ: كذلك أنزلت إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف، فاقرأوا ما تيسر منه» (الفتح ٨/ ٦٤٠).

وقد وقع عند الطبري من طريق إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أبيه عن جده قال: «قرأ رجل فغير عليه عمر، فاختصما عند النبي ﷺ، فقال الرجل: ألم تقرئني يا رسول الله؟ قال: بلى، قال فوقع في صدر عمر شيء عرفه النبي ﷺ في وجهه، قال فضرب في صدره وقال: أبعد شيطاناً. قالها ثلاثاً. ثم قال: يا عمر القرآن كله صواب، ما لم تجعل رحمة عذاباً أو عذاباً رحمة»[1].

ومن طريق ابن عمر «سمع عمر رجلاً يقرأ» فذكر نحوه ولم يذكر «فوقع في صدر عمر» لكن قال في آخره «أنزل القرآن على سبعة أحرف كلها كاف شاف»[2] (الفتح ٨/ ٦٤٣).

عمر باب دون الفتنة:

أخرج البخاري عن الأعمش عن أبي وائل عن حذيفة رضي الله عنه قال: «قال عمر رضي الله عنه: أيكم يحفظ حديث رسول الله ﷺ عن الفتنة؟ قال قلت أنا أحفظه كما قال. قال: إنك عليه لجريء، فكيف قال؟ قلت فتنة الرجل في

(١) تفسير الطبري ١/ ١٣.
(٢) تفسير الطبري ١/ ١٣.

أهله وولده وجاره تكفرها الصلاة والصدقة والمعروف ـ قال: سليمان: قد كان يقول الصلاة والصدقة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ـ قال: ليس هذه أريد، ولكني أريد التي تموج كموج البحر. قال: قلت ليس عليك بها يا أمير المؤمنين بأس، بينك وبينها باب مغلق. قال: فيكسر الباب أو يفتح؟ قال قلت: لا بل يكسر. قال: فإنه إذا كسر لم يغلق أبداً. قال قلت: أجل. قال: فهبنا أن نسأله من الباب. فقلنا لمسروق: سله. قال فسأله فقال: عمر رضي الله عنه. قال قلنا: فعلم عمر من تعني؟ قال: نعم، كما أن دون غد ليلة. وذلك أني حدثته حديثاً ليس بالأغاليط» (الفتح ٣/ ٢٥٣، ٤/ ١٣٢).

أخرج البخاري عن الأعمش حدثنا شقيق «سمعت حذيفة يقول: بينا نحن جلوس عند عمر إذ قال: أيكم يحفظ قول النبي ﷺ في الفتنة؟ قال: فتنة الرجل في أهله وماله وولده وجاره يكفرها الصلاة والصدقة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. قال: ليس عن هذا أسألك، ولكن التي تموج كموج البحر. فقال: ليس عليك منها بأس يا أمير المؤمنين، إن بينك وبينها باباً مغلقاً. قال عمر: أيكسر الباب أم يفتح؟ قال: لا بل يكسر. قال عمر: إذن لا يغلق أبداً. قلت: أجل. قلنا لحذيفة: أكان عمر يعلم الباب قال: نعم، كما يعلم أن دون غد ليلة، وذلك أني حدثته حديث ليس بالأغاليط. فهبنا أن نسأله من الباب، فأمرنا مسروقاً فسأله، فقال: من الباب؟ قال: عمر» (الفتح ١٣/ ٥٢).

قوله: ليس عن هذا أسألك.. وقع في رواية ربعي بن خراش عن حذيفة عند الطبراني «لم أسأل عن فتنة الخاصة»[(١)].

وقوله: ليس عليك منها بأس.. في رواية الكشميهني «عليكم» بصيغة الجمع، ووقع في رواية ربعي، فقال حذيفة: «سمعته يقول: يأتيكم بعدي فتن كموج البحر يدفع بعضها بعضا».

(١) المعجم الكبير ٣/ ١٦٩.

وأخرج الخطيب في (الرواة عن مالك) أن عمر دخل على أم كلثوم بنت علي فوجدها تبكي فقال: ما يبكيك؟ قالت: هذا اليهودي ـ لكعب الأحبار ـ يقول: إنك باب من أبواب جهنم، فقال عمر: ما شاء الله. ثم خرج فأرسل إلى كعب فجاءه فقال: يا أمير المؤمنين، والذي نفسي بيده لا ينسلخ ذو الحجة حتى تدخل الجنة. فقال: ما هذا، مرة في الجنة ومرة في النار؟ فقال: إنا لنجدك في كتاب الله على باب من أبواب جهنم تمنع الناس أن يقتحموا فيها، فإذا مت اقتحموا»[1] (الفتح ١٣/ ٥٤).

أخرج أحمد والطبراني بسند حسن من حديث خالد بن الوليد «أن رجلاً قال له: يا أبا سليمان اتق الله، فإن الفتن ظهرت، فقال: أما وابن الخطاب حي فلا، إنما تكون بعده، فينظر الرجل فيفكر هل يجد مكاناً لم ينزل به مثل ما نزل بمكانه الذي هو به من الفتنة والشر فلا يجد، فتلك الأيام التي ذكر رسول الله ﷺ بين يدي الساعة، أيام الهرج»[2] (الفتح ١٣/ ١٧).

(١) الرواة عن مالك مفقود. موارد الخطيب ص ٧٢.
(٢) مسند أحمد ٤/ ٩٠، المعجم الكبير ٤/ ١١٦ وقد أورده هنا مختصراً.

المبحث الثالث
أحواله الشخصية وعبادته

شدة خوف عمر:

أخرج البخاري عن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري قال: «قال لي عبد الله بن عمر: هل تدري ما قال أبي لأبيك؟ قال قلت: لا. قال: فإن أبي قال لأبيك: يا أبا موسى، هل يسرك إسلامنا مع رسول الله ﷺ وهجرتنا معه وجهادنا معه وعملنا كله معه برد لنا[1]، وأن كل عمل عملناه بعده نجونا منه كفافاً رأساً برأس؟ فقال أبي: لا والله، قد جاهدنا بعد رسول الله ﷺ وصلينا وصمنا وعملنا خيراً كثيراً وأسلم على أيدينا بشر كثير، وإنا لنرجوا ذلك. فقال أبي: لكني أنا والذي نفس عمر بيده لوددت أن ذلك برد لنا، وأن كل شيء عملناه بعد نجونا منه كفافاً رأساً برأس. فقلت: إن أباك والله خير من أبي».

قوله قال لي عبد الله بن عمر: هل تدري/ وقعت في هذا الحديث زيادة من رواية سعيد بن أبي بردة عن أبيه قال: «صليت إلى جنب ابن عمر، فسمعته حين سجد يقول «فذكر ذكراً وفيه «ما صليت صلاة منذ أسلمت إلا وأنا أرجو أن تكون كفارة، وقال لأبي بردة علمت أن أبي» فذكر حديث الباب، رويناه في الجزء السادس من (فوائد أبي محمد بن صاعد)[2].

قوله: قال أبي: لا والله/ كذا وقع فيه والصواب «قال أبوك» لأن ابن عمر

(١) برد لنا أي ثبت لنا ودام. (الفتح ٧/ ٢٩٩).
(٢) فوائد محمد بن صاعد مفقود.

هو الذي يحكي لأبي بردة ما دار بين عمر وأبي موسى، وهذا الكلام الأخير كلام أبي موسى.

وقد وقع في رواية النسفي على الصواب ولفظه «فقال أبوك: لا والله» ووقع عند القابسي والمستملي «فقال إي والله» وعند عبدوس «إني والله» وكله تصحيف إلا رواية النسفي.

ووقع في رواية داود بن أبي هند عن أبي بردة في (تاريخ الحاكم) هذا الحديث «قال أبو موسى: لا، قال لم؟ قال: لأني قدمت على قوم جهال فعلّمتهم القرآن والسنّة فأرجو بذلك»[1] (الفتح ٧/ ٢٩٩).

ورعـه:

قال البخاري: «باب الوكالة في الصرف وقد وكل عمر وابن عمر في الصرف» (الفتح ٤/ ٥٦١).

أما أثر عمر فوصله سعيد بن منصور من طريق موسى بن أنس عن أبيه «أن عمر أعطاه آنية مموهة بالذهب فقال له: اذهب فبعها، فباعها من يهودي بضعف وزنه، فقال له عمر: اردده، فقال له اليهودي: أزيدك، فقال له عمر لا إلا بوزنه»[2] (الفتح ٤/ ٥٦٢).

روى ابن أبي شيبة من طريق الحكم عن شيخ من أهل مكة أن حماماً كان على البيت فذرق على يد عمر، فأشار عمر بيده فطار فوقع على بعض بيوت مكة، فجاءت حية فأكلته، فحكم عمر على نفسه بشاة»[3] (الفتح ٤/ ٥٦).

غيرة عمر ووقوفه عند حدود الله:

أخرج البخاري عن ابن عمر قال: «كانت امرأة لعمر تشهد صلاة الصبح

(١) تاريخ الحاكم. مفقود.

(٢) لم أقف عليه في المطبوع منه.

(٣) مصنف ابن أبي شيبة ١/ ٤/ ١٦٢.

والعشاء في الجماعة في المسجد، فقيل لها: لم تخرجين وقد تعلمين أن عمر يكره ذلك ويغار؟ قالت: وما يمنعه أن ينهاني؟ قال: يمنعه قول الرسول ﷺ: لا تمنعوا إماء الله مساجد الله» (الفتح ٢/ ٤٤٤).

سماها الزهري فيما أخرج عبد الرزاق عن معمر عنه قال: «كانت عاتكة بنت زيد بن عمرو بن نفيل عند عمر بن الخطاب وكانت تشهد الصلاة في المسجد وكان عمر يقول لها: والله إنك لتعلمين أني ما أحب هذا. قالت: والله لا أنتهي حتى تنهاني. قال: فلقد طعن عمر وإنها لفي المسجد»[١] كذا ذكره مرسلاً.

ووصله عبد الأعلى عن معمر يذكر سالم بن عبد الله عن أبيه لكن أبهم المرأة. أخرجه أحمد عنه[٢].

وسماها أحمد من وجه آخر عن سالم قال: «كان عمر رجلاً غيوراً وكان إذا خرج إلى الصلاة اتبعته عائشة بنت زيد»[٣] الحديث وهو مرسل: أيضاً. (الفتح ٢/ ٤٤٥ - ٤٤٦).

وقف عمر وصدقته:

أخرج البخاري عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما «أن عمر تصدق بمال له على عهد رسول الله ﷺ وكان يقال له ثمغ، وكان نخلاً فقال عمر: يا رسول الله إني استفدت مالاً وهو عندي نفيس فأردت أن أتصدق به، فقال النبي ﷺ: تصدق بأصله، ولا يباع ولا يوهب ولا يورث ولكن ينفق ثمرته. فتصدق به عمر، فصدقته تلك في سبيل الله وفي الرقاب والمساكين والضعيف وابن السبيل ولذي القربى، ولا جناح على من وليه أن يأكل منه بالمعروف، أو يوكل صديقه غير متمول به» (الفتح ٥/ ٤٦٠، ٤٦٨).

---

(١) مصنف عبد الرزاق ٣/١٤٨.
(٢) مسند أحمد ٢/٧.
(٣) مسند أحمد ١/ ٤٠.

تواضعه:

أخرج البخاري عن مالك عن ابن شهاب عن عباد بن تميم عن عمه أنه رأى رسول الله ﷺ مستلقياً في المسجد واضعاً إحدى رجليه على الأخرى.

وعن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب قال: «كان عمر وعثمان يفعلان ذلك» هو معطوف على الإسناد المذكور وقد صرح بذلك أبو داود في روايته في القعنبي، وهو كذلك من الموطأ[1]، وقد غفل عن ذلك من زعم أنه معلق. (الفتح ١/ ٦٧١).

---

(١) مسند أبي داود ٥/ ١٨٨، ولم أقف عليه في الموطأ.

المبحث الرابع
ولاة عمر رضي الله عنه

شرط عمر في القضاة:

وكتب عمر إلى عماله: «استعملوا صالحيكم على القضاء وأكفوهم»[(١)] (الفتح ١٣/ ١٢٩).

قاضي عمر:

أخرج البيهقي بسند قوي أن عمر استعمل عبد الله بن مسعود على القضاء[(٢)].

كتب عمر إلى شريح «انظر ما تبين لك من كتاب الله فلا تسأل عنه أحداً، فإن لم يتبين لك من كتاب الله فاتبع فيه سنّة رسول الله ﷺ وما لم يتبين لك من السنّة فاجتهد فيه رأيك» هذه رواية سيار عن الشعبي[(٣)].

وفي رواية الشيباني عن الشعبي عن شريح أن عمر كتب إليه نحوه وقال في آخره «اقض بما في كتاب الله، فإن لم يكن فبما في سنّة رسول الله، فإن لم يكن فبما قضى به الصالحون، فإن لم يكن فإن شئت فتقدم وإن شئت فتأخر، ولا أرى التأخر إلا خيراً»[(٤)] (الفتح ١٣/ ٣٠١).

(١) انظر القضاء في عهد عمر. فقد نقل عن عمر قريباً من هذا النص ١/ ١٩٩.
(٢) السنن الكبرى ١٠/ ٨٧.
(٣) أخبار القضاة ٢/ ١٨٩.
(٤) سنن النسائي ٨/ ٢٣١، أخبار القضاة ٢/ ١٩٠.

عامل عمر على مكة:

قال البخاري: «واشترى نافع بن عبد الحارث داراً للسجن بمكة، من صفوان بن أمية، على إن رضى عمر فالبيع بيعه، وإن لم يرضَ عمر فلصفوان أربعمائة دينار».

وصله عبد الرزاق وابن أبي شيبة والبيهقي من طرق عن عمرو بن دينار عن عبد الرحمٰن بن فروخ به»[(١)] (الفتح ٥/ ٩١).

وأخرج عمر بن شبة في (كتاب مكة) عن محمد بن يحيى أبي غسان الكناني عن هشام بن سليمان عن ابن جريج «إن نافع بن عبد الحارث الخزاعي كان عاملاً لعمر على مكة فابتاع داراً للسجن من صفوان «فذكر نحوه لكن قال بدل الأربعمائة خمسمائة، وزاد في آخره «وهو الذي يقال له سجن عارم»[(٢)] (الفتح ٥/ ٩٢).

أخرج مسلم من طريق أبي الطفيل أن نافع بن عبد الحارث لقي عمر بعسفان وكان عمر استعمله على مكة فقال: من استعملت عليهم؟ فقال: ابن أبزى يعني ابن عبد الرحمٰن، قال: استعملت عليهم مولى! قال: إنه قارىء لكتاب الله عالم بالفرائض، فقال عمر: إن نبيكم قد قال: «إن الله يرفع بهذا الكتاب أقواماً ويضع به آخرين»[(٣)] (الفتح ١٣/ ١٨٠، ١/ ١٧٠).

رسول عمر إلى أهل اليمن:

قال البخاري: «وقال عمر: المصلون أحق بالسواري من المتحدثين إليها».

---

(١) مصنف عبد الرزاق ٥/١٤٨، ومصنف ابن أبي شيبة ٧/٣٠٦، ولم أقف عليه في الكبرى والصغرى والدلائل للبيهقي.
(٢) تاريخ مكة مفقود.
(٣) صحيح مسلم ١/٥٥٩.

هذا التعليق وصله ابن أبي شيبة والحميدي من طريق همدان وكان بريد عمر، أي رسوله إلى أهل اليمن»[1] (الفتح ١/ ٦٨٧).

عامل البحرين:

أخرج البخاري عن عبد الله بن عامر بن ربيعة «أن عمر استعمل قدامة بن مظعون على البحرين وكان شهد بدراً، وهو خال عبد الله بن عمر وحفصة رضي الله عنهم» (الفتح ٧/ ٣٧١).

أورد عبد الرزاق في مصنفه عن معمر عن الزهري فزاد «فقدم الجارود العقدي على عمر فقال: إن قدامة سكر، فقال: من يشهد معك؟ فقال: أبو هريرة، فشهد أبو هريرة أنه رآه سكران يقيء، فأرسل إلى قدامة، فقال له الجارود: أقم عليه الحد، فقال له عمر: أخصم أنت أم شاهد؟ فصمت. ثم عاوده فقال: لتمسكن أو لأسوءنك.

فقال ليس في الحق أن يشرب ابن عمك وتسوءني. فأرسل عمر إلى زوجته هند بنت الوليد فشهدت على زوجها، فقال عمر لقدامة: إني أريد أن أحدك، فقال: ليس لك ذلك لقول الله تعالى ﴿ لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓا۟ ﴿٩٣﴾ ﴾[2] الآية، فقال: أخطأت التأويل فإن بقية الآية ﴿ إِذَا مَا ٱتَّقَوا۟ ﴿٩٣﴾ ﴾ فإنك إذا اتقيت اجتنبت ما حرم الله عليك، ثم أمر به فجلد، فغاضبه قدامة، ثم حجوا جميعاً، فاستيقظ عمر من نومه فزعاً فقال: عجلوا بقدامة، أتاني آت فقال: صالح قدامة فإنه أخوك، فاصطلحا» وسندها صحيح»[3] (الفتح ٧/ ٣٧٢، ١٣/ ١٥١).

عامل البصرة:

أخرج البخاري عن أبي بردة بن أبي موسى رضي الله عنه قال: «وجع أبو

---

(١) لم أقف عليه في مصنف ابن أبي شيبة ومسند الحميدي.

(٢) سورة المائدة/ الآية ٩٣.

(٣) مصنف عبد الرزاق ٩/ ٢٤٠.

موسى وجعاً فغشي عليه، ورأسه في حجر امرأة من أهله فلم يستطع أن يرد عليها شيئاً، فلما أفاق قال: أنا بريء ممن برىء منه رسول الله ﷺ، إن رسول الله ﷺ برىء من الصالقة والحالقة والشاقة».

وأفاد عمر بن شبة في (تاريخ البصرة) أن اسمها صفية بنت دمون، وأنها والدة أبي بردة بن أبي موسى، وأن ذلك وقع حيث كان أبو موسى أميراً على البصرة، من قبل عمر بن الخطاب رضي الله عنه»[1] (الفتح ٣/ ١٩٧).

أخرج الطبري من طريق أبي العلية عن أبي رجاء العطاردي قال: «صليت خلف عبد الله بن قيس بالبصرة في زمن عمر صلاة الغداة فقلت لهم: ما الصلاة الوسطى؟ قال: هي هذه الصلاة»[2] (الفتح ٨/ ٤٤).

ولاة الكوفة:

أخرج البخاري عن عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة قال: «شكا أهل الكوفة سعداً إلى عمر رضي الله عنه، فعزله، واستعمل عليهم عماراً، فشكوا حتى ذكروا أنه لا يحسن يصلي. فأرسل إليه فقال: يا أبا إسحاق إن هؤلاء يزعمون أنك لا تحسن تصلي. قال أبو إسحاق: أما أنا والله فإني كنت أصلي بهم صلاة رسول الله ﷺ ما أخرم عنها، أصلي صلاة العشاء فأركد في الأوليين وأخف في الأخريين. قال: ذاك الظن بك يا أبا إسحاق. فأرسل معه رجلاً ـ أو رجالاً ـ إلى الكوفة فسأل عنه أهل الكوفة، ولم يدع مسجداً إلا سأل عنه، ويثنون معروفاً. حتى دخل مسجداً لبني عبس، فقام رجل منهم يقال له أسامة بن قتادة يكنى أبا سعدة قال: أما إذ نشدتنا فإن سعداً كان لا يسير بالسرية، ولا يقسم بالسوية، ولا يعدل في القضية. قال سعد: أما والله لأدعون بثلاث: اللهم إن كان عبدك هذا كاذباً قام رياء وسمعة فأطل عمره، وأطل

---

(١) تاريخ البصرة. مفقود.

(٢) تفسير الطبري ٢/ ٥٦٥.

فقره، وعرضه بالفتن. وكان بعد إذا سئل يقول: شيخ كبير مفتون، أصابتني دعوة سعد. قال عبد الملك: فأنا رأيته بعد قد سقط حاجباه على عينيه من الكبر، وإنه ليتعرض للجواري في الطرق يغمزهن» (الفتح ٢/ ٢٧٦).

في رواية عبد الرزاق عن معمر عن عبد الملك عن جابر بن سمرة قال: «كنت جالساً عند عمر، إذ جاء أهل الكوفة يشكون إليه سعد بن أبي وقاص، حتى قالوا إنه لا يحسن الصلاة»[١].

وفي رواية زائدة عن عبد الملك في صحيح أبي عوانة «جعل ناس من أهل الكوفة»[٢].

ونحوه لإسحاق بن راهويه عن جرير عن عبد الملك[٣].

وسمى منهم عند سيف والطبراني: الجراح بن سنان وقبيصة وأربد الأسديون[٤].

وذكر العسكري في الأوائل أن منهم الأشعث بن قيس[٥] (الفتح ٢/ ٢٧٧).

كان عمر بن الخطاب أمر سعد بن أبي وقاص على قتال الفرس في سنة أربع عشرة ففتح الله العراق على يديه، ثم اختط الكوفة سنة سبع عشرة واستمر عليها أميراً إلى سنة إحدى وعشرين. في قول خليفة بن خياط[٦].

وعند الطبري، سنة عشرين، فوقع له مع أهل الكوفة ما ذكر[٧].

---

(١) مصنف عبد الرزاق ٢/ ٣٦١.
(٢) صحيح أبي عوانة ٢/ ١٥٠.
(٣) لم أجده في القطعة المطبوعة من مسنده.
(٤) تاريخ الطبري ٤/ ١٢١ من رواية سيف بن عمر، المعجم الكبير ١/ ١٤٠ ولم يذكر أسماء الذين شكوا سعداً.
(٥) الأوائل ٢/ ١٣.
(٦) التاريخ ١٤٩ ذكر أنه عزله بسبب شكوى أهل الكوفة.
(٧) تاريخ الطبري ٤/ ١١٢.

قال خليفة: استعمل عماراً على الصلاة وابن مسعود على بيت المال وعثمان بن حنيف على مساحة الأرض. انتهى[1]. وكأن تخصيص عمار بالذكر لوقوع التصريح بالصلاة دون غيرها مما وقعت فيه الشكوى.

في رواية أبي عون، فقال عمر: لقد شكوك في كل شيء حتى في الصلاة[2].

وذكر ابن سعد وسيف، أنهم زعموا أنه حابى في بيع خمس باعه، وأنه صنع على داره باباً مبوباً من خشب، وكان السوق مجاوراً له فكان يتأذى بأصواتهم، فزعموا أنه قال: انقطع التصويت[3].

وذكر سيف أنهم زعموا أنه كان يلهيه الصيد عن الخروج في السرايا.

وقال الزبير بن بكار في (كتاب النسب): رفع أهل الكوفة عليه أشياء كشفها عمر فوجدها باطلة[4] (الفتح ٢/ ٢٧٨).

زاد مسعر عن عبد الملك وأبي عون معاً «فقال سعد: أتعلمني الأعراب الصلاة» أخرجه مسلم[5].

وفي رواية ابن عيينة وهي عند أحمد «فبعث عمر رجلين»[6].

وهذا يدل على أنه أعاده إلى الكوفة ليحصل له الكشف عنه بحضرته ليكون أبعد من التهمة، لكن كلام سيف يدل على أن عمر إنما سأله عن مسألة الصلاة بعدما عاد به محمد بن مسلمة من الكوفة. (الفتح ٢/ ٢٧٩).

---

(١) تاريخ خليفة ص ١٤٩.

(٢) صحيح أبي عوانة ٢/ ١٥٠.

(٣) الطبقات ٥/ ٦٢، وتاريخ الطبري ٤/ ٤٧ من رواية سيف.

(٤) لم أقف عليه في القطعة المطبوعة من الكتاب.

(٥) صحيح مسلم ١/ ٣٣٥.

(٦) لم أقف عليه في الفضائل ولا في المسند.

وذكر سيف والطبري أن رسول عمر بذلك محمد بن مسلمة قال: وهو الذي كان يقتص آثار من شكي من العمال في زمن عمر[1].

وحكى ابن التين أن عمر أرسل في ذلك عبد الله بن أرقم، فإن كان محفوظاً فقد عرف الرجلان.

وروى ابن سعد من طريق مليح بن عوف السلمي قال: بعث عمر محمد بن مسلمة وأمرني بالمسير معه وكنت دليلاً بالبلاد، فذكر القصة وفيها «وأقام سعداً في مساجد الكوفة يسألهم عنه»[2].

وفي رواية إسحاق عن جرير «فطيف به في مساجد الكوفة» (الفتح ٢/ ٢٨٠).

قوله «وأطل فقره» في رواية جرير «وشدد فقره».

وفي رواية سيف «وأكثر عياله».

وفي رواية أبي يعلى عن إبراهيم بن الحجاج كلاهما عن أبي عوانة ولفظه «قال عبد الملك: فأنا رأيته يتعرض للإماء في السكك، فإذا سألوه قال: كبير فقير مفتون».

وفي رواية إسحاق عن جرير «فافتقر وافتتن».

وفي رواية سيف «فعمي واجتمع عنده عشر بنات، وكان إذا سمع بحس المرأة تشبث بها، فإذا أنكر عليه قال: دعوة المبارك سعد».

وفي رواية ابن عيينة «ولا تكون فتنة إلا وهو فيها».

وفي رواية محمد بن جحادة عن مصعب بن سعد نحو هذه القصة قال:

(١) تاريخ الطبري ٤/ ١٢١.
(٢) الطبقات ٥/ ٦٢.

«وأدرك فتنة المختار فقتل فيها» رواه المخلص في فوائده. ومن طريقه ابن عساكر[1].

وفي رواية سيف «أنه عاش إلى فتنة الجماجم وكانت سنة ثلاث وثمانين».

وفي رواية سيف «قال عمر: لولا الاحتياط وأن لا يتقى من أمير مثل سعد لما عزلته» (الفتح ٢/ ٢٨١).

أخرج البخاري عن إسماعيل عن قيس قال: سمعت سعداً رضي الله عنه يقول: «إني لأول العرب رمى بسهم في سبيل الله، وكنا نغزوا مع النبي ﷺ وما لنا طعام إلا ورق الشجر، حتى إن أحدنا ليضع كما يضع البعير أو الشاة ما له خلط، ثم أصبحت بنو أسد تعزرني على الإسلام لقد خبت إذا وضل عملي. وكانوا وشوا به إلى عمر قالوا: لا يحسن يصلي» (الفتح ٧/ ١٠٤).

عامل حمص:

أخرج سعيد بن منصور ومن طريقه أبو الشيخ في كتاب النكاح من طريق عروة بن رويم «أن عبد الله بن قرظ الثمالي ـ وكان عامل عمر على حمص ـ مرت به عروس وهم يوقدون النيران بين يديها فضربهم بدرته حتى تفرقوا عن عروسهم، ثم خطب فقال: إن عروسكم أوقدوا النيران وتشبهوا بالكفرة والله مطفىء نورهم»[2] (الفتح ٩/ ١٣٢).

عامل أذربيجان:

أخرج البخاري عن أبي عثمان النهدي قال: «أتانا كتاب عمر ونحن مع عتبة بن فرقد بأذربيجان أن رسول الله ﷺ نهى عن الحرير إلا هكذا، وأشار بأصبعيه اللتين تليان الإبهام. قال علمنا أنه يعني الأعلام» (الفتح ١٠/ ٢٩٥).

---

(١) لم أقف عليه.

(٢) لم أقف عليه في القطعة المطبوعة من السنن.

زاد الإسماعيلي فيه من طريق علي بن الجعد عن شعبة بعد قوله مع عتبة بن فرقد «أما بعد فاتزروا وارتدوا وانتعلوا وألقوا الخفاف والسراويلات، وعليكم بلباس أبيكم إسماعيل، وإياكم والتنعم وزي العجم، وعليكم بالشمس فإنها حمام العرب، وتمددوا، واخشوشنوا، واخلولقوا، واقطعوا الركب وانزوا نزواً وارموا الأغراض، فإن رسول الله ﷺ»[1] الحديث.

زاد مسلم «يا عتبة بن فرقد، إنه ليس من كدك ولا كد أبيك. فأشبع المسلمين في رحالهم، مما تشبع منه في رحلك، وإياكم والتنعم، وزي أهل الشرك، ولبس الحرير، فإن رسول الله ﷺ نهى. . .»[2] فذكر الحديث.

وبين أبو عوانة في صحيحه من وجه آخر سبب قول عمر ذلك فعنده في أوله «أن عتبة بن فرقد بعث إلى عمر مع غلام له بسلال فيها خبيص عليها اللبود فلما رآه عمر قال: أيشبع المسلمون في رحالهم من هذا؟ قال: لا. فقال عمر: لا أريده. وكتب إلى عتبة «إنه ليس من كدك. .»[3] الحديث (الفتح ١٠/ ٢٩٨).

أمراء الأجناد:

كان عمر قسم الشام بعد موت أبي عبيدة ومعاذ على أربعة أمراء مع كل أمير جند، فكان كل من فلسطين ودمشق وحمص وقنسرين يسمى جنداً باسم الجند الذي نزلوها، وقيل كان الرابع الأردن وإنما أفردت قنسرين بعد ذلك.

ولابن ماجة وصححه ابن خزيمة من طريق أبي صالح الأشعري عن أبي عبد الله الأشعري في غسل الأعقاب «قال أبو صالح: فقلت لأبي عبد الله: من حدثك؟ قال: أمراء الأجناد خالد بن الوليد ويزيد بن أبي سفيان وشرحبيل بن حسنة وعمرو بن العاص»[4] (الفتح ١٢/ ٢٥٠).

---

(١) مستخرج الإسماعيلي. مفقود.

(٢) صحيح مسلم ٣/ ١٦٤٢ وفيه «ولا من كد أمك».

(٣) لم أقف عليه في صحيح أبي عوانة.

(٤) سنن ابن ماجة ١/ ١٥٥، ولم أقف عليه في القطعة المطبوعة من صحيح ابن خزيمة.

إلزام عمر عماله باخذ الأجرة على عملهم:

أخرج البخاري عن حويطب بن عبد العزى أن عبد الله بن السعدي أخبره «أنه قدم على عمر في خلافته فقال له عمر: ألم أحدث أنك تلي من أعمال الناس أعمالاً، فإذا أعطيت العمالة كرهتها؟ فقلت: بلى، فقال عمر: ما تريد إلى ذلك؟ فقلت: إن لي أفراساً وأعبداً وأنا بخير، وأريد أن تكون عمالتي صدقة على المسلمين. قال عمر: لا تفعل، فإني كنت أردت الذي أردت، فكان رسول الله ﷺ يعطيني العطاء فأقول: أعطه أفقر إليه مني، حتى أعطاني مرة مالاً فقلت: أعطه أفقر إليه مني، فقال النبي ﷺ: خذه فتموله وتصدق به، فما جاءك من هذا المال ـ وأنت غير مشرف ولا سائل ـ فخذه، وإلا فلا تتبعه نفسك» (الفتح ١٣/ ١٦٠، ٣/ ٣٩٥).

ووقع في رواية بسر بن سعيد عند مسلم «استعملني عمر على الصدقة»[١] (الفتح ١٣/ ١٦٢).

ووقع عند ابن حبان في صحيحه من طريق قبيصة بن ذؤيب أن عمر أعطى ابن السعدي ألف دينار. فذكر القصة نحو الذي هنا[٢].

ورويناه في الجزء الثالث من (فوائد أبي بكر النيسابوري) الزيادات من طريق عطاء الخراساني عن عبد الله السعدي قال «قدمت على عمر فأرسل إلي ألف دينار، فرددتها وقلت أنا عنها غني» فذكره أيضاً بنحوه[٣] (الفتح ١٣/ ١٦٣).

عامل الصدقة:

أخرج البخاري عن محمد بن حمزة بن عمرو الأسلمي عن أبيه «أن عمر رضي الله عنه بعثه مصدقاً، فوقع رجل على جارية امرأته، فأخذ حمزة من

---

(١) صحيح مسلم ٢/ ٧٢٣.
(٢) الإحسان ٥/ ١٧١.
(٣) فوائد أبي بكر النيسابوري، مفقود.

الرجل كفلاء حتى قدم على عمر، وكان عمر قد جلده مائة جلدة، فصدقهم، وعذره بالجهالة».

هو مختصر من قصة أخرجها الطحاوي من طريق عبد الرحمٰن بن أبي الزناد «حدثني أبي حدثني محمد بن حمزة بن عمرو الأسلمي عن أبيه أن عمر بن الخطاب بعثه للصدقة، فإذا رجل يقول لامرأة: صدقي مال مولاك، وإذا المرأة تقول: بل أنت صدق مال ابنك، فسأل حمزة عن أمرهما، فأخبر أن ذلك الرجل زوج تلك المرأة، وأنه وقع على جارية لها، فولدت ولداً فأعتقته امرأته، ثم ورث من أمه مالاً، فقال حمزة للرجل: لأرجمنك، فقال له أهل الماء: إن أمره رفع إلى عمر فجلده مائة ولم ير عليه رجماً. قال فأخذ حمزة بالرجل كفيلاً، حتى قدم على عمر فسأله فصدقهم عمر بذلك مع قولهم»[1] (الفتح ٤/٥٢٨ ـ ٥٤٩).

(١) شرح معاني الآثار ٣/١٤٧ وقد ذكره هنا بالمعنى مع اختصار في بعض الألفاظ.

المبحث الخامس
الجهاد والفتوحات

المال لمن يجاهد والغنيمة لمن شهد الوقعة:

قال البخاري: «وقال عمر: إن ناساً يأخذون من هذا المال ليجاهدوا، ثم لا يجاهدوا، فمن فعله فنحن أحق بماله حتى نأخذ منه ما أخذ» (الفتح ٦/ ١٤٤).

وصله ابن أبي شيبة من طريق أبي إسحاق سليمان الشيباني عن عمرو بن قرة قال: «جاءنا كتاب عمر بن الخطاب إن ناساً، فذكر مثله. قال أبو إسحاق: فقمت إلى أسير بن عمرو فحدثته بما قال، فقال: صدق، جاءنا كتاب عمر بذلك[1].

وأخرجه البخاري في تاريخه من هذا الوجه وهو إسناد صحيح»[2] (الفتح ٦/ ١٤٥).

أخرج عبد الرزاق بإسناد صحيح عن طارق بن شهاب «أن عمر كتب إلى عمار أن الغنيمة لمن شهد الوقعة»[3] ذكره في قصة. (الفتح ٦/ ٢٥٩).

أول من أسهم للبراذين:

روى الشافعي في (الأم) وسعيد بن منصور من طريق علي بن الأقمر قال:

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة ١٢/ ٢٩٢.

(٢) التاريخ الكبير ٦/ ٣٦٤ إلا أنه قال «عمرو بن أبي قرة الكندي».

(٣) مصنف عبد الرزاق ٥/ ٣٠٣.

«أغارت الخيل فأدركت العراب وتأخرت البراذن، فقام ابن المنذر الوادعي فقال: لا أجعل ما أدرك كمن لم يدرك، فبلغ ذلك عمر فقال: هبلت الوادعي أمه لقد أذكرت به، أمضوها على ما قال. فكان أول من أسهم للبراذين دون سهام العراب»[1] (الفتح ٦/ ٧٩).

سياسته في قسم البلاد المفتوحة:

أخرج البخاري عن زيد بن أسلم عن أبيه قال: «قال عمر رضي الله عنه: لولا آخر المسلمين ما افتتحت قرية إلا قسمتها بين أهلها، كما قسم رسول الله ﷺ خيبر» (الفتح ٥/ ٢١، ٦/ ٢٥٩).

وروى البيهقي من وجه آخر عن ابن وهب عن مالك في هذه القصة سبب قول عمر هذا ولفظه «لما فتح عمر الشام قام إليه بلال فقال: لتقسمنها أو لنضاربن عليها بالسيف، فقال عمر»[2] فذكره. (الفتح ٥/ ٢٢).

أخرج البخاري عن زيد بن أسلم عن أبيه أنه سمع عمربن الخطاب رضي الله عنه يقول: «أما والذي نفسي بيده، لولا أن أترك آخر الناس ببانا[3] ليس لهم شيء، ما فتحت علي قرية إلا قسمتها كما قسم النبي ﷺ خيبر، ولكني أتركها خزانة لهم يقتسمونها».

أخرج البخاري عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر رضي الله عنه قال: «لولا آخر المسلمين، ما فتحت عليهم قرية إلا قسمتها كما قسم النبي ﷺ خيبر» (الفتح ٧/ ٥٦٠).

روى أبو عبيد في «كتاب الأموال» من طريق ابن إسحاق عن حارثة بن

---

(١) الأم ٧/ ٣٣٧، سنن سعيد بن منصور ٢/ ٢٨٠ وأفادا أن ذلك كان بالشام. وقد أورده ابن حجر بالمعنى.

(٢) السنن الكبرى ٦/ ٣١٨.

(٣) ببانا أي شيء واحد. (الفتح ٧/ ٥٦٠).

مضرب عن عمر «أنه أراد أن يقسم السواد، فشاور في ذلك، فقال له علي: دعهم يكونوا مادة للمسلمين، فتركهم»[1].

ومن طريق عبد الله بن أبي قيس «أن عمر أراد قسمة الأرض، فقال له معاذ: إن قسمتها صار الريع العظيم في أيدي القوم، يبتدرون، فيصير إلى الرجل الواحد أو المرأة الواحدة، ويأتي القوم يسدون من الإسلام مسداً فلا يجدون شيئاً، فانظر أمراً يسع أولهم وآخرهم، فاقتضى رأي عمر تأخير قسم الأرض، وضرب الخراج عليها للغانمين ولمن يجيء بعدهم»[2] (الفتح ٦/ ٢٥٩).

روى الدارقطني في (غرائب مالك) من طريق معن بن عيسى عن مالك بسند حديث الباب عن عمر قال: «لإن بقيت إلى الحول لألحقن أسفل الناس بأعلاهم»[3] (الفتح ٧/ ٥٣١).

نهي عمر عن إطلاق الشهادة على كل قتيل:

خطب عمر فقال: «تقولون في مغازيكم فلان شهيد ومات شهيداً، ولعله قد يكون قد أوقر راحلته، ألا لا تقولوا ذلكم ولكن قولوا كما قال رسول الله ﷺ: من مات في سبيل الله أو قتل فهو شهيد» وهو حديث حسن أخرجه أحمد وسعيد بن منصور وغيرهما من طريق محمد بن سيرين عن أبي العجفاء بفتح المهملة وسكون الجيم ثم فاء عن عمر»[4] (الفتح ٦/ ١٠٦).

معركة اليرموك:

أخرج البخاري عن هشام بن عروة عن أبيه «أن أصحاب رسول الله ﷺ

(١) الأموال ص ٦١ وقد أوردها هنا باختصار.
(٢) الأموال ص ٦١ وقد ساقها ابن حجر بالمعنى.
(٣) غرائب مالك لم أجده انظر الموارد، ولم أجده في الموطأ.
(٤) المسند ١/ ٤٠، ٤٨، سنن سعيد بن منصور ١/ ١٦٥ ـ ١٦٦ وقد ساقها ابن حجر بالمعنى.

قالوا للزبير يوم اليرموك: ألا تشد فنشد معك؟ فقال: إني إن شددت كذبتم. فقالوا: لا نفعل. فحمل عليهم حتى شق صفوفهم، فجاوزهم وما معه أحد، ثم رجع مقبلاً، فأخذوا بلجامه، فضربوه ضربتين على عاتقه، بينهما ضربة ضربها يوم بدر. قال عروة: كنت أدخل أصابعي في تلك الضربات ألعب وأنا صغير. قال عروة: وكان معه عبد الله بن الزبير يومئذ، وهو ابن عشر سنين، فحمله على فرس ووكل به رجلاً» (الفتح ٧/ ٣٤٩، ٧/ ١٠٠).

وروى ابن المبارك في الجهاد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن الزبير «أنه كان مع أبيه يوم اليرموك، فلما انهزم المشركون حمل فجعل يجهز على جرحاهم»[1].

وقوله كان عمره عشر سنين. هو بحسب إلغاء الكسر، وإلا سنه حينئذ كان على الصحيح اثنتي عشرة سنة. (الفتح ٧/ ٣٥٠).

ووقعة اليرموك كانت أول خلافة عمر بين المسلمين والروم بالشام سنة ثلاثة عشر، وقيل سنة خمسة عشر، ويؤيد الأول قوله في الحديث الذي بعده: «إن سن عبد الله بن الزبير كان عشر سنين».

واليرموك: موضع من نواحي فلسطين، ويقال إنه نهر، والتحرير أنه موضع بين أذرعات ودمشق كانت به الواقعة المشهورة. (الفتح ٧/ ٣٤٩).

قدوم عمر الشام:

أخرج البخاري عن ابن عباس «أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه خرج إلى الشام، حتى إذا كان بسرغ لقيه أمراء الأجناد - أبو عبيدة بن الجراح وأصحابه - فأخبروه أن الوباء قد وقع بأرض الشام. قال ابن عباس فقال عمر: ادع لي المهاجرين الأولين، فدعاهم، فاستشارهم، وأخبرهم أن الوباء قد وقع

(١) ساقط من الكتاب المطبوع.

في الشام، فاختلفوا: فقال بعضهم قد خرجنا لأمر، ولا نرى أن ترجع عنه. وقال بعضهم: معك بقية الناس وأصحاب رسول الله ﷺ، ولا نرى أن تقدمهم على هذا الوباء. فقال: ارتفعوا عني. ثم قال: ادعوا لي الأنصار، فدعوتهم، فاستشارهم، فسلكوا سبيل المهاجرين، واختلفوا كاختلافهم. فقال: ارتفعوا عني. ثم قال: ادع لي من كان هاهنا من مشيخة قريش من مهاجرة الفتح، فدعوتهم فلم يختلف منهم عليه رجلان فقالوا: نرى أن ترجع بالناس ولا تقدمهم على هذا الوباء. فنادى عمر في الناس: إني مصبح على ظهر، فأصبحوا عليه: فقال أبو عبيدة بن الجراح: أفراراً من قدر الله؟ فقال عمر: لو غيرك قالها يا أبا عبيدة، نعم نفر من قدر الله إلى قدر الله. أرأيت إن كانت لك إبل هبطت وادياً له عدوتان: إحداهما خصيبة، والأخرى جدبة، أليس إن رعيت الخصيبة رعيتها بقدر الله، وإن رعيت الجدبة رعيتها بقدر الله؟ قال فجاء عبد الرحمٰن بن عوف ـ وكان متغيباً في بعض حاجته ـ فقال: إن عندي في هذا علماً، سمعت رسول الله ﷺ يقول: إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فراراً منه. قال فحمد الله عمر، ثم انصرف» (الفتح ١٠/ ١٨٩).

أخرج البخاري عن عبد الله بن عامر «أن عمر خرج إلى الشام، فلما كان بسرغ، بلغه أن الوباء قد وقع بالشام، فأخبره عبد الرحمٰن بن عوف أن رسول الله ﷺ قال: إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فراراً منه» (الفتح ١٠/ ١٩٠).

زاد مسلم في رواية معمر «وقال له أيضاً: أرأيت لو أنه رعى الجدبة وترك الخصبة أكنت معجزه؟ قال: نعم. قال: فسر إذاً، فسار حتى أتى المدينة»[1] (الفتح ١٠/١٩٦).

وفي رواية القعنبي «عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله أن عمر إنما

(١) صحيح مسلم ٤/١٧٤١.

انصرف من حديث عبد الرحمٰن»[١].

ولمسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك وقال: «إنما رجع بالناس من سرغ» عن حديث عبد الرحمٰن بن عوف. وكذا هو في الموطأ[٢].

وقد رواه جويرية بن أسماء عن مالك خارج الموطأ مطولاً أخرجه الدارقطني في (الغرائب) فزاد بعد قوله عن حديث عبد الرحمٰن بن عوف عن رسول الله ﷺ «أنه نهى أن يقدم عليه إذا سمع به، وأن يخرج عنه إذا وقع بأرض هو بها» وأخرجه أيضاً من رواية بشربن عمر عن مالك بمعناه[٣].

ورواية سالم هذه منقطعة لأنه لم يدرك القصة ولا جده عمر ولا عبد الرحمٰن بن عوف.

وقد رواه ابن أبي ذئب عن ابن شهاب عن سالم فقال: عن عبد الله بن عامربن ربيعة أن عبد الرحمٰن أخبر عمر وهو في طريق الشام لما بلغه أن بها الطاعون. فذكر الحديث أخرجه الطبراني[٤]. فإن كان محفوظاً فيكون ابن شهاب سمع أصل الحديث من عبد الله بن عامر وبعضه من سالم عنه واختصر مالك الواسطة بين سالم وعبد الرحمٰن.

وقد أخرج الطحاوي بسند صحيح «عن أنس أن عمر أتى الشام فاستقبله أبو طلحة وأبو عبيدة فقالا: يا أمير المؤمنين إن معك وجوه الصحابة وخيارهم، وإنا تركنا من بعدنا مثل حريق النار، فارجع العام. فرجع»[٥].

وهذا في الظاهر يعارض حديث الباب، فإن فيه الجزم بأن أبا عبيدة أنكر

---

(١) الموطأ ٢/ ٨٩٧.
(٢) صحيح مسلم ٤/ ١٧٤٢، الموطأ ٢/ ٨٩٧.
(٣) غرائب مالك لم أجده وانظر الموارد.
(٤) المعجم الكبير ١/ ١٣٠.
(٥) شرح معاني الآثار ٤/ ٣٠٣.

الرجوع. ويمكن الجمع بأن أبا عبيدة أشار أولاً بالرجوع، ثم غلب عليه مقام التوكل لما رأى أكثر المهاجرين والأنصار جنحوا إليه، فرجع عن رأي الرجوع، وناظر عمر في ذلك، فاستظهر عليه عمر بالحجة فتبعه، ثم جاء عبد الرحمٰن بن عوف بالنص فارتفع الإشكال. (الفتح ١٠/ ١٩٧).

ذكر سيف بن عمر في (الفتوح) أن ذلك كان في ربيع الآخر سنة ثماني عشرة، وأن الطاعون كان وقع أولاً في المحرم وفي صفر ثم ارتفع، فكتبوا إلى عمر فخرج حتى إذا كان قريباً من الشام بلغه أنه أشد ما كان. فذكر القصة[1].

وذكر خليفة بن خياط: أن خروج عمر إلى سرغ كان في سنة سبع عشرة»[2] (الفتح ١٠/ ١٩٤).

أخرج البخاري عن عبد الله بن عامر بن ربيعة «أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه خرج إلى الشام، فلما جاء سرغ بلغه أن الوباء وقع بالشام، فخبره عبد الرحمٰن بن عوف أن رسول الله ﷺ قال: إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فراراً منه. فرجع عمر من سرغ».

وعن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله أن عمر إنما انصرف من حديث عبد الرحمٰن. (الفتح ١٢/ ٣٦٠).

ندم عمر على رجوعه:

أخرج ابن أبي شيبة بسند جيد من رواية عروة بن رويم عن القاسم بن محمد عن ابن عمر قال: «جئت عمر حين قدم فوجدته قائلاً في خبائه، فانتظرته في ظل الخباء، فسمعته يقول حين تضور: «اللهم اغفر لي رجوعي من سرغ»[3].

وأخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده أيضاً[4].

(١) تاريخ الطبري ٤/ ٥٨.
(٢) تاريخ خليفة ١٣٥.
(٣) مصنف ابن أبي شيبة ١٣/ ٤١.
(٤) لم أقف عليه في القطعة المطبوعة من المسند.

وأجاب القرطبي في (المفهم) بأنه لا يصح عَن عمر، قال: وكيف يندم على فعل ما أمر به النبي ﷺ ويرجع عنه ويستغفر منه؟ وأجيب بأن سنده قوي، والأخبار القوية لا ترد بمثل هذا مع إمكان الجمع، فيحتمل أن يكون كما حكاه البغوي في شرح السنة عن قوم أنهم حملوا النهي على التنزيه، وأن القدوم عليه جائز لمن غلب عليه التوكل، والانصراف عنه رخصة[1]. (الفتح ١٠/ ١٩٧)

ويحتمل ـ وهو الأقوى ـ أن يكون سبب ندمه أنه خرج لأمر مهم من أمور المسلمين، فلما وصل إلى قرب البلد المقصود رجع، مع أنه كان يمكنه أن يقيم بالقرب من البلد المقصود إلى أن يرتفع الطاعون فيدخل إليها ويقضي حاجة المسلمين، ويؤيد ذلك أن الطاعون ارتفع عنها عن قرب، فلعله كان بلغه ذلك فندم على رجوعه إلى المدينة، لا على مطلق رجوعه، فرأى أنه لو انتظر لكان أولى لما في رجوعه على العسكر الذي كان صحبته من المشقة، والخبر لم يرد بالأمر بالرجوع وإنما ورد بالنهي عن القدوم.

وأخرج الطحاوي بسند صحيح «عن زيد بن أسلم عن أبيه قال قال عمر: اللهم إن الناس قد نحلوني ثلاثاً أنا أبرأ إليك منهن:

زعموا أني فررت من الطاعون وأنا أبرأ إليك من ذلك» وذكر الطلاء والمكس»[2] (الفتح ١٠/ ١٩٨).

كتابة عمر لأبي عبيدة:

أخرج الهيثم بن كليب والطحاوي والبيهقي بسند حسن عن أبي موسى «أن عمر كتب إلى أبي عبيدة إن لي إليك حاجة فلا تضع كتابي من يدك حتى تقبل إلي. فكتب إليه: إني قد عرفت حاجتك، وإني في جند المسلمين لا أجد بنفسي رغبة عنهم. فكتب إليه: أما بعد فإنك نزلت بالمسلمين أرضاً غميقة، فارفعهم إلى أرض نزهة. فدعا أبو عبيدة أبا موسى فقال: أخرج فارتد للمسلمين منزلاً حتى أنتقل بهم «فذكر القصة في اشتغال أبي موسى بأهله،

(١) شرح معاني الآثار ٤/ ٣١١.
(٢) وانظر (شرح السنة ٥/ ٢٥٥).

ووقوع الطاعون بأبي عبيدة لما وضع رجله في الركاب متوجهاً، وأنه نزل بالناس في مكان آخر فارتفع الطاعون»[1] (الفتح ١٠/ ١٩٩).

أخرج مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر «أنه كتب إلى أبي عبيدة يقول: مهما ينزل بامرىء من شدة يجعل الله بعدها فرجاً، وإنه لن يغلب عسر يسرين»[2].

وقال الحاكم صح ذلك عن عمر وعلي، وهو في الموطأ عن عمر لكن من طريق منقطع»[3] (الفتح ٨/ ٥٣٨).

فتح بيت إبراهيم في عهد عمر:

وقد وقع منه ﷺ ذلك في عدة أراضٍ بعد فتحها وقبل فتحها، منها إقطاعه تميماً الداري بيت إبراهيم، فلما فتحت في عهد عمر نجز ذلك لتميم، واستمر في أيد ذريته من ابنته رقية وبيدهم كتاب من النبي ﷺ بذلك، وقصته مشهورة ذكرها ابن سعد وأبو عبيد في كتاب (الأموال) وغيرهما[4] (الفتح ٥/ ٥٩).

دخول عمر بيت المقدس:

في حديث عمر عند أحمد أنه «لما دخل بيت المقدس قال: أصلي حيث صلى ﷺ، فتقدم إلى القبلة فصلى»[5] (الفتح ٧/ ٢٤٩).

---

(١) شرح معاني الآثار ٤/ ٣٠٥، وانظر الموارد، ولم أجده في سنن البيهقي.

(٢) الموطأ ٢/ ٤٤٦ وقد ساقه ابن حجر بالمعنى.

(٣) المستدرك ٢/ ٥٢٨.

(٤) الطبقات ١/ ٣٤٤، ٧/ ٤٠٨ إلا أنه سماها «بيت عينون» وقال ليس لرسول الله قطيعة بالشام غيرها، وذكر أن الذي أعطاه إياها أبو بكر، وهي من رواية الواقدي والكلبي هشام. وكتاب الأموال ٢٥٤ وذكر أنه أقطعه قريات بالشام: عينون وفلانة والموضع الذي فيه قبر إبراهيم، وذكر أن عمر أمضاه له.

(٥) المسند ١/ ٣٨ وقد ذكرها أحمد في قصة لعمر مع كعب الأحبار.

قال البخاري: «وقال عمر: إنا لا ندخل كنائسكم من أجل التماثيل التي فيها الصور».

هذا الأثر وصله عبد الرزاق من طريق أسلم مولى عمر قال: لما قدم عمر الشام صنع له رجل من النصارى طعاماً وكان من عظمائهم وقال: أحب أن تجيئني وتكرمني. فقال له عمر: إنا لا ندخل كنائسكم من أجل الصور التي فيها»[١].

وهذا الرجل المذكور من عظمائهم اسمه قسطنطين سماه مسلمة بن عبد الله الجهني عن عمه أبي مسجعة بن ربعي عن عمر في قصة طويلة أخرجها»[٢] (الفتح ١/ ٦٣٣).

القادسية:

قال البخاري: «ويذكر أن أقواماً اختلفوا في الأذان فأقرع بينهم سعد».

أخرجه سعيد بن منصور والبيهقي من طريق أبي عبيد كلاهما عن هشيم عن عبد الله بن شبرمة قال: «تشاح الناس في الأذان بالقادسية فاختصموا إلى سعد بن أبي وقاص فأقرع بينهم» وهذا منقطع[٣].

وقد وصله سيف بن عمر في (الفتوح) والطبري من طريقه عنه عن عبد الله بن شبرمة عن شقيق ـ وهو أبو وائل ـ قال: «افتتحنا القادسية صدر النهار، فتراجعنا وقد أصيب المؤذن» فذكره وزاد «فخرجت القرعة لرجل منهم فأذن»[٤] (الفتح ٢/ ١١٤).

---

(١) مصنف عبد الرزاق ١/ ٤١١ وفيه بعض التقديم والتأخير في الكلمات، وزاد في آخره «يعني التماثيل».

(٢) لم أقف له على كتاب.

(٣) لم أقف عليه في سنن سعيد بن منصور، البيهقي ١/ ٤٢٩ وفيه «تشاجر» بدل «تشاح».

(٤) لم أقف على الفتوح وانظر الموارد، تاريخ الطبري ٣/ ٥٦٦.

وقعة تستر:

روى ابن أبي شيبة ويعقوب بن سفيان في تاريخه من طرق بإسناد صحيح عن أنس بن مالك قال: حاصرنا تستر، فنزل الهرمزان على حكم عمر، فلما قدم به عليه استعجم، فقال له عمر: تكلم لا بأس عليك، وكان ذلك تأميناً من عمر»[1].

ورويناه مطولاً في سنن سعيد بن منصور حدثنا هشيم أخبرنا حميد، وفي نسخة إسماعيل بن جعفر بن طريق ابن خزيمة عن علي بن حجر عن حميد عن أنس قال: «بعث معي أبو موسى بالهرمزان إلى عمر، فجعل عمر يكلمه فلا يتكلم، فقال له: تكلم، قال: أكلام حي أم كلام ميت؟ قال تكلم لا بأس عليك» فذكر القصة، فأراد قتله فقلت: لا سبيل إلى ذلك قد قلت له تكلم لا بأس، فقال: من يشهد لك؟ فشهد لي الزبير بمثل ذلك، فتركه فأسلم، وفرض له العطاء»[2] (الفتح ٦/ ٣١٧).

قال البخاري: «قال أنس: حضرت عند مناهضة حصن تستر عند إضاءة الفجر ـ واشتد اشتعال القتال ـ فلم يقدروا على الصلاة، فلم نصل إلا بعد ارتفاع النهار، فصليناها ونحن مع أبي موسى، ففتح لنا. وقال أنس ما يسرني بتلك الصلاة الدنيا وما عليها» (الفتح ٢/ ٥٠٣).

وصله ابن سعد وابن أبي شيبة من طريق قتادة عنه[3].

وذكره خليفة في (تاريخه) وعمر ابن شبة في (أخبار البصرة) من وجهين آخرين عن قتادة، ولفظ عمر «سئل قتادة عن الصلاة إذا حضر القتال فقال:

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة ١٢/٤٥٦، ١٣/٢٥ وقد ساقها ابن حجر بالمعنى، ولم أقف عليه في المعرفة للبسوي وهو في الطبقات ٥/ ٩٠ وتاريخ خليفة ص ١٤٧.

(٢) سنن سعيد بن منصور ٢/٢٥٢ والسنن الكبرى للبيهقي ٩/٩٦.

(٣) لم أجده في الطبقات، مصنف ابن أبي شيبة ١٣/٢٩.

حدثني أنس بن مالك أنهم فتحوا تستر وهو يومئذ على مقدمة الناس وعبد الله بن قيس ـ يعني أبا موسى الأشعري ـ أميرهم»[1] (الفتح ٢/ ٥٠٤).

معركة نهاوند:

أخرج البخاري عن بكر بن عبد الله المزني وزياد بن جبير عن جبير بن حية قال: «بعث عمر الناس في أفناء الأمصار يقاتلون المشركين، فأسلم الهرمزان، فقال: إني مستشيرك في مغازي هذه. قال: نعم، مثلها ومثل من فيها من الناس من عدو المسلمين مثل طائر له رأس وله جناحان وله رجلان، فإن كسر أحد الجناحين نهضت الرجلان بجناح والرأس، فإن كسر الجناح الآخر نهضت الرجلان والرأس. وإن شدخ الرأس ذهبت الرجلان والجناحان والرأس. فالرأس كسرى والجناح قيصر والجناح الآخر فارس. فمر المسلمين فلينفروا إلى كسرى. وقال بكر وزياد جميعاً عن جبير بن حية قال: فندبنا عمر. واستعمل علينا النعمان بن مقرن. حتى إذا كنا بأرض العدو، وخرج علينا عامل كسرى في أربعين ألفاً، فقام ترجمان فقال: ليكلمني رجل منكم. فقال المغيرة: سل عما شئت. قال: ما أنتم؟ قال: نحن أناس من العرب كنا في شقاء شديد وبلاء شديد. نمص الجلد والنوى من الجوع. ونلبس الوبر والشعر. ونعبد الشجر والحجر. فبينا نحن كذلك إذ بعث رب السماوات ورب الأرضين ـ تعالى ذكره وجلت عظمته ـ إلينا نبياً من أنفسنا نعرف أباه وأمه، فأمرنا نبينا رسول ربنا ﷺ أن نقاتلكم حتى تعبدوا الله وحده. أو تؤدوا الجزية. وأخبرنا نبينا ﷺ عن رسالة ربنا أنه من قتل منا صار إلى الجنة في نعيم لم ير مثلها قط. ومن بقي منا ملك رقابكم» (الفتح ٦/ ٢٩٨).

ووقع في رواية ابن أبي شيبة من طريق معقل بن يسار «أن عمر شاور الهرمزان في فارس وأصبهان وأذربيجان»[2] أي بأيها يبدأ، وهذا يشعر بأن

---

(١) تاريخ خليفة ص ١٤٦ ولم يذكر السؤال. أخبار البصرة مفقود ولم أقف عليه في الطبري.

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ٨/١٣، وهو في تاريخ الطبري ٤/ ١٤٢.

المراد أنه استشاره في جهات مخصوصة.

ووقع عند الطبري من طريق مبارك بن فضالة قال: «فإن فارس اليوم رأس وجناحان»[1].

وهذا موافق لرواية ابن أبي شيبة وهو أولى؛ لأن قيصر كان بالشام ثم ببلاد الشمال ولا تعلق لهم بالعراق وفارس والمشرق. ولو أراد أن يجعل كسرى رأس الملوك وهو ملك المشرق، وقيصر ملك الروم دونه ولذلك جعله جناحان لكان المناسب أن يجعل الجناح الثاني ما يقابله من جهة اليمين كملوك الهند والصين مثلاً، لكن دلت الرواية الأخرى على أنه لم يرد إلا أهل بلاده التي هو عالم بها، وكأن الجيوش إذ ذاك كانت بالبلاد الثلاثة، وأكثرها وأعظمها بالبلدة التي فيها كسرى لأنه كان رأسهم.

في رواية مبارك أن الهرمزان قال: «فاقطع الجناحين يلين لك الرأس» فأنكر عليه ذلك عمر فقال: «بل أقطع الرأس أولاً» فيحتمل أنه لما أنكر عليه عاد فأشار عليه بالصواب.

في رواية ابن أبي شيبة المذكورة «فدخل عمر المسجد فإذا هو بالنعمان يصلي فقعد، فلما فرغ قال: إني مستعملك، قال: أما جابياً فلا، ولكن غازياً، قال: فإنك غاز، فخرج معه الزبير وحذيفة وابن عمرو والأشعث وعمرو بن معديكرب».

وفي رواية الطبري المذكورة «فأراد عمر المسير بنفسه، ثم بعث النعمان ومعه ابن عمر وجماعة، وكتب إلى أبي موسى أن يسير بأهل البصرة، وإلى حذيفة أن يسير بأهل الكوفة، حتى يجتمعوا بنهاوند، قال: وإذا التقيتم فأميركم النعمان بن مقرن» (الفتح ٦/ ٣٠٥).

قوله: خرج علينا عامل كسرى/ سماه مبارك بن فضالة في روايته بندار.

---

(١) تاريخ الطبري ٤/ ١١٧.

وعند ابن أبي شيبة أنه ذو الجناحين، فلعل أحدهما لقبه. في رواية الطبري من الزيادة «فلما اجتمعوا أرسل بندار إليهم أن أرسلوا إلينا رجلاً نكلمه، فأرسلوا إليه المغيرة».

وفي رواية ابن أبي شيبة «وكان بينهم نهر. فسرح إليهم المغيرة، فعبر النهر، فشاور ذو الجناحين أصحابه كيف نقعد للرسول؟ فقالوا له: اقعد في هيئة الملك وبهجته، فقعد على سريره ووضع التاج على رأسه وقام أبناء الملوك حوله سماطين عليهم أساور الذهب والقرطة والديباج. قال فأذن للمغيرة فأخذ بضبعيه رجلان ومعه رمحه وسيفه، فجعل يطعن برمحه في بسطهم ليتطيروا».

وفي رواية الطبري «قال المغيرة: فمضيت ونكست رأسي فدفعت فقلت لهم: إن الرسول لا يفعل به هذا».

وفي رواية ابن أبي شيبة: فقال إنكم معشر العرب أصابكم جوع وجهد فجئتم، فإن شئتم مرناكم [1] ورجعتم».

وفي رواية الطبري «إنكم معشر العرب أطول الناس جوعاً وأبعد الناس من كل خير، وما منعني أن آمر هؤلاء الأساورة أن ينتظموكم بالنشاب إلا تنجسا لجيفكم» قال: «فحمدت الله وأثنيت عليه ثم قلت ما أخطأت شيئاً من صفتنا، كذلك كنا، حتى بعث الله إلينا رسوله».

زاد ابن أبي شيبة «في شرف منا، أوسطنا حسباً، وأصدقنا حديثاً» وزاد في رواية الطبري «وإنا والله لا نرجع إلى ذلك حتى نغلبكم على ما في أيديكم» (الفتح ٦/ ٣٠٦).

ولفظ رواية مبارك ملخصاً أنهم «أرسلوا إليهم إما أن تعبروا إلينا النهر أو نعبر إليكم، قال النعمان: اعبروا إليهم، قال فتلاقوا وقد قرن بعضهم بعضاً وألقوا حسك الحديد خلفهم لئلا يفروا. قال فرأى المغيرة كثرتهم فقال: لم أرَ كاليوم فشلاً أن عدونا يتركون يتأهبون، أما والله لو كان الأمر إلي لقد أعجلتهم».

---

(١) أي أعطيناكم الميرة أي الزاد. الفتح ٦/ ٣٠٦.

وفي رواية ابن أبي شيبة «فصافقناهم، فرشقونا حتى أسرعوا فينا فقال المغيرة للنعمان: إنه قد أسرع في الناس فلو حملت، فقال النعمان: إنك لذو مناقب، وقد شهدت مع رسول الله ﷺ مثلها».

وفي رواية الطبري «قد كان الله أشهدك أمثاله، والله ما منعني أن أناجزهم إلا شيء شهدته من رسول الله ﷺ».

قوله: وتحضر الصلوات. وفي رواية ابن أبي شيبة «وتزول الشمس» وهو بالمعنى، وزاد في رواية الطبري «ويطيب القتال» وفي رواية ابن أبي شيبة «وننزل النصر».

وزادا معاً واللفظ لمبارك بن فضالة عن زياد بن جبير «فقال النعمان: اللهـم إني أسألك أن تقر عيني اليوم بفتح يكون فيه عز الإسلام وذل الكفر والشهادة لي» ثم قال: «إني هاز اللواء فتيسروا للقتال» وفي رواية ابن أبي شيبة «فليقض الرجل حاجته وليتوضأ، ثم هازه الثانية فتأهبوا» وفي رواية ابن أبي شيبة «فينظر الرجل إلى نفسه ويرمي من سلاحه، ثم هازه الثالثة فاحملوا، ولا يلوين أحد على أحد، ولو قتلت، فإن قتلت فعلى الناس حذيفة. قال فحمل وحمل الناس، فوالله ما علمت أن أحداً يومئذ يريد أن يرجع إلى أهله حتى يقتل أو يظفر. فثبتوا لنا ثم انهزموا، فجعل الواحد يقع على الآخر فيقتل سبعة، وجعل الحسك الذي جعلوه خلفهم يعقرهم».

وفي رواية ابن أبي شيبة «ووقع ذو الجناحين عن بغلة شهباء فانشق بطنه، ففتح الله على المسلمين».

وفي رواية الطبري«وجعل النعمان يتقدم باللواء، فلما تحقق الفتح جاءته نشابة في خاصرته فصرعته، فسجاه أخوه معقل ثوباً وأخذ اللواء، ورجع الناس فنزلوا وبايعوا حذيفة، فكتب بالفتح إلى عمر مع رجل من المسلمين».

وسماه سيف في (الفتوح) طريف بن سهم.

وعند ابن أبي شيبة من طريق علي بن زيد بن جدعان عن أبي عثمان هو

النهدي أنه ذهب بالبشارة إلى عمر، فيمكن أن يكونا ترافقا.

وذكر الطبري أن ذلك كان سنة تسع عشرة وقيل سنة إحدى وعشرين. (الفتح ٦/ ٣٠٧).

غزوة أرمينية:

ذكر ابن إسحاق أنه ـ أي صفوان ابن المعطل ـ استشهد في غزاة أرمينية في خلافة عمر سنة تسع عشرة [(١)] (الفتح ٨/ ٣١٦).

عدد من قتل من الأنصار يوم الجسر:

أخرج الحاكم في (الإكليل) ولفظه «عن أنس أنه كان يقول: يا رب سبعين من الأنصار يوم أحد، وسبعين يوم بئر معونة، وسبعين يوم مسيلمة».

ثم أخرج من طريق إبراهيم بن المنذر أن هذه الزيادة خطأ.

ثم أسند من وجهين عن سعيد بن المسيب فذكر بدل يوم مؤتة يوم جسر أبي عبيدة. قال إبراهيم بن المنذر: هذا هو المعروف»[(٢)] (الفتح ٧/ ٤٣٥).

محاصرة فارس وكتابة عمر في معاملة المحاصرين:

قال البخاري: «قال عمر: إذا قال «مترس» فقد آمنه، إن الله يعلم الألسنة كلها».

وصله عبد الرزاق من طريق أبي وائل قال: «جاءنا كتاب عمر ونحن نحاصر قصر فارس فقال: إذا حاصرتم قصراً فلا تقولوا انزل على حكم الله فإنكم لا تدرون ما حكم الله، ولكن أنزلوهم على حكمكم ثم اقضوا فيهم، وإذا لقي الرجل الرجل فقال له لا تخف فقد أمنه، وإذا قال مترس فقد أمنه، إن الله يعلم الألسنة كلها»[(٣)] (الفتح ٦/ ٣١٧).

---

(١) سير أعلام النبلاء ٢/ ٥٥٠. (٢) الإكليل للحاكم مفقود.

(٣) مصنف عبد الرزاق ٥/ ٢٢٠، ٢٢١ وقد ساقها ابن حجر بالمعنى.

المبحث السادس
السياسة المالية

حض عمر من بيت المال:

روى الإسماعيلي من طريق معمر عن الزهري «فلما استخلف عمر أكل هو وأهله من المال ـ أي من مال المسلمين ـ واحترف في مال نفسه»[1] (الفتح ٤/ ٣٥٧).

ابن أبي شيبة وابن سعد من طريق مضرب قال: «قال عمر: إني أنزلت نفسي من مال الله بمنزلة قيم اليتيم، إن استغنيت عنه تركت، وإن افتقرت إليه أكلت بالمعروف»[2] وسنده صحيح.

وأخرج الكرابيسي بسند صحيح عن الأحنف قال: «كنا بباب عمر ـ فذكر قصة وفيها ـ فقال عمر: أنا أخبركم بما أستحل: ما أحج عليه وأعتمر، وحلتي الشتاء والقيظ، وقوتي وقوت عيالي كرجل من قريش ليس بأعلاهم ولا أسفلهم»[3] (الفتح ١٣/ ١٦١).

وروى سعيد بن منصور عن أبي الأحوص عن أبي إسحاق عن يرفا قال: «قال لي عمر: إني أنزلت نفسي من مال المسلمين منزلة مال اليتيم»[4] (الفتح

---

(١) مستخرج الإسماعيلي مفقود.
(٢) مصنف ابن أبي شيبة ١٢/ ٣٢٤، طبقات ابن سعد ٣/ ٢٧٦.
(٣) لم أجده، وهو في الطبقات ٣/ ٢٧٥.
(٤) لم أقف عليه في سنن سعيد بن منصور.

.(٦/ ٢٣٧).

حمى عمر لإبل الصدقة:

أخرج البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما أن الصعب بن جثامة قال: «إن رسول الله ﷺ قال: «لا حمى إلا لله ولرسوله» وقال: بلغنا أن النبي ﷺ حمى النقيع، وأن عمر حمى الشرف والربذة».

روى ابن أبي شيبة بإسناد صحيح عن نافع عن ابن عمر أن عمر «حمى الربذة لنعم الصدقة»[1] (الفتح ٥/ ٥٥).

أخرج البخاري عن زيد بن أسلم عن أبيه «أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه استعمل مولى له يدعى هنياً على الحمى فقال: يا هني اضمم جناحك عن المسلمين، واتقِ دعوة المظلوم فإن دعوة المظلوم مستجابة. وأدخل رب الصريمة ورب الغنيمة، وإياي ونعم ابن عوف ونعم ابن عفان، فإنهما إن تهلك ماشيتهما يرجعا إلى نخل وزرع، وإن رب الصريمة ورب الغنيمة إن تهلك ماشيتهما يأتني ببنيه فيقول: يا أمير المؤمنين. أفتاركهم أنا لا أبا لك؟ فالماء والكلأ أيسر علي من الذهب والورق، وأيم الله إنهم ليرون أني قد ظلمتهم، إنها لبلادهم، قاتلوا عليها في الجاهلية وأسلموا عليها في الإسلام. والذي نفسي بيده لولا المال الذي أحمل عليه في سبيل الله ما حميت عليهم من بلادهم شبراً» (الفتح ٦/ ٢٠٣).

وقد أخرج ابن سعد في (الطبقات) عن معن بن عيسى عن مالك عن زيد بن أسلم عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن أبيه «أن عمر أتاه رجل من أهل البادية فقال: يا أمير المؤمنين بلادنا قاتلنا عليها في الجاهلية وأسلمنا عليها في الإسلام، ثم تحمى علينا؟ فجعل عمر ينفخ ويفتل شاربه»[2].

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة ٧/ ٣٠٤.

(٢) الطبقات ٣/ ٣٢٦.

وأخرجه الدارقطني في (غرائب مالك) من طريق ابن وهب عن مالك بنحوه وزاد «فلما رأى الرجل ذلك ألح عليه، فلما أكثر عليه قال: المال مال الله والعباد عباد الله، ما أنا بفاعل».

وهذا الحديث ليس في الموطأ. قال الدارقطني في (غرائب مالك): هو حديث غريب صحيح[1].

وجاء عن مالك «أن عدة ما كان في الحمى في عهد عمر بلغ أربعين ألفاً من إبل وخيل وغيرها»[2] (الفتح ٦/ ٢٠٥).

قضى عمر في إحياء الأرض الموات:

قال البخاري: «وقال عمر: من أحيا أرضاً ميتة فهي له».

روى البخاري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ قال: «من أعمر أرضاً ليست لأحد فهو أحق» قال عروة: قضى به عمر رضي الله عنه في خلافته.

قوله قال عمر من أحيا.. وصله مالك في الموطأ عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه مثله[3].

وروينا (في الخراج ليحيى بن آدم) سبب ذلك فقال: «حدثنا سفيان عن الزهري عن سالم عن أبيه قال: كان الناس يتحجرون ـ يعني الأرض ـ على عهد عمر، فقال: «من أحيا أرضاً فهي له» قال يحيى: كأنه لم يجعلها له بمجرد التحجير حتى يحييها»[4] (الفتح ٥/ ٢٣).

---

(١) الموطأ ٢/ ١٠٣ وقد نبه إلى ذلك فؤاد عبد الباقي.
(٢) لم أقف عليه في الموطأ.
(٣) الموطأ ٢/ ٧٤٤.
(٤) كتاب الخراج ص ٩٠.

ورويِنا في (كتاب الخراج) ليحيى بن آدم، من طريق محمد بن عبيد الله الثقفي قال: «كتب عمر بن الخطاب من أحيا مواتاً من الأرض فهو أحق به»[1].

وروى من وجه آخر عن عمرو بن شعيب أو غيره أن عمر قال: «من عطل أرضاً ثلاث سنين لم يعمرها فجاء غيره فعمرها فهي له»[2].

وأخرج الطحاوي الطريق الأولى أتم منه بالسند إلى الثقفي المذكور قال: «خرج رجل من أهل البصرة يقال له أبو عبد الله إلى عمر فقال: إن بأرض البصرة أرضاً لا تضر بأحد من المسلمين وليست بأرض خراج، فإن شئت أن تقطعنيها أتخذها قضباً وزيتوناً، فكتب عمر إلى أبي موسى: إن كانت كذلك فأقطعها إياه»[3](الفتح ٥/ ٢٥).

عدم محاباة عمر لأقاربه:

أخرج البخاري عن ثعلبة بن أبي مالك «إن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قسم مروطاً بين نساء أهل المدينة، فبقي منها مرط جيد فقال له بعض من عنده: يا أمير المؤمنين، أعط هذا بنت رسول الله ﷺ التي عندك ـ يريدون أم كلثوم بنت علي ـ فقال عمر: أم سليط أحق به ـ وأم سليط من نساء الأنصار ممن بايع رسول الله ﷺ ـ . قال عمر: فإنها كانت تزفر لنا القرب يوم أحد» (الفتح ٧/ ٤٢٤، ٦/ ٩٣).

ذكر ابن سعد في طبقات النساء في ترجمة أم عمارة الأنصارية شبيهاً بهذه القصة من وجه آخر عن عمر لكن فيه «فقال بعضهم أعطه صفية بنت أبي عبيد زوج عبد الله بن عمر» وقال فيه أيضاً «لقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: ما التفت يميناً ولا شمالاً يوم أحد إلا وأنا أراها تقاتل دوني»[4] فهذا يشعر بأن

(١) كتاب الخراج ص ٨٦، ٨٩.
(٢) كتاب الخراج ص ٩١.
(٣) شرح معاني الآثار ٣/ ٢٧٠.
(٤) الطبقات ٨/ ٤١٥ عن الواقدي.

القصة تعددت. (الفتح ٦/ ٩٣).

تفضيل عمر أهل الفضل على غيرهم:

أخرج البخاري عن قيس «كان عطاء البدريين خمسة آلاف، وقال عمر: لأفضلنهم على من بعدهم» (الفتح ٧/ ٣٧٥).

وفي حديث مالك بن أوس عن عمر «أنه أعطى المهاجرين خمسة آلاف خمسة آلاف، والأنصار أربعة آلاف أربعة آلاف، وفضل أزواج النبي ﷺ فأعطى كل واحدة اثني عشر ألفاً»[1] (الفتح ٧/ ٣٧٦).

أخرج البخاري عن عبيد الله بن عمرعن نافع - يعني عن ابن عمر - عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: «كان فرض للمهاجرين الأولين أربعة آلاف في أربعة، وفرض لابن عمر ثلاثة آلاف وخمسمائة. فقيل له: هو من المهاجرين، فلم نقصته من أربعة آلاف؟ فقال: إنما هاجر به أبواه. يقول: ليس هو كمن هاجر بنفسه» (الفتح ٧/ ٢٩٨).

وقد روى الدراوردي عن عبيد الله بن عمر فقال: «عن نافع عن ابن عمر قال: فرض عمر لأسامة أكثر مما فرض لي» فذكر قصة أخرى شبيهة بهذه أخرجها أبو نعيم في المستخرج [2]. هنا (الفتح ٧/ ٢٩٨).

إلزام عمر لحكيم بن حزام بأخذ عطائه:

أخرج البخاري عن سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير أن حكيم بن حزام رضي الله عنه قال: «سألت رسول الله ﷺ فأعطاني، ثم سألته فأعطاني، ثم قال لي: يا حكيم، إن هذا المال خضر حلو، فمن أخذه بسخاوة نفس بورك له فيه، ومن أخذه بإشراف نفس لم يبارك له فيه، وكان كالذي يأكل ولا يشبع، واليد العليا خير من اليد السفلى. قال حكيم: فقلت يا رسول الله، والذي بعثك بالحق لا أرزأ أحداً بعدك شيئاً حتى أفارق الدنيا. فكان أبو بكر يدعو حكيماً

---

(١) لم أقف عليه.

(٢) المستخرج لأبي نعيم مخطوط.

ليعطيه العطاء فيأبى أن يقبل منه شيئاً. ثم إن عمر دعاه ليعطيه فأبى أن يقبله، فقال: يا معشر المسلمين، إني أعرض عليه حقه الذي قسم الله له من الفيء فأبى أن يأخذه. فلم يرزأ حكيم أحداً من الناس بعد النبي ﷺ حتى توفي رحمه الله» (الفتح ٣/ ٣٩٣، ٥/ ٤٤٤).

المبحث السابع
سياسة عمر مع الكفار

إجلاء اليهود والنصارى من جزيرة العرب:

أخرج البخاري عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «لما فدع أهل خيبر عبد الله بن عمر قام عمر خطيباً فقال: إن رسول الله ﷺ عامل يهود خيبر على أموالهم وقال: نقركم ما أقركم الله، وإن عبد الله بن عمر خرج إلى ما له هناك فعدي عليه من الليل فقدعت يداه ورجلاه، وليس لنا هناك عدو غيرهم، هم عدونا وتهمتنا، وقد رأيت إجلاءهم. فلما أجمع عمر على ذلك أتاه أحد بني أبي الحقيق فقال: يا أمير المؤمنين، أتخرجنا وقد أقرنا محمد ﷺ وعاملنا على الأموال وشرط ذلك لنا؟ فقال عمر: أظننت أني نسيت قول رسول الله ﷺ: كيف بك إذا أخرجت من خيبر تعدو بك قلوصك ليلة بعد ليلة؟ فقال: كان ذلك هزيلة من أبي القاسم. فقال: كذبت يا عدو الله. فأجلاهم عمر، وأعطاهم قيمة ما كان لهم من الثمر مالاً وإبلاً وعروضاً من أقتاب وحبال وغير ذلك».

رواه حماد بن سلمة عن عبيد الله أحسبه عن نافع عن ابن عمر عن عمر عن النبي ﷺ، اختصره. (الفتح ٥/ ٣٨٥).

قوله: وقد رأيت إجلاءهم/ هذا يقتضي حصر السبب في إجلاء عمر إياهم، وقد وقع لي فيه سببان آخران:

أحدهما: رواه الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال: «ما زال عمر حتى وجد الثبت عن رسول الله ﷺ أنه قال: لا يجتمع بجزيرة العرب دينان.

فقال: من كان له من أهل الكتابين عهد فليأت به أنفذه له، وإلا فإني مجليكم. فأجلاهم. أخرجه ابن أبي شيبة وغيره[1].

ثانيهما: رواه عمر بن شبة في (أخبار المدينة) من طريق عثمان بن محمد الأخنسي قال: «لما كثر العيال ـ أي الخدم ـ في أيدي المسلمين وقووا على العمل في الأرض أجلاهم عمر»[2].

وقد روينا في (مسند أبي يعلى) و (فوائد البغوي) كلاهما عن عبد الأعلى بن حماد بن سلمة ولفظه قال عمر: «من كان له سهم بخيبر فليحضر حتى نقسمها، فقال رئيسهم لا تخرجنا دعنا كما أقرنا رسول الله ﷺ وأبو بكر، فقال له عمر: أتراه سقط على قول رسول الله ﷺ: كيف بك إذا رقصت بك راحلتك نحو الشأم يوماً ثم يوماً ثم يوماً، فقسمها عمر بين من كان شهد خيبر من أهل المدينة»[3].

قال البغوي: هكذا رواه غير واحد عن حماد، ورواه الوليد بن صالح عن حماد بغير شك[4].

قلت: وكذا رويناه في مسند عمر النجار من طريق هدبة بن خالد عن حماد بغير شك»[5] (الفتح ٥/ ٣٨٦، ٣٨٧).

قال البخاري: «قال عبيد الله عن نافع عن ابن عمر «حتى أجلاهم عمر» (الفتح ٤/ ٥٤٠).

وصله مسلم من طرق عن نافع وقال في آخرها «حتى أجلاهم إلى تيماء

(١) لم أقف عليه في المصنف. وهو في تاريخ المدينة ١/ ١٨٤.
(٢) تاريخ المدينة ١/ ١٨٨ ولكنها من طريق بشير بن يسار.
(٣) لم أقف عليه في مسند أبي يعلى، فوائد البغوي لم أقف عليه وانظر الموارد.
(٤) أنظر الموارد.
(٥) هكذا وقع والصحيح مسند عمر للنجاد وانظر الموارد.

وأريحاء»[1] (الفتح ٤/ ٥٤١).

أخرج البخاري عن ابن عمر «أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أجلى اليهود والنصارى من أرض الحجاز، وكان رسول الله ﷺ لما ظهر على خيبر أراد إخراج اليهود منها، وكانت الأرض حين ظهر عليها لله ولرسوله ﷺ وللمسلمين، وأراد إخراج اليهود منها فسألت اليهود رسول الله ﷺ ليقرهم بها أن يكفوا عملها ولهم نصف الثمر، فقال لهم رسول الله ﷺ: نقركم بها على ذلك ما شئنا، فقروا بها حتى أجلاهم عمر إلى تيماء وأريحاء» (الفتح ٥/ ٢٦، ٦/ ٢٩٠).

قسم عمر أرض خيبر:

أخرج البخاري عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما «أن النبي ﷺ عامل خيبر بشرط ما يخرج منها من ثمر أو زرع فكان يعطي أزواجه مائة وسق. ثمانون وسق تمر، وعشرون وسق شعير. وقسم عمر خيبر فخير أزواج النبي ﷺ أن يقطع لهن من الماء والأرض، أو يمضي لهن؟ فمنهن من اختار الأرض ومنهن من اختار الوسق، وكانت عائشة اختارت الأرض» (الفتح ٥/ ١٤).

إخراج عمر نصارى نجران:

قال البخاري: «وعامل عمر الناس على إن جاء عمر بالبذر من عنده فله الشطر، وإن جاءوا بالبذر فلهم كذا».

وصله ابن أبي شيبة عن أبي خالد الأحمر عن يحيى بن سعيد «أن عمر أجلى أهل نجران واليهود والنصارى واشترى بياض أرضهم وكرومهم، فعامل عمر الناس إن هم جاءوا بالبقر والحديد من عندهم فلهم الثلثان ولعمر الثلث، وإن جاء عمر بالبذر من عنده فله الشطر، وعاملهم في النخل على أن لهم الخمس وله الباقي، وعاملهم في الكرم على أن لهم الثلث وله الثلثان» وهذا

(١) صحيح مسلم ٣/ ١١٨٧.

مرسل[1].

وأخرجه البيهقي من طريق إسماعيل بن أبي حكيم عن عمر بن عبد العزيز قال «لما استخلف عمر أجلى أهل نجران وأهل فدك وتيماء وأهل خيبر، واشترى عقارهم وأموالهم، واستعمل يعلى بن منية فأعطى البياض ـ يعني بياض الأرض ـ على إن كان البذر والبقر والحديد من عمر فلهم الثلث ولعمر الثلثان، وإن كان منهم فلهم الشطر وله الشطر، وأعطى النخل والعنب على أن لعمر الثلثين ولهم الثلث» وهذا مرسل أيضاً فيتقوى أحدهما بالآخر[2].

وقد أخرجه الطحاوي من هذا الوجه بلفظ «أن عمر بن الخطاب بعث يعلى بن منية إلى اليمن فأمره أن يعطيهم الأرض البيضاء» فذكر مثله سواء[3]. (الفتح ٥/ ١٥ ـ ١٦).

نهي عمر عن توظيف واستكتاب غير المسلمين:

عند البيهقي من طريق عياض الأشعري عن أبي موسى «أنه استكتب نصرانياً فانتهره عمر وقرأ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ ﴿٥١﴾﴾[4] الآية. فقال أبو موسى: والله ما توليته وإنما كان يكتب. فقال: أما وجدت في أهل الإسلام من يكتب لا تدنهم إذ أقصاهم الله، ولا تأمنهم إذ خونهم الله، ولا تعزهم بعد أن أذلهم الله»[5] (الفتح ١٣/ ١٩٦).

مشاورة عمر الناس في شان المجوس:

أخرج البخاري حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفيان قال سمعت عمراً

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة ١٤/ ٥٥٠.
(٢) السنن الكبرى ٦/ ١٣٥.
(٣) شرح معاني الآثار ٤/ ١١٤.
(٤) سورة المائدة/ الآية ٤٩.
(٥) السنن الكبرى ١٠/ ١٢٧.

قال: «كنت جالساً مع جابر بن زيد وعمرو بن أوس فحدثهما بجالة سنة سبعين ـ عام حج مصعب بن الزبير بأهل البصرة ـ عند درج زمزم قال: كنت كاتباً لجزء بن معاوية عم الأحنف، فأتانا كتاب عمر بن الخطاب قبل موته بسنة: فرقوا بين كل ذي محرم من المجوس. ولم يكن عمر أخذ الجزية من المجوس حتى شهد عبد الرحمٰن بن عوف «أن رسول الله ﷺ أخذها من مجوس هجر» (الفتح ٦/ ٢٩٧).

قوله: كنت كاتباً لجزء/ هو ابن معاوية بن حصن بن عبادة التميمي السعدي، عم الأحنق بن قيس. وهو معدود في الصحابة. وكان عامل عمر على الأهواز. ووقع في رواية الترمذي أنه كان على تنادر. قلت: هي من قرى الأهواز[١].

قوله: فرقوا بين كل ذي محرم من المجوس/ زاد مسدد وأبو يعلى في روايتهما «اقتلوا كل ساحر. قال: فقتلنا في يوم ثلاث سواحر، وفرقنا بين المحارم منهم، وصنع طعاماً فدعاهم وعرض السيف على فخذيه، فأكلوا بغير زمزمة»[٢].

قد روى سعيد بن منصور من وجه آخر عن بجالة ما يبين سبب ذلك ولفظه «أن فرقوا بين المجوس وبين محارمهم كيما نلحقهم بأهل الكتاب» ووقع فيها من الزيادة «واقتلوا كل ساحر وكاهنه»[٣].

قوله: ولم يكن عمر أخذ الجزية من المجوس حتى شهد عبد الرحمٰن بن عوف/ إن كان هذا من جملة كتاب عمر فهو متصل وتكون فيه رواية عمر عن عبد الرحمٰن بن عوف.

---

(١) سنن الترمذي ٤/ ١٤٧ وفيه «مناذر» بدل «تنادر» وهو الصحيح انظر معجم البلدان ٥/ ١٩٩.

(٢) لم أقف عليه في مجمع الزوائد.

(٣) سنن سعيد بن منصور ٢/ ٩١.

وبذلك وقع التصريح في رواية الترمذي ولفظه «فجاءنا كتاب عمر: انظر مجوس من قبلك فخذ منهم الجزية، فإن عبد الرحمٰن بن عوف أخبرني»[1] فذكره. لكن أصحاب الأطراف ذكروا هذا الحديث في ترجمة بجالة بن عبدة عن عبد الرحمٰن بن عوف، وليس بجيد[2].

وقد أخرج أبو داود من طريق قشير بن عمرو عن بجالة عن ابن عباس قال: «جاء رجل من مجوس هجر إلى النبي ﷺ فلما خرج قلت له: ما قضى الله ورسوله فيكم؟ قال: شر، الإسلام أو القتل. قال: وقال عبد الرحمٰن بن عوف: قبل منهم الجزية. قال ابن عباس فأخذ الناس بقول عبد الرحمٰن وتركوا ما سمعت»[3].

وروى أبو عبيد بإسناد صحيح عن حذيفة «لولا أني رأيت أصحابي أخذوا الجزية من المجوس ما أخذتها»[4].

وفي الموطأ عن جعفر بن محمد عن أبيه «أن عمر قال: لا أدري ما أصنع بالمجوس؟ فقال عبد الرحمٰن بن عوف: أشهد لسمعت رسول الله ﷺ يقول: سنوا بهم سنة أهل الكتاب»[5] وهذا منقطع مع ثقة رجاله.

ورواه ابن المنذر والدارقطني في (الغرائب) من طريق أبي علي الحنفي عن مالك فزاد فيه «عن جده»[6] وهو منقطع أيضاً لأن جده علي بن الحسين لم يلحق عبد الرحمٰن بن عوف ولا عمر، فإن كان الضمير في قوله «عن جده» يعود على محمد بن علي فيكون متصلاً لأن جده الحسين بن علي سمع من عمر

(١) سنن الترمذي ٤/ ١٤٧ وأخرجه أبو داود ٣/ ٤٣٢ وهو في الأموال ٣٥.
(٢) تحفة الأشراف ٧/ ٢٠٨.
(٣) سنن أبي داود ٣/ ٤٣٣ وذكره ابن حجر مختصراً.
(٤) الأموال لأبي عبيد ص ٣٩ وهو عنده عن أبي موسى.
(٥) الموطأ ٢/ ٢٧٨.
(٦) لم أقف عليه في الإجماع ولا الأوسط، والغرائب للدارقطني.

ابن الخطاب ومن عبد الرحمٰن بن عوف.

وله شاهد من حديث مسلم بن العلاء بن الحضرمي أخرجه الطبراني في آخر حديث بلفظ «سنوا بالمجوس سنّة أهل الكتاب»[1].

وروى الشافعي وعبد الرزاق وغيرهما بإسناد حسن عن علي «كان المجوس أهل كتاب يقرؤونه وعلم يدرسونه، فشرب أميرهم الخمر فوقع على أخته، فلما أصبح دعا أهل الطمع فأعطاهم وقال: إن آدم كان ينكح أولاده بناته، فأطاعوه وقتل من خالفه فأسرى على كتابهم وعلى ما في قلوبهم منه فلم يبقَ عندهم منه شيء»[2].

وروى عبد بن حميد في تفسير سورة البروج بإسناد صحيح عن ابن أبزى «لما هزم المسلمون أهل فارس قال عمر: اجتمعوا. فقال: إن المجوس ليسوا أهل كتاب فنضع عليهم، ولا من عَبَدَة الأوثان فنجري عليهم أحكامهم فقال علي: بل هم أهل كتاب» فذكر نحوه لكن قال: «وقع على ابنته» وقال في آخره «فوضع الأخدود لمن خالفه»[3] (الفتح ٦/ ٣٠١ ـ ٣٠٢).

مقدار الجزية:

روى أبو عبيد من طريق أبي إسحاق عن حارثة بن مضرب عن عمر «أنه بعث عثمان بن حنيف بوضع الجزية على أهل السواد ثمانية وأربعين، وأربعة وعشرين، واثني عشر»[4] وهذا على حساب الدينار باثني عشر. (الفتح ٦/ ٣٠٠).

---

(١) المعجم الكبير ١٩/ ٤٣٧.

(٢) الأم ٤/ ١٧٣ مصنف عبد الرزاق ٦/ ٧١ وقد أورده هنا مختصراً.

(٣) لم أقف عليه وانظر الموارد.

(٤) الأموال ص ٤٣.

المبحث الثامن
أعمال عمر

بناء المسجد الحرام:

أخرج البخاري عن عمرو بن دينار وعبيد الله بن أبي يزيد قالا: «لم يكن على عهد النبي ﷺ حول البيت حائط كانوا يصلون حول البيت، حتى كان عمر فبنى حوله حائطاً. قال عبيد الله جدره قصير، فبناه ابن الزبير».

قوله: لم يكن على عهد النبي ﷺ/ هذا مرسل وقيل منقطع، لأن عمرو بن دينار وعبيد الله بن أبي يزيد من أصاغر التابعين. وأما قوله حتى كان عمر. فمنقطع فإنهما لم يدركا عمر أيضاً، وقوله فبناه ابن الزبير. هذا القدر هو الموصول من هذا الحديث.

وقد أخرجه الإسماعيلي من طريق حماد بن زيد عن عبيد الله بن أبي يزيد بتمامه وقال فيه «وكان أول من جعل الحائط على البيت عمر» قال عبيد الله: «وكان جدره قصيراً حتى كان زمن ابن الزبير فزاد فيه»[1].

وذكر الفاكهي أن المسجد كان محاطاً بالدور على عهد النبي ﷺ وأبي بكر وعمر، فضاق على الناس، فوسعه عمر واشترى دوراً فهدمها، وأعطى من أبى أن يبيع ثمن داره، ثم أحاط عليه بجدار قصير دون القامة، ورفع المصابيح على الجدر»[2](الفتح ٧/ ١٨١).

تأخير مقام إبراهيم:

كان المقام من عهد إبراهيم لزق البيت إلى أن أخره عمر رضي الله عنه

---

(١) مستخرج الإسماعيلي مفقود.

(٢) أخبار مكة ١٥٨/٢ عن الواقدي. وهو هنا بالمعنى.

إلى المكان الذي هو فيه الآن. أخرجه عبد الرزاق في مصنفه بسند صحيح عن عطاء وغيره وعن مجاهد أيضاً[1].

وأخرج البيهقي عن عائشة مثله بسند قوي ولفظه «أن المقام كان في زمن النبي ﷺ وفي زمن أبي بكر ملتصقاً بالبيت ثم أخره عمر»[2].

وأخرج ابن مردويه بسند ضعيف عن مجاهد أن النبي ﷺ هو الذي حوله، والأول أصح[3].

وقد أخرج ابن أبي حاتم بسند صحيح عن ابن عيينة قال: «كان المقام في سقع البيت في عهد رسول الله ﷺ لا أدري أكان لاصقاً بالبيت أم لا»[4] انتهى. ولم تنكر الصحابة فعل عمر ولا من جاء بعدهم فصار إجماعاً. (الفتح ٨/ ١٩).

توسعة المسجد النبوي:

أخرج البخاري عن نافع أن عبد الله أخبره «أن المسجد كان على عهد رسول الله ﷺ مبنياً باللبن وسقفه الجريد وعمده خشب النخل، فلم يزد فيه أبو بكر شيئاً، وزاد فيه عمر وبناه على بنيانه في عهد رسول الله ﷺ باللبن والجريد وأعاد عمده خشباً. ثم غيره عثمان فزاد فيه زيادة كثيرة، وبنى جداره بالحجارة المنقوشة والقصة، وجعل عمده من حجارة منقوشة، وسقفه بالساج» (الفتح ١/ ٦٤٣).

قال البخاري: «وقال أبو سعيد كان سقف المسجد من جريد النخل. وأمر عمر ببناء المسجد وقال: أكن الناس من المطر، وإياك أن تحمر أو تصفر

(١) مصنف عبد الرزاق ٥/ ٤٧، ٤٨.

(٢) لم أقف عليه في سننه، وهو في تفسير ابن كثير عن هشام عن عروة عن عائشة وقال: هذا إسناد صحيح ١/ ١٧١.

(٣) تفسير ابن كثير ١/ ١٧١، الدر المنثور ١/ ٢٩٠.

(٤) تفسير ابن كثير ١/ ١٧١.

فتفتن الناس» (الفتح ١/ ٦٤٢).

بدأ التاريخ:

أخرج البخاري عن سهل بن سعد قال: «ما عدوا من مبعث النبي ﷺ ولا من وفاته، ما عدوا إلا من مقدمه المدينة».

روى الحاكم في (الإكليل) من طريق ابن جريج عن أبي سلمة عن ابن شهاب الزهري «أن النبي ﷺ لما قدم المدينة أمر بالتاريخ فكتب في ربيع الأول» وهذا معضل، والمشهور خلافه، وأن ذلك كان في خلافة عمر»[١] (الفتح ٧/ ٣١٤).

قوله: ما عدوا من مبعث النبي ﷺ/ في رواية الحاكم من طريق مصعب الزبيري عن عبد العزيز أخطأ الناس العدد، لم يعدوا من مبعثه ولا من قدومه المدينة، وإنما عدوا من وفاته. قال الحاكم: وهو وهم، ثم ساقه على الصواب بلفظ: ولا من وفاته، إنما عدوا من مقدمه المدينة[٢].

والمراد بقوله أخطأ الناس العدد أي أغفلوه وتركوه ثم استدركوه، ولم يرد أن الصواب خلاف ما عملوا. ويحتمل أن يريده وكان يرى أن البداءة من المبعث أو الوفاة أولى وله اتجاه لكن الراجح خلافه.

قوله: مقدمه/ أي زمن قدومه، ولم يرد شهر قدومه لأن التاريخ إنما وقع من أول السنة. وقد أبدى بعضهم للبداءة بالهجرة مناسبة فقال: كانت القضايا

(١) الإكليل للحاكم مفقود.

(٢) المستدرك ٣/ ١٣ ولكنه عن أبي معمر عن عبد العزيز بن أبي حازم.

وأفاد السهيلي أن الصحابة أخذوا التاريخ بالهجرة من قوله تعالى ﴿ لَمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى ٱلتَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ ﴾ لأنه من المعلوم أنه ليس أول الأيام مطلقاً، فتعين أنه أضيف إلى شيء مضمر وهو أول الزمن الذي عز فيه الإسلام، وعبد فيه النبي ﷺ ربه آمناً، وابتداء المسجد، فوافق رأي الصحابة ابتداء التاريخ من ذلك اليوم. (الفتح ٧/ ٣١٤) انظر الروض الأنف ٤/ ٢٥٥.

التي اتفقت له ويمكن أن يؤرخ بها أربعة:

مولده ومبعثه وهجرته ووفاته، فرجح عندهم جعلها من الهجرة لأن المولد والمبعث لا يخلو واحد منهما من النزاع في تعيين السنة، وأما وقت الوفاة فأعرضوا عنه لما توقع بذكره من الأسف عليه، فانحصر في الهجرة، وإنما أخروه من ربيع الأول إلى المحرم لأن ابتداء العزم على الهجرة كان في المحرم، إذ البيعة وقعت في أثناء ذي الحجة وهي مقدمة الهجرة، فكان أول هلالاً استهل بعد البيعة والعزم على الهجرة هلال المحرم فناسب أن يجعل مبتدأ، وهذا أقوى ما وقفت عليه من مناسبة الابتداء بالمحرم.

وذكروا في سبب عمل عمر التاريخ أشياء: منها:

ما أخرجه أبو نعيم الفضل بن دكين في تاريخه ومن طريقه الحاكم من طريق الشعبي «أن أبا موسى كتب إلى عمر: أنه يأتينا منك كتب ليس لها تاريخ، فجمع عمر الناس، فقال بعضهم: أرخ بالمبعث، وبعضهم أرخ بالهجرة فقال عمر: الهجرة فرقت بين الحق والباطل فأرخوا بها، وذلك سنة سبع عشرة. فلما اتفقوا قال بعضهم ابدءوا برمضان، فقال عمر: بل بالمحرم فإنه منصرف الناس من حجهم، فاتفقوا عليه»[١].

وقيل أول من أرخ التاريخ يعلى بن أمية حيث كان باليمن أخرجه أحمد بن حنبل بإسناد صحيح، لكن فيه انقطاع بين عمرو بن دينار ويعلى[٢].

وروى أحمد وأبو عروبة في (الأوائل) والبخاري في (الأدب) والحاكم من طريق ميمون بن مهران قال: «رفع لعمر صك محله شعبان فقال: أي شعبان، الماضي أو الذي نحن فيه، أو الآتي؟ ضعوا للناس شيئاً يعرفونه فذكر

(١) تاريخ أبي نعيم. مفقود، ولم أقف عليه في المستدرك.
(٢) لم أقف عليه في المسند.

نحو الأول[1].

وروى الحاكم عن سعيد بن المسيب قال: «جمع عمر الناس فسألهم عن أول يوم يكتب التاريخ، فقال علي: من يوم هاجر رسول الله ﷺ وترك أرض الشرك، ففعله عمر»[2].

وروى ابن أبي خيثمة من طريق ابن سيرين قال: «قدم رجل من اليمن فقال: رأيت باليمن شيئاً يسمونه التاريخ يكتبونه من عام كذا وشهر كذا، فقال عمر: هذا حسن فأرخوا، فلما أجمع على ذلك قال قوم: أرخوا للمولد، وقال قائل: للمبعث، وقال قائل من حين خرج مهاجراً: وقال قائل من حين توفي، فقال عمر: أرخوا من خروجه من مكة إلى المدينة. ثم قال: بأي شهر نبدأ؟ فقال قوم: من رجب، وقال قائل: من رمضان، فقال عثمان أرخوا المحرم فإنه شهر حرام وهو أول السنة ومنصرف الناس من الحج، قال وكان ذلك سنة سبع عشرة ـ وقيل سنة ست عشرة ـ في ربيع الأول»[3].

فاستفدنا من مجموع هذه الآثار أن الذي أشار بالمحرم عمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم (الفتح ٧/ ٣١٥).

---

(١) لم أقف عليه عند أحمد، الأوائل لأبي عروبة. مفقود، لم أقف عليه في الأدب للبخاري، ولم أقف عليه في المستدرك ولعله في الإكليل.

(٢) المستدرك ٣/ ١٤.

(٣) لم أقف عليه وانظر الموارد.

المبحث التاسع
عدل عمر في رعيته ومتابعته لهم

أخذ الناس بما ظهر منهم:

أخرج البخاري عن عتبة قال سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول: «إن أناساً كانوا يؤخذون بالوحي في عهد رسول الله ﷺ، وإن الوحي قد انقطع، وإنما نأخذكم الآن بما ظهر لنا من أعمالكم، فمن أظهر لنا خيراً أمناه وقربناه وليس إلينا من سريرته شيء، الله يحاسب سريرته. ومن أظهر لنا سوءاً لم نأمنه ولم نصدقه وإن قال إن سريرته حسنة».

وفي رواية أبي فراس عن عمر عند الحاكم «إنا كنا نعرفكم إذ كان فينا رسول الله ﷺ وإذ الوحي يأتينا من أخباركم»[1].

قوله: فمن أظهر لنا خيراً أمناه/ وفي رواية أبي فراس «ألا ومن يظهر منكم خيراً ظننا به خيراً وأحببناه عليه».

قوله: سوءاً/ في رواية الكشميهني «شراً» وفي رواية أبي فراس «ومن يظهر لنا شراً ظننا به شراً وأبغضناه عليه، سرائركم فيما بينكم وبين ربكم» (الفتح ٥/ ٢٩٨).

تفقده لرعيته وقيامه بما يصلحهم:

أخرج البخاري قال حدثنا إسحاق بن محمد الفروي حدثنا مالك بن أنس

(١) المستدرك ٤/ ٤٣٩ ذكره الحاكم في أثر طويل من قول عمر.

عن ابن شهاب عن مالك بن أوس بن الحدثان ـ وكان محمد بن جبير ذكر لي ذكراً من حديثه ذلك، فانطلقت حتى أدخل على مالك بن أوس فسألته عن ذلك الحديث فقال مالك ـ: بينما أنا جالس في أهلي حين متع النهار، إذا رسول عمر بن الخطاب يأتيني فقال: أجب أمير المؤمنين، فانطلقت معه حتى أدخل على عمر، فإذا هو جالس على رمال سرير ليس بينه وبينه فراش، متكىء على وسادة من أدم. فسلمت عليه ثم جلست، فقال: يا مالك، إنه قدم علينا من قومك أهل أبيات، وقد أمرت فيهم برضخ، فاقبضه، فاقسمه بينهم. فقلت: يا أمير المؤمنين، لو أمرت له غيري. قال: فاقبضه أيها المرء.

فبينما أنا جالس عنده أتاه حاجبه يرفأ فقال: هل لك في عثمان وعبد الرحمٰن بن عوف والزبير وسعد بن أبي وقاص يستأذنون. قال: نعم، فأذن لهم، فدخلوا، فسلموا وجلسوا، ثم جلس يرفأ يسيراً، ثم قال: هل لك في علي وعباس؟ قال: نعم، فأذن لهما، فدخلا، فسلما فجلسا فقال عباس: يا أمير المؤمنين، اقض بيني وبين هذا ـ وهما يختصمان فيما أفاء الله على رسوله من مال بني النضير ـ فقال الرهط ـ عثمان وأصحابه ـ يا أمير المؤمنين اقض بينهما وأرح أحدهما من الآخر. فقال عمر: تيدكم[1]؛ أنشدكم بالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض، هل تعلمون أن رسول الله ﷺ قال: لا نورث: ما تركنا صدقة؟ يريد رسول الله ﷺ نفسه. قال الرهط: قد قال ذلك. فأقبل عمر على علي وعباس فقال: أنشدكما الله أتعلمان أن رسول الله ﷺ قد قال ذلك؟ قالا: قد قال ذلك. قال عمر: فإني أحدثكم عن هذا الأمر: إن الله قد خص رسوله ﷺ في هذا الفيء بشيء لم يعطه أحداً غيره، ثم قرأ ﴿وما أفاء الله على رسوله منهم ـ إلى قوله ـ قدير﴾ فكانت هذه خالصة لرسول الله ﷺ، ووالله ما احتازها دونكم، ولا استأثر بها عليكم، قد أعطاكموه وبثها فيكم حتى بقي منها هذا المال، فكان رسول الله ﷺ ينفق على أهله نفقة سنتهم من هذا المال، ثم

(١) تيدكم أي على رسلكم وهو من التؤدة. (النهاية ١/ ١٧٨).

يأخـذ ما بقي فيجعله مجعل مال الله . فعمل رسول الله ﷺ بذلك حياته . أنشدكم بالله، هل تعلمون ذلك؟ قالوا : نعم . ثم قال لعلي وعباس : أنشدكما الله هل تعلمان ذلك . قال عمر : ثم توفى الله نبيه ﷺ فقال أبو بكر : أنا ولي رسول الله ﷺ، فقبضها أبو بكر فعمل فيها بما عمل رسول الله ﷺ، والله يعلم إنه لصادق بار راشد تابع للحق . ثم توفى الله أبا بكر، فكنت أنا ولي أبي بكر، فقبضتها سنتين من إمارتي أعمل فيها بما عمل رسول الله ﷺ وما عمل فيها أبو بكر، والله يعلم إني لصادق بار راشد تابع للحق . ثم جئتماني تكلماني وكلمتكما واحدة وأمركما واحد جئتني يا عباس تسألني نصيبك من ابن أخيك، وجاءني هذا - يريد علياً - يريد نصيب امرأته من أبيها . فقلت لكما : إن رسول الله ﷺ قال : لا نورث، ما تركنا صدقة . فلما بدا لي أن أدفعه إليكما قلت : إن شئتما دفعتها إليكما على أن عليكما عهد الله وميثاقه لتعملان فيها بما عمل رسول الله ﷺ وبما عمل فيها أبو بكر وبما عملت فيها منذ وليتها . فقلتما : ادفعها إلينا، فبذلك دفعتها إليكما . فأنشدكم بالله، هل دفعتها إليهما بذلك؟ قال الرهط : نعم . ثم أقبل على علي وعباس فقال : أنشدكما بالله هل دفعتها إليكما بذلك؟ قالا : نعم . قال : فتلتمسان مني قضاء غير ذلك؟ فوالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض، لا أقضي فيها قضاء غير ذلك، فإن عجزتما عنه فادفعاها إلي، فإني أكفكماها» (الفتح ٦/ ٢٢٧ - ٢٢٨، ٧/ ٣٨٩، ١٢/ ٧ - ٨، ١٣/ ٢٩٠ - ٢٩١).

قوله : حين متع النهار/ وقع في رواية مسلم من طريق جويرية عن مالك «حين تعالى النهار»[1].

وفي رواية يونس عن ابن شهاب عند عمر بن شبة «بعدما ارتفع النهار»[2].

قوله : على رمال سرير/ في رواية جويرية «فوجدته في بيته جالساً على سرير مفضياً إلى رماله».

---

(١) صحيح مسلم ٣/ ١٣٧٧.

(٢) تاريخ المدينة ١/ ٢٠٢.

قوله: إنه قدم علينا من قومك/ وفي رواية جويرية عند مسلم «دف أهل أبيات».

قوله: هل لك في عثمان/ ولم أرَ في شيء من طرقه زيادة على الأربعة المذكورين إلا في رواية للنسائي وعمر بن شبة من طريق عمرو بن دينار عن ابن شهاب وزاد فيها «وطلحة بن عبيد الله»[1].

وكذا في رواية الإمامي عن ابن شهاب عند عمر بن شبة أيضاً[2].

وكذا أخرجه أبو داود من طريق أبي البختري عن رجل لم يسمه قال: «دخل العباس وعلي» فذكر القصة بطولها وفيها ذكر طلحة، لكن لم يذكر عثمان[3].

قوله: فقال الرهط/ في رواية مسلم «فقال القوم» وزاد «فقال مالك بن أوس: «يخيل إلي أنهم قد كانوا قدموهم لذلك».

قلت: ورأيت في رواية معمر عن الزهري في مسند ابن أبي عمر «فقال الزبير بن العوام: اقض بينهما»[4].

قوله: أنشدكما أتعلمان أن رسول الله ﷺ قد قال ذلك/ وفي رواية مسلم «قالا: نعم».

قوله: إن الله قد خص رسوله ﷺ في هذا الفيء بشيء/ في رواية مسلم «بخاصة لم يخصص بها غيره».

قوله: ثم توفى الله نبيه ﷺ فقال أبو بكر: أنا ولي رسول الله ﷺ، فقبضها

---

(١) السنن الكبرى. (انظر تحفة الأشراف ٨/ ١٠٥)، تاريخ المدينة ١/ ٢٠٥.
(٢) تاريخ المدينة ١/ ٢٠٨.
(٣) سنن أبي داود ٣/ ٣٨٠.
(٤) مسند ابن أبي عمر العدني مفقود ولم أقف عليه في المطالب.

أبو بكر، فعمل فيها بما عمل رسول الله ﷺ/ زاد في رواية عقيل «وأنتما حينئذ ـ وأقبل على علي وعباس ـ تزعمان أن أبا بكر كذا وكذا».

وفي رواية مسلم من الزيادة «فجئتما، تطلب ميراثك من ابن أخيك، وطلب هذا ميراث امرأته من أبيها، فقال أبو بكر قال رسول الله ﷺ: لا نورث ما تركنا صدقة، فرأيتما كاذباً آثماً غادراً خائناً».

وكأن الزهري كان يحدث به تارة فيصرح، وتارة فيكني. وكذلك مالك. وقد حذف ذلك في رواية بشر بن عمر عنه عند الإسماعيلي وغيره.

وهو نظير ما سبق من قول العباس لعلي. وهذه الزيادة من رواية عمر عن أبي بكر حذفت من رواية إسحاق الفروي شيخ البخاري.

وقد ثبت أيضاً في رواية بشر بن عمر عنه عند أصحاب السنن والإسماعيلي وعمرو بن مرزوق وسعيد بن داود كلاهما عند الدارقطني عن مالك على ما قال جويرية عن مالك، واجتماع هؤلاء عن مالك يدل على أنهم حفظوه. وهذا القدر المحذوف من رواية إسحاق ثبت من روايته في موضع آخر من الحديث، لكن جعل القصة فيه لعمر حيث قال: «جئتني يا عباس تسألني نصيبك من ابن أخيك» وفيه «فقلت لكما إن رسول الله ﷺ قال: لا نورث»[1].

فاشتمل هذا الفصل على مخالفة إسحاق لبقية الرواة عن مالك في كونهم جعلوا القصة عند أبي بكر وجعلوا الحديث المرفوع من حديث أبي بكر من رواية عمر عنه «وإسحاق الفروي جعل القصة عند عمر وجعل الحديث المرفوع من روايته عن النبي ﷺ بغير واسطة أبي بكر.

وقد وقع في رواية شعيب عن ابن شهاب نظير ما وقع في رواية إسحاق الفروي سواء، وكذلك وقع في رواية يونس عن ابن شهاب عند عمر بن شبة،

---

(1) سنن أبي داود ٣/ ٣٦٥، سنن الترمذي ٤/ ١٥٨، سنن النسائي الكبرى (تحفة الأشراف ٨/ ١٠٥)، مستخرج الإسماعيلي مفقود، ولم أقف عليه عند الدارقطني.

وأما رواية عقيل في الفرائض[1] فاقتصر فيها على أن القصة وقعت عند عمر بغير ذكر الحديث المرفوع أصلاً، وهذا يشعر بأن لسياق إسحاق الفروي أصلاً، فلعل القصتين محفوظتان، واقتصر بعض الرواة على ما لم يذكره الآخر، ولم يتعرض أحد من الشراح لبيان ذلك. وفي ذلك إشكال شديد وهو أن أصل القصة صريح في أن العباس وعلياً قد علما بأنه ﷺ قال: «لا نورث» فإن كانا سمعاه من النبي ﷺ فكيف يطلبانه من أبي بكر؟ وإن كانا إنما سمعاه من أبي بكر أو في زمنه بحيث أفاد عندهما العلم بذلك فكيف يطلبانه بعد ذلك من عمر؟ والذي يظهر ـ والله أعلم ـ حمل الأمر في ذلك على ما تقدم في الحديث الذي قبله في حق فاطمة، وأن كلاً من علي وفاطمة والعباس اعتقد أن عموم قوله «لا نورث» مخصوص ببعض ما يخلفه دون بعض، ولذلك نسب عمر إلى علي وعباس أنهما كانا يعتقدان ظلم من خالفهما في ذلك.

وأما مخاصمة علي وعباس بعد ذلك ثانياً عند عمر فقال إسماعيل القاضي فيما رواه الدارقطني من طريقه: لم يكن في الميراث، إنما تنازعا في ولاية الصدقة وفي صرفها كيف تصرف، كذا قال[2].

لكن في رواية النسائي وعمر بن شبة من طريق أبي البختري ما يدل على أنهما أرادا أن يقسم بينهما على سبيل الميراث، ولفظه في آخره «ثم جئتماني الآن تختصمان: يقول هذا أريد نصيبي من ابن أخي، ويقول هذا أريد نصيبي من امرأتي، والله لا أقضي بينكما إلا بذلك» أي إلا بما تقدم من تسليمها لهما على سبيل الولاية. وكذا وقع عند النسائي من طريق عكرمة بن خالد عن مالك بن أوس نحوه.

وفي السنن لأبي داود وغيره «أراد أن عمر يقسمها لينفرد كل منهما بنظر ما يتولاه، فامتنع عمر من ذلك وأراد أن لا يقع عليها اسم قسم ولذلك أقسم على ذلك».

وعلى هذا اقتصر أكثر الشراح واستحسنوه، وفيه من النظر ما تقدم.

---

(١) الصحيح مع الفتح ١٢/٧ ـ ٨.

(٢) لم أقف عليه.

وأعجب من ذلك جزم ابن الجوزي ثم الشيخ محيـي الدين بأن علياً وعباساً لم يطلبا من عمر إلا ذلك، مع أن السياق صريح في أنهما جاآه مرتين في طلب شيء واحد، لكن العذر لابن الجوزي والنووي أنهما شرحا اللفظ الوارد في مسلم دون اللفظ الوارد في البخاري والله أعلم.

وأما قول عمر «جئتني يا عباس تسألني نصيبك من ابن أخيك» فإنما عبر بذلك لبيان قسمة الميراث كيف يقسم أن لو كان هناك ميراث، لا أنه أراد الغض منهما بهذا الكلام.

وزاد الإمامي عن ابن شهاب عند عمر بن شبة في آخره «فأصلحا أمركما وإلا لم يرجع والله إليكما. فقاما وتركا الخصومة وأمضيت صدقة» (الفتح ٦/ ٢٣٦ - ٢٣٩).

تأنيب عمر لمن تأخر عن التقدم لصلاة الجمعة:

أخرج البخاري حدثنا محمد بن أسماء قال: أخبرنا جويرية عن مالك عن الزهري عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابن عمر رضي الله عنهما «أن عمر بن الخطاب بينما هو قائم في الخطبة يوم الجمعة إذ دخل رجل من المهاجرين الأولين من أصحاب النبي ﷺ، فناداه عمر: أية ساعة هذه؟ قال: إني شغلت فلم أنقلب إلى أهلي حتى سمعت التأذين فلم أزد أن توضأت. فقال: والوضوء أيضاً؟ وقد علمت أن رسول الله ﷺ كان يأمر بالغسل» (الفتح ٢/ ٤١٥، ٤٣٠).

هو عند رواة الموطأ عن مالك ليس فيه ذكر ابن عمر، فحكى الإسماعيلي عن البغوي بعد أن أخرجه من طريق روح بن عبادة عن مالك أنه لم يذكر في هذا الحديث أحد عن مالك عن عبد الله بن عمر غير روح بن عبادة وجويرية[1] اهـ.

وقد تابعهما أيضاً عبد الرحمٰن بن مهدي، أخرجه أحمد بن حنبل عنه بذكر ابن عمر[2].

---

(١) الموطأ ١/ ١٠٢، مستخرج الإسماعيلي مفقود.

(٢) المسند ١/ ٤٥ والفتح الرباني ٦/ ٤٦.

وقال الدارقطني في الموطأ: رواه جماعة من أصحاب مالك الثقات عنه خارج الموطأ موصولاً عنهم. فذكر هؤلاء الثلاثة ثم قال: وأبو عاصم النبيل وإبراهيم بن طهمان والوليد بن مسلم وعبد الوهاب بن عطاء. وذكر جماعة غيرهم في بعضهم مقال، ثم ساق أسانيدهم إليهم بذلك[1].

وزاد ابن عبد البر: فيمن وصله عن مالك القعنبي في رواية إسماعيل بن إسحاق القاضي عنه[2].

ورواه عن الزهري موصولاً يونس بن يزيد عند مسلم[3].

ومعمر عند أحمد[4].

وأبو أويس عند قاسم بن أصبغ[5].

ولجويرة بن أسماء فيه إسناد آخر أعلى من روايته عن مالك أخرجه الطحاوي وغيره من رواية أبي غسان عنه عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما[6].

وقد سمى ابن وهب وابن القاسم في روايتهما عن مالك في الموطأ الرجل المذكور عثمان بن عفان[7].

وكذا سماه معمر في روايته عن الزهري عند الشافعي وغيره[8].

---

(١) لم أقف عليه.
(٢) لم أجده.
(٣) صحيح مسلم ٢/ ٥٨٠.
(٤) المسند ١/ ٣٠.
(٥) لم أقف عليه.
(٦) شرح معاني الآثار ١/ ١١٧.
(٧) لم أقف عليه في الموطأ.
(٨) الأم ١/ ٣٨، قال ابن عبد البر: لا أعلم خلافاً في ذلك. (الفتح ٢/ ٤١٨).

وكذا وقع في رواية ابن وهب عن أسامة بن زيد عن نافع عن ابن عمر.

وقد سماه أيضاً أبو هريرة في روايته لهذه القصة عند مسلم[1].

وفي رواية مسلم «فعرض عنه عمر فقال ما بال رجال يتأخرون بعد النداء» (الفتح ٢/ ٤١٨).

وسماه عبيد الله بن موسى في روايته عن شيبان «عثمان بن عفان» أخرجه الإسماعيلي ومحمد بن سابق عن شيبان عند قاسم بن أصبغ[2].

وكذا سماه الأوزاعي عند مسلم وحرب بن شداد عند الطحاوي كلاهما عن يحيىٰ بن أبي كثير، وصرح مسلم في روايته بالتحديث في جميع الإسناد[3] (الفتح ١٢/ ٢٣٦).

أخرجه في الموطأ عن عاصم بن عبيد الله عن عمر منقطعاً[4].

ووصله عبد الرزاق عن مالك عن عاصم عن عبد الله بن عامر بن ربيعة قال: «كنت مع عمر بطريق مكة قبال تحت شجرة، فناداه رجل فضربه بالدرة فقال: عجلت علي، فأعطاه الخفقة وقال: اقتص، فأبى فقال: لتفعلن، قال: فإني أغفرها»[5].

حفظ سوابق الخير للرعية:

أخرج البخاري عن عدي بن حاتم قال: «أتينا عمر في وفد، فجعل يدعو

---

(١) صحيح مسلم ٢/ ٥٨٠.
(٢) لم أقف عليه.
(٣) صحيح مسلم ٢/ ٥٨٠، شرح معاني الآثار ١/ ١١٨.
(٤) لم أقف عليه في الموطأ.
(٥) لم أقف عليه في مصنف عبد الرزاق.

رجلاً رجلاً ويسميهم. فقلت: أما تعرفني يا أمير المؤمنين؟ قال: بلى، أسلمت إذ كفروا، وأقبلت إذ أدبروا، ووفيت إذ غدروا، وعرفت إذ أنكروا. فقال عدي: فلا أبالي إذاً» (الفتح ٧/ ٧٠٦).

وأخرج مسلم من وجه آخر عن عدي بن حاتم قال: «أتيت عمر فقال: إن أول صدقة بيضت وجه رسول الله ﷺ ووجوه أصحابه صدقة طيء، جئت بها إلى النبي ﷺ»[1].

وزاد أحمد في أوله «أتيت عمر في أناس من قومي، فجعل يعرض عني فاستقبلته فقلت: أتعرفني؟» فذكر نحو ما أورده البخاري ونحو ما أورده مسلم جميعاً[2].

وفي (الأدب المفرد) للبخاري «أن عمر قال لعدي: حياك الله من معرفة»[3] (الفتح ٧/ ٧٠٦).

أخرج البخاري عن زيد بن أسلم عن أبيه قال: «خرجت مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى السوق، فلحقت عمر امرأة شابة فقالت: يا أمير المؤمنين، هلك زوجي وترك صبية صغاراً والله ما ينضجون كراعاً ولا لهم زرع ولا ضرع وخشيت أن تأكلهم الضبع، وأنا بنت خفاف ابن إيماء الغفاري وقد شهد أبي الحديبية مع النبي ﷺ. فوقف معها عمر ولم يمض، ثم قال مرحباً بنسب قريب. ثم انصرف إلى بعير ظهير كان مربوطاً في الدار فحمل عليه غرارتين ملأهما طعاماً وحمل بينهما نفقة وثياباً، ثم ناولها خطامه ثم قال: اقتاديه، فلن يفنى حتى يأتيكم الله بخير. فقال الرجل: يا أمير المؤمنين أكثرت لها، قال عمر: ثكلتك أمك، والله إني لأرى أبا هذه وأخاها قد حاصرا حصناً زماناً فافتتحاه، ثم أصبحنا نستفيء سهماننا فيه» (الفتح ٧/ ٥١٠).

---

(١) صحيح مسلم ٤/ ١٩٥٧.

(٢) المسند ١/ ٤٥.

(٣) الأدب المفرد ٣٥٦.

وفي رواية معن عن مالك عند الإسماعيلي «فلقينا امرأة قد شبثت بثيابه»[1].

والدارقطني من هذا الوجه «إني امرأة مؤتمة» وله من طريق سعيد بن داود عن مالك «فتعلقت بثيابه»[2].

قوله: وترك صبية صغاراً/ في رواية سعيد بن داود «وخلف صبيين صغيرين».

قوله: فقالت يا أمير المؤمنين/ زاد الدارقطني من طريق عبد العزيز بن يحيى عن مالك «فقال من معه: دعي أمير المؤمنين»[3] (الفتح ٧/ ٥١٠).

حزن عمر على وفاة خالد:

قال البخاري: «وقال عمر رضي الله عنه: دعهن يبكين على أبي سليمان، ما لم يكن نقع أو لقلقة».

هذا الأثر وصله المصنف في التاريخ الأوسط من طريق الأعمش عن شقيق قال: «لما مات خالد بن الوليد اجتمع نسوة بني المغيرة ـ أي ابن عبد الله بن عمرو بن مخزوم ـ وهن بنات عم خالد بن الوليد بن المغيرة يبكين عليه، فقيل لعمر: أرسل إليهن فانههن» فذكره[4]. وأخرجه ابن سعد عن وكيع وغير واحد عن الأعمش[5] (الفتح ٣/ ١٩٢).

انشغال بال عمر بأمر الرعية:

قال البخاري: «وقال عمر رضي الله عنه: إني لأجهز جيشي وأنا في

---

(١) مستخرج الإسماعيلي مفقود.
(٢) لم أقف عليه.
(٣) لم أقف عليه.
(٤) التاريخ الصغير ١/ ٤٦.
(٥) لم أقف عليه في الطبقات.

الصلاة» (الفتح ٣/ ١٠٧).

وصله ابن أبي شيبة بإسناد صحيح عن أبي عثمان النهدي عنه بهذا سواء.

روى ابن أبي شيبة من طريق عروة بن الزبير قال: قال عمر: «إني لأحسب جزية البحرين وأنا في الصلاة»[١].

وروى صالح بن أحمد بن حنبل في (كتاب المسائل) عن أبيه من طريق همام بن الحارث أن عمر صلى المغرب فلم يقرأ، فلما انصرف قالوا: يا أمير المؤمنين إنك لم تقرأ، فقال: إني حدثت نفسي وأنا في الصلاة بعير جهزتها من المدينة حتى دخلت الشام، ثم أعاد وأعاد القراءة[٢].

ومن طريق عياض الأشعري قال «صلى عمر المغرب فلم يقرأ، فقال له أبو موسى: إنك لم تقرأ، فأقبل على عبد الرحمٰن بن عوف فقال: صدق، فأعاد. فلما فرغ قال: لا صلاة ليست فيها قراءة، إنما شغلني عير جهزتها إلى الشام فجعلت أتفكر فيها»[٣].

روى الطحاوي من طريق ضمضم بن جوس عن عبد الرحمٰن[٤] بن حنظلة بن الراهب «إن عمر صلى المغرب فلم يقرأ في الركعة الأولى فلما كانت الثانية قرأ بفاتحة الكتاب مرتين فلما فرغ وسلم سجد سجدتي السهو»[٥] ورجال

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة ٢/ ٤٢٤.
(٢) مسائل صالح بن أحمد ٢/ ١٩٠.
(٣) مسائل صالح بن أحمد ٢/ ١٩٤ وهو عن زياد بن عياض.
(٤) قال ابن باز في تعليقه على الفتح: «كذا في الأصول التي في أيدينا ولعل الصواب عن أبي عبد الرحمٰن لأن ضمضم المذكور إنما روى عن عبد الله بن حنظلة وهو يكنى أبا عبد الرحمٰن وليس له رواية عن عبد الرحمٰن بن حنظلة كما يعلم ذلك من «الاستيعاب» و «الإصابة» و «تهذيب التهذيب» (الفتح ٣/ ١٠٩) وهو في مسائل صالح بن أحمد «عن عبد الله بن حنظلة» وفيها القصة ٢/ ١٩٩.
(٥) شرح معاني الآثار ١/ ٤٤١.

هذه الآثار ثقات (الفتح ٣/١٠٨ ـ ١٠٩).

تتبع عمر رعيته بالتوجيه والتعليم:

أخرج البخاري عن مالك بن أوس «أنه التمس صرفاً بمائة دينار، فدعاني طلحة بن عبيد الله فتراوضنا، حتى اصطرف مني، فأخذ الذهب يقلبها في يده ثم قال: حتى يأتي خازني من الغابة، وعمر يسمع ذلك. فقال: والله لا تفارقه حتى تأخذ منه، قال رسول الله ﷺ: الذهب بالذهب ربا إلا هاء وهاء، والبر بالبر ربا إلا هاء وهاء، والشعير بالشعير ربا إلا هاء وهاء، والتمر بالتمر ربا إلا هاء وهاء» (الفتح ٤/٤٠٨، ٤٤٢).

أخرج البخاري عن أبي حيان التيمي عن الشعبي عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «خطب عمر على منبر رسول الله ﷺ فقال: إنه قد نزل تحريم الخمر وهي من خمسة أشياء: العنب، والتمر، والحنطة، والشعير، والعسل. والخمر ما خامر العقل. وثلاث وددت أن رسول الله ﷺ لم يفارقنا حتى يعهد إلينا عهداً: الجد، والكلالة، وأبواب من أبواب الرباء. قال قلت: يا أبا عمرو، فشيء يصنع بالسند من الأرز؟ قال: ذاك لم يكن على عهد النبي ﷺ. أو قال: على عهد عمر».

وعند البيهقي من وجه آخر عن مسدد «فحمد الله وأثنى عليه»[١].

وقع في رواية مسلم بلفظ «ألا وإن الخمر نزل تحريمها يوم نزل وهي من خمسة أشياء»[٢] (الفتح ١٠/٤٨ ـ ٤٩).

معارضة المرأة لعمر:

أخرج عبد الرزاق من طريق أبي عبد الرحمٰن السلمي قال قال عمر: «لا

(١) السنن الكبرى ٨/٢٨٩.
(٢) صحيح مسلم ٤/٢٣٢٢.

تغالوا في مهور النساء: فقالت امرأة ليس ذلك لك يا عمر إن الله يقول: ﴿وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ قِنطَارًا مِّن ذَهَبٍ﴾ قال وكذلك هي في قراءة ابن مسعود فقال عمر: امرأة خاصمت عمر فخصمته»(١).

وأخرجه الزبير بن بكار من وجه آخر منقطع «فقال عمر: امرأة أصابت رجل أخطأ»(٢).

وأخرج أبو يعلى من وجه آخر عن مسروق عن عمر فذكره متصلاً مطولاً(٣).

وأصل قول عمر «لا تغالوا في صدقات النساء» عند أصحاب السنن وصححه ابن حبان والحاكم، لكن ليس فيه قصة المرأة(٤). (الفتح ١١٢٩).

قيافة عمر:

أخرج يزيد بن هارون في الفرائض بسند صحيح إلى سعيد بن المسيب أن عمر كان قائفاً أورده في قصته»(٥) (الفتح ١٢/ ٥٧).

وقوع وباء في المدينة:

أخرج البخاري عن أبي الأسود قال: «أتيت المدينة وقد وقع بها مرض وهم يموتون موتاً ذريعاً، فجلست إلى عمر رضي الله عنه فمرت جنازة فأثني عليها خيراً، فقال عمر: وجبت. ثم مر بأخرى فأثني خيراً، فقال عمر: وجبت. ثم مرّ بالثالثة فأثني شراً، فقال: وجبت.

---

(١) مصنف عبد الرزاق ٦/ ١٨٠ وسقط منه ﴿فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْـًٔا﴾ والآية في النساء: ٢٠.

(٢) لم أقف عليه في النسب ولا الموفقيات.

(٣) المطالب العالية ٢/ ٤.

(٤) سنن أبي داود ٢/ ٥٨٢، سنن النسائي ٦/ ١١٧، سنن الترمذي ٣/ ٤٢٢، سنن ابن ماجة ١/ ٦٠٧، موارد الظمآن ٣٠٧، الحاكم ٢/ ١٧٥.

(٥) الفرائض مفقود.

فقلت: وما وجبت يا أمير المؤمنين؟ قال: قلت كما قال النبي ﷺ: أيما مسلم شهد له أربعة بخير أدخله الله الجنة. قلنا: وثلاثة؟ قال: وثلاثة. قلنا: واثنان؟ قال: واثنان. ثم لم نسأله عن الواحد» (الفتح ٥/ ٢٩٩، ٣/ ٢٧١).

استسقى عمر بالعباس عام الرمادة:

أخرج البخاري عن أنس «أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان إذا قحطوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب فقال: اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا فتسقينا، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا. قال: فيسقون» (الفتح ٢/ ٥٧٤).

وقد بين الزبير بن بكار في الأنساب صفة ما دعا به العباس في هذه الواقعة والوقت الذي وقع فيه ذلك، فأخرج بإسناد له أن العباس لما استسقى به عمر قال: «اللهم إنه لم ينزل بلاء إلا بذنب، ولم يكشف إلا بتوبة، وقد توجه القوم بي إليك لمكاني من نبيك، وهذه أيدينا إليك بالذنوب ونواصينا إليك بالتوبة فاسقنا الغيث. فأرخت السماء مثل الجبال حتى أخصبت الأرض، وعاش الناس».

وأخرج أيضاً من طريق داود عن عطاء عن زيد بن أسلم عن ابن عمر قال: «استسقى عمر بن الخطاب عام الرمادة بالعباس بن عبد المطلب» فذكر الحديث وفيه «فخطب الناس عمر فقال: إن رسول الله ﷺ كان يرى للعباس ما يرى الولد للوالد، فاقتدوا أيها الناس برسول الله ﷺ في عمه العباس واتخذوه وسيلة إلى الله» وفيه «فما برحوا حتى سقاهم الله».

وأخرجه البلاذري من طريق هشام بن سعد عن زيد بن أسلم فقال: «عن أبيه» بدل ابن عمر، فيحتمل أن يكون لزيد فيه شيخان[1].

وذكر ابن سعد وغيره أن عام الرمادة كان سنة ثمان عشرة، وكان ابتداؤه

(١) لم أجده في المطبوع من الأنساب.

مصدر الحاج منها ودام تسعة أشهر[1] (الفتح ٢/ ٥٧٧).

منع عمر أزواج الرسول ﷺ من الحج:

أخرج البخاري قال: «قال لي أحمد بن محمد: حدثنا إبراهيم عن أبيه عن جده «أذن عمر رضي الله عنه لأزواج النبي ﷺ في آخر حجة حجها، فبعث معهن عثمان بن عفان وعبد الرحمٰن بن عوف» (الفتح ٤/ ٨٦).

زاد عبدان فيما أخرجه البيهقي عنه «وكان عثمان ينادي: ألا لا يدنو أحد منهن ولا ينظر إليهن، وهن في الهوادج على الإبل فإذا نزلن أنزلهن بصدر الشعب فلم يصعد إليهن أحد، ونزل عبد الرحمٰن وعثمان بذنب الشعب»[2].

وفي رواية لابن سعد «فكان عثمان يسير أمامهن وعبد الرحمٰن خلفهن» وفي رواية له «وعلى هوادجهن الطيالسة الخضر» وفي إسناده الواقدي[3] (الفتح ٤/ ٨٧).

---

(١) الطبقات ٣/ ٣١٠ عن الواقدي.

(٢) السنن الكبرى ٤/ ٣٢٦، ٥/ ٢٢٨.

(٣) الطبقات ٣/ ١٣٤.

المبحث العاشر
الحالة العلمية لعمر

تفسير عمر:

أشار ابن سيرين إلى ما جاء عن عمر وعلي وابن مسعود وزيد بن ثابت من قولهم في تفسير السحت إنه الرشوة. أخرجه ابن جرير بأسانيده عنهم[١] (الفتح ٤/ ٥٣١).

قال البخاري: «وقال عمر رضي الله عنه نعم العدلان ونعم العلاوة ﴿ ٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَٰبَتۡهُم مُّصِيبَةٞ قَالُوٓاْ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّآ إِلَيۡهِ رَٰجِعُونَ ١٥٦ أُوْلَٰٓئِكَ عَلَيۡهِمۡ صَلَوَٰتٞ مِّن رَّبِّهِمۡ وَرَحۡمَةٞۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُهۡتَدُونَ ١٥٧ ﴾[٢].

هذا الأثر وصله الحاكم في المستدرك من طريق جرير عن منصور عن مجاهد عن سعيد بن المسيب عن عمر كما ساقه المصنف وزاد: ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ عَلَيۡهِمۡ صَلَوَٰتٞ مِّن رَّبِّهِمۡ وَرَحۡمَةٞۖ ﴾ نعم العدلان ﴿ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُهۡتَدُونَ ﴾ نعم العلاوة[٣].

وهكذا أخرجه البيهقي عن الحاكم، وأخرجه عبد بن حميد في تفسيره من وجه آخر عن منصور من طريق نعيم ابن هند عن عمر نحوه[٤].

وظهر بهذا مراد عمر بالعدلين وبالعلاوة وأن العدلين الصلاة والرحمة

---

(١) تفسير الطبري ٦/ ٢٣٩ ـ ٢٤١.

(٢) سورة البقرة/ الآيتان ١٥٦، ١٥٧.

(٣) المستدرك ٢/ ٢٧٠.

(٤) البيهقي ٤/ ٦٥، الدر المنثور ١/ ٣٧٨.

والعلاوة الاهتداء (الفتح ٣/ ٢٠٥).

أخرج البخاري عن ابن جريج سمعت عبد الله بن أبي مليكة يحدث عن ابن عباس قال: وسمعت أخاه أبا بكر بن أبي مليكة يحدث عن عبيد بن عمير قال: «قال عمر رضي الله عنه يوماً لأصحاب النبي ﷺ: فيمَ ترون هذه الآية نزلت ﴿ أَيَوَدُّ أَحَدُكُمْ أَن تَكُونَ لَهُۥ جَنَّةٌ ﴿٢٦٦﴾ ﴾[1]؟ قالوا: الله أعلم. فغضب عمر فقال: قولوا نعلم أو لا نعلم. فقال ابن عباس: في نفسي منها شيء يا أمير المؤمنين. قال عمر: يا ابن أخي قل ولا تحقر نفسك. قال ابن عباس: ضربت مثلاً لعمل، قال عمر: أي عمل؟ قال ابن عباس: لعمل. قال عمر: لرجل غني يعمل بطاعة الله عز وجل، ثم بعث الله له الشيطان فعمل بالمعاصي حتى أغرق أعماله» (الفتح ٨/ ٤٩).

وأخرج ابن المنذر هذا الحديث من وجه آخر عن ابن أبي مليكة وعنده بعد قوله أي عمل قال ابن عباس شيء ألقي في روعي، فقال: «صدقت يا ابن أخي»[2].

ولابن جرير من وجه آخر عن ابن أبي مليكة «عنى بها العمل، ابن آدم أفقر ما يكون إلى جنته إذا كبر سنه وكثر عياله، وابن آدم أفقر ما يكون إلى عمله يوم يبعث، صدقت يا ابن أخي».

ولابن جرير من وجه آخر عن ابن أبي مليكة عن عمر قال: «هذا مثل ضرب للإنسان يعمل صالحاً حتى إذا كان عنده آخر عمر أحوج ما يكون إلى العمل الصالح عمل عمل السوء»[3] (الفتح ٨/ ٥٠).

موافقة عمر للقرآن:

أخرج البخاري عن أنس قال: «قال عمر: وافقت ربي في ثلاث: فقلت

---

(١) سورة البقرة/ الآية ٢٦٦.

(٢) الدر المنثور ٢/ ٤٧.

(٣) تفسير الطبري ٣/ ٧٥ ـ ٧٦.

يا رسول الله: لو اتخذنا من مقام إبراهيم مصلى فنزلت ﴿وَٱتَّخِذُوا۟ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى ﴿١٢٥﴾﴾[1] وآية الحجاب، قلت يا رسول الله: لو أمرت نساءك أن يحتجبن فإنه يكلمهن البر والفاجر، فنزلت آية الحجاب، واجتمع نساء النبي ﷺ في الغيرة عليه فقلت لهن: عسى ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجاً خيراً منكن، فنزلت هذه الآية» (الفتح ١/ ٦٠١).

ليس في تخصيصه العدد بالثلاث ما ينفي الزيادة عليها؛ لأنه حصلت له الموافقة في أشياء غير هذه من مشهورها قصة أسارى بدر وقصة الصلاة على المنافقين، وهما في الصحيح[2].

وصحح الترمذي من حديث ابن عمر أنه قال: «ما نزل بالناس أمر قط فقالوا فيه وقال فيه عمر إلا نزل القرآن فيه على نحو ما قال عمر»[3] وهذا دال على كثرة موافقته، وأكثر ما وقفنا منها بالتعيين على خمسة عشر لكن ذلك بحسب المنقول. (الفتح ١/ ٦٠٨).

أخرج البخاري عن أنس قال: «قال عمر: وافقت الله في ثلاث ـ أو وافقني ربي في ثلاث ـ قلت: يا رسول الله، لو اتخذت مقام إبراهيم مصلى. وقلت: يا رسول الله، يدخل عليك البر والفاجر، فلو أمرت أمهات المؤمنين بالحجاب، فأنزل الله آية الحجاب. قال وبلغني معاتبة النبي ﷺ بعض نسائه. فدخلت عليهن قلت: إن انتهيتن أو ليبدلن الله رسوله خيراً منكن، حتى أتيت إحدى نسائه قالت: يا عمر، أما في رسول الله ﷺ ما يعظ نساءه حتى تعظهن أنت؟ فأنزل الله ﴿عَسَىٰ رَبُّهُۥٓ إِن طَلَّقَكُنَّ أَن يُبْدِلَهُۥٓ أَزْوَٰجًا خَيْرًا مِّنكُنَّ مُسْلِمَٰتٍ ﴿٥﴾﴾[4] الآية (الفتح ٨/ ١٨).

روى أبو نعيم في (الدلائل) من حديث ابن عمر: «أخذ النبي ﷺ بيد عمر

(١) سورة البقرة/ الآية ١٢٥.
(٢) صحيح مسلم ٤/ ١٨٦٥.
(٣) سنن الترمذي ٥/ ٦١٧.
(٤) سورة التحريم/ الآية ٥.

فمر به على المقام فقال له: هذا مقام إبراهيم، قال: يا نبي الله ألا تتخذه مصلى؟ فنزلت»[1] (الفتح ٨/ ١٩).

أخرج البخاري عن أنس قال: «قال عمر رضي الله عنه: قلت يا رسول الله يدخل عليك البر والفاجر، فلو أمرت أمهات المؤمنين بالحجاب. فأنزل الله آية الحجاب» (الفتح ٨/ ٣٨٧).

أخرج البخاري عن عروة بن الزبير «أن عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ قالت: كان عمر بن الخطاب يقول لرسول الله ﷺ: احجب نساءك. قالت: فلم يفعل. وكان أزواج النبي ﷺ يخرجن ليلاً إلى ليل قبل المناصع، فخرجت سودة بنت زمعة ـ وكانت امرأة طويلة ـ فرآها عمر بن الخطاب في المجلس فقال: عرفناك يا سودة ـ حرصاً على أن ينزل الحجاب ـ قالت: فأنزل الله عز وجل آية الحجاب» (الفتح ١١/ ٢٤ ـ ٢٥).

أخرج البخاري عن أنس قال: «قال عمر رضي الله عنه: اجتمع نساء النبي ﷺ في الغيرة عليه، فقلت لهن: عسى ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجاً خيراً منكن، فنزلت هذه الآية» (الفتح ٨/ ٥٢٨).

أخرج البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما «أن عبد الله بن أبي لما توفي جاء ابنه إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله أعطني قميصك أكفنه فيه، وصل عليه واستغفر له. فأعطاه النبي ﷺ قميصه فقال: آذني أصلي عليه. فآذنه. فلما أراد أن يصلي عليه جذبه عمر رضي الله عنه فقال: أليس الله قد نهاك أن تصلي على المنافقين؟ فقال: أنا بين خيرتين، قال ﴿ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَهُمْ ﴿٨٠﴾﴾[2] فصلى عليه. فنزلت ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا ﴿٨٤﴾﴾[3] (الفتح ٣/ ١٦٥).

---

(١) ساقط من القطعة المطبوعة من الدلائل.
(٢) سورة التوبة/ الآية ٨٠.
(٣) سورة التوبة/ الآية ٨٤.

أخرج البخاري عن ابن عباس عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: «لما مات عبد الله بن أبي بن سلول دعي له رسول الله ﷺ ليصلي عليه. فلما قام رسول الله ﷺ وثبت إليه فقلت: يا رسول الله أتصلي على ابن أبي وقد قال يوم كذا وكذا، كذا وكذا - أعدد عليه قوله - فتبسم رسول الله ﷺ وقال: أخر عني يا عمر. فلما أكثرت عليه قال: إني خيرت فاخترت. لو أعلم أني إن زدت على السبعين يغفر له لزدت عليها. قال فصلى عليه رسول الله ﷺ، ثم انصرف فلم يمكث إلا يسيراً حتى نزلت الآيتان من براءة ﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا - إلى - وَهُمْ فَٰسِقُونَ ﴾ قال: فعجبت بعد من جرأتي على رسول الله ﷺ يومئذ، والله ورسوله أعلم» (الفتح ٣/ ٢٧٠).

أخرج البخاري عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنه قال: «لما توفي عبد الله بن أبي جاء ابنه عبد الله إلى رسول الله ﷺ فسأله أن يعطيه قميصه يكفن فيه أباه فأعطاه. ثم سأله أن يصلي عليه، فقام رسول الله ﷺ ليصلي عليه، فقام عمر فأخذ بثوب رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله أتصلي عليه وقد نهاك ربك أن تصلي عليه؟ فقال رسول الله ﷺ: إنما خيرني الله فقال: استغفر لهم أو لا تستغفر لهم، إن تستغفر لهم سبعين مرة، وسأزيده على السبعين. قال: إنه منافق. قال فصلى عليه رسول الله ﷺ فأنزل الله ﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ ﴾ (الفتح ٨/ ١٨٤، ١٨٩).

وأخرج البخاري عن ابن عباس عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: «لما مات عبد الله بن أبي بن سلول، دعي له رسول الله ﷺ ليصلي عليه، فلما قام رسول الله ﷺ وثبت إليه فقلت: يا رسول الله. أتصلي على ابن أبي وقد قال يوم كذا وكذا؟ قال: أعدد عليه قوله. فتبسم رسول الله ﷺ وقال: أخر عني يا عمر فلما أكثرت عليه قال: إني خيرت فاخترت، ولو أعلم أني إن زدت على السبعين يغفر له لزدت عليها. قال فصلى عليه رسول الله ﷺ، ثم انصرف فلم يمكث إلا يسيراً حتى نزلت الآيتان من براءة ﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا - إلى قوله - وَهُمْ فَٰسِقُونَ ﴾ قال: فعجبت بعد من جرأتي على

رسول الله ﷺ، والله ورسوله أعلم» (الفتح ٨/ ١٨٤).

قوله: فقام رسول الله... وفي حديث الترمذي من هذا الوجه «فقام إليه فلما وقف عليه يريد الصلاة عليه وثبت إليه فقلت: يا رسول الله أتصلي على ابن أبي وقد قال يوم كذا كذا وكذا أعدد عليه قوله»[١] (الفتح ٨/ ١٨٥).

وروى عبد بن حميد والطبري من طريق الشعبي عن ابن عمر عن عمر قال: «أراد رسول الله ﷺ أن يصلي على عبد الله بن أبي فأخذت بثوبه فقلت: والله ما أمرك الله بهذا، لقد قال: إن تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم»[٢].

ووقع عند ابن مردويه من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس فقال عمر: «أتصلي عليه وقد نهاك الله أن تصلي عليه؟ قال: أين؟ قال قال: ﴿ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾» الآية[٣]، وهذا مثل رواية الباب، فكأن عمر قد فهم من الآية المذكورة ما هو الأكثر الأغلب من لسان العرب من أن «أو» ليست للتخيير، بل للتسوية في عدم الوصف المذكور.. (الفتح ٨/١٨٦).

أمر عمر بإقراء القرآن على لغة قريش:

أخرج أبو داود من طريق كعب الأنصاري أن عمر كتب إلى ابن مسعود «أن القرآن نزل بلسان قريش، فأقرىء الناس بلغة قريش لا بلغة هذيل»[٤](الفتح ٨/ ٦٢٥).

خوف عمر من أن يقول في القرآن بغير علم:

أخرج البخاري عن أنس قال: «كنا عند عمر فقال: نهينا عن التكلف»

(١) الترمذي ٥/ ٢٧٩.
(٢) لم أقف عليه في الدر المنثور وانظر الموارد، تفسير الطبري ١٠/ ٢٠٥.
(٣) الدر المنثور ٤/ ٢٥٩.
(٤) لم أجده في السنن، ولا المصاحف لابن أبي داود.

(الفتح ١٣/ ٢٧٩).

هكذا أورده مختصراً. وذكر الحميدي أنه جاء في رواية أخرى عن أنس أن عمر قرأ ﴿ وَفَٰكِهَةً وَأَبًّا﴾ فقال: ما الأب؟ ثم قال ما كلفنا أو قال ما أمرنا بهذا[١].

قلت هو عند الإسماعيلي من رواية هشام عن ثابت وأخرجه من طريق يونس بن عبيد عن ثابت بلفظ: «أن رجلاً سأل عمر بن الخطاب عن قوله ﴿ وَفَٰكِهَةً وَأَبًّا﴾ ما الأب؟ فقال عمر: نهينا عن التعمق والتكلف»[٢].

وهذا أولى أن يكمل به الحديث الذي أخرجه البخاري، وأولى منه ما أخرجه أبو نعيم في المستخرج من طريق أبي مسلم الكجي عن سليمان بن حرب شيخ البخاري فيه، ولفظه عن أنس: «كنا عند عمر وعليه قميص في ظهره أربع رقاع، فقرأ: ﴿ وَفَٰكِهَةً وَأَبًّا﴾ فقال: هذه الفاكهة قد عرفناها فما الأب؟ ثم قال: مه نهينا عن التكلف»[٣].

وقد أخرجه عبد بن حميد في تفسيره عن سليمان بن حرب بهذا السند مثله سواء، وأخرجه أيضاً عن سليمان بن حرب عن حماد بن سلمة بدل حماد بن زيد، وقال بعد قوله فما الأب، ثم قال: يا ابن أم عمر إن هذا لهو التكلف وما عليك أن لا تدري ما الأب[٤].

وأخرج عبد بن حميد أيضاً من طريق صالح بن كيسان عن الزهري عن أنس أنه أخبره أنه سمع عمر يقول ﴿ فَأَنۢبَتۡنَا فِيهَا حَبّٗا وَعِنَبٗا﴾ الآية، إلى قوله وأباً قال: كل هذا قد عرفناه فما الأب؟.

ثم رمى عصا كانت في يده ثم قال: هذا لعمر الله التكلف، اتبعوا ما بين

(١) لم أجده في مسند الحميدي، والآية في عبس ٣١.
(٢) مستخرج الإسماعيلي مفقود.
(٣) مستخرج أبي نعيم مخطوط.
(٤) الدر المنثور ٨/ ٤٢٢.

لكم من هذا الكتاب»[1].

وأخرجه الطبري من وجهين آخرين عن الزهري وقال في آخره «اتبعوا ما بين لكم في الكتاب» وفي لفظ «ما بين لكم فعليكم به وما لا فدعوه»[2].

وأخرج عبد بن حميد أيضاً من طريق إبراهيم النخعي عن عبد الرحمٰن بن زيد «أن رجلاً سأل عمر عن فاكهة وأبا فلما رآهم عمر يقولون أقبل عليهم بالدرة»[3].

وأخرج الحاكم في تفسير آل عمران من المستدرك من طريق حميد عن أنس قال: قرأ عمر ﴿وَفَٰكِهَةً وَأَبًّا﴾ فقال بعضهم كذا وقال بعضهم كذا فقال عمر: دعونا من هذا آمنا به كل من عند ربنا»[4].

وأخرج عبد بن حميد أيضاً من طريق سعيد بن جبير قال: كان عمر يدني ابن عباس فذكر نحو القصة الماضية في تفسير ﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ﴾ وفي آخرها وقال تعالى ﴿أَنَّا صَبَبۡنَا ٱلۡمَآءَ صَبًّا﴾ إلى قوله ﴿وَأَبًّا﴾ قال: فالسبعة رزق لبني آدم، والأب ما تأكله الأنعام» ولم يذكر أن عمر أنكر عليه ذلك[5]. (الفتح ١٣/ ٢٨٥).

احتياط عمر للحديث:

أخرج البخاري عن عبيد بن عبد الرحمٰن أن أبا موسى الأشعري استأذن على عمر بن الخطاب رضي الله عنه فلم يؤذن له ـ وكأنه كان مشغولاً ـ فرجع أبو موسى. ففرغ عمر فقال: ألم أسمع صوت عبد الله بن قيس؟ ائذنوا له.

(١) الدر المنثور ٨/ ٤٢١.
(٢) تفسير الطبري ٣٠/ ٦٠.
(٣) الدر المنثور ٨/ ٤٢٢.
(٤) المستدرك ٢/ ٢٩٠.
(٥) انظر الموارد ولم أقف عليها في الدر المنثور، والآيات من ٢٥ - ٣١ من عبس.

قيل: قد رجع. فدعاه: فقال كنا نؤمر بذلك. فقال: تأتيني على ذلك بالبينة فانطلق إلى مجالس الأنصار فسألهم، فقالوا: لا يشهد لك على هذا إلا أصغرنا أبو سعيد الخدري. فذهب بأبي سعيد الخدري، فقال عمر: أخفي علي هذا من أمر رسول الله ﷺ؟ ألهاني الصفق بالأسواق. يعني الخروج إلى التجارة» (الفتح ٤/ ٣٤٩، ١٣/ ٣٣٣).

أخرج البخاري عن أبي سعيد الخدري قال: «كنت في مجلس من مجالس الأنصار، إذ جاء أبو موسى كأنه مذعور فقال: استأذنت على عمر ثلاثاً فلم يؤذن لي فرجعت، فقال ما منعك؟ قلت: استأذنت ثلاثاً فلم يؤذن لي فرجعت، وقال رسول الله ﷺ إذا استأذن أحدكم ثلاثاً فلم يؤذن له فليرجع. فقال: والله لتقيمن عليه ببينة. أمنكم أحد سمعه من النبي ﷺ؟ فقال أبي بن كعب: والله لا يقوم معك إلا أصغر القوم، فكنت أصغر القوم، فقمت معه فأخبرت عمر أن النبي ﷺ قال ذلك».

قوله كنت في مجلس من مجالس الأنصار/ في رواية مسلم عن عمرو الناقد عن سفيان بسنده هذا إلى أبي سعيد قال: «كنت جالساً بالمدينة»[١].

وفي رواية الحميدي عن سفيان «إني لفي حلقة فيها أبي بن كعب» أخرجه الإسماعيلي[٢].

قوله: إذ جاء أبو موسى كأنه مذعور/ في رواية عمرو الناقد «فأتانا أبو موسى فزعاً أو مذعوراً» وزاد «قلنا ما شأنك؟ فقال: إن عمر أرسل إلي أن آتيه فأتيت بابه».

قوله: استأذنت على عمر ثلاثاً/ في رواية مسلم «فسلمت على بابه ثلاثاً

(١) صحيح مسلم ٣/ ١٦٩٤.

(٢) مستخرج الإسماعيلي مفقود.

فلم يردوا علي فرجعت».

وفي رواية بكير بن الأشج عن بسر عند مسلم «استأذنت على عمر أمس ثلاث مرات فلم يؤذن لي فرجعت، ثم جئت اليوم فدخلت عليه فأخبرته أني جئت أمس فسلمت ثلاثاً ثم انصرفت، قال قد سمعناك ونحن حينئذ على شغل، فلو ما استأذنت حتى يؤذن لك؟ قال استأذنت كما سمعت»[1].

وله من طريق أبي نضرة عن أبي سعيد «أن أبا موسى أتى باب عمر فاستأذن، فقال عمر واحدة ثم استأذن فقال عمر ثنتان ثم استأذن فقال عمر ثلاث ثم انصرف فاتبعه فرده»[2].

وله من طريق طلحة بن يحيى عن أبي بردة «جاء أبو موسى إلى عمر فقال: السلام عليكم هذا عبد الله بن قيس. فلم يأذن له، فقال: السلام عليكم هذا أبو موسى، السلام عليكم هذا الأشعري، ثم انصرف. فقال: ردوه علي»[3].

وظهر من هذين السياقين التغاير، فإن الأول يقتضي أنه لم يرجع إلى عمر إلا في اليوم الثاني، وفي الثاني أنه أرسل إليه في الحال.

وقد وقع في رواية لمالك في الموطأ «فأرسل في أثره»[4].

ويجمع بينهما بأن عمر لما فرغ من الشغل الذي كان فيه تذكره فسأل عنه فأخبر برجوعه فأرسل إليه فلم يجده الرسول في ذلك الوقت وجاء هو إلى عمر في اليوم الثاني.

(١) صحيح مسلم ٣/ ١٦٩٤.
(٢) صحيح مسلم ٣/ ١٦٩٥.
(٣) صحيح مسلم ٣/١٦٩٦.
(٤) الموطأ ٢/ ٩٦٤.

قوله: ما منعك؟ قلت استأذنت ثلاثاً فلم يؤذن لي/ في رواية عبيد بن حنين عن أبي موسى عند البخاري في (الأدب المفرد) «فقال: يا عبد الله اشتد عليك أن تحتبس على بابي؟ اعلم أن الناس كذلك يشتد عليهم أن يحتبسوا على بابك، فقلت بل استأذنت الخ»[1] وفي هذه الزيادة دلالة على أن عمر أراد تأديبه لما بلغه أنه قد يحتبس على الناس في حال إمرته، مع ما كان فيه من الشغل.

قوله: فقال والله لتقيمن عليه بينة/ زاد مسلم «وإلا أوجعتك» وفي رواية بكير بن الأشج «فوالله لأوجعن ظهرك وبطنك أو لتأتيني بمن يشهد لك على هذا».

وفي رواية عبيد بن عمير لتأتيني على ذلك بالبينة[2].

وفي رواية أبي نضرة «وإلا جعلتك عظة».

قوله: أمنكم أحد سمعه/ في رواية عبيد بن عمير «فانطلق إلى مجلس الأنصار فسألهم».

وفي رواية أبي نضرة فقال: «ألم تعلموا أن رسول الله ﷺ قال: الاستئذان ثلاث؟ قال فجعلوا يضحكون، فقلت أتاكم أخوكم وقد أفزع فتضحكون».

قوله: لا يقوم معك إلا أصغر القوم. في رواية بكير بن الأشج «فوالله لا يقوم معك إلا أحدثنا سناً، قم يا أبا سعيد».

قوله: فأخبرت عمر أن النبي ﷺ قال ذلك.

في رواية أبي نضرة «فقال أبو سعيد: انطلق، وأنا شريكك في هذه

---

(١) الأدب المفرد ٣٦٨.

(٢) صحيح مسلم ٣/١٦٩٦.

العقوبة».

وفي رواية بكير بن الأشج «فقمت حتى أتيت عمر فقلت: قد سمعت رسول الله ﷺ يقول هذا».

واتفق الرواة على أن الذي شهد لأبي موسى عند عمر أبو سعيد، إلا ما عند البخاري في الأدب المفرد من طريق عبيد بن حنين فإن فيه «فقام معي أبو سعيد الخدري أو أبو مسعود إلى عمر» هكذا بالشك.

وفي رواية لمسلم من طريق طلحة بن يحيى عن أبي بردة في هذه القصة «فقال عمر: إن وجد بينه تجدوه عند المنبر عشية، وإن لم يجد بينة فلن تجدوه، فلما أن جاء بالعشى وجده قال: يا أبا موسى ما تقول، أقد وجدت؟ قال: نعم أبي بن كعب، قال: عدل. قال: يا أبا الطفيل ـ وفي لفظ له يا أبا المنذر ـ ما يقول هذا؟ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول ذلك يا ابن الخطاب، فلا تكون عذاباً على أصحاب رسول الله ﷺ، قال: سبحان الله، أنا سمعت شيئاً فأحببت أن أثبت».

هكذا وقع في هذه الطريق، وطلحة بن يحيى فيه ضعف، ورواية الأكثر أولى أن تكون محفوظة، ويمكن الجمع بأن أبي بن كعب جاء بعد أن شهد أبو سعيد. (الفتح ١١/ ٢٩ ـ ٣١).

مجلس عمر لأهل العلم والفضل:

أخرج البغوي في معجم الصحابة من طريق زيد بن أسلم عن ابن عمر: «كان عمر يدعو ابن عباس ويقربه ويقول: إني رأيت رسول الله ﷺ دعاك يوماً فمسح رأسك وقال: «اللهم فقهه في الدين، وعلمه التأويل»[1] (الفتح ١/ ٢٠٥).

(١) معجم الصحابة مخطوط.

أخرج البخاري عن ابن عباس قال: «كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يدني ابن عباس، فقال له عبد الرحمٰن بن عوف: إن لنا أبناء مثله، فقال: إنه من حيث تعلم، فسأل عمر ابن عباس عن هذه الآية ﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ﴾ فقال: أجل رسول الله ﷺ أعلمه إياه، قال: ما أعلم منها إلا ما تعلم» (الفتح ٦/ ٧٢٦، ٧/ ٧٣٧).

وأخرجه الترمذي من طريق شعبة بلفظ «كان عمر يسألني مع أصحاب رسول الله ﷺ»[1] (الفتح ٧/ ٧٣٧).

أخرج البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «كان عمر يدخلني مع أشياخ بدر، فقال بعضهم: لم تدخل هذا الفتى معنا، ولنا أبناء مثله؟ فقال: إنه ممن قد علمتم. فدعاهم ذات يوم ودعاني معهم، قال: وما رأيته دعاني يومئذ إلا ليريهم مني، فقال: ما تقولون في ﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ ۝١ وَرَأَيۡتَ ٱلنَّاسَ يَدۡخُلُونَ فِي دِينِ ٱللَّهِ أَفۡوَاجٗا ۝٢﴾[2]؟ حتى ختم السورة. فقال بعضهم: أمرنا أن نحمد الله ونستغفره إذا نصرنا وفتح علينا. وقال بعضهم: لا ندري، أو لم يقل بعضهم شيئاً. فقال لي: يا ابن عباس أكذاك تقول؟ قلت: لا. قال: فما تقول؟ قلت: هو أجل رسول الله ﷺ أعلمه الله له إذا جاء نصر الله، والفتح فتح مكة فذاك علامة أجلك، فسبح بحمد ربك واستغفره، إنه كان تواباً. قال عمر: ما أعلم منها إلا ما تعلم» (الفتح ٧/ ٦١٣ ـ ٦١٤، ٨/ ٦٠٦).

قوله: لم تدخل هذا/ ولابن سعد من طريق عبد الملك بن أبي سليمان عن سعيد بن جبير «كان أناس من المهاجرين وجدوا على عمر في إدنائه ابن عباس»[3].

وفي تاريخ محمد بن عثمان بن أبي شيبة من طريق عاصم بن كليب عن

(١) سنن الترمذي ٥/ ٤٠٥.
(٢) سورة النصر/ الآيتان ١ و ٢.
(٣) لم أقف عليه في الطبقات وقد بحثت عنه في جميع مظانه.

أبيه نحوه وزاد «وكان عمر أمره أن لا يتكلم حتى يتكلموا، فسألهم عن شيء فلم يجيبوا. وأجابه ابن عباس، فقال عمر: أعجزتم أن تكونوا مثل هذا الغلام؟ ثم قال: إني كنت نهيتك أن تتكلم فتكلم الآن معهم»[1].

وقد روى عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال «قال المهاجرون لعمر: ألا تدعو أبناءنا كما تدعو ابن عباس؟ قال: ذاكم فتى الكهول، إن له لساناً سؤولاً وقلباً عقولاً»[2] وأخرج الخرائطي في (مكارم الأخلاق) من طريق الشعبي، والزبير بن بكار من طريق عطاء بن يسار قالا «قال العباس لابنه إن هذا الرجل - يعني عمر - يدنيك، فلا تفشين له سراً، ولا تغتابن عنده أحداً، ولا يسمع منك كذباً» وفي رواية عطاء بدل الثالثة، ولا تبتدئه بشيء حتى يسألك عنه»[3] (الفتح ٨/ ٦٠٧).

قوله: إلا ليريهم/ وفي رواية ابن سعد فقال: «أما إني سأريكم اليوم منه ما تعرفون به فضله».

قوله: فقال لي أكذاك تقول يا ابن عباس/ في رواية ابن سعد «فقال عمر: يا ابن عباس ألا تتكلم؟ فقال: أعلمه متى يموت، قال: إذا جاء».

قوله: وذلك علامة أجلك/ في رواية ابن سعد «فهو آيتك في الموت».

قوله: إلا ما تقول/ زاد أحمد وسعيد بن منصور في روايتيهما عن هشيم عن أبي بشر في هذا الحديث في آخره «فقال عمر: كيف تلومونني على حب ما ترون»[4].

---

(١) لم أقف عليه وانظر الموارد.

(٢) مصنف عبد الرزاق ١١/ ٢٤١.

(٣) لم أجده في القطعة المطبوعة من مكارم الأخلاق، ولم أقف عليه في النسب ولا الموفقيات.

(٤) المسند ١/ ٣٣٧، لم أقف عليه في سنن سعيد بن منصور، وأخرجه ابن سعد الطبقات ٢/ ٣٦٥.

ووقع في رواية ابن سعد أنه سألهم حينئذ عن ليلة القدر، وذكر جواب ابن عباس واستنباطه وتصويب عمر قوله (الفتح ٨/٦٠٨).

أخرج البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «قدم عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر فنزل على ابن أخيه الحر بن قيس بن حصن ـ وكان من النفر الذين يدنيهم عمر، وكان القراء أصحاب مجلس عمر ومشاورته كهولاً كانوا أو شباباً ـ فقال عيينة لابن أخيه: يا ابن أخي هل لك وجه عند هذا الأمير فتستأذن لي عليه؟ قال: سأستأذن لك عليه. قال ابن عباس فاستأذن لعيينة، فلما دخل قال: يا ابن الخطاب والله ما تعطينا الجزل، وما تحكم بيننا بالعدل. فغضب عمر حتى همّ بأن يقع به، فقال الحر: يا أمير المؤمنين، إن الله تعالى قال لنبيه ﷺ ﴿ خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴿١٩٩﴾ ﴾[1] وإن هذا من الجاهلين. فوالله ما جاوزها عمر حين تلاها عليه، وكان وقافاً عند كتاب الله» (الفتح ١٣/ ٢٦٤، ٨/ ١٥٥).

مذاكرة عمر للعلم:

روى عبد الرزاق عن معمر عن قتادة وعاصم أنهما سمعا عكرمة يقول: «قال ابن عباس: دعا عمر أصحاب رسول الله ﷺ فسألهم عن ليلة القدر، فأجمعوا على أنها في العشر الأواخر، قال ابن عباس: فقلت لعمر إني لأعلم ـ أو أظن ـ أي ليلة هي، قال عمر: أي ليلة هي؟ فقلت: سابعة تمضي أو سابعة تبقى من العشر الأواخر، فقال: من أين علمت ذلك؟ قلت خلق الله سبع سموات وسبع أرضين وسبعة أيام والدهر يدور في سبع والإنسان خلق من سبع ويأكل من سبع ويسجد على سبع والطواف والجمار وأشياء ذكرها فقال عمر: لقد فطنت لأمر ما فطنا له»[2] (الفتح ٤/٣٠٨).

---

(١) سورة الأعراف/ الآية ١٩٩.

(٢) مصنف عبد الرزاق ٤/٢٤٦.

أخرج البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «أتى عمر بامرأة تشم، فقام فقال: أنشدكم بالله من سمع من النبي ﷺ في الوشم؟ فقال أبو هريرة فقمت فقلت: يا أمير المؤمنين أنا سمعت. قال: ما سمعت؟ قال: سمعت النبي ﷺ يقول: لا تشمن ولا تستوشمن» (الفتح ١٠/ ٣٩٣).

أخرج البخاري عن عروة «عن المغيرة بن شعبة عن عمر رضي الله عنه أنه استشارهم في إملاص المرأة، فقال المغيرة: قضى النبي ﷺ بالغرة عبد أو أمة قال ائت من يشهد معك فشهد محمد بن مسلمة أنه شهد النبي ﷺ قضى به».

أخرج أبو داود من طريق ابن جريج عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس «عن عمر أنه سأل عن قضية النبي ﷺ في الجنين شيئاً» وكذا قال عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن أبيه أن عمر استشار»[1] (الفتح ١٢/ ٢٥٨، ١٣/ ٣١١).

فهم عمر وعلمه:

أخرج البخاري عن طارق بن شهاب عن عمر بن الخطاب «أن رجلاً من اليهود قال له: يا أمير المؤمنين، آية في كتابكم تقرءونها لو علينا معشر اليهود نزلت لاتخذنا ذلك اليوم عيداً. قال: أي آية؟ قال: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا ۚ ﴿٣﴾﴾[2] قال عمر: قد عرفنا ذلك اليوم والمكان الذي نزلت فيه على النبي ﷺ: وهو قائم بعرفة، يوم جمعة» (الفتح ١/ ١٢٩).

قوله: أن رجلاً من اليهود/ هذا الرجل هو كعب الأحبار، بين ذلك مسدد في (مسنده) والطبري في (تفسيره) والطبراني في (الأوسط)[3] كلهم من طريق

(١) سنن أبي داود ٤/ ٦٩٨، مصنف عبد الرزاق ١٠/ ٥٧.

(٢) سورة المائدة/ الآية ٣.

(٣) لم أقف عليه في الزوائد، تفسير الطبري ٦/ ٨٢.

رجاء بن أبي سلمة عن عبادة بن نسي ـ بضم النون وفتح المهملة ـ عن إسحاق بن خرشة عن قبيصة بن ذؤيب عن كعب.

قوله: نزلت فيه على النبي ﷺ/ زاد مسلم عن عبد بن حميد عن جعفر بن عون في هذا الحديث ولفظه «إني لأعلم اليوم الذي أنزلت فيه، والمكان الذي نزلت فيه، وزاد عن جعفر ابن عون «والساعة التي نزلت فيها على النبي ﷺ»[1].

فإن قيل كيف طابق الجواب السؤال لأنه قال: لاتخذناه عيداً، وأجاب عمر رضي الله عنه بمعرفة الوقت والمكان، ولم يقل جعلناه عيداً؟ والجواب عن هذا أنها نزلت في أخريات نهار عرفة، ويوم العيد إنما يتحقق بأوله، وقد قال الفقهاء إن رؤية الهلال بعد الزوال للقابلة، قاله هكذا بعض من تقدم، وعندي أن هذه الرواية اكتفى فيها بالإشارة، وإلا فرواية إسحاق عن قبيصة التي قدمناها قد نصت على المراد ولفظه «نزلت يوم جمعة يوم عرفة وكلاهما بحمد الله لنا عيد» لفظ الطبري والطبراني «وهما لنا عيدان» (الفتح ١/ ١٣٠).

أمر عمر بالتفقه قبل السيادة:

قال البخاري: «قال عمر تفقهوا قبل أن تسودوا» (الفتح ١/ ١٩٩).

أثر عمر أخرجه ابن أبي شيبة وغيره من طريق محمد بن سيرين عن الأحنف بن قيس قال: قال عمر.. فذكره، وإسناده صحيح[2]. وإنما أراد عمر أنه قد تكون سبباً للمنع، لأن الرئيس قد يمنعه الكبر والاحتشام أن يجلس مجلس المتعلمين (الفتح ١/ ٢٠٠).

تعليم عمر المناسك للناس:

أخرج البخاري عن عمرو بن ميمون قال: «شهدت عمر رضي الله عنه

---

(١) صحيح مسلم ٤/ ٢٣١٣.

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ٨/ ٧٢٩.

صلى بجمع الصبح، ثم وقف فقال: إن المشركين كانوا لا يفيضون حتى تطلع الشمس، ويقولون: أشرق ثبير. وأن النبي ﷺ خالفهم، ثم أفاض قبل أن تطلع الشمس» (الفتح ٣/ ٦٢١).

بذل عمر للعلم:

أخرج البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «مكثت سنة أريد أن أسأل عمر بن الخطاب عن آية فما أستطيع أن أسأله هيبة له، حتى خرج حاجاً فخرجت معه، فلما رجعت وكنا ببعض الطريق، عدل إلى الأراك لحاجة له قال فوقفت له حتى فرغ، ثم سرت معه فقلت له: يا أمير المؤمنين من اللتان تظاهرتا على النبي ﷺ من أزواجه؟ فقال: تلك حفصة وعائشة، قال فقلت: والله إن كنت لأريد أن أسألك عن هذا منذ سنة فما أستطيع هيبة لك، قال: فلا تفعل، ما ظننت أن عندي من علم فاسألني، فإن كان لي علم خبرتك به. قال ثم قال عمر: والله إن كنا في الجاهلية ما نعد للنساء أمراً، حتى أنزل الله فيهن ما أنزل وقسم لهن ما قسم، قال: فبينا أنا في أمر أتأمره إذ قالت امرأتي: لو صنعت كذا وكذا، قال فقلت لها: ما لك ولما هاهنا، فيما تكلفك في أمر أريده؟ فقالت لي عجباً لك يا ابن الخطاب، ما تريد أن تراجع أنت، وإن ابنتك لتراجع رسول الله ﷺ حتى يظل يومه غضبان.

فقام عمر فأخذ رداءه مكانه حتى دخل على حفصة، فقال لها: يا بنية إنك لتراجعين رسول الله ﷺ حتى يظل يومه غضبان؟ فقالت حفصة: والله إنا لنراجعه. فقلت تعلمين أني أحذرك عقوبة الله: وغضب رسوله ﷺ. يا بنية لا يغرنك هذه التي أعجبها حسنها حب رسول الله ﷺ إياها - يريد عائشة - قال ثم خرجت حتى دخلت على أم سلمة لقرابتي منها فكلمتها، فقالت أم سلمة: عجباً لك يا ابن الخطاب دخلت في كل شيء حتى تبتغي أن تدخل بين رسول الله ﷺ وأزواجه. فأخذتني والله أخذاً كسرتني عن بعض ما كنت أجد، فخرجت من عندها وكان لي صاحب من الأنصار إذا غبت أتاني بالخبر، وإذا غاب كنت أنا

آتيه بالخبر، ونحن نتخوف ملكاً من ملوك غسان ذكر لنا أنه يريد أن يسير إلينا، فقد امتلأت صدورنا منه، فإذا صاحبي الأنصاري يدق الباب، فقال افتح فقلت جاء الغساني؟ فقال: بل أشد من ذلك، اعتزل رسول الله ﷺ أزواجه. فقلت رغم أنف حفصة وعائشة. فأخذت ثوبي فأخرج حتى جئت، فإذا رسول الله ﷺ في مشربة له يرقى عليها بعجلة، وغلام لرسول الله ﷺ أسود على رأس الدرجة، فقلت له: قل هذا عمر بن الخطاب. فأذن لي. قال عمر: فقصصت على رسول الله ﷺ هذا الحديث، فلما بلغت حديث أم سلمة تبسم رسول الله ﷺ وإنه لعلى حصير ما بينه وبينه شيء، وتحت رأسه وسادة من أدم حشوها ليف، وإن عند رجليه قرظاً مصبوراً، وعند رأسه أهب معلقة، فرأيت أثر الحصير في جنبه فبكيت، فقال: ما يبكيك؟ فقلت: يا رسول الله، إن كسرى وقيصر فيما هما فيه، وأنت رسول الله، فقال: أما ترضى أن تكون لهم الدنيا ولنا الآخرة»؟ (الفتح ٨/ ٥٢٦، ١٠/ ٣١٤ ـ ٣١٥).

ذم عمر للرأي:

أخرج ابن عبد البر من طريق ابن شهاب «أن عمر خطب فقال: يا أيها الناس إن الرأي إنما كان من رسول الله ﷺ مصيباً، لأن الله عز وجل يريه، وإنما هو منا الظن والتكلف»[1] (الفتح ١٣/ ٣٠٥).

قال عمر: «اتقوا الرأي في دينكم» أخرجه البيهقي في (المدخل) هكذا مختصراً[2].

وأخرجه هو والطبري والطبراني مطولاً بلفظ «اتهموا الرأي على الدين، فلقد رأيتني أرد أمر رسول الله ﷺ برأيي اجتهاداً، فوالله ما آلو عن الحق»[3] (الفتح ١٣/ ٣٠٢).

(١) جامع بيان العلم ٢/ ١٣٤ وهو في المدخل ١٨٩ والسنن ١٠/ ١١٧.
(٢) المدخل ١٩٠.
(٣) المدخل ١٩٢، ولم أقف عليه في الطبري، المعجم الكبير ١/ ٢٦.

عمر يجعل علياً للمعضلات:

ورويناه في القطعيات من رواية إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم قال: جاء رجل إلى معاوية فسأله عن مسألة فقال: سل عنها علياً، قال ولقد شهدت عمر أشكل عليه شيء فقال: ههنا علي[1]. وفي (كتاب النوادر) للحميدي، (والطبقات) لمحمد بن سعد من رواية سعيد بن المسيب قال: كان عمر يتعوذ بالله من معضلة ليس لها أبو الحسن ـ يعني علي بن أبي طالب[2] (الفتح ١٣/ ٣٥٤).

(١) لم أقف عليه وانظر الموارد.

(٢) لم أقف عليه وانظر الموارد، الطبقات ٢/ ٣٣٩.

المبحث الحادي عشر
فقه عمر وقضاؤه

أولًا: فقهه:

حماية عمر لجناب التوحيد:

أخرج ابن سعد بإسناد صحيح عن نافع «أن عمر بلغه أن قوماً يأتون الشجرة - شجرة بيعة الرضوان - فيصلون عندها فتوعدهم، ثم أمر بقطعها فقطعت»[1] (الفتح ٧/ ٥١٣).

في الصلاة:

أخرج البخاري عن ابن عباس أنه قال: . . . وكنت أضرب الناس مع عمر بن الخطاب عنها» (الفتح ٣/ ١٢٦) أي عن الصلاة بعد العصر.

روى ابن أبي شيبة من طريق الزهري عن السائب هو ابن يزيد قال: «رأيت عمر يضرب المنكدر على الصلاة بعد العصر»[2] (الفتح ٣/ ١٢٧).

روى عبد الرزاق من حديث زيد بن خالد سبب ضرب عمر الناس على ذلك فقال عن زيد بن خالد: «أن عمر رآه - وهو خليفة - ركع بعد العصر فضربه» فذكر الحديث وفيه «فقال عمر: يا زيد لولا أني أخشى أن يتخذها الناس سلماً إلى الصلاة حتى الليل، لم أضرب فيهما»[3].

---

(١) الطبقات ٢/ ١٠٠.

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ٢/ ٣٥١.

(٣) مصنف عبد الرزاق ٢/ ٤٣٢.

وقد روى يحيى بن بكير عن الليث عن أبي الأسود عن عروة عن تميم الداري نحو رواية زيد بن خالد وجواب عمر له وفيه «ولكني أخاف أن يأتي بعدكم قوم يصلون ما بين العصر إلى المغرب، حتى يمروا بالساعة التي نهى رسول الله ﷺ، أن يصلى فيها»[1] (الفتح ٢/ ٧٨).

روى البيهقي من طريق الوليد بن مسلم سألت الليث بن سعد قال: «كل مدينة أو قرية فيها جماعة، أمروا بالجمعة، فإن أهل مصر وسواحلها، كانوا يجمعون الجمعة على عهد عمر وعثمان بأمرهما، وفيهما رجال من الصحابة[2] (الفتح ٢/ ٤٤١).

أخرج البخاري عن أبي هريرة قال: «قام رجل إلى النبي ﷺ فسأله عن الصلاة في الثوب الواحد، فقال: أوَكلكم يجد ثوبين. ثم سأل رجل عمر، فقال: إذا وسع الله فأوسعوا. جمع رجل عليه ثيابه، صلى رجل في إزار ورداء، في إزار وقميص، في إزار وقباء، في سراويل ورداء، في سراويل وقميص، في سراويل وقباء، في تبان وقباء، في تبان وقميص، ـ قال وأحسبه قال ـ في تبان ورداء» (الفتح ١/ ٥٦٦).

قال البخاري: «وقال عمر: المصلون أحق بالسواري من المتحدثين إليها» «ورأى عمر رجلاً يصلي بين أسطوانتين، فأدناه إلى سارية فقال: صل إليها».

قوله: وقال عمر.. وصله ابن أبي شيبة والحميدي من طريق همدان ـ وكان بريد عمر، أي رسوله إلى أهل اليمن ـ عن عمر به[3].

قوله: ورأى عمر.. رواه ابن أبي شيبة من طريق معاوية بن قرة بن إياس المزني عن أبيه وله صحبة قال: «رآني عمر وأنا أصلي»[4] فذكر مثله سواء لكن زاد «فأخذ بقفاي» (الفتح ١/ ٦٨٧).

---

(١) لم أقف عليه.
(٢) السنن الكبرى ٣/ ١٧٨.
(٣) مصنف ابن أبي شيبة ٢/ ٣٧٠، ولم أقف عليه في مسند الحميدي.
(٤) مصنف ابن أبي شيبة ٢/ ٣٠٢.

في مصنفي عبد الرزاق وابن أبي شيبة وغيرهما من طريق هلال بن يساف عن عمر أنه زجر عن ذلك[1] (الفتح ١/ ٦٩٩).

في الإمامة:

أخرج ابن أبي داود من طريق ابن أبي مسجعة قال: «كان عمر يقدم الشاب الحسن الصوت، لحسن صوته، بين يدي القوم»[2] (الفتح ٨/ ٧١١).

نهي عمر عن رفع الصوت في المسجد النبوي:

أخرج البخاري عن السائب بن يزيد قال: «كنت قائماً في المسجد فحصبني رجل، فنظرت فإذا عمر بن الخطاب فقال: اذهب فأتني بهذين، فجئته بهما. قال: من أنتما ـ أو من أين أنتما ـ قالا: من أهل الطائف. قال: لو كنتما من أهل البلد لأوجعتكما، ترفعان أصواتكما في مسجد رسول الله ﷺ».

وعند عبد الرزاق من طريق له أخرى عن نافع قال: «كان عمر يقول لا تكثروا اللغط. فدخل المسجد فإذا هو برجلين قد ارتفعت أصواتهما. فقال: إن مسجدنا هذا لا يرفع فيه الصوت»[3] الحديث. وفيه انقطاع؛ لأن نافعاً لم يدرك ذلك الزمان. (الفتح ١/ ٦٦٨).

جمع عمر الناس في صلاة التراويح:

قال البخاري: «قال ابن شهاب: فتوفي رسول الله ﷺ والناس على ذلك، ثم كان الأمر على ذلك في خلافة أبي بكر، وصدراً من خلافة عمر، رضي الله عنهما».

---

(١) أي عن استقبال الرجل الرجل وهو يصلي. لم أقف عليه عند ابن أبي شيبة، مصنف عبد الرزاق ٢/ ٣٨.

(٢) لم أقف عليه في المصاحف.

(٣) مصنف عبد الرزاق ١/ ٤٣٧ وقد أورده هنا مختصراً.

أخرج البخاري عن عبد الرحمٰن بن عبد القاري أنه قال: «خرجت مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه ليلة في رمضان إلى المسجد فإذا الناس أوزاع متفرقون يصلي الرجل لنفسه، ويصلي الرجل فيصلي بصلاته الرهط. فقال عمر: إني أرى لو جمعت هؤلاء على قارىء واحد لكان أمثل. ثم عزم فجمعهم على أبي بن كعب. ثم خرجت معه ليلة أخرى والناس يصلون بصلاة قارئهم. قال عمر: نعم البدعة هذه، والتي ينامون عنها أفضل من التي يقومون ـ يريد آخر الليل ـ وكان الناس يقومون أوله» (الفتح ٤/ ٢٩٤ ـ ٢٩٥).

وقد أدرج بعض الرواة قصة عمر في الإسناد الأول أخرجه إسحاق في مسنده عن عبد الله بن الحارث المخزومي عن يونس عن الزهري فزاد بعد قوله وصدراً من خلافة عمر «حتى جمعهم عمر على أبي بن كعب، فقام بهم في رمضان، فكان ذلك أول اجتماع الناس على قارىء واحد في رمضان»[١].

وروى سعيد بن منصور من طريق عروة «أن عمر جمع الناس على أبي بن كعب، فكان يصلي بالرجال، وكان تميم الداري، يصلي بالنساء»[٢].

ورواه محمد بن نصر في (كتاب قيام الليل) له من هذا الوجه فقال «سليمان بن أبي حثمة»[٣] بدل تميم الداري، ولعل ذلك كان في وقتين.

وروى محمد بن نصر في (قيام الليل) من طريق طاوس عن ابن عباس قال: «كنت عند عمر في المسجد، فسمع هيعة الناس فقال: ما هذا؟ قيل: خرجوا من المسجد، وذلك في رمضان، فقال: ما بقي من الليل أحب إلي مما مضى»[٤] (الفتح ٤/ ٢٩٧ ـ ٢٩٨).

---

(١) مسند إسحاق بن راهويه ٢/ ٣٠٥.
(٢) ساقط من القطعة المطبوعة من السنن.
(٣) مختصر قيام الليل ٢٢٦.
(٤) مختصر قيام الليل ٢٢٥.

قدر قراءة عمر في الفجر:

قال البخاري: «وقرأ عمر في الركعة الأولى بمائة وعشرين آية من البقرة، وفي الثانية بسورة من المثاني» (الفتح ٢/٢٩٨).

وصله ابن أبي شيبة من طريق أبي رافع قال: «كان عمر يقرأ في الصبح بمائة من البقرة، ويتبعها بسورة من المثاني»[١] (الفتح ٢/ ٣٠٠).

صلاة الجمعة:

قال البخاري: «باب وقت الجمعة إذا زالت الشمس. وكذلك يروى عن عمر وعلي..

أما الأثر عن عمر فروى أبو نعيم شيخ البخاري في كتاب الصلاة له وابن أبي شيبة من رواية عبد الله بن سيدان قال: «شهدت الجمعة مع أبي بكر، فكانت صلاته وخطبته قبل نصف النهار، وشهدتها مع عمر رضي الله عنه، فكانت صلاته وخطبته إلى أن أقول قد انتصف النهار»[٢].

رجاله ثقات إلا عبد الله بن سيدان، فإنه تابعي كبير، إلا أنه غير معروف العدالة، قال ابن عدي شبه المجهول[٣]. وقال البخاري لا يتابع على حديث[٤]. بل عارضه ما هو أقوى منه.

فروى ابن أبي شيبة من طريق سويد بن غفلة «أنه صلى مع أبي بكر وعمر، حين زالت الشمس»[٥] إسناده قوي.

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة ١/ ٣٥٥.
(٢) كتاب الصلاة مخطوط، مصنف ابن أبي شيبة ٢/ ١٠٧ وقد ذكره هنا مختصراً.
(٣) الكامل لابن عدي ٤/ ١٥٣٧.
(٤) تاريخ البخاري ٥/ ١١٠.
(٥) مصنف ابن أبي شيبة ١/ ٣٢٣.

وفي الموطأ عن مالك بن أبي عامر قال: «كنت أرى طنفسة لعقيل بن أبي طالب، تطرح يوم الجمعة، إلى جدار المسجد الغربي، فإذا غشيها ظل الجدار خرج عمر»[١] إسناده صحيح. (الفتح ٢/ ٤٥٠).

وروى عبد الرزاق عن معمر عن قتادة «أن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر وعثمان كانوا يخطبون يوم الجمعة. حتى شق على عثمان القيام فكان يخطب قائماً ثم يجلس، فلما كان معاوية خطب الأولى جالساً والأخرى قائماً»[٢] (الفتح ٢/ ٤٦٧).

أخرج البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «شهدت الفطر مع النبي ﷺ، وأبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم، يصلونها قبل الخطبة، ثم يخطب بعد» (الفتح ٢/ ٥٤١).

صلاة السفر:

أخرج البخاري عن ابن عمر قال: «صحبت رسول الله ﷺ، فكان لا يزيد في السفر على ركعتين، وأبا بكر وعمر وعثمان كذلك، رضي الله عنهم» (الفتح ٢/ ٦٧٢).

في الجنائز:

أخرج البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «وكان عمر رضي الله عنه يضرب فيه بالعصا، ويرمي بالحجارة، ويحثي بالتراب» (الفتح ٣/ ٢٠٩) أي في البكاء على الميت.

ساق ابن المنذر بإسناد صحيح إلى سعيد بن المسيب قال: «كان التكبير أربعاً وخمساً، فجمع عمر الناس على أربع»[٣].

---

(١) الموطأ ١/ ٩.

(٢) مصنف عبد الرزاق ٣/ ١٨٧.

(٣) لم أقف عليه.

وروى البيهقي بإسناد حسن إلى أبي وائل قال: «كانوا يكبرون على عهد رسول الله ﷺ سبعاً وستاً وخمساً وأربعاً، فجمع عمر الناس على أربع كأطول الصلاة»[1] (الفتح ٣/ ٢٤١).

في الزكاة:

أخرج أبو داود والنسائي من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: «جلاء هلال أحد بني متعان ـ أي بضم الميم وسكون المثناة بعدها مهملة ـ إلى رسول الله ﷺ بعشور نحل له وكان سأله أن يحمي له وادياً فحماه له، فلما ولي عمر كتب إلى عامله: إن أدى إليك عشور نحله فاحم له سلبه وإلا فلا»[2] وإسناده صحيح إلى عمرو. (الفتح ٣/ ٤٠٨).

في الصوم:

من أفطر في يوم غيم ثم طلعت الشمس، اختلف عن عمر فروى ابن أبي شيبة وغيره من طريق زيد بن وهب عنه القضاء، ولفظ معمر عن الأعمش عن زيد «فقال عمر: لم نقضِ والله ما يجانفنا الإثم»[3].

وروى مالك من وجه آخر عن عمر أنه قال لما أفطر ثم طلعت الشمس «الخطب يسير وقد اجتهدنا»[4].

وزاد عبد الرزاق في روايته من هذا الوجه «نقضي يوماً» وله من طريق علي بن حنظلة عن أبيه نحوه[5].

ورواه سعيد بن منصور وفيه «فقال: من أفطر منكم فليصم يوماً مكانه»

---

(١) البيهقي ٤/ ٣٧ وقد أورده هنا مختصراً.

(٢) سنن أبي داود ٢/ ٢٥٥، سنن النسائي ٥/ ٤٦ ولم يلتزم بذكر نص الرواية.

(٣) مصنف ابن أبي شيبة ٣/ ٢٤.

(٤) الموطأ ١/ ٣٠٣.

(٥) مصنف عبد الرزاق ٤/ ١٧٨.

وروى سعيد بن منصور من طريق أخرى عن عمر نحوه[1]. (الفتح ٤/ ٢٣٦).

روى عبد الرزاق من طريق عوف بن مالك سمعت عمر يقول: «من صام يوماً من غير رمضان وأطعم مسكيناً فإنهما يعدلان يوماً من رمضان»[2] (الفتح ٤/ ٢٢٤).

روى ابن أبي شيبة بإسناد صحيح عن ابن عمرو الشيباني قال: بلغ عمر أن رجلاً يصوم الدهر، فأتاه فعلاه بالدرة وجعل يقول: كل يا دهري»[3] (الفتح ٤/ ٢٦١).

في شأن الحج:

قال البخاري: «وقال عمر شدوا الرحال في الحج فإنه أحد الجهادين».

وصله عبد الرزاق وسعيد بن منصور من طريق إبراهيم النخعي عن عابس بن ربيعة أنه سمع عمر يقول وهو يخطب: «إذا وضعتم السروج فشدوا الرحال إلى الحج والعمرة فإنه أحد الجهادين»[4] (الفتح ٣/ ٤٤٥).

أخرج البخاري عن أبي موسى رضي الله عنه قال: «بعثني النبي ﷺ إلى قوم باليمن، فجئت وهو بالبطحاء فقال: بما أهللت؟ قلت أهللت كإهلال النبي ﷺ. قال: هل معك من هدي؟ قلت: لا. فأمرني فطفت بالبيت وبالصفا والمروة. ثم أمرني فأحللت، فأتيت امرأة من قومي فمشطتني أو غسلت رأسي. فقدم عمر رضي الله عنه فقال: إن نأخذ بكتاب الله فإنه يأمرنا بالتمام، قال الله: ﴿وَأَتِمُّوا۟ ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ ۝١٩٦﴾[5] وإن نأخذ بسنّة النبي ﷺ فإنه لم يحل حتى نحر

---

(١) لم أقف عليه في السنن وهو في سنن البيهقي من طريقه ٤/ ٢١٧.
(٢) مصنف عبد الرزاق ٤/ ٢٣٦ وقد ذكره هنا مختصراً.
(٣) مصنف ابن أبي شيبة ٣/ ٧٩ وفيه «كل يا دهر كل يا دهر».
(٤) مصنف عبد الرزاق ٥/ ٧، سنن سعيد بن منصور ٢/ ١٣٦.
(٥) سورة البقرة/ الآية ١٩٦.

الهدي» (الفتح ٣/ ٤٨٦).

قوله: فقدم عمر. ظاهر سياقه أن قدوم عمر كان في تلك الحجة وليس كذلك بل البخاري اختصره، وقد أخرجه مسلم من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي أيضاً بعد قوله «وغسلت رأسي: فكنت أفتي الناس بذاك في إمارة أبي بكر وإمارة عمر، فإني لقائم في الموسم إذ جاءني رجل فقال: إنك لا تدري ما أحدث أمير المؤمنين في النسك» فذكر القصة وفيه «فلما قدم قلت يا أمير المؤمنين ما هذا الذي أحدثت في شأن النسك؟»[1] فذكر جوابه.

ولمسلم أيضاً من طريق إبراهيم بن أبي موسى الأشعري عن أبيه أنه كان يفتي بالمتعة، فقال له رجل رويدك ببعض فتياك»[2] الحديث.

وفي هذه الرواية تبيين عمر العلة التي لأجلها كره التمتع وهي قوله «قد علمت أن النبي ﷺ فعله ولكن كرهت أن يظلوا معرسين بهن - أي بالنساء - ثم يروحوا في الحج تقطر رءوسهم» وكان من رأي عمر عدم الترفه للحج بكل طريق، فكره لهم قرب عهدهم بالنساء لئلا يستمر الميل إلى ذلك بخلاف من بعد عهده به، ومن يفطم ينفطم.

وقد أخرج مسلم من حديث جابر أن عمر قال: «افصلوا حجكم من عمرتكم فإنه أتم لحجكم وأتم لعمرتكم» وفي رواية «إن الله يحل لرسوله ما شاء، فأتموا الحج والعمرة كما أمركم الله»[3] (الفتح ٣/ ٤٨٨ - ٤٨٩).

روى عبد الرزاق بإسناده عن مجاهد قال: «سئل عمر وعلي وعائشة عن العمرة ليلة الحصبة، فقال عمر: هي خير من لا شيء..»[4] (الفتح ٣/ ٧٠٨).

أسند ابن المنذر عن عمر بإسناد صحيح إلى نافع عن ابن عمر قال:

---

(١) صحيح مسلم ٢/ ٨٩٥.
(٢) صحيح مسلم ٢/ ٨٩٦.
(٣) صحيح مسلم ٢/ ٨٨٥.
(٤) لم أقف عليه

«طافت امرأة بالبيت يوم النحر ثم حاضت، فأمر عمر بحبسها بمكة بعد أن ينفر الناس، حتى تطهر وتطوف بالبيت»[١].

وروى ابن أبي شيبة من طريق القاسم بن محمد «كان الصحابة يقولون: إذا أفاضت المرأة قبل أن تحيض فقد فرغت، إلا عمر فإنه كان يقول: يكون آخر عهدها بالبيت»[٢].

روى أحمد وأبو داود والنسائي والطحاوي - واللفظ لأبي داود - من طريق الوليد بن عبد الرحمٰن عن الحارث بن عبد الله بن أوس الثقفي قال: «أتيت عمر فسألته عن المرأة تطوف بالبيت يوم النحر ثم تحيض، قال: ليكن آخر عهدها بالبيت. فقال الحارث: كذلك أفتاني - وفي رواية أبي داود هكذا حدثني - رسول الله ﷺ»[٣] (الفتح ٣/ ٦٨٦).

أخرج الفاكهي من طريق ابن أبي نجيح عن أبيه «أن عمر كان ينزع كسوة البيت، كل سنة فيقسمها على الحاج»[٤] (الفتح ٣/ ٥٣٦).

أخرج عبد بن حميد عن نافع عن ابن عمر «أنه كان ينهى أن تغلق دور مكة في زمن الحاج»[٥].

وقال عبد الرزاق عن معمر عن منصور عن مجاهد إن عمر قال: «يا أهل مكة لا تتخذوا لدوركم أبواباً، لينزل البادي حيث شاء»[٦] (الفتح ٣/ ٥٢٧).

---

(١) لم أقف عليه.
(٢) مصنف ابن أبي شيبة ١/ ٤/ ١٥٦.
(٣) المسند ٣/ ٤١٦، سنن أبي داود ٢/ ٥١١ والذي فيه «أفتاني»، السنن الكبرى (تحفة الأشراف ٣/ ٩٠٤) شرح معاني الآثار ٢/ ٢٣٢، وانظر سنن الترمذي ٣/ ٢٨٢.
(٤) أخبار مكة ٥/ ٢٣٢.
(٥) لم أقف عليه في المنتخب.
(٦) مصنف عبد الرزاق ٥/ ١٤٧.

أخرج البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «لما فتح هذان المصران، أتوا عمر فقالوا: يا أمير المؤمنين: إن رسول الله ﷺ حد لأهل نجد قرناً، وهو جور عن طريقنا، وإنا إن أردنا قرناً شق علينا. قال: فانظروا حذوها من طريقكم. فحد لهم ذات عرق» (الفتح ٣/ ٤٥٥).

روى مسلم من طريق عبد الرزاق عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال: «كان النبي ﷺ وأبو بكر وعمر ينزلون الأبطح»[1].

أخرج البخاري عن خالد بن الحارث قال: سئل عبيد الله عن المحصب، فحدثنا عبيد الله عن نافع قال: «نزل بها رسول الله ﷺ وعمر وابن عمر» (الفتح ٣/ ٦٩٢).

هو عن النبي ﷺ مرسل وعن عمر منقطع وعن ابن عمر موصول، ويحتمل أن يكون نافع سمع ذلك من ابن عمر فيكون الجميع موصولاً ويدل عليه رواية عبد الرزاق[2] (الفتح ٣/ ٦٩٣).

قال البخاري: «باب التكبير أيام منى، وإذا غدا إلى عرفة.

وكان عمر رضي الله عنه يكبر في قبته بمنى فيسمعه أهل المسجد فيكبرون، وكبر أهل الأسواق حتى ترتج منى تكبيراً».

وصله سعيد بن منصور من رواية عبيد بن عمير قال: «كان عمر يكبر في قبته بمنى، ويكبر أهل المسجد وكبر أهل السوق، حتى ترتج منى تكبيراً» ووصله أبو عبيد من وجه آخر بلفظ التعليق، ومن طريقه البيهقي[3] (الفتح ٢/ ٥٣٤ ـ ٥٣٥).

أخرج البخاري عن عائشة رضي الله عنها: «أن أول شيء بدأ به حين قدم النبي ﷺ أنه توضأ ثم طاف ثم لم تكن عمرة. ثم حج أبو بكر وعمر

---

(١) صحيح مسلم ٢/ ٩٥١.

(٢) صحيح مسلم ٢/ ٩٥١.

(٣) لم أقف عليه إلا في السنن الكبرى للبيهقي ٣/ ٣١٤.

رضي الله عنهما مثله» (الفتح ٣/ ٥٥٧، ٣/ ٥٨٠).

قال البخاري: «باب توريث دور مكة وبيعها وشرائها. . .».

أشار بهذه الترجمة إلى تضعيف حديث علقمة بن نضلة قال: «توفي رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر، وما تدعى رباع مكة إلا السوائب، من احتاج سكن» أخرجه ابن ماجة[١] وفي إسناده انقطاع وإرسال.

قال عبد الرزاق عن ابن جريج: «كان عطاء ينهى عن الكراء في الحرم، فأخبرني أن عمر نهى أن تبوب دور مكة؛ لأنها ينزل الحاج في عرصاتها، فكان أول من بوب داره سهيل بن عمرو»[٢] واعتذر عن ذلك لعمر. (الفتح ٣/ ٥٢٦).

تفريق عمر بين الرجال والنساء في الطواف:

روى الفاكهي من طريق زائدة عن إبراهيم النخعي قال: «نهى عمر أن يطوف الرجال مع النساء، قال: فرأى رجلاً معهن، فضربه بالدرة»[٣] (الفتح ٣/ ٥٦١).

عدد حجات عمر:

روى سعيد بن منصور من طريق ابن عباس قال: «حججت مع عمر إحدى عشرة حجة، وكان يلبي حتى يرمي الجمرة»[٤] (الفتح ٣/ ٦٢٣).

في النكاح:

قال البخاري قال عمر: «مقاطع الحقوق عند الشروط».

وصله سعيد بن منصور من طريق إسماعيل بن عبيد الله وهو ابن أبي

---

(١) سنن ابن ماجة ٢/ ١٠٣٧.

(٢) مصنف عبد الرزاق ٥/ ١٤٦.

(٣) الفاكهي ١/ ٢٥٢.

(٤) ساقط من القطعة المطبوعة من السنن.

المهاجر عن عبد الرحمٰن بن غنم قال: «كنت مع عمر حيث تمس ركبتي ركبته، فجاءه رجل فقال: يا أمير المؤمنين تزوجت هذه وشرطت لها دارها، وإني أجمع لأمري ـ أو لشأني ـ أن أنتقل إلى أرض كذا وكذا فقال: لها شرطها. فقال الرجل: هلك الرجال إذ لا تشاء امرأة أن تطلق زوجها إلا طلقت. فقال عمر: المؤمنون على شروطهم، عند مقاطع حقوقهم»[1] (الفتح ٩/ ١٢٥).

قال الترمذي قال عمر: «إذا تزوج الرجل المرأة وشرط أن لا يخرجها لزم»[2].

وروى ابن وهب بإسناد جيد عن عبيد بن السباق «أن رجلاً تزوج امرأة، فشرط لها أن لا يخرجها من دارها، فارتفعوا إلى عمر فوضع الشرط وقال: المرأة مع زوجها»[3] (الفتح ٩/ ١٢٦).

وأخرج الخلال من طريق إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أبيه «عن أبي بكر وعمر وعثمان أنهم كانوا يكرهون الجمع بين القرابة مخافة الضغائن»[4] (الفتح ٩/ ٦٠).

أخرج مسلم من طريق عطاء عن جابر «استمتعنا على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر».

وأخرج عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق عن ابن جريج أخبرني أبو الزبير سمعت جابراً. نحوه وزاد «حتى نهى عنه عمر في شأن عمرو بن حريث»[5].

وقصة عمرو بن حريث أخرجها عبد الرزاق في مصنفه بهذا الإسناد عن

---

(١) سعيد بن منصور ١/ ١٨١.
(٢) سنن الترمذي ٣/ ٤٣٤ وقد أورده هنا بالمعنى.
(٣) موطأ ابن وهب مخطوط.
(٤) يبدو أنه في كتابه الجامع لمسائل أحمد. وهو مخطوط.
(٥) صحيح مسلم ٢/ ١٠٢٣.

جابر قال: «قدم عمرو بن حريث الكوفة، فاستمتع بمولاة، فأتى بها عمرو حبلى، فسأله فاعترف، قال: فذلك حين نهى عنه عمر»[1] (الفتح ٩/ ٧٧).

في الطلاق:

أخرج سعيد بن منصور عن أنس «أن عمر كان إذا أتى برجل طلق امرأته ثلاثاً، أوجع ظهره»[2] وسنده صحيح. (الفتح ٩/ ٢٧٥).

أخرج مسلم من طريق عبد الرزاق عن معمر عن عبد الله بن طاوس عن أبيه عن ابن عباس قال: «كان الطلاق على عهد رسول الله ﷺ، وأبي بكر وسنتين من خلافة عمر، طلاق الثلاث واحدة، فقال عمر بن الخطاب: إن الناس قد استعجلوا في أمر كانت لهم فيه أناة، فلو أمضيناه عليهم، فأمضاه عليهم».

ومن طريق عبد الرزاق عن ابن جريج عن ابن طاوس عن أبيه «أن أبا الصهباء قال لابن عباس: أتعلم إنما كانت الثلاث تجعل واحدة، على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر، وثلاثاً من إمارة عمر؟ قال ابن عباس نعم».

ومن طريق حماد بن زيد عن أيوب عن إبراهيم بن ميسرة عن طاوس «أن أبا الصهباء قال لابن عباس: ألم يكن طلاق الثلاث على عهد رسول الله ﷺ واحدة؟ قال: قد كان ذلك، فلما كان في عهد عمر تتابع الناس في الطلاق فأجازه عليهم»[3].

وهذه الطريق الأخيرة أخرجها أبو داود، لكن لم يسم إبراهيم بن ميسرة وقال بدله «عن غير واحد» ولفظ المتن «أما علمت أن الرجل كان إذا طلق امرأته ثلاثاً قبل أن يدخل بها جعلوها واحدة»[4] الحديث. (الفتح ٩/ ٢٧٦).

---

(١) مصنف عبد الرزاق ٧/ ٥٠٠.

(٢) سعيد بن منصور ١/ ٢٦٤.

(٣) صحيح مسلم ٢/ ١٠٩٩.

(٤) سنن أبي داود ٢/ ٦٤٩.

أخرج ابن أبي شيبة من طريق زاذان قال: «كنا جلوساً عند علي فسئل عن الخيار فقال: سألني عنه عمر فقلت: إن اختارت نفسها فواحدة بائن، وإن اختارت زوجها فواحدة رجعية، قال: ليس كما قلت، إن اختارت زوجها فلا شيء، قال: فلم أجد بداً من متابعته، فلما وليت رجعت إلى ما كنت أعرف، قال علي: وأرسل عمر إلى زيد بن ثابت فقال»[1] فذكر مثل ما حكاه عنه الترمذي. (الفتح ٩/ ٢٨١).

في البيوع:

أخرج البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما: «بلغ عمر أن فلاناً باع خمراً فقال: قاتل الله فلاناً، ألم يعلم أن رسول الله ﷺ قال: قاتل الله اليهود، حرمت عليهم الشحوم فجملوها فباعوها» (الفتح ٤/ ٤٨٣).

في رواية مسلم وابن ماجه عن أبي بكر بن أبي شيبة عن سفيان ابن عيينة بهذا الإسناد «أن سمرة باع خمراً فقال: قاتل الله سمرة»[2].

زاد البيهقي من طريق الزعفراني عن سفيان عن سمرة بن جندب[3] (الفتح ٤/ ٤٨٤).

روى ابن أبي شيبة من طريق قتادة «أن رجلاً باع نفسه، فقضى عمر بأنه عبد، وجعل ثمنه في سبيل الله»[4] (الفتح ٤/ ٤٨٨).

في الهبات:

عند عبد الرزاق بسند منقطع عن عمر أنه كتب «إن النساء يعطين رغبة

(١) مصنف ابن أبي شيبة ٥/ ٥٩ واختصر هنا بعض الألفاظ من النص.
(٢) صحيح مسلم ٣/ ١٢٠٧، سنن ابن ماجة ٢/ ١١٢٢.
(٣) السنن الكبرى ٦/ ١٢.
(٤) لم أقف عليه في مصنف ابن أبي شيبة.

ورهبة، فأيما امرأة أعطت زوجها فشاءت أن ترجع رجعت»[1] (الفتح ٥/ ٢٥٧).

في الوصايا:

روى الموطأ فيه أثراً عن عمر «أنه أجاز وصية غلام لم يحتلم»[2] (الفتح ٥/ ٤٢٠).

الشهادات:

قال البخاري: «وقال عكرمة: قال عمر لعبد الرحمٰن بن عوف: لو رأيت رجلاً على حد ـ زنا أو سرقة ـ وأنت أمير، فقال: شهادتك شهادة رجل من المسلمين. قال: صدقت» (الفتح ١٣/ ١٦٨).

فتوى عمر في الأحلاف:

اختلف الصحابة في الحد الفاصل بين الحلف الواقع في الجاهلية والإسلام فقال ابن عباس: ما كان قبل نزول الآية المذكورة جاهلي وما بعدها إسلامي. وعن علي ما كان قبل نزول ﴿لِإِيلَٰفِ قُرَيْشٍ﴾ جاهلي. وعن عثمان: كل حلف كان قبل الهجرية جاهلي، وما بعدها إسلامي. وعن عمر: كل حلف كان قبل الحديبية فهو مشدود وكل حلف بعدها منقوض. أخرج كل ذلك عمر بن شبة عن أبي غسان محمد بن يحيى بأسانيده إليهم، وأظن قول عمر أقواها[3] (الفتح ٤/ ٥٥٤).

في الأشربة:

قال البخاري: «ورأى عمر وأبو عبيدة ومعاذ شرب الطلاء على الثلث»

---

(١) مصنف عبد الرزاق ٩/ ١١٥.

(٢) الموطأ ٢/ ٧٦٢ وذكر البيهقي أن الشافعي علق القول به على صحة الأثر المذكور. وهو قوي فإن رجاله ثقات وله شاهد. (الفتح ٥/ ٤٢٠) سنن البيهقي ٦/ ٢٨٢.

(٣) لم أقف عليه في تاريخ المدينة.

(الفتح ١٠/ ٦٤).

أما أثر عمر فأخرجه مالك في الموطأ من طريق محمود بن لبيد الأنصاري «أن عمر بن الخطاب حين قدم الشام شكا إليه أهل الشام وباء الأرض وثقلها، وقالوا لا يصلحنا إلا هذا الشراب، فقال عمر: اشربوا العسل، قالوا ما يصلحنا العسل، فقال رجال من أهل الأرض: هل لك أن نجعل لك من هذا الشراب شيئاً لا يسكر؟ فقال: نعم فطبخوه حتى ذهب منه ثلثان وبقي الثلث، فأتوا به عمر فأدخل فيه إصبعه، ثم رفع يده فتبعها يتمطط، فقال: هذا الطلاء مثل طلاء الإبل، فأمرهم عمر أن يشربوه، وقال: اللهم إني لا أحل لهم شيئاً حرمته عليهم»[1].

وأخرج سعيد بن منصور من طريق أبي مجلز عن عامر بن عبد الله قال: «كتب عمر إلى عمار: أما بعد فإنه جاءني عن تحمل شراباً أسود كأنه طلاء الإبل، فذكروا أنهم يطبخونه، حتى يذهب ثلثاه الأخبثان: ثلث بريحه وثلث ببغيه. فمر من قبلك أن يشربوه» ومن طريق سعيد بن المسيب «أن عمر أحل من الشراب ما طبخ فذهب ثلثاه وبقي ثلثه»[2].

وأخرج النسائي من طريق عبد الله بن يزيد الخطمي قال: «كتب عمر: اطبخوا شرابكم حتى يذهب نصيب الشيطان منه، فإن للشيطان اثنين ولكم واحد»[3] وهذه أسانيد صحيحة (الفتح ١٠/ ٦٥).

في اللباس:

روى ابن عساكر من طريق ابن عوف عن ابن سيرين «أن عمر رأى على خالد بن الوليد قميص حرير، فقال: ما هذا؟ فذكر له خالد قصة

(١) الموطأ ٢/ ٨٤٧ وقد ذكره هنا مختصراً.
(٢) ساقط من القطعة المطبوعة من السنن.
(٣) النسائي ٨/ ٣٢٩.

عبد الرحمٰن بن عوف فقال: وأنت مثل عبد الرحمٰن؟ أوَلك مثل ما لعبد الرحمٰن؟ ثم أمر من حضره فمزقوه»[1] رجاله ثقات إلا أن فيه انقطاعاً. (الفتح ٦/ ١١٩).

أخرج البخاري عن محمد بن سيرين قال: «سألت أنساً: أخضب النبي ﷺ قال: لم يبلغ الشيب إلا قليلاً».

زاد أحمد من طريق هشام بن حسان عن محمد بن سيرين في هذا الحديث «ولكن أبا بكر وعمر بعده خضبا بالحنا والكتم، قال: وجاء أبو بكر بأبيه أبي قحافة يوم فتح مكة، يحمله حتى وضعه بين يدي رسول الله ﷺ فأسلم، ولحيته ورأسه كالثغامة بياضاً..»[2] (الفتح ١٠/ ٣٦٤).

في العتق:

قال البخاري: «إن سيرين سأل أنساً المكاتبة ـ وكان كثير المال ـ فأبى، فانطلق إلى عمر رضي الله عنه فقال: كاتبه، فأبى فضربه بالدرة، ويتلو عمر ﴿فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا﴾ فكاتبه» (الفتح ٥/ ٢١٩).

وقد رواه عبد الرزاق والطبري من وجه آخر متصلاً من طريق سعيد بن أبي عروة عن قتادة عن أنس قال: «أرادني سيرين على المكاتبة فأبيت، فأتى عمر بن الخطاب»[3] فذكره. (الفتح ٥/ ٢٢٠ ـ ٢٢١).

ثانياً: القضاء:

قتل العدد بالواحد:

أخرج البخاري عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما «أن غلاماً قتل

(١) لم أقف عليه.
(٢) المسند ٣/ ١٦٠.
(٣) مصنف عبد الرزاق ٨/ ٣٧٢، تفسير الطبري ١٨/ ١٢٦ وقد ساقه هنا بالمعنى وهو عند البيهقي بالنص ١٠/ ٣١٩.

غيلة، فقال عمر: لو اشترك فيها أهل صنعاء لقتلتهم» وقال مغيرة بن حكيم عن أبيه «إن أربعة قتلوا صبياً فقال عمر . . » مثله (الفتح ١٢/ ٢٣٦).

هذا الأثر موصول إلى عمر بأصح إسناد، وقد أخرجه ابن أبي شيبة عن عبد الله بن نمير عن يحيى القطان من وجه آخر عن نافع ولفظه «أن عمر قتل سبعة من أهل صنعاء برجل الخ»[١].

وأخرجه الموطأ بسند آخر قال: عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أن عمر «قتل خمسة أو ستة برجل قتلوه غيلة وقال: لو تمالأ عليه أهل صنعاء لقتلتهم جميعاً»[٢] ورواية نافع أوصل وأوضح.

قوله قال: «مغيرة بن حكيم» هو مختصر من الأثر الذي وصله ابن وهب ومن طريقه قاسم بن أصبغ، والطحاوي، والبيهقي، قال: ابن وهب حدثني جرير بن حازم أن المغيرة بن حكيم الصنعاني حدثه عن أبيه «أن امرأة بصنعاء غاب عنها زوجها وترك في حجرها ابناً له من غيرها غلاماً يقال له أصيل، فاتخذت المرأة بعد زوجها خليلاً، فقالت له أن هذا الغلام يفضحنا فاقتله فأبى، فامتنعت منه، فطاوعها، فاجتمع على قتل الغلام الرجل ورجل آخر والمرأة وخادمها فقتلوه، ثم قطعوه أعضاء وجعلوه في عيبة فطرحوه في ركية في ناحية القرية ليس فيها ماء» فذكر القصة وفيه «فأخذ خليلها فاعترف ثم اعترف الباقون فكتب يعلى ـ وهو يومئذ أمير ـ بشأنهم إلى عمر فكتب إليه عمر بقتلهم جميعاً وقال: والله لو أن أهل صنعاء اشتركوا في قتله لقتلتهم أجمعين»[٣].

وأخرجه أبو الشيخ في (كتاب الترغيب) من وجه آخر عن جرير بن حازم وفيه «فكتب يعلى بن أمية عامل عمر على اليمن إلى عمر فكتب إليه نحوه»[٤].

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة ٩/ ٣٤٧.

(٢) لم أقف عليه في الموطأ، وهو في مصنف ابن أبي شيبة ٩/ ٣٤٧.

(٣) لم أقف عليه عند الطحاوي، السنن الكبرى للبيهقي ٨/ ٤١.

(٤) لم أقف عليه.

وروينا نحو هذه القصة من وجه آخر عند الدارقطني، وفي فوائد أبي الحسن بن زنجويه بسند جيد إلى أبي المهاجر عبد الله بن عميرة من بني قيس بن ثعلبة قال: «كان رجل يسابق الناس كل ستة أيام، فلما قدم وجد مع وليدته سبعة رجال يشربون، فأخذوه فقتلوه» فذكر القصة في اعترافهم وكتاب الأمير إلى عمر وفي جوابه أن «اضرب أعناقهم واقتلها معهم فلو أن أهل صنعاء اشتركوا في دمه لقتلتهم»[1].

وهذه القصة غير الأولى وسندها جيد، فقد تكرر ذلك من عمر ولم أقف على اسم واحد ممن ذكر فيها إلا على اسم الغلام في رواية ابن وهب، وحكيم والد المغيرة صنعاني لا أعرف حاله ولا اسم والده، وقد ذكره ابن حبان في ثقات التابعين[2]. (الفتح ١٢/ ٢٣٧ ـ ٢٣٨).

حد القذف:

قال البخاري: «وجلد عمر أبا بكرة وشبل بن معبد ونافعاً بقذف المغيرة، ثم استتابهم وقال: من تاب قبلت شهادته» (الفتح ٥/ ٣٠١).

وصله الشافعي في (الأم) قال: سمعت الزهري يقول: زعم أهل العراق أن شهادة المحدود لا تجوز. فأشهد لأخبرني فلان أن عمر بن الخطاب قال لأبي بكرة: «تب وأقبل شهادتك»[3]. قال سفيان: سمى الزهري الذي أخبره فحفظته ثم نسيته، فقال لي عمر بن قيس: هو ابن المسيب.

قلت ورواه ابن جرير من وجه آخر عن سفيان فسماه ابن المسيب[4]. وكذلك رويناه بعلو من طريق الزعفراني عن سفيان.

ورواه ابن جرير في التفسير من طريق ابن إسحاق عن الزهري عن

(١) سنن الدارقطني ٣/ ٢٠٣.
(٢) الثقات ٤/ ١٦١.
(٣) الأم ٤/ ١١٦.
(٤) تفسير الطبري ١٨/ ٧٦.

سعيد بن المسيب أتم من هذا ولفظه «أن عمر بن الخطاب ضرب أبا بكرة وشبل بن معبد ونافع بن الحارث بن كلدة الحد وقال لهم: من أكذب نفسه قبلت شهادته فيما يستقبل، ومن لم يفعل لم أجز شهادته. فأكذب شبل نفسه ونافع، وأبى أبو بكرة أن يفعل، قال الزهري: هو والله سنة فاحفظوه[1].

ورواه سليمان بن كثير عن الزهري عن سعيد بن المسيب «أن عمر حيث شهد أبو بكرة ونافع وشبل على المغيرة، وشهد زياد على خلاف شهادتهم، فجلدهم عمر واستتابهم وقال: من رجع منكم عن شهادته قبلت شهادته فأبى أبو بكرة أن يرجع» أخرجه عمر بن شبة في (أخبار البصرة) من هذا الوجه، وساق قصة المغيرة هذه من طرق كثيرة محصلها أن المغيرة بن شعبة كان أمير البصرة لعمر، فاتهمه أبو بكرة ـ وهو نفيع ـ الثقفي الصحابي المشهور، وكان أبو بكرة ونافع بن الحارث بن كلدة الثقفي وهو معدود في الصحابة، وشبل بن معبد بن عتيبة بن الحارث البجلي وهو معدود في المخضرمين، وزياد بن عبيد الذي كان بعد ذلك يقال له زياد بن أبي سفيان إخوة من أم أمهم سمية مولاة الحارث بن كلدة، فاجتمعوا جميعاً فرأوا المغيرة متبطن المرأة وكان يقال لها الرقطاء. أم جميل بنت عمرو الأفقم الهلالية وزوجها الحجاج بن عتيك بن الحارث بن عوف الجشمي، فرحلوا إلى عمر فشكوه، فعزله وولى أبا موسى الأشعري، وأحضر المغيرة فشهد عليه الثلاثة بالزنا، وأما زياد فلم يبت الشهادة وقال: رأيت منظراً قبيحاً، وما أدري أخالطها أم لا، فأمر عمر بجلد الثلاثة حد القذف وقال ما قال[2].

وأخرج القصة الطبراني في ترجمة شبل بن معبد[3].

والبيهقي من رواية أبي عثمان النهدي أنه شاهد ذلك عن عمر وإسناده

---

(١) تفسير الطبري ١٨/ ٧٦.

(٢) أخبار البصرة مفقود.

(٣) الطبراني ٧/ ٣١١.

صحيح[1].

ورواه الحاكم في (المستدرك) من طريق عبد العزيز بن أبي بكرة مطولاً وفيها «فقال زياد رأيتهما في لحاف وسمعت نفساً عالياً ولا أدري ما وراء ذلك»[2] (الفتح ٥/ ٣٠٣).

جلد عمر شارب الخمر:

قال البخاري: «وقال عمر رضي الله عنه لنشوان في رمضان: ويلك وصبياننا صيام. فضربه» (الفتح ٤/ ٢٣٦).

وهذا الأثر وصله سعيد بن منصور والبغوي في (الجعديات) من طريق عبد الله بن الهذيل «أن عمر بن الخطاب أتي برجل شرب الخمر في رمضان، فلما دنا منه جعل يقول: للمنخرين والفم» وفي رواية البغوي «فلما رفع إليه عثر فقال عمر: على وجهك ويحك، وصبياننا صيام. ثم أمر به فضرب ثمانين سوطاً، ثم سيره إلى الشام» وفي رواية البغوي «ضربه الحد، وكان إذا غضب على إنسان سيره إلى الشام، فسيره إلى الشام»[3](الفتح ٤/ ٢٣٧).

جلد عمر ولده في الشراب وشدته عليه:

ورد عن عمر في قصة ولده أبي شحمة لما شرب الخمر بمصر فحده عمرو بن العاص في البيت أن عمر أنكر عليه وأحضره إلى المدينة وضربه الحد جهراً، روى ذلك ابن سعد وأشار إليه الزبير، وأخرجه عبد الرزاق بسند صحيح عن ابن عمر مطولاً[4]. (الفتح ١٢/ ٦٦).

---

(١) السنن الكبرى ٨/ ٢٣٥، ١٠/ ١٥٢ عن رواة غير أبي عثمان.

(٢) المستدرك ٣/ ٤٤٩.

(٣) ساقط من القطعة المطبوعة من سنن سعيد، ولم أقف عليه في الجعديات.

(٤) لم أقف عليه في الطبقات، ولم أجده في النسب ولا الموفقيات للزبير، مصنف عبد الرزاق ٩/ ٢٣٢.

قال البخاري: «وقال عمر: وجدت من عبيد الله ريح شراب، وأنا سائل عنه، فإن كان يسكر جلدته» (الفتح ١٠/ ٦٥).

وصله مالك عن الزهري عن السائب بن يزيد أنه أخبره «أن عمر بن الخطاب خرج عليهم فقال: إني وجدت من فلان ريح شراب، فزعم أنه شراب الطلاء، وإني سائل عما شرب، فإن كان يسكر جلدته. فجلده عمر الحد تاماً» وسنده صحيح[1].

وأخرجه سعيد بن منصور عن ابن عيينة عن الزهري سمع السائب ابن يزيد يقول: «قام عمر على المنبر فقال: ذكر لي أن عبيد الله بن عمر وأصحابه شربوا شراباً، وأنا سائل عنه، فإن كان يسكر حددتهم» قال ابن عيينة: فأخبرني معمر عن الزهري عن السائب قال: فرأيت عمر يجلدهم»[2].

وأخرج عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن السائب «شهدت عمر صلى على جنازة ثم أقبل علينا فقال: إني وجدت من عبيد الله بن عمر ريح شراب، وإني سألته عنه فزعم أنه الطلاء وإني سائل عن الشراب الذي شرب فإن كان مسكراً جلدته. قال: فشهدته بعد ذلك يجلده»[3](الفتح ١٠/ ٦٧).

زيادة عمر في حد الخمر:

أخرج البيهقي في (الخلافيات) من طريق جعفر بن محمد القلانسي عن آدم عن شعبة عن قتادة عن أنس «أن النبي ﷺ أتى برجل شرب الخمر فضربه بجريدتين نحواً من أربعين، ثم صنع أبو بكر مثل ذلك فلما كان عمر استشار الناس فقال له عبد الرحمٰن بن عوف: أخف الحدود ثمانون ففعله عمر»[4].

---

(١) الموطأ ٢/ ٨٤٢.

(٢) لم أقف عليه في المطبوع من السنن.

(٣) مصنف عبد الرزاق ٩/ ٢٢٨.

(٤) الخلافيات مخطوط انظر المدخل ٦١.

وأخرجه مسلم والنسائي أيضاً من طريق محمد بن جعفر عن شعبة مثل رواية آدم إلا أنه قال: «وفعله أبو بكر فلما كان عمر ـ أي في خلافته ـ استشار الناس فقال عبد الرحمٰن ـ يعني ابن عوف ـ أخف الحدود ثمانون فأمر به عمر»[1].

وأخرج مسلم أيضاً من طريق معاذ بن هشام عن أبيه «ثم جلد أبو بكر أربعين فلما كان عمر ودنا الناس من الريف والقرى قال: ما ترون في جلد الخمر؟ فقال عبد الرحمٰن بن عوف: أرى أن تجعلها كأخف الحدود فجعلها عمر ثمانين»[2] (الفتح ١٢/ ٦٥).

أخرج البخاري عن السائب بن يزيد قال: «كنا نؤتى بالشارب على عهد رسول الله ﷺ وإمرة أبي بكر فصدرا من خلافة عمر فنقوم إليه بأيدينا ونعلنا وأرديتنا، حتى كان آخر إمرة عمر فجلد أربعين، حتى إذا عتوا وفسقوا جلد ثمانين» (الفتح ١٢/ ٦٧).

ولعبد الرزاق بسند صحيح عن عبيد بن عمير أحد كبار التابعين «كان الذي يشرب الخمر في عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وبعض إمارة عمر يضربونه بأيديهم ونعالهم ويصكونه»[3] (الفتح ١٢/ ٦٨).

قوله: حتى كان آخر إمرة عمر/ ظاهره التحديد بأربعين إنما وقع في آخر خلافة عمر، وليس كذلك لما في قصة خالد بن الوليد وكتابته إلى عمر فإنه يدل على أن أمر عمر بجلد ثمانين كان في وسط إمارته لأن خالداً مات في وسط خلافة عمر، وإنما المراد بالغاية المذكورة أولاً استمرار الأربعين فليست الفاء معقبة لآخر الإمرة بل لزمان أبي بكر وبيان ما وقع في زمن عمر، فالتقدير

(١) صحيح مسلم ٣/ ١٣٣٠، السنن الكبرى (تحفة الأشراف ١/ ٣٢٧).
(٢) صحيح مسلم ٣/ ١٣٣١ وذكره هنا مختصراً.
(٣) مصنف عبد الرزاق ٧/ ٣٧٧.

فاستمر جلد أربعين، والمراد بالغاية الأخرى في قوله «حتى إذا عتوا» تأكيداً لغاية الأولى وبيان ما صنع عمر بعد الغاية الأولى.

وقد أخرجه النسائي من رواية المغيرة بن عبد الرحمٰن عن الجعيد بلفظ «حتى كان وسط إمارة عمر فجلد فيها أربعين حتى إذا عتوا» وهذه لا إشكال فيها[1].

قوله: وفسقوا. ووقع في رواية للنسائي«فلم ينكلوا».

قوله: جلد ثمانين/ وقع في مرسل عبيد بن عمير أحد كبار التابعين فيما أخرجه عبد الرزاق بسند صحيح عنه نحو حديث السائب وفيه «أن عمر جعله أربعين سوطاً، فلما رآهم لا يتناهون جعله ستين سوطاً، فلما رآهم لا يتناهون جعله ثمانين سوطاً وقال: هذا أدنى الحدود»[2].

وأخرج مالك في الموطأ عن ثور بن يزيد «أن عمر استشار في الخمر فقال له علي بن أبي طالب: «نرى أن تجعله ثمانين، فإنه إذا شرب سكر وإذا سكر هذى وإذا هذى افترى فجلد عمر في الخمر ثمانين» وهذا معضل[3].

وقد وصله النسائي والطحاوي من طريق يحيى بن فليح عن ثور عن عكرمة عن ابن عباس مطولاً ولفظه «أن الشراب كانوا يضربون على عهد رسول الله ﷺ بالأيدي والنعال والعصا حتى توفي فكانوا في خلافة أبي بكر أكثر منهم فقال أبو بكر: لو فرضنا لهم حداً فتوخى نحو ما كانوا يضربون في عهد النبي ﷺ فجلدهم أربعين حتى توفي، ثم كان عمر فجلدهم كذلك حتى أتي برجل» فذكر قصة وأنه تأول قوله تعالى:

(١) السنن الكبرى (تحفة الأشراف ٣/ ٢٥٩).
(٢) المصنف ٧/ ٣٧٨.
(٣) الموطأ ٢/ ٨٤٢.

﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓا۟﴾ وأن ابن عباس ناظره في ذلك واحتج ببقية الآية وهو قوله تعالى ﴿إِذَا مَا ٱتَّقَوا۟﴾ والذي يرتكب ما حرمه الله ليس بمتق، فقال عمر: ما ترون؟ فقال علي. فذكره وزاد بعد قوله: وإذا هذى افترى «وعلى المفتري ثمانون جلدة فأمر به عمر فجلده ثمانين»[١].

ولهذا الأثر عن علي طرق أخرى منها:

ما أخرجها الطبراني والطحاوي والبيهقي من طريق أسامة بن زيد عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمٰن «أن رجلاً من كلب يقال له ابن دبرة أخبره أن أبا بكر كان يجلد في الخمر أربعين وكان عمر يجلد فيها أربعين، قال فبعثني خالد بن الوليد إلى عمر فقلت: إن الناس قد انهمكوا في الخمر واستخفوا العقوبة، فقال عمر لمن حوله: ما ترون؟ قال ووجدت عنده علياً وطلحة والزبير وعبد الرحمٰن بن عوف في المسجد، فقال علي «فذكر مثل رواية ثور الموصولة[٢].

ومنها: ما أخرجه عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن عكرمة «أن عمر شاور الناس في الخمر فقال له علي: إن السكران إذا سكر هذى» الحديث[٣].

ومنها: ما أخرجه ابن أبي شيبة من رواية أبي عبد الرحمٰن السلمي عن علي قال: «شرب نفر من أهل الشام وتأولوا الآية المذكورة فاستشار عمر فيهم فقلت: أرى أن تستتيبهم فإن تابوا ضربتهم ثمانين ثمانين، وإلا ضربت أعناقهم لأنهم استحلوا ما حرم الله، فاستتابهم فتابوا، فضربهم ثمانين ثمانين»[٤].

---

(١) السنن الكبرى (تحفة الأشراف ٥/ ١١٨) شرح معاني الآثار ٣/ ١٥٤.

(٢) لم أقف عليه في الكبير ولا الزوائد، شرح معاني الآثار ٣/١٥٣، السنن الكبرى ٨/ ٣٢٠.

(٣) مصنف عبد الرزاق ٧/ ٣٧٨.

(٤) مصنف ابن أبي شيبة ٩/ ٥٤٦ أورده هنا مختصراً له.

وأخرج أبو داود والنسائي من حديث عبد الرحمٰن بن أزهر في قصة الشارب الذي ضربه النبي ﷺ بجنين وفيه «فلما كان عمر كتب إليه خالد بن الوليد: إن الناس قد انهمكوا في الشرب وتحاقروا العقوبة، قال وعنده المهاجرون والأنصار، فسألهم واجتمعوا على أن يضربه ثمانين، وقال علي» فذكر مثله[1].

وأخرج عبد الرزاق عن ابن جريج ومعمر عن ابن شهاب قال: «فرض أبو بكر في الخمر أربعين سوطاً وفرض فيها عمر ثمانين»[2] (الفتح ١٢/ ٧٠ ـ ٧١).

في بعض طرق حديث الزهري عن حميد بن عبد الرحمٰن عند الدارقطني وغيره «فكان عمر إذا أتى بالرجل الضعيف تكون منه الزلة جلده أربعين»[3] (الفتح ١٢/ ٧٣).

أخرج أبو عبيد في (غريب الحديث) بسند صحيح عن أبي رافع عن عمر أنه أتي بشارب فقال لمطيع بن الأسود: إذا أصبحت غداً فاضربه، فجاء عمر فوجده يضربه ضرباً شديداً فقال: كم ضربته؟ قال ستين قال اقتص عنه بعشرين. قال أبو عبيد: يعني اجعل شدة ضربك له قصاصاً بالعشرين التي بقيت من الثمان الثمانين[4]. (الفتح ١٢/ ٧٥).

حد المجنون:

قال البخاري: «وقال علي: لعمر أما علمت أن القلم رفع عن المجنون حتى يفيق، وعن الصبي حتى يدرك، وعن النائم حتى يستيقظ» (الفتح

(١) سنن أبي داود ٤/٦٢٨، سنن النسائي (تحفة الأشراف ٧/ ١٩١).

(٢) مصنف عبد الرزاق ٧/ ٣٧٧ أورده هنا مختصراً.

(٣) سنن الدارقطني ١٥٧٣.

(٤) غريب الحديث ٣/ ٣٠٦ وقد أورده هنا مختصراً.

١٢/ ١٢٣، ٩/ ٣٠٥).

وصله البغوي في (الجعديات) عن علي بن الجعد عن شعبة عن الأعمش عن أبي ظبيان عن ابن عباس «أن عمر أتى بمجنونة قد زنت وهي حبلى، فأراد أن يرجمها فقال له علي: أما بلغك أن القلم قد وضع عن ثلاثة» فذكره، وتابعه ابن نمير ووكيع وغير واحد عن الأعمش[1].

ورواه جرير بن حازم عن الأعمش فصرح فيه بالرفع أخرجه أبو داود وابن حبان من طريقه[2].

وأخرجه النسائي من وجهين آخرين عن أبي ظبيان مرفوعاً وموقوفاً لكن لم يذكر فيهما ابن عباس، جعله أبو ظبيان عن علي ورجح الموقوف على المرفوع[3]. (الفتح ٩/ ٢٠٥).

لكن أعله النسائي بأن جرير بن حازم حدث بمصر بأحاديث غلط فيها.

وفي رواية جرير بن عبد الحميد عن الأعمش بسنده «أتى عمر بمجنونة قد زنت، فاستشار الناس فأمر بها عمر أن ترجم، فمر بها علي بن أبي طالب فقال: ارجعوا بها ثم أتاه فقال: أما علمت أن القلم قد رفع «فذكر الحديث وفي آخره قال: بلى قال فما بال هذه ترجم؟ فأرسلها، فجعل يكبر». ومن طريق وكيع عن الأعمش نحوه، وأخرجه أبو داود موقوفاً من الطريقين ورجحه النسائي[4].

ورواه عطاء بن السائب عن أبي ظبيان عن علي بدون ذكر ابن عباس وفي آخره فجعل عمر يكبر. أخرجه أبو داود والنسائي بلفظ قال: «أتى عمر بامـرأة»

---

(١) الجعديات ١/ ٤٤٩.

(٢) سنن أبي داود ٤/ ٥٥٩، موارد الظمآن ٣٦٠.

(٣) السنن الكبرى (تحفة الأشراف ٧/ ٣٦٧، ٤١٣).

(٤) السنن الكبرى (تحفة الأشراف ٧/ ٣٦٧، ٤١٣) سنن أبي داود ٤/ ٥٥٨، ٥٥٩.

فذكر نحوه وفيه فخلى علي سبيلها، فقال عمر: أدع لي علياً، فأتاه فقال: يا أمير المؤمنين إن رسول الله ﷺ قال: «رفع القلم» فذكره لكن بلفظ: المعتوه حتى يبرأ، وهذه معتوهة بني فلان لعل الذي أتاها وهي في بلائها[١].

ولأبي داود من طريق أبي الضحى عن علي مرفوعاً نحوه لكن قال: «وعن الخرف»[٢] (الفتح ١٢/ ١٢٤).

الجلد مع التغريب:

أخرج البخاري عن عروة «أن عمر بن الخطاب غرب، ثم لم تزل تلك السنة» (الفتح ١٢/ ١٦٢).

هو منقطع لأن عروة لم يسمع من عمر، لكنه ثبت عن عمر من وجه آخر أخرجه الترمذي والنسائي وصححه ابن خزيمة والحاكم من رواية عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما «أن النبي ﷺ ضرب وغرب، وأن أبا بكر ضرب وغرب، وأن عمر ضرب وغرب» أخرجوه من رواية عبد الله بن إدريس عنه، وذكر الترمذي أن أكثر أصحاب عبيد الله بن عمر رووه عنه موقوفاً على أبي بكر وعمر[٣]. (الفتح ١٢/ ١٦٤).

أخرج الإسماعيلي عن ابن شهاب «كان عمر ينفي من المدينة إلى البصرة وإلى خيبر»[٤] (الفتح ١٢/ ١٦٥).

في كتاب (المغربين لأبي الحسن المدايني) من طريق الوليد بن سعيد قال: «سمع عمر قوماً يقولون أبو ذؤيب أحسن أهل المدينة، فدعا به فقال:

(١) السنن الكبرى (تحفة الأشراف ٧/ ٣٦٧، ٤١٣) سنن أبي داود ٤/ ٥٦٠.
(٢) سنن أبي داود ٤/ ٥٦١.
(٣) سنن الترمذي ٤/ ٤٤، سنن النسائي (تحفة الأشراف ٦/ ١٤٢) المستدرك ٤/ ٣٦٩، وقد سقط من القسم المطبوع من صحيح ابن خزيمة.
(٤) مستخرج الإسماعيلي مفقود.

لعمري، فاخرج عن المدينة فقال: إن كنت تخرجني فإلى البصرة، حيث أخرجت يا عمر نصر بن حجاج» فذكر قصة نصر بن حجاج وهي مشهورة، وساق قصة جعدة السلمي وأنه كان يخرج مع النساء إلى البقيع ويتحدث إليهن حتى كتب بعض الغزاة إلى عمر يشكو ذلك فأخرجه.

وعن مسلمة بن محارب عن إسماعيل بن مسلم أن أمية بن يزيد الأسدي ومولى مزينة كانا يحتكران الطعام بالمدينة فأخرجهما عمر[1]. (الفتح ١٢/١٦٦).

جلد عمر للعبد:

قال البخاري: وقال الليث حدثني نافع أن صفية ابنة أبي عبيد أخبرته: «أن عبداً من رقيق الإمارة وقع على وليدة من الخمس فاستكرهها حتى افتضها، فجلده عمر الحد ونفاه، ولم يجلد الوليدة من أجل أنه استكرهها» (الفتح ١٢/٣٣٦).

وهذا الأثر وصله أبو القاسم البغوي عن العلاء بن موسى عن الليث بمثله سواء[2]. (الفتح ١٢/٣٣٧).

إقامة عمر الحد خارج المسجد:

قال البخاري: «وقال عمر: أخرجاه من المسجد وضربه».

أثر عمر وصله ابن أبي شيبة وعبد الرزاق كلاهما من طريق طارق بن شهاب قال: «أتي عمر بن الخطاب برجل في حد فقال: أخرجاه من المسجد ثم أضرباه»[3] وسنده على شرط الشيخين.

(١) لم أقف على الكتاب. (انظر بركلمان ٢/٣٨).
(٢) لم أقف عليه في الجعديات.
(٣) مصنف ابن أبي شيبة ١٠/٤٢، مصنف عبد الرزاق ١/٤٣٦، ١٠/٢٣.

تأديب من عزر أو أقاد دون القاضي:

وأخرج عبد الرزاق بسند صحيح إلى هانىء بن حزام «أن رجلاً وجد مع امرأته رجلاً فقتلهما، فكتب عمر كتاباً في العلانية أن يقيدوه به وكتاباً في السر أن يعطوه الدية»[1] (الفتح ١٢/ ١٨١).

أخرج الحاكم من طريق ابن عباس عن عمر أنه قال لرجل أقعد جاريته وقد اتهمها بالفاحشة على النار حتى احترق فرجها «هل رأيت ذلك عليها؟ قال: لا. قال: فاعترفت لك؟ قال: لا. قال: فضربه وقال: لولا أني سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا يقاد مملوك من مالكه لأقدتها منك» قال الحاكم صحيح الإسناد[2].

وتعقبه الذهبي بأن في إسناده عمرو بن عيسى شيخ الليث وفيه منكر الحديث[3].

كذا قال. فأوهم أن لغيره كلاماً، وليس كذلك فإنه ذكره في الميزان فقال: لا يعرف[4]. لم يزد على ذلك، ولا يلزم من ذلك القدح فيما رواه بل يتوقف فيه. (الفتح ١٢/ ١٨٨).

رجم المعترفة:

وفي الموطأ أن عمر «أتاه رجل فأخبره أنه وجد مع امرأته رجلاً، فبعث إليها أبا واقد فسألها عما قال زوجها، وأعلمها أنه لا يؤخذ بقوله، فاعترفت، فأمر بها عمر فرجمت»[5] (الفتح ١٢/ ١٧٩).

---

(١) مصنف عبد الرزاق ٩/ ٤٣٥ وقال ابن المنذر: جاءت الأخبار عن عمر في ذلك مختلفة وعامة أسانيدها منقطعة.

(٢) المستدرك ٤/ ٣٦٨ مختصراً.

(٣) بل قال الذهبي: «صحيح» المستدرك ٤/ ٣٦٨.

(٤) ميزان الاعتدال ٣/ ٢٨٢.

(٥) الموطأ ٢/ ٨٢٣ وقد أورده هنا مختصراً.

الإنابة بإقامة الحد:

قال البخاري: «باب هل يأمر الإمام رجلاً فيضرب الحد غائباً عنه؟ وقد فعله عمر».

وقد ورد ذلك عن عمر في عدة آثار منها ما أخرجه سعيد بن منصور بسند صحيح عن عمر «أنه كتب إلى عامله: إن عاد فحدوه»[1] ذكره في قصة طويلة. (الفتح ١٢/ ١٩٣).

حد السرقة:

أخرج سعيد بن منصور عن حماد بن زيد عن عمرو بن دينار قال: كان عمر يقطع من المفصل وعلي يقطع من مشط القدم»[2] (الفتح ١٢/ ١٠١).

أخرج عبد الرزاق بسند حسن عن عبد الرحمٰن بن عائذ «أن عمر أراد أن يقطع في الثالثة، فقال له علي: اضربه واحبسه. ففعل»[3] (الفتح ١٢/ ١٠٢).

قضاء عمر في الأصابع:

أخرج ابن أبي شيبة من رواية سعيد بن المسيب عن عمر «في الإبهام خمسة عشر وفي السبابة والوسطى عشر وفي البنصر تسع وفي الخنصر ست»[4].

وفي (جامع الثوري) عن عمر نحوه وزاد «قال سعيد بن المسيب: حتى وجد عمر في كتاب الديات لعمرو بن حزم في كل إصبع عشر فرجع إليه»[5].

قلت وكتاب عمرو بن حزم أخرجه مالك في الموطأ عن عبد الله بن

---

(١) لم أقف عليه في القطعة المطبوعة من السنن.

(٢) لم أقف عليه في القطعة المطبوعة من السنن. وهو في سنن البيهقي ٨/ ٢٧١ من طريقه.

(٣) مصنف عبد الرزاق ١٠/ ١٨٦.

(٤) مصنف ابن أبي شيبة ٩/ ١٩٤.

(٥) لم أقف على جامعه. (وانظر تاريخ التراث العربي ١/ ٣/ ٢٤٨).

أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه «أن في الكتاب الذي كتبه رسول الله ﷺ لعمرو بن حزم في العقول أن في العشر مائة من الإبل» وفيه «وفي اليد خمسون، وفي الرجل خمسون وفي كل إصبع مما هنالك عشر من الإبل»[1] (الفتح ١٢/ ١٨١).

ووصله أبو داود في (المراسيل) والنسائي من وجه آخر عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن جده مطولاً، وصححه ابن حبان وأعله أبو داود والنسائي[2]. (الفتح ١٢/ ٢٣٥).

القصاص بين الرجال والنساء:

قال البخاري: «ويذكر عن عمر: تقاد المرأة من الرجل في كل عمد يبلغ نفسه فما دونها من الجراح».

وصله سعيد بن منصور من طريق النخعي قال: «كان فيما جاء به عروة البارقي إلى شريح من عند عمر قال: جرح الرجال والنساء سواء» وسنده صحيح إن كان النخعي سمعه من شريح[3].

وقد أخرجه ابن أبي شيبة من وجه آخر فقال: «عن إبراهيم عن شريح، قال أتاني عروة»[4] فذكره. (الفتح ١٢/ ٢٣٣).

القسامة:

أخرج الثوري في جامعه وابن أبي شيبة وسعيد بن منصور بسند صحيح إلى الشعبي قال: «وجد قتيل بين حيين من العرب فقال عمر: قيسوا ما بينهما فأيهما وجدتموه إليه أقرب فأحلفوهم خمسين يميناً وأغرموهم الدية»[5].

---

(١) موطأ مالك ٢/ ٨٤٩.

(٢) المراسيل ٢١٢، سنن النسائي ٨/ ٥٧، الإحسان ٧٩٣.

(٣) لم أقف عليه في السنن.

(٤) مصنف ابن أبي شيبة ٩/ ٣٠٠ وقد ذكره هنا مختصراً.

(٥) لم أقف على جامع الثوري. وانظر الموارد، مصنف ابن أبي شيبة ٩/ ٣٩٢ وقد ذكره =

وأخرجه الشافعي عن سفيان بن عيينة عن منصور عن الشعبي «أن عمر كتب في قتيل وجد بين [خيران ووادعة][1] أن يقاس ما بين القريتين، فإلى أيهما كان أقرب أخرج إليه منهم خمسون رجلاً حتى يوافوه مكة، فأدخلهم الحجر فأحلفهم، ثم قضى عليهم بالدية، فقال: حقنت أيمانكم دماءكم، ولا يطل دم مسلم» قال الشافعي: إنما أخذه الشعبي عن الحارث الأعور والحارث غير مقبول انتهى[2]. (الفتح ١٢/ ٢٤٧).

قضاء عمر في الجد:

قال البخاري: «ويذكر عن عمر وعلي وابن مسعود وزيد أقاويل مختلفة».

فأما عمر فأخرج الدارمي بسند صحيح عن الشعبي قال: «أول جد ورث في الإسلام: عمر فأخذ ماله. فأتاه علي وزيد ـ يعني ابن ثابت ـ فقالا ليس لك ذلك، إنما أنت كأحد الأخوين»[3].

وأخرج ابن أبي شيبة من طريق عبد الرحمٰن بن غنم مثله، دون قوله «فأتاه إلخ» لكن قال: «فأراد عمر أن يحتاز المال فقلت له: يا أمير المؤمنين إنهم شجرة دونك، يعني بني أبيه»[4].

وأخرج الدارقطني بسند قوي عن زيد بن ثابت أن عمر أتاه فذكر قصة فيها «أن مثل الجد: كمثل شجرة نبتت على ساق واحد، فخرج منها غصن، ثم خرج من الغصن غصن، فإن قطعت الغصن، رجع الماء إلى الساق، وإن قطعت

= هنا بالمعنى، ساقط من المطبوع من السنن. وانظر سنن البيهقي الكبرى نقله عنه ٨/ ١٢٣.

(١) خيران هو حصن باليمن من أعمال صنعاء، وداعة مخلاف باليمن عن يمين صنعاء. (معجم البلدان ٢/ ٤١١، ٥/ ٣٦٥).

(٢) ذكره البيهقي في الكبرى ٨/ ١٢٤.

(٣) سنن الدارمي ٢/ ٣٥٤.

(٤) مصنف ابن أبي شيبة ١١/ ٢٩٦.

الثاني، رجع الماء إلى الأول، فخطب عمر الناس فقال: إن زيداً قال في الجد قولاً وقد أمضيته»[1].

وأخرج الدارمي من طريق إسماعيل بن أبي خالد قال: «قال عمر: خذ من الجد ما اجتمع عليه الناس»[2] وهذا منقطع.

وأخرج الدارمي من طريق عيسى الخياط عن الشعبي قال: «كان عمر يقاسم الجد مع الأخ والأخوين، فإذا زادوا، أعطاه الثلث، وكان يعطيه مع الولد السدس»[3].

وأخرج البيهقي بسند صحيح عن يونس بن يزيد عن الزهري حدثني سعيد بن المسيب وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة وقبيصة بن ذؤيب «أن عمر قضى أن الجد يقاسم الإخوة للأب والأم، والإخوة للأب، ما كانت المقاسمة خيراً له من الثلث، فإن كثر الإخوة، أعطى الجد الثلث»[4].

وأخرج يزيد بن هارون في كتاب (الفرائض) عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن عبيدة بن عمرو قال: «إني لأحفظ عن عمر في الجد مائة قضية، كلها ينقض بعضها بعضاً»[5].

وروينا في الجزء الحادي عشر من (فوائد أبي جعفر الرازي) بسند صحيح إلى ابن عون عن محمد بن سيرين «سألت عبيدة عن الجد فقال: قد حفظت عن عمر في الجد مائة قضية مختلفة»[6] ولم أقف على فوائده، وقد استبعد بعضهم هذا عن عمر، وتأول البزار صاحب المسند قوله «قضايا مختلفة» على اختلاف حال من يرث مع الجد، كأن يكون أخ واحد أو أكثر، أو أخت واحدة أو أكثر.

---

(١) سنن الدارقطني ٤/ ٩٤ وقد ذكره هنا مختصراً.

(٢) سنن الدارمي ٢/ ٣٥٧.

(٣) سنن الدارمي ٢/ ٣٥٤.

(٤) السنن الكبرى ٦/ ٢٤٨ وقد أورده هنا مختصراً.

(٥) لم أقف عليه وانظر (تاريخ التراث العربي ١/ ١/ ١٩٢).

(٦) ولم أقف عليه في البحر الزخار ولا الزوائد.

ويدفع هذا التأويل ما تقدم من قول عبيدة بن عمرو «ينقض بعضها بعضاً» (الفتح ١٢/ ٢٢).

تأديب عمر من طعن في حكم الشرع:

ذكر مالك منقطعاً ووصله سعيد بن منصور بسند صحيح عن قبيصة بن جابر قال: «خرجنا حجاجاً فسنح لي ظبي فرميته بحجر فمات، فلما قدمنا مكة، سألنا عمر، فسأل عبد الرحمٰن بن عوف، فحكما فيه بعنز فقلت: إن أمير المؤمنين لم يدرِ ما يقول حتى سأل غيره، قال: فعلاني بالدرة فقال: أتقتل الصيد في الحرم وتسفه الحكم؟ قال الله تعالى ﴿يَحْكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾[1] وهذا عبد الرحمٰن بن عوف وأنا عمر»[2] (الفتح ١٢/ ١٣٥).

---

(١) سورة المائدة/ الآية ٩٥.

(٢) لم أقف عليه في الموطأ وفي سنن سعيد بن منصور.

المبحث الثاني عشر
وفاة عمر وقصة الشورى

تمني عمر الشهادة:

أخرج البخاري عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر رضي الله عنه قال: «اللهم ارزقني شهادة في سبيلك، واجعل موتي في بلد رسولك ﷺ «وقال ابن زريع عن روح بن القاسم عن زيد بن أسلم عن أمه عن حفصة بنت عمر رضي الله عنه قالت: سمعت عمر... نحوه. وقال هشام عن زيد عن أبيه عن حفصة: سمعت عمر رضي الله عنه (الفتح ٤/ ١١٩).

وصله الإسماعيلي عن إبراهيم بن هاشم عن أمية بن بسطام عن يزيد بن زريع به ولفظه «عن حفصة قالت: سمعت عمر يقول: اللهم قتلاً في سبيلك ووفاة ببلد نبيك. قالت فقلت: وأنى يكون هذا؟ قال: يأتي به الله إذا شاء»[١].

وقد رواه ابن سعد عن معن بن عيسى عن مالك عن زيد بن أسلم أن عمر. فذكره مرسلاً[٢].

وللحديث طريق أخرى أخرجها البخاري في تاريخه من طريق محمد بن عبد الله بن عبد الرحمٰن بن محمد بن عبد الله القارىء عن جده عن أبيه محمد عن أبيه عبد الله أنه سمع عمر يقول ذلك[٣].

---

(١) مستخرج الإسماعيلي مفقود.
(٢) الطبقات ٣/ ٣٣١.
(٣) التاريخ الكبير ٥/ ١٤٢.

وطريق أخرى أخرجها عمر بن شبة من طريق عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن عمر، إسنادها صحيح، ومن وجه آخر منقطع وزاد «فكان الناس يتعجبون من ذلك ولا يدرون ما وجهه حتى طعن أبو لؤلؤة عمر»[1] (الفتح ٤/ ١٢١).

ذكر ابن سعد سبب دعائه بذلك، وهو ما أخرجه بإسناد صحيح عن عوف بن مالك أنه رأى رؤيا فيها أن عمر شهيد مستشهد، فقال لما قصها عليه أنى لي بالشهادة وأنا بين ظهراني جزيرة العرب لست أغزو والناس حولي ثم قال: بلى يأتي بها الله إن شاء»[2] (الفتح ٤/ ١٢١).

وفي مرسل سعيد بن المسيب في الموطأ «أن عمر لما صدر من الحج دعا الله أن يقبضه إليه غير مضيع ولا مفرط» وقال في آخر القصة «فما انسلخ ذو الحجة حتى قتل عمر»[3] (الفتح ١٢/ ١٥٢).

أخرج ابن سعد وغيره أن الجن رثوا عمر بن الخطاب بأبيات منها

عليك السلام من أمير وباركت   يد الله في ذاك الأديم الممزق

(الفتح ١١/ ٧)

قتل عمر وقصة الشورى:

أخرج البخاري عن حصين عن عمرو بن ميمون قال: «رأيت عمر بن الخطاب رضي الله عنه قبل أن يصاب بأيام بالمدينة ووقف على حذيفة بن اليمان وعثمان بن حنيف قال: كيف فعلتما؟ أتخافان أن تكونا حملتما الأرض ما لا تطيق؟ قالا: حملناها أمراً هي له مطيقة، ما فيها كبير فضل. قال: انظرا أن تكونا حملتما الأرض ما لا تطيق. قالا: لا. فقال عمر: لئن سلمني الله لأدعن أرامل العراق لا يحتجن إلى رجل بعدي أبداً. قال فما أتت عليه إلا رابعة حتى

(١) تاريخ المدينة ٣/ ٨٧٨.
(٢) الطبقات ٣/ ٣٣١.
(٣) الموطأ ٢/ ٨٢٤.
(٤) الطبقات ٣/ ٣٣٣.

أصيب. قال: إني لقائم ما بيني وبينه إلا عبد الله بن عباس غداة أصيب ـ وكان إذا مر بين الصفين قال: استووا، حتى إذا لم يرَ فيهم خللاً تقدم فكبر، وربما قرأ سورة يوسف أو النحل أو نحو ذلك في الركعة الأولى حتى يجتمع الناس ـ فما هو إلا أن كبر فسمعته يقول: قتلني ـ أو أكلني ـ الكلب، حين طعنه، فطار العلج بسكين ذات طرفين، لا يمر على أحد يميناً ولا شمالاً إلا طعنه، حتى طعن ثلاثة عشر رجلاً مات منهم سبعة. فلما رأى ذلك رجل من المسلمين طرح عليه برنساً، فلما ظن العلج أنه مأخوذ نحر نفسه. وتناول عمر يد عبد الرحمٰن بن عوف فقدمه، فمن يلي عمر فقد رأى الذي أرى، وأما نواحي المسجد فإنهم لا يدرون غير أنهم قد فقدوا صوت عمر وهم يقولون: سبحان الله، فصلى بهم عبد الرحمٰن صلاة خفيفة، فلما انصرفوا قال: يا ابن عباس، انظر من قتلني.

فجاء ساعة ثم جاء فقال: غلام المغيرة قال: الصنع؟ قال نعم قال: قاتله الله، لقد أمرت به معروفاً، الحمد لله الذي لم يجعل ميتتي بيد رجل يدّعي الإسلام، قد كنت أنت وأبوك تحبان أن تكثر العلوج بالمدينة، وكان العباس أكثرهم رقيقاً. فقال: إن شئت فعلت ـ أي إن شئت قتلنا ـ قال: كذبت، بعدما تكلموا بلسانكم، وصلوا قبلتكم، وحجوا حجكم؟ فاحتمل إلى بيته، فانطلقنا معه، وكأن الناس لم تصبيهم مصيبة قبل يومئذ: فقائل يقول: لا بأس، وقائل يقول: أخاف عليه. فأتي بنبيذ فشربه، فخرج من جوفه. ثم أتي بلبن فشربه، فخرج من جرحه، فعلموا أنه ميت، فدخلنا عليه وجاء الناس فجعلوا يثنون عليه، وجاء رجل شاب فقال: أبشر يا أمير المؤمنين ببشرى الله لك، من صحبة رسول الله ﷺ، وقدم في الإسلام ما قد علمت، ثم وليت فعدلت، ثم شهادة. قال وددت أن ذلك كفاف لا علي ولا لي. فلما أدبر إذا إزاره يمس الأرض، قال: ردوا علي الغلام. قال: يا ابن أخي، ارفع ثوبك، فإنه أبقى لثوبك وأتقى لربك. يا عبد الله بن عمر، انظر ما علي من الدين. فحسبوه فوجدوه ستة وثمانين ألفاً أو نحوه. قال: إن وفى له مال آل عمر فأده من أموالهم، وإلا

فسل في بني عدي بن كعب فإن لم تف أموالهم فسل في قريش ولا تعدهم إلى غيرهم، فأد عني هذا المال. انطلق إلى عائشة أم المؤمنين فقل: يقرأ عليك عمر السلام ـ ولا تقل أمير المؤمنين، فإني لست اليوم للمؤمنين أميراً ـ وقل: يستأذن عمر بن الخطاب أن يدفن مع صاحبيه. فسلم واستأذن، ثم دخل عليها فوجدها قاعدة تبكي، فقال: يقرأ عليك عمر بن الخطاب السلام ويستأذن أن يدفن مع صاحبيه. فقالت: كنت أريده لنفسي، ولأوثرنه به اليوم على نفسي. فلما أقبل قيل: هذا عبد الله بن عمر قد جاء. قال: ارفعوني. فأسنده رجل إليه فقال: ما لديك؟ قال: الذي تحب يا أمير المؤمنين، أذنت. قال: الحمد لله، ما كان من شيء أهم إلي من ذلك، فإذا أنا قضيت فاحملوني، ثم سلم فقل: يستأذن عمر بن الخطاب، فإن أذنت لي فأدخلوني، وإن ردتني ردوني إلى مقابر المسلمين. وجاءت حفصة والنساء تسير معها، فلما رأيناها قمنا، فولجت عليه فبكت عنده ساعة، واستأذن الرجال، فولجت داخلاً لهم، فسمعنا بكاءها من الداخل. فقالوا: أوصِ يا أمير المؤمنين، استخلف. قال: ما أجد أحق بهذا الأمر من هؤلاء النفر ـ أو الرهط ـ الذين توفي رسول الله ﷺ وهو عنهم راض: فسمى علياً وعثمان والزبير وطلحة وسعداً وعبد الرحمٰن. وقال: يشهدكم عبد الله بن عمر، وليس له من الأمر شيء ـ كهيئة التعزية له ـ فإن أصابت الإمرة سعداً فهو ذلك، وإلا فليستعن به أيكم ما أمر، فإني لم أعزله عن عجز ولا خيانة. وقال: أوصي الخليفة من بعدي بالمهاجرين الأولين، أن يعرف لهم حقهم، ويحفظ لهم حرمتهم. وأوصيه بالأنصار خيراً، الذين تبوءوا الدار والإيمان من قبلهم، أن يقبل من محسنهم، وأن يعفو عن مسيئهم. وأوصيه بأهل الأمصار خيراً، فإنهم ردء الإسلام، وجباة المال وغيظ العدو، وأن لا يؤخذ منهم إلا فضلهم عن رضاهم، وأوصيه بالأعراب خيراً، فإنهم أصل العرب ومادة الإسلام، أن يؤخذ من حواشي أموالهم، ويرد على فقرائهم، وأوصيه بذمة الله وذمة رسولهﷺ، أن يوفي لهم بعهدهم، وأن يقاتل من

ورائهم، ولا يكلفوا إلا طاقتهم، فلما قبض خرجنا به فانطلقنا نمشي فسلم عبد الله بن عمر قال: يستأذن عمر بن الخطاب: قالت: أدخلوه، فأدخل، فوضع هنالك مع صاحبيه فلما فرغ من دفنه اجتمع هؤلاء الرهط، فقال عبد الرحمٰن: اجعلوا أمركم إلى ثلاثة منكم. فقال الزبير: قد جعلت أمري إلى علي. فقال طلحة: قد جعلت أمري إلى عثمان وقال سعد: قد جعلت أمري إلى عبد الرحمٰن بن عوف. فقال عبد الرحمٰن: أيكما تبرأ من هذا الأمر فنجعله إليه، والله عليه والإسلام لينظرن أفضلهم في نفسه؟ فأسكت الشيخان. فقال عبد الرحمٰن: أفتجعلونه إلي والله علي أن لا آلو عن أفضلكم؟ قالا: نعم. فأخذ بيد أحدهما فقال: لك قرابة من رسول الله ﷺ والقدم في الإسلام ما قد علمت، فالله عليك لئن أمرتك لتعدلن، ولئن أمرت عثمان لتسمعن ولتطيعن. ثم خلا بالآخر فقال مثل ذلك. فلما أخذ الميثاق قال: ارفع يدك يا عثمان، فبايعه، فبايع له علي، وولج أهل الدار فبايعوه» (الفتح ٧/ ٧٤ ـ ٧٦).

هذا الحديث بطوله قد رواه عن عمرو بن ميمون أيضاً أبو إسحاق السبيعي، وروايته عند ابن أبي شيبة والحارث وابن سعد، وفي روايته زوائد ليست في رواية حصين[١].

وروى بعض قصة مقتل عمر أيضاً أبو رافع وروايته عند أبي يعلى وابن حبان[٢].

وجابر وروايته عند ابن أبي عمر[٣].

وعبد الله بن عمر وروايته في (الأوسط) للطبراني[٤].

(١) مصنف ابن أبي شيبة ١٤/٥٧٨، ٥٨١، رواية الحارث في المطالب العالية ٤/٤٦، الطبقات ٣/ ٣٤٠.
(٢) مسند أبي يعلى ٣/ ١٦٣، الإحسان ٩/ ٢٥.
(٣) لم أقف عليه في الطالب وانظر الموارد.
(٤) المعجم الأوسط ١/ ٣٤٤.

ومعدان بن أبي طلحة وروايته عند مسلم[1].

وعند كل منهم ما ليس عند الآخر، وسأذكر ما فيها وفي غيرها من فائدة زائدة إن شاء الله تعالى (الفتح ٧/ ٧٦).

الأرض المشار إليها هي أرض السواد، وكان عمر بعثهما يضربان عليها الخراج وعلى أهلها الجزية، بين ذلك أبو عبيد في (كتاب الأموال) من رواية عمرو بن ميمون[2].

قوله: قالا حملناها أمراً هي له مطيقة/ في رواية ابن أبي شيبة عن محمد بن عثمان عن حصين بهذا الإسناد «فقال حذيفة لو شئت لأضعفت أرضي» وقال عثمان بن حنيف: «لقد حملت أرضي أمراً هي له مطيقة» وله من طريق الحكم عن عمرو بن ميمون «إن عمر قال لعثمان بن حنيف: لئن زدت على كل رأس درهمين وعلى كل جريب درهماً وقفيزاً من طعام لأطاقوا ذلك، قال: نعم»[3].

قوله: وكان إذا مر بين الصفين../ وفي رواية الإسماعيلي من طريق جرير عن حصين «وكان إذا دخل المسجد وأقيمت الصلاة تأخر بين كل صفين فقال: استووا، حتى لا يرى خللاً، ثم يتقدم ويكبر»[4] وفي رواية أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون شهدت عمر يوم طعن، فما منعني أن أكون في الصف الأول إلا هيبته وكان رجلاً مهيباً، وكنت في الصف الذي يليه، وكان عمر لا يكبر حتى يستقبل الصف المقدم بوجهه، فإن رأى رجلاً متقدماً من الصف أو متأخر ضربه بالدرة، فذلك الذي منعني منه».

---

(١) صحيح مسلم ١/ ٣٩٦

(٢) الأموال ٦١.

(٣) مصنف ابن أبي شيبة ١٢/ ٢٥٩، ١٤/ ٥٧٤.

(٤) مستخرج الإسماعيلي مفقود.

قوله: قتلني ـ أو أكلني ـ الكلب، حين طعنه/ في رواية جرير «فتقدم فما هو إلا أن كبر فطعنه أبو لؤلؤة فقال: قتلني الكلب» في رواية أبي إسحاق «فعرض له أبو لؤلؤة غلام المغيرة بن شعبة، فتأخر عمر غير بعيد، ثم طعنه ثلاث طعنات، فرأيت عمر قائلاً بيده هكذا يقول: دونكم الكلب فقد قتلني».

روى ابن سعد بإسناد صحيح إلى الزهري قال: كان عمر لا يأذن لسبي قد احتلم في دخول المدينة، حتى كتب المغيرة بن شعبة وهو على الكوفة يذكر له غلاماً عنده صانعاً ويستأذنه أن يدخله المدينة، ويقول: إن عنده أعمالاً تنفع الناس، إنه حداد نقاش نجار، فأذن له، فضرب عليه المغيرة كل شهر مائة، فشكى إلى عمر شدة الخراج، فقال له: ما خراجك بكثير في جنب ما تعمل، فانصرف ساخطاً، فلبث عمر ليالي، فمر به العبد فقال: ألم أحدث أنك تقول: لو أشاء لصنعت رحى تطحن بالريح؟ فالتفت إليه عابساً فقال: لأصنعن لك رحى يتحدث الناس بها، فأقبل عمر على من معه فقال: توعدني العبد. فلبث ليالي ثم اشتمل على خنجر ذي رأسين نصابه وسطه فكمن في زاوية المسجد في الغلس حتى خرج عمر يوقظ الناس الصلاة الصلاة، وكان عمر يفعل ذلك، فلما دنا منه عمر وثب إليه فطعنه ثلاث طعنات إحداهن تحت السرة قد خرقت الصفاق وهي التي قتلته»[1] (الفتح ٧/ ٧٧ ـ ٧٨).

وفي حديث أبي رافع «كان أبو لؤلؤة عبداً للمغيرة، وكان يستغله أربعة دراهم ـ أي كل يوم ـ فلقي عمر فقال: إن المغيرة أثقل علي، فقال: اتق الله وأحسن إليه، ومن نية عمر أن يلقى المغيرة فيكلمه فيخفف عنه، فقال العبد: وسع الناس عدله غيري، وأضمر على قتله، فاصطنع له خنجر له رأسان وسمه، فتحرى صلاة الغداة حتى قام عمر فقال: أقيموا صفوفكم، فلما كبر طعنه في كتفه وفي خاصرته فسقط».

---

(١) الطبقات ٣/ ٣٤٥.

وعند مسلم من طريق معدان بن أبي طلحة «أن عمر خطب فقال: رأيت ديكاً نقرني ثلاث نقرات، ولا أراه إلا حضور أجلي».

وفي رواية جويرية بن قدامة عن عمر نحوه وزاد «فما مر إلا تلك الجمعة حتى طعن»[١].

وعند ابن سعد من رواية سعيد بن أبي هلال قال: «بلغني أن عمر» وذكر نحوه وزاد «فحدثتها أسماء بنت عميس فحدثتني أنه يقتلني رجل من الأعاجم»[٢].

وروى عمر بن شبة في (كتاب المدينة) من حديث ابن عمر بإسناد حسن «أن عمر دخل بأبي لؤلؤة البيت ليصلح له ضبة له فقال له: مر المغيرة أن يضع عني من خراجي، قال إنك لتكسب كسباً كثيراً فاصبر»[٣] الحديث.

وللطبراني في (الأوسط) بسند صحيح عن المبارك بن فضالة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر «طعن أبو لؤلؤة عمر طعنتين»[٤] ويحمل على أنه لم يذكر الثالثة التي قتلته.

قوله: حتى طعن ثلاثة عشر رجلاً/ في رواية أبي إسحاق «اثني عشر رجلاً معه وهو ثالث عشر».

زاد ابن سعد من رواية إبراهيم التيمي عن عمرو بن ميمون» وعلى عمر إزار أصفر قد رفعه على صدره، فلما طعن قال: وكان أمر الله قدراً مقدوراً»[٥].

---

(١) المسند ١/ ٥١.

(٢) الطبقات ٣/ ٣٣٥.

(٣) تاريخ المدينة ٣/ ٨٩٣.

(٤) المعجم الأوسط ١/ ٣٤٤.

(٥) الطبقات ٣/ ٣٤٨.

قوله: ومات منهم سبعة/ ووقفت من أسمائهم على كليب بن البكير الليثي وله ولإخوته عاقل وعامر وإياس صحبة، فروينا في (جزء أبي الجهم) بالإسناد الصحيح إلى ابن عمر أنه «كان مع عمر صادراً من الحج، فمر بامرأة فدفنها كليب الليثي فشكر له ذلك عمر وقال: أرجو أن يدخله الله الجنة، قال فطعنه أبو لؤلؤة لما طعن عمر فمات»[1].

وروى عبد الرزاق من طريق نافع نحوه ومن طريق الزهري «طعن أبو لؤلؤة اثني عشر رجلاً فمات منهم عمر وكليب»[2].

وروى ابن أبي شيبة من طريق أبي سلمة ويحيى بن عبد الرحمٰن في قصة قتل عمر «فطعن أبو لؤلؤة كليب بن البكير فأجهز عليه»[3].

قوله: فلما رأى ذلك رجل من المسلمين../ وقع في ذيل الاستيعاب لابن فتحون، من طريق سعيد بن يحيى الأموي قال «حدثنا أبي حدثني من سمع حصين بن عبد الرحمٰن في هذه القصة قال: فلما رأى ذلك رجل من المهاجرين يقال له حطان التميمي اليربوعي طرح عليه برنساً»[4].

وهذا أصح مما رواه ابن سعد بإسناد ضعيف منقطع قال «طعن أبو لؤلؤة نفراً فأخذ أبا لؤلؤة رهط من قريش منهم عبد الله بن عوف وهاشم ابن عتبة الزهريان ورجل من بني سهم وطرح عليه عبد الله بن عوف خميصة كانت عليه»[5] فإن ثبت هذا حمل على أن الكل اشتركوا في ذلك (الفتح ٧/ ٧٨).

---

(١) يوجد قطعة من حديثه مخطوط.

(٢) مصنف عبد الرزاق ٥/ ٤٧٥.

(٣) مصنف ابن أبي شيبة ١٤/ ٥٨٦.

(٤) لم أقف عليه.

(٥) الطبقات ٣/ ٣٤٧ فيها الواقدي.

وروى ابن سعد عن الواقدي بإسناد آخر «أن عبد الله بن عوف احتز رأس أبي لؤلؤة»[1].

قوله: فصلى بهم عبد الرحمٰن صلاة خفيفة/ في رواية أبي إسحاق «بأقصر سورتين في القرآن: إنا أعطيناك الكوثر، وإذا جاء نصر الله والفتح».

وزاد في رواية ابن شهاب المذكورة «ثم غلب على عمر النزف حتى غشي عليه، فاحتملته في رهط حتى أدخلته بيته فلم يزل في غشيته حتى أسفر فينظر في وجوهنا فقال: أصلى الناس؟ فقلت نعم. قال: لا إسلام لمن ترك الصلاة. ثم توضأ وصلى».

وفي رواية ابن سعد من طريق ابن عمر قال: «فتوضأ وصلى الصبح فقرأ في الأولى والعصر وفي الثانية قل يا أيها الكافرون، قال: وتساند إلي وجرحه يثغب دماً، إني لأضع إصبعي الوسطى فما تسد الفتق»[2].

قوله: فلما انصرفوا قال: يا ابن عباس انظر من قتلني/ في رواية أبي إسحاق «فقال عمر: يا عبد الله بن عباس أخرج فناد في الناس: أعن ملإٍ منكم كان هذا؟ فقالوا: معاذ الله، ما علمنا ولا اطلعنا».

وزاد مبارك بن فضالة «فظن عمر أن له ذنباً إلى الناس لا يعلمه فدعا ابن عباس ـ وكان يحبه ويدنيه ـ فقال: أحب أن تعلم عن ملأ من الناس كان هذا؟ فخرج لا يمر بملأ من الناس إلا وهم يبكون فكأنما فقدوا أبكار أولادهم، قال ابن عباس: فرأيت البشر في وجهه».

قوله: الصنع/ في رواية ابن فضيل عن حصين عند ابن أبي شيبة وابن سعد «الصناع».

---

(١) الطبقات ٣/٣٤٨.

(٢) الطبقات ٣/٣٤٩ عن الواقدي.

قوله: رجل يدّعي الإسلام/ وفي رواية ابن شهاب «فقال الحمد لله الذي لم يجعل قاتلي يحاجني عند الله بسجدة سجدها له قط».

وفي رواية مبارك بن فضالة «يحاجني يقول لا إله إلا الله».

وفي رواية ابن أبي شيبة «قاتله الله، لقد أمرت به معروفاً».

وفي حديث جابر «فقال عمر: لا تعجلوا على الذي قتلني، فقيل: إنه قتل نفسه، فاسترجع عمر، فقيل له إنه أبو لؤلؤة، فقال الله أكبر» (الفتح ٧/ ٧٩).

قوله: قد كنت أنت وأبوك تحبان أن تكثر العلوج بالمدينة/ في رواية ابن سعد من طريق محمد بن سيرين عن ابن عباس «فقال عمر: هذا من عمل أصحابك، كنت أريد أن لا يدخلها علج من السبي فغلبتموني»[(١)].

وله من طريق أسلم مولى عمر قال: «قال عمر من أصابني؟ قالوا أبو لؤلؤة واسمه فيروز، قال قد نهيتكم أن تجلبوا علينا من علوجهم أحداً فعصيتموني»[(٢)] ونحوه في رواية مبارك بن فضالة.

وروى عمر بن شبة من طريق ابن سيرين قال: «بلغني أن العباس قال لعمر لما قال لا تدخلوا علينا من السبي إلا الوصفاء: إن عمل المدينة شديد لا يستقيم إلا بالعلوج»[(٣)].

قوله: فأتي بنبيد فشربه/ زاد أبو رافع «لينظر ما قدر جرحه» وفي رواية أبي إسحاق «فلما أصبح دخل عليه الطبيب فقال: أي الشراب أحب إليك؟ قال النبيذ، فدعا بنبيذ فشرب فخرج من جرحه فقال هذا صديد ائتوني بلبن، فأتي بلبن فشربه فخرج من جرحه، فقال الطبيب: أوصِ فإني لا أظنك إلا ميتاً من يومك أو من غد» في رواية الكشميهني «من جرحه» وهي أصوب.

(١) الطبقات ٣/ ٣٥٢.

(٢) الطبقات ٣/ ٣٥٠.

(٣) تاريخ المدينة ٣/ ٨٨٩.

وفي رواية أبي رافع «فخرج النبيذ فلم يدر أهو نبيذ أم دم» وفي روايته «فقالوا لا بأس عليك يا أمير المؤمنين، فقال إن يكن القتل بأساً فقد قتلت».

وفي رواية ابن شهاب «قال فأخبرني سالم قال سمعت ابن عمر يقول فقال عمر: أرسلوا إلى طبيب ينظر إلى جرحي، قال فأرسلوا إلى طبيب من العرب فسقاه نبيذاً فشبه النبيذ بالدم حين خرج من الطعنة التي تحت السرة، قال فدعوت طبيباً آخر من الأنصار فسقاه لبناً فخرج اللبن من الطعنة أبيض فقال: اعهد يا أمير المؤمنين. فقال عمر: صدقني، ولو قال غير ذلك لكذبته».

وفي رواية مبارك بن فضالة «ثم دعا بشربة من لبن فشربها فخرج مشاش اللبن من الجرحين فعرف أنه الموت فقال: الآن لو أن لي الدنيا كلها لافتديت به من هول المطلع، وما ذاك الحمد لله أن أكون رأيت إلا خيراً».

قوله: وجاء الناس يثنون عليه/ في رواية الكشميهني «فجعلوا يثنون عليه».

ووقع في حديث جابر عند ابن سعد من تسمية من أثنى عليه عبد الرحمٰن بن عوف، وأنه أجابه بما أجاب به غيره[1].

وروى عمر بن شبة من طريق سليمان بن يسار أن المغيرة أثنى عليه وقال له هنيئاً لك الجنة وأجابه بنحو ذلك[2]. (الفتح ٧/ ٨٠).

وروى ابن أبي شيبة من طريق المسور بن مخرمة أنه ممن دخل على عمر حين طعن[3].

وعند ابن سعد من طريق جويرية بن قدامة «فدخل عليه الصحابة ثم أهل المدينة ثم أهل الشام ثم أهل العراق، فكلما دخل عليه قوم بكوا وأثنوا

---

(١) لم أقف عليه في الطبقات.

(٢) تاريخ المدينة ٣/ ٩١٦.

(٣) مصنف ابن أبي شيبة ١٤/ ٥٨٢.

عليه»[1].

ووقع في رواية أبي إسحاق عند ابن سعد «وأتاه كعب ـ أي كعب الأحبار ـ فقال: ألم أقل لك إنك لا تموت إلا شهيداً، وأنك تقول من أين الشهادة وإني في جزيرة العرب».

في رواية جرير عن حصين السابقة في الجنائز «وولج عليه شاب من الأنصار»[2].

وقد وقع في رواية سماك الحنفي عن ابن عباس عند ابن سعد أنه أثنى على عمر فقال له نحواً مما قال للشاب[3]. فلولا أنه قال من الأنصار لساغ أن يفسر المبهم بابن عباس، لكن لا مانع من تعدد المثنين.

روى عمر بن شبة من حديث ابن مسعود نحو هذه القصة وزاد «قال عبد الله يرحم الله عمر، لم يمنعه ما كان فيه من قول الحق»[4].

ووقع في رواية المبارك بن فضاة قال ابن عباس: «وإن قلت ذلك فجزاك الله خيراً، أليس قد دعا رسول الله ﷺ أن يعز الله بك الدين والمسلمين إذ يخافون بمكة، فلما أسلمت كان إسلامك عزاً، وظهر بك الإسلام، وهاجرت فكانت هجرتك فتحاً، ثم لم تغب عن مشهد شهده رسول الله ﷺ من قتال المشركين، ثم قبض وهو عنك راض، ووازرت الخليفة بعده على منهاج النبي ﷺ فضربت من أدبر بمن أقبل، ثم قبض الخليفة وهو عنك راض، ثم وليت بخير ما ولي الناس مصر الله بك الأمصار، وجبا بك الأموال، ونفى بك العدو، وأدخل بك على أهل بيت من سيوسعهم في دينهم وأرزاقهم، ثم ختم لك بالشهادة، فهنيئاً لك. فقال والله إن المغرور من تغرونه. ثم قال: أتشهد لي

(١) لم أقف عليه في تاريخ المدينة.
(٢) الفتح ٣/ ٣٠١.
(٣) الطبقات ٣/ ٣٥١.
(٤) لم أقف عليه في تاريخ المدينة.

يا عبد الله عند الله يوم القيامة؟ فقال: نعم. فقال: اللهم لك الحمد» (الفتح ٧/ ٨١).

قوله: يا عبد الله بن عمر انظر ماذا علي من الدين../ في حديث جابر «ثم قال: يا عبد الله أقسمت عليك بحق الله وحق عمر إذا مت فدفنتني أن لا تغسل رأسك حتى تبيع من رباع آل عمر بثمانين ألفاً فتضعها في بيت مال المسلمين. فسأله عبد الرحمٰن بن عوف، فقال: أنفقتها في حجج حججتها، وفي نوائب كانت تنوبني» وعرف بهذا جهة دين عمر.

ووقع في (أخبار المدينة) لمحمد بن الحسن بن زبالة، أن دين عمر كان ستة وعشرين ألفاً[1]. وبه جزم عياض، والأول هو المعتمد.

وقد أنكر نافع مولى ابن عمر أن يكون على عمر دين، فروى عمر بن شبة في (كتاب المدينة) بإسناد صحيح أن نافعاً قال: من أين يكون على عمر دين وقد باع رجل من ورثته ميراثه بمائة ألف؟»[2] وهذا لا ينفي أن يكون عند موته عليه دين، فقد يكون الشخص كثير المال ولا يستلزم نفي الدين عنه، فلعل نافعاً أنكر أن يكون دينه لم يقض.

قوله: ولأوثرنَّه اليوم على نفسي/ ولهذا كانت تقول بعد أن دفن عمر «لم أضع ثيابي عني منذ دفن عمر في بيتي» أخرجه ابن سعد وغيره[3].

وروى عنها في حديث لا يثبت أنها استأذنت النبي ﷺ إن عاشت بعده أن تدفن إلى جانبه فقال لها «وأنى لك بذلك وليس في ذلك الموضع إلا قبري وقبر أبي بكر وعمر وعيسى بن مريم».

وفي (أخبار المدينة) عن سعيد بن المسيب قال: «إن قبور الثلاثة في صفة بيت عائشة، وهناك موضع قبر فيه عيسى عليه السلام»[4] (الفتح ٧/ ٨٢).

---

(١) لم أقف على كتابه. وانظر الموارد.
(٢) تاريخ المدينة ٣/ ٩٣٥.
(٣) الطبقات ٣/ ٣٦٤.
(٤) لم أجده في تاريخ المدينة.

قوله: فأسنده رجل إليه/ في رواية المبارك بن فضالة أن ابن عباس لما فرغ من الثناء عليه قال: «فقال له عمر: ألصق خدي بالأرض يا أبا عبد الله بن عمر، قال ابن عباس: فوضعته من فخذي على ساقي فقال: ألصق خدي بالأرض، فوضعته حتى وضع لحيته وخده بالأرض فقال: ويلك عمر إن لم يغفر الله لك».

قوله: إذا مت فاستئذن/ ذكر ابن سعد عن معن بن عيسى عن مالك أن عمر كان يخشى أن تكون أذنت في حياته حياء منه وأن ترجع عن ذلك بعد موته، فأراد أن لا يكرهها على ذلك[1].

قوله: فولجت عليه/ وذكر ابن سعد بإسناد صحيح عن المقدام بن معديكرب أنها - أي حفصة - قالت: «يا صاحب رسول الله ﷺ، يا صهر رسول الله، يا أمير المؤمنين. فقال عمر: لا صبر لي على ما أسمع، أحرج عليك بما لي عليك من الحق أن تندبينني بعد مجلسك هذا، فأما عينيك فلن أملكهما»[2].

قوله: فقالوا أوصِ يا أمير المؤمنين/ وروى ابن شبة بإسناد فيه انقطاع أن أسلم مولى عمر قال لعمر - حين وقف لم يول أحداً بعده - «يا أمير المؤمنين، ما منعك أن تصنع كما صنع أبو بكر»[3].

ويحتمل أن يكون ذلك قبل أن يطعنه أبو لؤلؤة، فقد روى مسلم من طريق معدان بن أبي طلحة أن عمر قال في خطبته قبل أن يطعن: «إن أقواماً يأمرونني أن أستخلف».

قوله: فسمى علياً وعثمان الخ/ وقع عند ابن سعد من رواية ابن عمر أنه

(١) الطبقات ٣/ ٣٦٣.

(٢) الطبقات ٣/ ٣٦١.

(٣) تاريخ المدينة ٣/ ٨٨٥.

ذكر عبد الرحمٰن بن عوف وعثمان وعلياً، وفيه «قلت لسالم أبدأ بعبد الرحمٰن بن عوف قبلهما؟ قال: نعم»[1] فدل هذا على أن الرواة تصرفوا لأن الواو لا ترتب. (الفتح ٧/ ٨٣).

وقد صرح في رواية المدايني بأسانيده أن عمر عد سعيد بن زيد فيمن توفي النبي ﷺ وهو عنهم راض، إلا أنه استثناه من أهل الشورى لقرابته منه، وقد صرح بذلك المدايني بأسانيده قال «فقال عمر: لا أرب لي في أموركم فأرغب فيها لأحد من أهلي»[2].

ووقع في رواية الطبري من طريق المدايني بأسانيده قال «فقال له رجل: استخلف عبد الله بن عمر، قال: والله ما أردت الله بهذا».

وأخرج ابن سعد بسند صحيح من مرسل إبراهيم النخعي نحوه قال «فقال عمر: قاتلك الله، والله ما أردت الله بهذا، أستخلف من لم يحسن أن يطلق امرأته».

وذكر المدايني أن عمر قال لهم: «إذا اجتمع ثلاثة على رأي وثلاثة على رأي فحكموا عبد الله بن عمر، فإن لن ترضوا بحكمه فقدموا من معه عبد الرحمٰن بن عوف».

وزاد المدايني «وما أظن أن يلي هذا الأمر إلا علي أو عثمان فإن ولي عثمان فرجل فيه لين، وإن ولي علي فستختلف عليه الناس، وإن ولي سعد وإلا فليستعن به الوالي». ثم قال لأبي طلحة: إن الله قد نصر بكم الإسلام، فاختر خمسين رجلاً من الأنصار، واستحث هؤلاء الرهط حتى يختاروا رجلاً منهم.

في رواية أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون «فقال ادعو لي علياً وعثمان وعبد الرحمٰن وسعداً والزبير، وكان طلحة غائباً، قال فلم يكلم أحداً غير عثمان

---

(١) الطبقات ٣/ ٣٤٤.

(٢) تاريخ الطبري ٤/ ٢٧٧ ـ ٢٣٤.

وعلي فقال: يا علي، لعل هؤلاء القوم يعلمون لك حقك وقرابتك من رسول الله ﷺ وصهرك وما آتاك الله من الفقه والعلم فإن وليت هذا الأمر فاتق الله فيه. ثم دعا عثمان فقال: يا عثمان» فذكر له نحو ذلك.

ووقع في رواية إسرائيل عن أبي إسحاق في قصة عثمان «فإن ولوك هذا الأمر فاتق الله فيه ولا تحملن بني أبي معيط على رقاب الناس» ثم قال «ادعوا لي صهيباً. فدعي له فقال: صلِ بالناس ثلاثاً. وليخل هؤلاء القوم في بيت، فإذا اجتمعوا على رجل فمن خالف فاضربوا عنقه. فلما خرجوا من عنده قال: إن تولوها الأجلح يسلك بهم الطريق. فقال له ابنه: ما يمنعك يا أمير المؤمنين منه؟ قال: أكره أن أتحملها حياً وميتاً».

وله شاهد من حديث ابن عمر أخرجه ابن سعد بإسناد صحيح قال: «دخل الرهط على عمر، فنظر إليهم فقال: إني قد نظرت في أمر الناس فلم أجد عند الناس شقاقاً، فإن كان فهو فيكم، وإنما الأمر إليكم ـ وكان طلحة يومئذ غائباً في أمواله ـ قال: فإن كان قومكم لا يؤمرون إلا لأحد الثلاثة عبد الرحمٰن بن عوف وعثمان وعلي فمن ولي منكم فلا يحمل قرابته على رقاب الناس، قوموا فتشاوروا. ثم قال عمر: أمهلوا فإن حدث لي حدث فليصل لكم صهيب ثلاثاً فمن تأمر منكم على غير مشورة من المسلمين فاضربوا عنقه» (الفتح ٧/ ٨٤).

ووقع في رواية المدايني من الزيادة «وأحسنوا مؤازرة من يلي أمركم وأعينوه وأدوا إليه الأمانة» (الفتح ٧/ ٨٥).

زاد المدايني في رواية «فقال عثمان: أنا أول من رضي، وقال علي: أعطني موثقاً لتؤثرن الحق ولا تخص ذا رحم، فقال نعم. ثم قال أعطواني مواثيقكم أن تكونوا معي على من خالف».

زاد المدايني أنه قال له كما قال لعلي فقال علي وزاد فيه إن سعداً أشار عليه بعثمان، وأنه دار تلك الليالي كلها على الصحابة ومن وافى المدينة من

أشراف الناس لا يخلو برجل منهم إلا أمره بعثمان.

ويحتمل أن طلحة حضر بعد أن مات وقبل أن يتم أمر الشورى، وهذا أصح مما رواه المدايني أنه لم يحضر إلا بعد أن بويع عثمان (الفتح ٧/ ٨٦).

أخرج البخاري عن هشام عن أبيه «أن عمر أرسل إلى عائشة: ائذني لي أن أدفن مع صاحبي، فقالت: إي والله. قال وكان الرجل إذا أرسل إليها من الصحابة قالت: لا والله لا أوثرهم بأحد أبداً» (الفتح ١٣/ ٣١٦).

أخرج البخاري عن المسور بن مخرمة: «أن الرهط الذين ولاهم عمر اجتمعوا فتشاوروا، فقال لهم عبد الرحمٰن: لست بالذي أنافسكم على هذا الأمر، ولكنكم إن شئتم اخترت لكم منكم، فجعلوا ذلك إلى عبد الرحمٰن، فلما ولوا عبد الرحمٰن أمرهم فمال الناس على عبد الرحمٰن، حتى ما أرى أحداً من الناس يتبع أولئك الرهط ولا يطأ عقبه، ومال الناس على عبد الرحمٰن يشاورونه تلك الليالي، حتى إذا كانت الليلة التي أصبحنا منها فبايعنا عثمان ـ قال المسور ـ طرقني عبد الرحمٰن بعد هجع من الليل، فضرب الباب حتى استيقظت.

فقال: أراك نائماً، فوالله ما اكتحلت هذه الثلاث بكثير نوم. انطلق فادع الزبير وسعداً، فدعوتهما له. فشاورهما، ثم دعاني فقال: أدع لي علياً، فدعوته، فناجاه حتى أبهار الليل. ثم قام علي من عنده وهو على طمع، وقد كان عبد الرحمٰن يخشى من علي شيئاً. ثم قال: ادع لي عثمان، فدعوته، فناجاه حتى فرق بينهما المؤذن بالصبح. فلما صلى للناس الصبح واجتمع أولئك الرهط عند المنبر، فأرسل إلى من كان حاضراً من المهاجرين والأنصار، وأرسل إلى أمراء الأجناد ـ وكانوا وافوا تلك الحجة مع عمر ـ فلما اجتمعوا تشهد عبد الرحمٰن ثم قال: أما بعد يا علي إني قد نظرت في أمر الناس فلم أرهم يعدلون بعثمان، فلا تجعلن على نفسك سبيلاً، فقال أبايعك على سنّة الله وسنّة رسوله والخليفتين من بعده: فبايعه عبد الرحمٰن وبايعه المهاجرون

والأنصار وأمراء الأجناد والمسلمون» (الفتح ١٣/ ٢٠٥).

أخرج البخاري عن عمرو بن ميمون الأودي قال: «رأيت عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: يا عبد الله بن عمر، اذهب إلى أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها فقل: يقرأ عمر بن الخطاب عليك السلام، ثم سلها أن أدفن مع صاحبي. قالت: كنت أريده لنفسي، فلأوثرنه اليوم على نفسي. فلما أقبل قال له: ما لديك؟ قال: أذنت لك يا أمير المؤمنين. قال: ما كان شيء أهم إلي من ذلك المضجع فإذا قبضت فاحملوني، ثم سلموا، ثم قل: يستأذن عمر بن الخطاب، فإن أذنت لي فادفنوني، وإلا فردوني إلى مقابر المسلمين، إني لا أعلم أحداً أحق بهذا الأمر من هؤلاء النفر الذين توفي رسول الله ﷺ وهو عنهم راض، فمن استخلفوا بعدي فهو الخليفة فاسمعوا له وأطيعوا. فسمى عثمان وعلياً وطلحة والزبير وعبد الرحمٰن بن عوف وسعد بن أبي وقاص. وولج عليه شاب من الأنصار فقال: أبشر يا أمير المؤمنين ببشرى الله: كان لك من القدم في الإسلام ما قد علمت، ثم استخلفت فعدلت، ثم الشهادة بعد هذا كله. فقال: ليتني يا ابن أخي وذلك كفافاً لا علي ولا لي. أوصي الخليفة من بعدي بالمهاجرين الأولين خيراً، أن يعرف لهم حقهم، وأن يحفظ لهم حرمتهم. وأوصيه بالأنصار خيراً، الذين تبوءوا الدار والإيمان أن يقبل من محسنهم ويعفو عن مسيئهم. وأوصيه بذمة الله وذمة رسوله ﷺ أن يوفى لهم بعهدهم، وأن يقاتل من ورائهم، وأن لا يكلفوا فوق طاقتهم» (الفتح ٣/ ٣٠١).

قوله: أن الرهط الذين ولاهم عمر/ تقدم بيان ذلك مفصلاً.. من طريق عمرو بن ميمون..

وأورده الدارقطني في (غرائب مالك) من طريق سعيد بن عامر عن جويرية مطولاً وأوله عنده «لما طعن عمر قيل له: استخلف قال، وقد رأيت من حرصهم ما رأيت ـ إلى أن قال ـ هذا الأمر بين ستة رهط من قريش، فذكرهم وبدأ بعثمان ثم قال: وعلي وعبد الرحمٰن بن عوف والزبير وسعد بن أبي

وقاص، وانتظروا أخاكم طلحة ثلاثاً، فإن قدم فهو شريكهم في الأمر. وقال: إن الناس لن يعدوكم أيها الثلاثة، فإن كنت يا عثمان في شيء من أمر الناس فاتق الله، ولا تحملن بني أمية وبني معيط على رقاب الناس، وإن كنت يا علي فاتق الله ولا تحملن بني هاشم على رقاب الناس، وإن كنت يا عبد الرحمٰن فاتق الله ولا تحملن أقاربك على رقاب الناس، قال: ويتبع الأقل الأكثر، ومن تأمر من غير أن يؤمر فاقتلوه».

قال الدارقطني: أغرب سعيد بن عامر عن جويرية بهذه الألفاظ. وقد رواه عبد الله بن محمد بن أسماء عن عمه فلم يذكرها، يشير إلى رواية البخاري، قال وتابع عبد الله بن محمد إبراهيم بن طهمان وسعيد بن الزبير وحبيب ثلاثتهم عن مالك[1].

قلت: وساق الثلاثة لكن رواية حبيب مختصرة والآخرين موافقتان ـ كذا ـ لرواية عبد الله بن محمد بن أسماء.

وقد أخرج ابن سعد بسند صحيح من طريق الزهري عن سالم عن ابن عمر قال: دخل الرهط على عمر قبل أن ينزل به، فسمى الستة. فذكر قصة، إلى أن قال: «فإنما الأمر إلى ستة: إلى عبد الرحمٰن وعثمان وعلي والزبير وطلحة وسعد» وكان طلحة غائباً في أمواله بالسراة[2]. (الفتح١٣/ ٢٠٧ ـ ٢٠٨).

* قوله: فلما اجتمعوا تشهد عبد الرحمٰن/ وفي رواية سعيد بن عامر «فلما صلى صهيب بالناس الصبح، جاء عبد الرحمٰن يتخطى حتى صعد المنبر، فجاءه رسول سعد يقول لعبد الرحمٰن: ارفع رأسك وانظر لأمة محمد وبايع لنفسك» وفيها «فأعلن عبد الرحمٰن فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال أما بعد، يا علي إني نظرت في أمر الناس فلم أرهم يعدلون بعثمان».

وفي رواية عاصم بن بهدلة عن أبي وائل قال: قلت لعبد الرحمٰن بن

(١) غرائب مالك مخطوط. (٢) طبقات ابن سعد ٣/ ٣٤٤.

عوف كيف بايعتم عثمان وتركتم علياً فقال: «ما ذنبي بدأت بعلي فقلت له أبايعك على كتاب الله وسنّة رسوله وسيرة أبي بكر وعمر، فقال فيما استطعت. وعرضتها على عثمان فقبل «أخرجه عبد الله بن أحمد في زيادات المسند عن سفيان بن وكيع عن أبي بكر بن عياش عنه[1]. وسفيان بن وكيع ضعيف. (الفتح ١٣/ ٢٠٩).

قد أخرج أحمد من طريق زائدة عن عاصم عن أبي وائل قال: قال الوليد بن عقبة لعبد الرحمٰن بن عوف: ما لك جفوت أمير المؤمنين يعني عثمان، فذكر قصة وفيها قول عثمان وأما سيرة عمر فإني لا أطيقها ولا هو[2].

وفي هذا إشارة إلى أنه بايعه على أن يسير سيرة عمر فعاتبه على تركها ويمكن أن يأخذ من هذا ضعف رواية سفيان بن وكيع إذ لو كان استخلف بشرط أن يسير بسيرة عمر لم يكن ما أجاب به عذراً في الترك.

وقد أخرج ابن أبي شيبة من طريق حارثة بن مضرب قال: «حججت في خلافة عمر فلم أرهم يشكون أن الخليفة بعده عثمان»[3].

وقد أخرج يعقوب بن شيبه في مسنده من طريق صحيح إلى حذيفة قال: «قال لي عمر من ترى قومك يؤمرون بعدي. قال قلت: قد نظر الناس إلى عثمان وشهروه لها»[4].

وأخرج البغوي في معجمه وخيثمة في فضائل الصحابة بسند صحيح عن حارثة بن مضرب «حججت مع عمر فكان الحادي يحدو أن الأمير بعده عثمان بن عفان»[5].

---

(١) المسند ١/ ٧٥.
(٢) المسند ١/ ٦٨.
(٣) المصنف ١٤/ ٥٨٨.
(٤) لم أقف عليه في القطعة المطبوعة من المسند.
(٥) معجم الصحابة مخطوط. ولم أقف عليه في القطعة المطبوعة من فضائل الصحابة لخيثمة.

وأخرج الذهلي في الزهريات وابن عساكر في ترجمة عثمان من طريقه ثم من رواية عمران بن عبد العزيز عن محمد بن عبد العزيز بن عمر الزهري عن الزهري عن عبد الرحمٰن بن المسور بن مخرمة عن أبيه قال: «كنت أعلم الناس بأمر الشورى لأني كنت رسول عبد الرحمٰن بن عوف» فذكر القصة وفي آخره. فقال: «هل أنت يا علي مبايعي إن وليتك هذا الأمر على سنّة الله وسنّة رسوله وسنّة الماضين قبل؟ قال: لا، ولكن على طاقتي، فأعادها ثلاثاً. فقال عثمان: أنا يا أبا محمد أبايعك على ذلك، قالها ثلاثاً فقام عبد الرحمٰن واعتم ولبس السيف فدخل المسجد ثم رقى المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم أشار إلى عثمان فبايعه. فعرفت أن خالي أشكل عليه أمرهما فأعطاه أحدهما وثيقة ومنعه الآخر إياها»[١] (الفتح ١٣/ ٢١٠).

في رواية مسلم من طريق أبي أسامة عن هشام بن عروة عن أبيه عن ابن عمر «حضرت أبي حين أصيب قالوا استخلف»[٢].

وأورد من وجه آخر أن قائل ذلك هو ابن عمر راوي الحديث، أخرجه من طريق سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه «أن حفصة قالت له: أعلمت أن أباك غير مستخلف؟ قال: فحلفت أن أكلمه في ذلك» فذكر القصة وأنه قال له: «لو كان راعي غنم ثم جاءك وتركها لرأيت أن قد ضيع، فرعاية الناس أشد» وفيه قول عمر في جواب ذلك «إن الله يحفظ دينه»[٣].

وأخرج ابن سعد من طريق عبد الله بن عبيد الله وأظنه ابن عمير قال: قال أناس لعمر ألا تعهد؟ قال: أي ذلك آخذ فقد تبين لي أن الفعل والترك»[٤](الفتح ١٣/ ٢١٩).

---

(١) يوجد ثمان ورقات من الزهريات مخطوط، ترجمة عثمان ١٨٤ من تاريخ ابن عساكر من طريق الذهلي.

(٢) صحيح مسلم ٣/ ١٤٥٤.

(٣) صحيح مسلم ٣/ ١٤٥٥.

(٤) الطبقات ٣/ ٣٤٣ وهو مشكل ويزيله أن دليل الترك من فعله ﷺ واضح، ودليل الفعل يؤخذ من عزمه الذي حكته عائشة في الحديث الذي قبله. وهو لا يعزم إلا على جائز، =

نهي عمر أن يبكي عليه:

أخرج البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «قد كان عمر رضي الله عنه يقول بعض ذلك ثم حدث قال: صدرت مع عمر رضي الله عنه من مكة، حتى إذا كنا بالبيداء إذا هو بركب تحت ظل سمرة، فقال: اذهب فانظر من هؤلاء الركب. قال: فنظرت فإذا صهيب، فأخبرته، فقال: ادعه لي. فرجعت إلى صهيب فقلت: ارتحل فالحق بأمير المؤمنين. فلما أصيب عمر دخل صهيب يبكي يقول: واأخاه واصاحباه. فقال عمر رضي الله عنه: يا صهيب أتبكي علي وقد قال رسول الله ﷺ: إن الميت يعذب ببعض بكاء أهله عليه؟».

أخرج البخاري عن أبي بردة عن أبيه قال «لما أصيب عمر رضي الله عنه جعل صهيب يقول: واأخاه. فقال عمر: أما علمت أن النبي ﷺ قال: إن الميت ليعذب ببكاء الحي؟» (الفتح ٣/ ١٨١).

قضاء دينه:

دار عمر بن الخطاب سميت دار القضاء لأنها بيعت في قضاء دينه فكان يقال لها دار قضاء دين عمر، ثم طال ذلك فقيل لها دار القضاء، ذكره الزبير بن بكار بسنده إلى ابن عمر[(١)].

وذكر عمر بن شبة في (أخبار المدينة) عن أبي غسان المدني: سمعت ابن أبي فديك عن عمه كانت دار القضاء لعمر، فأمر عبد الله وحفصة أن يبيعاها عند وفاته في دين كان عليه، فباعوها من معاوية، وكانت تسمى دار القضاء. قال

= فكأن عمر قال: إن أستخلف فقد عزمﷺ على الاستخلاف فدل على جوازه وإن أترك فقد ترك فدل على جوازه، وفهم أبوبكر من عزمه الجواز فاستعمله، واتفق الناس على قبوله. قاله ابن المنير. (الفتح ١٣/ ٢١٩).

(١) لم أقف عليه في النسب ولا الموفقيات.

ابن أبي فديك سمعت عمي يقول: إن كانت لتسمى دار قضاء الدين، قال وأخبرني عمي أن الخوخة الشارعة في دار القضاء غربي المسجد هي خوخة أبو بكر الصديق التي قال رسول الله ﷺ «لا يبقى في المسجد خوخة إلا خوخة أبي بكر» وقد صارت بعد ذلك لمروان وهو أمير المدينة[1].

وجاء في تسميتها دار القضاء قول آخر رواه عمر بن شبة في (أخبار المدينة) عن أبي غسان المدني أيضاً عن عبد العزيز بن عمران عن راشد بن حفص عن أم الحكم بنت عبد الله عن عمتها سهلة بنت عاصم قالت: كانت دار القضاء لعبد الرحمٰن بن عوف وإنما سميت دار القضاء لأن عبد الرحمٰن بن عوف اعتزل فيها ليالي الشورى حتى قضى الأمر فيها فباعها بنو عبد الرحمٰن من معاوية بن أبي سفيان. قال عبد العزيز: فكانت فيها الدواوين وبيت المال، ثم صيرها السفاح رحبة للمسجد[2]. (الفتح ٢/ ٥٨٣).

رأي عمر في الخلافة:

أخرج أحمد عن عمر بسند رجاله ثقات أنه قال: «إن أدركني أجلي وأبو عبيدة حي استخلفته».

فذكر الحديث وفيه «فإن أدركني أجلي وقد مات أبو عبيدة استخلفت معاذ بن جبل»[3] (الفتح ١٣/ ١١٩).

أخرج البخاري عن ابن عباس قال: «كنت أقرىء رجالاً من المهاجرين منهم عبد الرحمٰن بن عوف، فبينما أنا في منزله بمنى وهو عند عمر ابن الخطاب في آخر حجة حجها، إذ رجع إلي عبد الرحمٰن فقال: لو رأيت رجلاً أتى أمير المؤمنين اليوم فقال: يا أمير المؤمنين هل لك في فلان يقول: لو قد

---

(١) تاريخ المدينة ١/ ٢٣٣، ٢٤٢.
(٢) تاريخ المدينة ١/ ٢٣٣.
(٣) المسند ١/ ١٨.

مات عمر لقد بايعت فلاناً، فوالله ما كانت بيعة أبي بكر إلا فلتة فتمت، فغضب عمر ثم قال: إني إن شاء الله لقائم العشية في الناس فمحذرهم هؤلاء الذين يريدون أن يغصبوهم أمورهم. قال عبد الرحمٰن: فقلت يا أمير المؤمنين لا تفعل إن الموسم يجمع رعاع الناس وغوغاءهم، فإنهم هم الذين يغلبون على قربك حين تقوم في الناس، وأنا أخشى أن تقوم فتقول مقالة يطيرها عنك كل مطير، وأن لا يعوها، وأن لا يضعوها على مواضعها، فأمهل حتى تقدم المدينة فإنها دار الهجرة والسنة، فتخلص بأهل الفقه وأشراف الناس، فتقول ما قلت متمكناً، فيعي أهل العلم مقالتك، ويضعونها على مواضعها. فقال عمر: أما والله ـ إن شاء الله ـ لأقومن بذلك أول مقام أقومه بالمدينة قال ابن عباس: فقدمنا المدينة في عقب ذي الحجة، فلما كان يوم الجمعة عجلت الرواح حين زاغت الشمس حتى أجد سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل جالساً إلى ركن المنبر، فجلست حوله تمس ركبتي ركبته، فلم أنشب أن خرج عمر بن الخطاب فلما رأيته مقبلاً قلت لسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل: ليقولن العشية مقالة لم يقلها منذ استخلف. فأنكر علي وقال: ما عسيت أن يقول ما لم يقل قبله! فجلس عمر على المنبر، فلما سكت المؤذنون قام فأثنى على الله بما هو أهله ثم قال: أما بعد فإني قائل لكم مقالة قد قدر لي أن أقولها، لا أدري لعلها بين يدي أجلي، فمن عقلها ووعاها فليحدث بها حيث انتهت به راحلته، ومن خشي أن لا يعقلها فلا أحل لأحد أن يكذب علي إن الله بعث محمد ﷺ بالحق، وأنزل عليه الكتاب، فكان مما أنزل الله آية الرجم، فقرأناها وعقلناها ووعيناها، رجم رسول الله ﷺ ورجمنا بعده، فأخشى إن طال بالناس زمان أن يقول قائل: والله ما نجد آية الرجم في كتاب الله، فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله، والرجم في كتاب الله حق على من زنى إذا أحصن من الرجال والنساء إذا قامت البينة أو كان الحبل أو الاعتراف. ثم إنا كنا نقرأ فيما نقرأ من كتاب الله أن لا ترغبوا عن آبائكم فإنه كفر بكم أن ترغبوا عن آبائكم ـ أو إن كفرا بكم أن ترغبواعن آبائكم ـ ألا إن رسول الله ﷺ قال: لا تطروني كما أطري عيسى بن مريم وقولوا عبد الله ورسوله. ثم إنه بلغني

أن قائلاً منكم يقول والله لو قد مات عمر بايعت فلاناً، فلا يغترن امرؤ أن يقول إنما كانت بيعة أبي بكر فلتة وتمت، ألا وإنها قد كانت كذلك ولكن الله وقى شرها، وليس فيكم من تقطع الأعناق إليه مثل أبي بكر، من بايع رجلاً من غير مشورة من المسلمين فلا يبايع هو ولا الذي بايعه تغرة أن يقتلا . . » (الفتح ١٢/ ١٤٨ ـ ١٤٩).

أخرج البخاري عن ابن عباس «أن عبد الرحمٰن بن عوف رجع إلى أهله وهو بمنى في آخر حجة حجها عمر، فوجدني فقال عبد الرحمٰن: فقلت يا أمير المؤمنين إن الموسم يجمع رعاع الناس وغوغاءهم، وإني أرى أن تمهل حتى تقدم المدينة، فإنها دار الهجرة والسنة والسلامة، وتخلص لأهل الفقه وأشراف الناس وذوي رأيهم. قال عمر: لأقومن في أول مقام أقومه بالمدينة» (الفتح ٧/ ٣١٠).

أخرج البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «كنت أقرىء عبد الرحمٰن بن عوف، فلما كان آخر حجة حجها عمر فقال عبد الرحمٰن بمنى: لو شهدت أمير المؤمنين، أتاه رجل قال: إن فلاناً يقول لو مات أمير المؤمنين لبايعنا فلاناً، فقال عمر: لأقومن العشية فأحذر هؤلاء الرهط الذين يريدون أن يغصبوهم. قلت: لا تفعل، فإن الموسم يجمع رعاع الناس يغلبون على مجلسك، فأخاف أن لا ينزلوها على وجهها، فيطير بها كل مطير. فأمهل حتى تقدم المدينة دار الهجرة ودار السنة فتخلص بأصحاب رسول الله ﷺ من المهاجرين والأنصار فيحفظوا مقالتك وينزلوها على وجهها. فقال: والله لأقومن به في أول مقام أقومه بالمدينة. قال ابن عباس: فقدمنا المدينة، فقال: إن الله بعث محمداً ﷺ بالحق، وأنزل عليه الكتاب، فكان فيما أنزل آية الرجم» (الفتح ١٣/ ٣١٥).

أخرج البزار من طريق أبي معشر عن زيد بن أسلم عن أبيه وعن عمير مولى غفرة قالا: «قدم على أبي بكر مال ـ فذكر قصة طويلة في قسم الفيء ثم قال ـ حتى إذا كان من آخر السنة التي حج عمر قال بعض الناس: لو قد مات أمير المؤمنين أقمنا فلاناً، يعنون طلحة بن عبيد الله»[1] (الفتح ١٢/ ١٥٠).

(١) لم أقف عليه في زوائد البزار.

الفصل الثالث

خلافة عثمان رضي الله عنه

المبحث الأول
نسبه وهجرته إلى الحبشة

نسبه وكنيته:

قال البخاري: «مناقب عثمان بن عفان أبي عمرو القرشي.

هو عثمان بن عفان بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف يجتمع مع النبي ﷺ في عبد مناف. وعدد ما بينهما من الآباء متفاوت، فالنبي ﷺ من حيث العدد في درجة عفان كما وقع لعمر سواء.

وأما كنيته فهو الذي استقر عليه الأمر، وقد نقل يعقوب بن سفيان عن الزهري أنه كان يكنى أبا عبد الله بابنه عبد الله الذي رزقه من رقية بنت رسول الله ﷺ، ومات عبد الله المذكور صغيراً وله ست سنين[1]، وحكى ابن سعد أن موته كان سنة أربع من الهجرة[2]، وماتت أمه رقية قبل ذلك سنة اثنتين والنبي ﷺ في غزوة بدر[3]، وكان بعض من يتنقصه يكنيه أبا ليلى يشير إلى لين جانبه، حكاه ابن قتيبة[4].

وقد اشتهر أن لقبه ذو النورين. وروى خيثمة في (الفضائل) والدارقطني في (الأفراد) من حديث علي أنه ذكر عثمان فقال: «ذاك امرؤ يدعى في السماء ذو النورين»[5] (الفتح ٧/ ٦٧).

---

(١) المعرفة والتاريخ ٣/ ٣١٩.

(٢) الطبقات ٣/ ٥٤.

(٣) المعرفة والتاريخ ٣/ ١٥٩.

(٤) المعارف ١٩١ ولم يذكر سبب التكنية.

(٥) ساقط من القطعة المطبوعة من الفضائل، الأفراد مخطوط.

وأما أم عثمان فهي أروى بنت كريز بالتصغير ابن ربيعة بن حبيب بن عبد شمس، وأمها أم حكيم البيضاء بنت عبد المطلب، وهي شقيقة عبد الله والد النبي ﷺ، ويقال أنهما ولدا توأماً حكاه الزبير بن بكار(١).

فكان ابن بنت عمة النبي ﷺ، وكان النبي ﷺ ابن خال والدته، وقد أسلمت أم عثمان كما بينت ذلك في كتاب الصحابة(٢).

وروى محمد بن الحسين المخزومي في (كتاب المدينة) أنها ماتت في خلافة ابنها عثمان وأنه كان ممن حملها إلى قبرها(٣).

وأما أبوه فهلك في الجاهلية(٤). (الفتح ٧/ ٦٨).

هجرة عثمان إلى الحبشة:

ذكر ابن إسحاق أن السبب في ذلك أن النبي ﷺ قال لأصحابه لما رأى المشركين يؤذونهم ولا يستطيع أن يكفهم عنهم «إن بالحبشة ملكاً لا يظلم عنده أحد، فلو خرجتم إليه حتى يجعل الله لكم فرجاً، فكان أول من خرج منهم عثمان بن عفان ومعه زوجته رقية بنت رسول الله ﷺ»(٥).

وأخرج يعقوب بن سفيان بسند موصول إلى أنس قال: «أبطأ على رسول الله ﷺ خبرهما فقدمت امرأة فقالت له: لقد رأيتهما وقد حمل عثمان امرأته على حمار، فقال: صحبهما الله، إن عثمان لأول من هاجر بأهله بعد لوط»(٦) (الفتح ٧/ ٢٢٧).

---

(١) لم أقف عليه في النسب ولا الموفقيات.
(٢) الإصابة ٢/ ٤٦٢.
(٣) لم أقف على الكتاب وانظر (تاريخ التراث العربي ١/ ٢/ ٢٠٢).
(٤) المعارف ١٩١.
(٥) السير والمغازي ١٧٤، ١٧٦.
(٦) المعرفة والتاريخ ٣/ ٢٦٨.

المبحث الثاني
فضائلـه

سهم عثمان يوم بدر[1]:

أخرج البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «إنما تغيب عثمان عن بدر فإنه كان تحته بنت رسول الله ﷺ وكانت مريضة، فقال له النبي ﷺ: إن لك أجر رجل ممن شهد بدراً وسهمه» (الفتح ٦/ ٢٧١).

أخرج البخاري عن عثمان هو ابن موهب قال: «جاء رجل من أهل مصر وحج البيت، فرأى قوماً جلوساً فقال: من هؤلاء القوم؟ فقالوا: هؤلاء قريش. قال: فمن الشيخ فيهم؟ قالوا: عبد الله بن عمر. قال: يا ابن عمر إني سائلك عن شيء فحدثني عنه: هل تعلم أن عثمان فر يوم أحد؟ قال: نعم. فقال: هل تعلم أنه تغيب عن بدر ولم يشهد؟ قال: نعم. قال الرجل: هل تعلم أنه تغيب عن بيعة الرضوان فلم يشهدها؟ قال: نعم. قال: الله أكبر. قال ابن عمر: تعال أبين لك. أما فراره يوم أحد فأشهد أن الله عفا عنه وغفر له. وأما تغيبه عن بدر فإنه كانت تحته بنت رسول الله ﷺ وكانت مريضة، فقال له رسول الله ﷺ: إن لك أجر رجل ممن شهد بدراً وسهمه. وأما تغيبه عن بيعة الرضوان فلو كان أحد أعز ببطن مكة من عثمان لبعثه مكانه، فبعث رسول الله ﷺ عثمان، وكانت بيعة الرضوان بعدما ذهب عثمان إلى مكة، فقال رسول الله ﷺ بيده اليمنى هذه يد عثمان. فضرب بها على يده فقال: هذه لعثمان، فقال له ابن عمر: اذهب

(١) مضى ذكر بعض فضائله في فصل أبي بكر.

بها الآن معك» (الفتح ٧/ ٦٦ ـ ٦٧، ٤٢١).

قوله: قال ابن عمر: تعال أبين لك/ كأن ابن عمر فهم منه مراده لما كبر، وإلا لو فهم ذلك من أول سؤاله لقرن العذر بالجواب، وحاصله أنه عابه بثلاثة أشياء. فأظهر له ابن عمر العذر عن جميعها: أما الفرار فبالعفو، وأما التخلف فبالأمر، وقد حصل له مقصود من شهد من ترتب الأمرين الدنيوي وهو السهم والأخروي وهو الأجر، وأما البيعة فكان مأذوناً له في ذلك أيضاً، ويد رسول الله ﷺ خير لعثمان من يده كما ثبت ذلك أيضاً عن عثمان نفسه فيما رواه البزار بإسناد جيد أنه عاتب عبد الرحمٰن بن عوف فقال له: لمَ ترفع صوتك علي؟ فذكر الأمور الثلاثة، فأجابه عثمان بمثل ما أجاب به ابن عمر. قال في هذه: فشمال رسول الله ﷺ خير لي من يميني»[١].

روى الحاكم في (المستدرك) من طريق حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن أبيه قال: «خلف النبي ﷺ عثمان وأسامة بن زيد على رقية في مرضها لما خرج إلى بدر، فماتت رقية حين وصل زيدبن حارثة بالبشارة»[٢] وكان عمر رقية لما ماتت عشرين سنة.

قال ابن إسحاق: «ويقال إن ابنها عبدالله بن عثمان مات بعدها سنة أربع من الهجرة وله ست سنين»[٣] (الفتح ٧/ ٧٣).

قال البخاري: «باب تسمية من سمي من أهل بدر ـ فذكرهم إلى أن قال ـ عثمان بن عفان القرشي خلفه النبي ﷺ على ابنته وضرب له بسهمه..» (الفتح ٧/ ٣٧٩).

أخرج البخاري عن نافع «أن رجلاً أتى ابن عمر فقال يا أبا عبد الرحمٰن

(١) البحر الزخار ٢/ ٣٥.
(٢) المستدرك ٤/ ٤٧ وقد أورده هنا مختصراً.
(٣) لم أقف عليه.

ـ فسأله عدة أسئلة ـ قال فما قولك في علي وعثمان؟ قال: أما عثمان فكان الله عفا عنه، وأما أنتم فكرهتم أن يعفو عنه. وأما علي فابن عم رسول الله ﷺ وختنه ـ وأشار بيده فقال ـ هذا بيته حيث ترون». (الفتح ٨/ ٣٢، ١٦٠).

الشهادة له بالجنة:

أخرج البخاري عن سعيد بن المسيب قال: أخبرني أبو موسى الأشعري أنه توضأ في بيته ثم خرج فقلت: لألزمن رسول الله ﷺ ولأكونن معه يومي هذا. قال فجاء المسجد فسأل عن النبي ﷺ فقالوا: خرج ووجه هاهنا، فخرجت على إثره أسأل عنه حتى دخل بئر أريس، فجلست عند الباب ـ وبابها من جريد ـ حتى قضى رسول الله ﷺ حاجته فتوضأ، فقمت إليه، فإذا هو جالس على بئر أريس وتوسط قفها وكشف عن ساقيه ودلاهما في البئر، فسلمت عليه ثم انصرفت فجلست عند الباب فقلت: لأكوننَّ بواب رسول الله ﷺ اليوم، فجاء أبو بكر فدفع الباب، فقلت من هذا؟ فقال: أبو بكر. فقلت: على رسلك، ثم ذهبت فقلت: يا رسول الله هذا أبو بكر يستأذن، فقال: ائذن له وبشره بالجنة. فأقبلت حتى قلت لأبي بكر: أدخل ورسول الله ﷺ يبشرك بالجنة. فدخل أبو بكر فجلس عن يمين رسول الله ﷺ معه في القف ودلى رجليه في البئر كما صنع النبي ﷺ وكشف عن ساقيه. ثم رجعت فجلست وقد تركت أخي يتوضأ ويلحقني، فقلت إن يرد الله بفلان خيراً ـ يريد أخاه ـ يأت به. فإذا إنسان يحرك الباب، فقلت: من هذا؟ فقال: عمربن الخطاب، فقلت على رسلك ثم جئت إلى رسول الله ﷺ فسلمت عليه فقلت هذا عمر بن الخطاب يستأذن. فقال: ائذن له وبشره بالجنة فجئت فقلت: أدخل وبشرك رسول الله ﷺ بالجنة. فدخل فجلس مع رسول الله ﷺ في القف عن يساره ودلى رجليه في البئر. ثم رجعت فجلست فقلت: إن يرد الله بفلان خيراً يأت به، فجاء إنسان يحرك الباب، فقلت: من هذا؟ فقال: عثمان بن عفان فقلت: على رسلك. فجئت إلى رسول الله ﷺ فأخبرته، فقال: ائذن له وبشره بالجنة على

بلوى تصيبه، فجئته فقلت له: ادخل وبشرك رسول الله ﷺ بالجنة على بلوى تصيبك. فدخل فوجد القف قد ملي، فجلس وجاهه من الشق الآخر».

قال شريك بن عبد الله قال سعيد بن المسيب: «فأولتها قبورهم» (الفتح ٢٦/٧، ١٠/٦١٢، ١٣/٥٢).

قوله: وتوسط قفها/ ووقع في رواية عثمان بن غياث عن أبي عثمان عند مسلم «بينا رسول الله ﷺ في حائط من حوائط المدينة وهو متكىء ينكت بعود معه بين الماء والطين»[1].

قوله: فقلت لأكونَنَّ بواباً للنبي ﷺ اليوم/ ظاهره أنه اختار ذلك وفعله من تلقاء نفسه. وقد صرح بذلك في رواية محمد بن جعفر عن شريك في الأدب فزاد فيه «ولم يأمرني».. ووقع في رواية أبي عثمان الآتية في مناقب عثمان عن أبي موسى «أن النبي ﷺ دخل حائطاً وأمره بحفظ باب الحائط»[2].

ووقع في رواية عبد الرحمٰن بن حرملة عن سعيد بن المسيب في هذا الحديث «فقال: يا أبا موسى أملك علي الباب، فانطلق فقضى حاجته وتوضأ، ثم جاء فقعد على قف البئر» أخرجه أبو عوانة في صحيحه والروياني في مسنده[3].

وفي رواية الترمذي من طريق أبي عثمان عن أبي موسى «فقال لي: يا أبا موسى أملك علي الباب فلا يدخلن علي أحد»[4].

قوله: فقال عثمان فقلت على رسلك../ في رواية أبي عثمان عند مسلم «ثم جاء آخر يستأذن فسكت هنية ثم قال ائذن له».

---

(١) مسلم ٤/١٨٦٧.

(٢) الصحيح مع الفتح ٧/٦٥.

(٣) لم أقف عليه في القطعة المطبوعة من صحيح أبي عوانة، مسند الروياني مخطوط.

(٤) سنن الترمذي ٥/٦٣١.

قوله وبشرك رسول الله ﷺ بالجنة على بلوى تصيبك. وفي رواية أبي عثمان «فحمد الله ثم قال: الله المستعان». وفي رواية عند أحمد «فجعل يقول: اللهم صبراً، حتى جلس»[1].

وفي رواية عبد الرحمن بن حرملة «فدخل وهو يحمد الله ويقول: اللهم صبراً».

ووقع في حديث زيد بن أرقم عند البيهقي في الدلائل قال: «بعثني النبي ﷺ فقال: انطلق حتى تأتي أبا بكر فقل له: إن النبي ﷺ يقرأ عليك السلام ويقول لك: أبشر بالجنة، ثم انطلق إلى عمر كذلك، ثم انطلق إلى عثمان.

كذلك وزاد: بعد بلاء شديد. قال فانطلق فذكر أنه وجدهم على الصفة التي قال له وقال: أين نبي الله؟ قلت في مكان كذا وكذا، فانطلق إليه. وقال عثمان تأخذ بيدي حتى أتينا رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله إن زيداً قال لي كذا، والذي بعثك بالحق ما تغنيت وما تمنيت ولا مسست ذكري بيميني منذ بايعتك، فأي بلاء يصيبني؟ قال: هو ذاك» قال البيهقي: إسناده ضعيف[2].

فإن كان محفوظاً احتمل أن يكون النبي ﷺ أرسل زيد بن أرقم قبل أن يجيء أبو موسى، فلما جاؤوا كان أبو موسى قد قعد على الباب فراسلهم على لسانه بنحو ما أرسل به إليهم زيد بن أرقم والله أعلم.

قلت: ووقع نحو قصة أبي موسى لبلال وذلك فيما أخرجه أبو داود من طريق إسماعيل بن جعفر عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن نافع بن عبد الحارث الخزاعي قال: «دخل رسول الله ﷺ حائطاً من حوائط المدينة فقال لبلال: أمسك على الباب فجاء أبو بكر يستأذن» فذكر نحوه[3] وأخرجه.

---

(١) مسند أحمد ٣/ ٣٩٣.

(٢) دلائل النبوة ٦/ ٣٩٠ وقد ذكره هنا بالمعنى.

(٣) سنن أبي داود ٥/ ٣٧٥ ولم يذكر بلالاً.

الطبراني في (الأوسط) من حديث أبي سعيد نحوه[1].

وهذا إن صح حمل على التعدد. ثم ظهر لي أن فيه وهماً من بعض رواته فقد أخرجه أحمد عن يزيد بن هارون عن محمد بن عمرو وفي حديث أن نافع بن عبد الحارث هو الذي كان يستأذن[2]، وهو وهم أيضاً.

فقد رواه أحمد من طريق موسى بن عقبة عن أبي سلمة عن نافع فذكره وفيه «فجاء أبو بكر فاستأذن فقال لأبي موسى فيما أعلم ائذن له»[3] وأخرجه النسائي من طريق أبي الزناد عن أبي سلمة عن نافع بن عبد الحارث عن أبي موسى وهو الصواب[4]، فرجع الحديث إلى أبي موسى واتحدت القصة والله أعلم. (الفتح ٧/ ٤٦).

وأشار النبي ﷺ بالبلوى المذكورة إلى ما أصاب عثمان في آخر خلافته من الشهادة يوم الدار، وقد ورد عنه ﷺ أصرح من هذا فروى أحمد من طريق كليب بن وائل عن ابن عمر قال: «ذكر رسول الله ﷺ فتنة، فمر رجل فقال: يقتل فيها هذا يومئذ ظلماً. قال فنظرت فإذا هو عثمان»[5] إسناده صحيح. (الفتح ٧/ ٤٦).

أخرج البخاري عن أبي موسى رضي الله عنه «أن النبي ﷺ دخل حائطاً وأمرني بحفظ باب الحائط، فجاء رجل يستأذن فقال: ائذن له وبشره بالجنة فإذا أبو بكر. ثم جاء آخر يستأذن فقال: ائذن له وبشره بالجنة، فإذا عمر. ثم جاء آخر يستأذن، فسكت هنيهة ثم قال: ائذن له وبشره بالجنة على بلوى ستصيبه، فإذا عثمان بن عفان».

---

(١) مجمع الزوائد ٩/ ٥٧.
(٢) المسند ٣/ ٤٠٨.
(٣) المسند ٣/ ٤٠٨ ولم يذكر أبا موسى.
(٤) فضائل الصحابة للنسائي ص ١١.
(٥) المسند ٢/ ١١٥ وذكر «فمر رجل مقنع».

قال حماد وحدثنا عاصم الأحول وعلي بن الحكم سمعا أبا عثمان يحدث عن أبي موسى بنحوه، وزاد فيه عاصم «أن النبي ﷺ كان قاعداً في مكان فيه ماء قد كشف عن ركبتيه ـ أو ركبته ـ فلما دخل عثمان غطاها» (الفتح ٧/ ٦٥).

قوله: قال حماد وحدثنا عاصم/ كذا للأكثر، وهو بقية الإسناد المتقدم، وحماد هو ابن زيد، ووقع في رواية أبي ذر وحده «وقال حماد بن سلمة حدثنا عاصم الخ» والأول أصوب، فقد أخرجه الطبراني عن يوسف القاضي عن سليمان بن حرب «حدثنا حماد بن زيد عن أيوب» فذكر الحديث وفي آخره «قال حماد فحدثني علي بن الحكم وعاصم أنهما سمعا أبا عثمان يحدث عن أبي موسى نحواً من هذا، غير أن عاصماً زاد»[١] فذكر الزيادة.

وقد وقع لي من حديث حماد بن سلمة لكن عن علي بن الحكم وحده أخرجه ابن خيثمة في تاريخه عن موسى بن إسماعيل[٢]. والطبراني من طريق حجاج بن منهال وهدبة بن خالد كلهم عن حماد بن سلمة عن علي بن الحكم وحده به وليست فيه الزيادة[٣]، ثم وجدته في نسخة الصغاني مثل رواية أبي ذر، والله أعلم.

قوله: وزاد فيه عاصم أن النبي ﷺ. . ./ قال ابن التين: أنكر الداودي هذه الرواية وقال: هذه الزيادة ليست من هذا الحديث بل دخل لرواتها حديث في حديث، وإنما ذلك الحديث أن أبا بكر أتى النبي ﷺ وهو في بيته قد انكشف فخذه فجلس أبو بكر، ثم دخل عمر، ثم دخل عثمان فغطاها الحديث[٤].

قلت: يشير إلى حديث عائشة «كان رسول الله ﷺ مضطجعاً في بيته كاشفاً

(١) مسند أبي موسى ساقط من المعجم الكبير، ولم أقف عليه في الزوائد.
(٢) هو ابن أبي خيثمة وتاريخه مخطوط.
(٣) ساقط مسند أبي موسى من المعجم الكبير.
(٤) لابن التين شرح للبخاري ولم أقف عليه.

عن فخذيه أو ساقيه، فاستأذن أبو بكر فأذن له وهو على تلك الحالة» الحديث وفيه «ثم دخل عثمان فجلست وسويت ثيابك، فقال: ألا أستحي من رجل تستحي منه الملائكة»[١].

وفي رواية لمسلم أنه ﷺ قال في جواب عائشة «إن عثمان رجل حيي، وإني خشيت إن أذنت له على تلك الحالة لا يبلغ إلي في حاجته» انتهى[٢].

وهذا لا يلزم منه تغليط رواية عاصم، إذ لا مانع أن يتفق للنبي ﷺ أن يغطي ذلك مرتين حين دخل عثمان، وأن يقع ذلك في موطنين، ولا سيما مع اختلاف مخرج الحديثين وإنما يقال ما قاله الداودي حيث تتفق المخارج فيمكن أن يدخل حديث في حديث لا مع افتراق المخارج كما في هذا، والله أعلم. (الفتح ٧/ ٦٨).

ما ضرّ عثمان ما عمل بعدها:

روى الطبراني من حديث عمران بن حصين قال: «كانت نصارى العرب كتبت إلى هرقل: إن هذا الرجل الذي خرج يدّعي النبوة هلك وأصابتهم سنون فهلكت أموالهم، فبعث رجلاً من عظمائهم يقال له قباذ وجهز معه أربعين ألفاً، فبلغ النبي ﷺ ذلك ولم يكن للناس قوة، وكان عثمان قد جهز عيراً إلى الشام فقال: يا رسول الله هذه مائتا بعير بأقتابها وأحلاسها، ومائتا أوقية، قال فسمعته يقول: لا يضر عثمان ما عمل بعدها»[٣].

وأخرجه الترمذي والحاكم من حديث عبد الرحمٰن بن حبان نحوه[٤]. (الفتح ٧/ ٢١٥).

---

(١) صحيح مسلم ٤/ ١٨٦٦.
(٢) صحيح مسلم ٤/ ١٨٦٧.
(٣) الطبراني ٨/ ٢٣٢ وقد ساقه ابن حجر بالمعنى مع الاختصار.
(٤) سنن الترمذي ٥/ ٦٢٦، المستدرك ٣/ ١٠٢.

المبحث الثالث

أحواله الشخصية

إحياء الليل:

ففي كتاب محمد بن نصر وغيره بإسناد صحيح عن السائب بن يزيد «أن عثمان قرأ القرآن ليلة في ركعة لم يصل غيرها»[1] (الفتح ٢/ ٥٥٩).

كثرة مال عثمان:

أخرج البخاري عن زيد بن أسلم عن أبيه «أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه استعمل مولى له يدعى هنياً على الحمى فقال: يا هني اضمم جناحك عن المسلمين، واتق دعوة المظلوم فإن دعوة المظلوم مستجابة. وأدخل رب الصريمة ورب الغنيمة، وإياي ونعم ابن عوف ونعم ابن عفان، فإنهما إن تهلك ماشيتهما يرجعا إلى نخل وزرع، وإن رب الصريمة ورب الغنيمة إن تهلك ماشيتهما يأتني ببنيه فيقول: يا أمير المؤمنين. أفتاركهم أنا لا أبا لك؟ فالماء والكلأ أيسر علي من الذهب والورق، وأيم الله إنهم ليرون أني قد ظلمتهم، إنها لبلادهم، فقاتلوا عليها في الجاهلية وأسلموا عليها في الإسلام. والذي نفسي بيده لولا المال الذي أحمل عليه في سبيل الله ما حميت عليهم من بلادهم شبراً» (الفتح ٦/ ٢٠٣).

تواضعه:

قال البخاري: «وقد أجاب عثمان بن عفان عبداً للمغيرة بن شعبة».

---

(١) مختصر قيام الليل ص ١٥١.

الأثر رويناه في (فوائد أبي محمد بن صاعد) وفي (زوائد البر والصلة لابن المبارك) بسند صحيح إلى أبي عثمان النهدي «إن عثمان بن عفان أجاب عبداً للمغيرة بن شعبة دعاه وهو صائم فقال: أردت أن أجيب الداعي وأدعو بالبركة»[1] (الفتح ١٣/ ١٧٤).

أخرج البخاري عن مالك عن ابن شهاب عن عباد بن تميم عن عمه أنه رأى رسول الله ﷺ مستلقياً في المسجد واضعاً إحدى رجليه على الأخرى.

وعن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب قال: «كان عمر وعثمان يفعلان ذلك».

هو معطوف على الإسناد المذكور، وقد صرح بذلك أبو داود في روايته عن القعنبي[2]، وهو كذلك في الموطأ[3]، وقد غفل عن ذلك من زعم أنه معلق. (الفتح ١/ ٦٧١).

تبايع عثمان مع رعيته:

أخرج البخاري عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: «بعت من أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه مالاً بالوادي بمال له بخيبر، فلما تبايعنا رجعت على عقبي حتى خرجت من بيته خشية أن يرادني البيع، وكانت السنة أن المتبايعين بالخيار حتى يتفرقا، قال عبد الله: فلما وجب بيعي وبيعه رأيت أني قد غبنته بأني سقته إلى أرض ثمود بثلاث ليال، وساقني إلى المدينة بثلاث ليال» (الفتح ٤/ ٣٩٢).

وصية عثمان للزبير:

روى الزبير بن بكار من طريق هشام بن عروة أن كلاً من عثمان،

(١) فوائد ابن صاعد لم أقف عليها وانظر (تاريخ التراث ١/١/٣٤٧)، ولم أقف على كتاب ابن المبارك. وانظر (بركلمان ٣/ ١٥٣).
(٢) سنن أبي داود ٥/ ١٨٨.
(٣) لم أقف عليه في موطأ مالك.

وعبد الرحمٰن بن عوف، ومطيع بن الأسود، وأبي العاص بن الربيع، وعبد الله بن مسعود، والمقدادبن عمرو، أوصى إلى الزبير بن العوام»[1] (الفتح ٦/ ٢٦٦).

---

(١) لم أقف عليه في النسب ولا الموفقيات.

المبحث الرابع
الجهاد والفتوحات

غزو البحر:

أخرج البخاري عن خالد بن معدان أن عمير بن الأسود العنسي حدثه أنه أتى عبادة بن الصامت وهو نازل في ساحة حمص وهو في بناء له ومعه أم حرام، قال عمير: فحدثتنا أم حرام أنها سمعت النبي ﷺ يقول: «أول جيش من أمتي يغزون البحر قد أوجبوا. قالت أم حرام: قلت يا رسول الله أنا فيهم؟ قال: أنت فيهم. ثم قال النبي ﷺ: أول جيش من أمتي يغزون مدينة قيصر مغفور لهم. فقلت: أنا فيهم يا رسول الله؟ قال: لا». (الفتح ٦/ ١٢٠).

أخرج البخاري عن عبد الله بن يوسف قال حدثني الليث حدثنا يحيى عن محمد بن يحيى بن حبان عن أنس عن خالته أم حرام بنت ملحان قالت: «نام النبي ﷺ يوماً قريباً مني، ثم استيقظ يتبسم، فقلت: ما أضحكك؟ قال: أناس من أمتي عرضوا علي يركبون هذا البحر الأخضر كالملوك على الأسرة، قالت فادع الله أن يجعلني منهم، فدعا لها. ثم نام الثانية، ففعل مثلها، فقالت مثل قولها، فأجابها مثلها، فقالت: أدع الله أن يجعلني منهم، فقال: أنت من الأولين. فخرجت مع زوجها عبادة بن الصامت غازياً أول ما ركب المسلمون البحر مع معاوية، فلما انصرفوا من غزوتهم قافلين فنزلوا الشأم فقربت إليها دابة لتركبها فصرعت فماتت» (الفتح ٦/ ٢٢، ١٣، ١٢٠، ١١/ ٧٣، ١٢/ ٤٠٨).

أخرج البخاري عن أبي طوالة عن أنس ـ فذكر الحديث وفيه «فركبت

البحر مع بنت قرظة» (الفتح ٦/ ٩٠).

أخرج البخاري أيضاً الحديث عن حماد بن زيد... (الفتح ٦/ ١٠٣).

هي زوج معاوية واسمها فاختة وقيل كنود، وكانت تحت عتبة بن سهل قبل معاوية، ويحتمل أن يكون معاوية تزوج الأختين واحدة بعد أخرى، وهذه رواية ابن وهب في موطآته عن ابن لهيعة عمن سمع.

قال: ومعاوية أول من ركبت البحر للغزاة، وذلك في خلافة عثمان[١].

وأبوها قرظة بفتح القاف والراء والظاء المعجمة هو ابن عبد عمرو بن نوفل بن عبد مناف، وهي قرشية نوفلية، وظن بعض الشرّاح أنها بنت قرظة بن كعب الأنصاري فوهم، والذي قلته صرح به خليفة بن خياط في تاريخه وزاد أن ذلك كان سنة ثمان وعشرين[٢]، والبلاذري في تاريخه أيضاً وذكر أن قرظة بن عبد عمرو مات كافراً[٣].

فيكون لها هي رؤية، وكذا لأخيها مسلم بن قرظة الذي قتل يوم الجمل مع عائشة[٤]. (الفتح ٦/ ٩٠).

أخرج البخاري عن إسحاق عن عبيد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه سمعه يقول: «كان رسول الله ﷺ إذا ذهب إلى قباء يدخل على أم حرام بنت ملحان فتطعمه ـ وكانت تحت عبادة بن الصامت ـ فدخل يوماً فأطعمته، فنام رسول الله ﷺ، ثم استيقظ يضحك، قالت فقلت: ما يضحكك يا رسول الله؟ فقال: ناس من أمتي عرضوا علي غزاة في سبيل الله، يركبون ثبج هذا البحر ملوكاً على الأسرة ـ أو قال: مثل الملوك على الأسرة ـ يشك

(١) موطأ ابن وهب مخطوط.
(٢) تاريخ خليفة ١٦٠.
(٣) لم أقف عليه في المطبوع من الأنساب.
(٤) جمهرة أنساب العرب لابن حزم ص ١١٦.

إسحاق ـ قلت ادع الله أن يجعلني منهم، فدعا ثم وضع رأسه فنام، ثم استيقظ يضحك. فقلت: ما يضحكك يا رسول الله؟ قال: ناس من أمتي عرضوا علي غزاة في سبيل الله، يركبون ثبج هذا البحر ملوكاً على الأسرة ـ أو مثل الملوك على الأسرة ـ فقلت: أدع الله أن يجعلني منهم، قال: أنت من الأولين. فركبت البحر زمن معاوية، فصرعت عن دابتها حين خرجت من البحر، فهلكت» (الفتح ١١/ ٧٣).

قوله: فنام رسول الله/ ولمسلم من هذا الوجه «ـ أي من رواية حماد ـ أتانا النبي ﷺ فقال عندنا»[١].

ولأحمد وابن سعد من طريق حماد بن سلمة عن يحيى «بينا رسول الله ﷺ قائلاً في بيتي»[٢].

ولأحمد من رواية عبد الوارث بن سعيد عن يحيى «فنام عندها أو قال»[٣].

قوله: فقلت ما يضحكك؟/ في رواية حماد بن زيد عند مسلم «بأبي أنت وأمي» ولأحمد من طريقه ـ أي أبي طوالة ـ «مم تضحك؟»[٤].

وفي رواية عطاء بن يسار عن الرميصاء «ثم استيقظ وهو يضحك وكانت تغسل رأسها فقالت: يا رسول الله أتضحك من رأسي؟ قال: لا». أخرجه أبو داود[٥]، ولم يسق المتن بل أحال به على رواية حمادبن زيد وقال: يزيد وينقص.

وقد أخرجه عبد الرزاق من الوجه الذي أخرجه منه أبو داود فقال: عن

---

(١) صحيح مسلم ٣/ ١٥١٩.
(٢) المسند ٦/ ٣٦١، الطبقات ٨/ ٤٣٥.
(٣) المسند ٦/ ٤٢٣.
(٤) المسند ٣/ ٢٦٤.
(٥) سنن أبي داود ٣/ ١٤.

عطاء بن يسار «أن امرأة حدثته» وساق المتن ولفظه يدل على أنه في قصة أخرى غير قصة أم حرام فالله أعلم[1].

قوله: فقال: ناس من أمتي عرضوا علي غزاة/ «ولمسلم من هذا الوجه ـ طريق حماد ـ «أريت قوماً من أمتي». .

قوله: يركبون ثبج هذا البحر/ ولمسلم من طريقه ـ من طريق حماد ـ «يركبون ظهر البحر» وفي رواية أبي طوالة «يركبون البحر الأخضر في سبيل الله».

قوله: أو قال مثل الملوك على الأسرة يشك إسحاق/ يعني راويه عن أنس. ولأحمد من طريقه ـ يعني أبي طوالة «مثلهم كمثل الملوك على الأسرة». .

قوله: فقلت ادع الله أن يجعلني منهم، فدعا/ ولمسلم من هذا الوجه أي من طريق حمادبن زيد «فإنك منهم».

وتقدم بيان الوقت الذي ركب فيه المسلمون البحر للغزو أولاً، وأنه كان في سنة ثمان وعشرين، وكان ذلك في خلافة عثمان ومعاوية يومئذ أمير الشام، وظاهر سياق الخبر يوهم أن ذلك كان في خلافته وليس كذلك. وقد اغتر بظاهره بعض الناس فوهم، فإن القصة إنما وردت في حق أول من يغزو في البحر.

وكان عمر ينهى عن ركوب البحر، فلما ولي عثمان استأذنه معاوية في الغزو في البحر فأذن له. ونقله أبو جعفر الطبري عن عبد الرحمٰن بن يزيد بن أسلم[2]. وكفي في الرد عليه التصريح في الصحيح بأن ذلك كان أول ما غزا المسلمون في البحر.

ونقل أيضاً من طريق خالد بن معدان قال: «أول من غزا البحر معاوية في زمن عثمان وكان استأذن عمر فلم يأذن له، فلم يزل بعثمان حتى أذن له وقال: لا تنتخب أحداً، بل من اختار الغزو فيه طائعاً فأعنه ففعل»[3].

---

(١) مصنف عبد الرزاق ٥/ ٢٨٥.

(٢) لم أقف عليه عند الطبري.

(٣) تاريخ الطبري ٤/ ٢٦٠.

وقال خليفة في حوادث سنة ثمان وعشرين: «وفيها غزا معاوية البحر ومعه امرأته فاختة بنت قرظة ومع عبادة بن الصامت امرأته أم حرام»[1].

وأرخها في سنة ثمان وعشرين غير واحد، وبه جزم ابن أبي حاتم[2].

وأرخها يعقوب بن سفيان في المحرم سنة سبع وعشرين قال: كانت فيه غزاة قبرس الأولى[3].

وأخرج الطبري من طريق الواقدي أن معاوية غزا الروم في خلافة عثمان فصالح أهل قبرس، وسمى امرأته كبرة بفتح الكاف وسكون الموحدة، وقيل فاختة بنت قرظة وهما أختان كان معاوية تزوجهما واحدة بعد أخرى[4].

ومن طريق ابن وهب عن ابن لهيعة أن معاوية غزا بامرأته إلى قبرس في خلافة عثمان فصالحهم[5].

ومن طريق أبي معشر المدني أن ذلك كان في سنة ثلاث وثلاثين[6]. فتحصلنا على ثلاثة أقوال والأول أصح وكلها في خلافة عثمان أيضاً لأنه قتل في آخر سنة خمس وثلاثين.

وفي رواية حماد بن زيد عند أحمد «فوقصتها بغلة لها شهباء فوقعت فماتت» والحاصل أن البغلة الشهباء قربت إليها لتركبها فشرعت لتركب فسقطت فاندقت فماتت، وظاهر رواية الليث أن وقعتها كانت بساحل الشام لما خرجت من البحر بعد رجوعهم من غزاة قبرس.

---

(١) تاريخ خليفة ١٦٠.
(٢) لم أقف عليه.
(٣) لم أجده في المعرفة والتاريخ.
(٤) تاريخ الطبري ٤/٢٦٣، ٥/٣٢٩، واسمها عنده «كتوة».
(٥) لم أقف عليه عند الطبري.
(٦) الطبري ٤/٢٥٨.

لكن أخرج ابن أبي عاصم في كتاب الجهاد عن هشام بن عمار عن يحيى بن حمزة بالسند الماضي لقصة أم حرام في باب ما قيل في قتال الروم. وفيه «وعبادة نازل بساحل حمص» قال هشام بن عمار رأيت قبرها بساحل حمص[1].

وجزم جماعة بأن قبرها بجزيرة في بحر الروم يقال لها قبرس بين بلاد المسلمين وبينها ثلاثة أيام.

وجزم ابن عبد البر بأنها حين خرجت من البحر إلى جزيرة قبرس قربت إليها دابتها فصرعتها[2].

وأخرج الطبري من طريق الواقدي أن معاوية صالحهم بعد فتحها على سبعة آلاف دينار في كل سنة، فلما أرادوا الخروج منها قربت لأم حرام دابة لتركبها فسقطت فماتت فقبرها هناك يستسقون به ويقولون قبر المرأة الصالحة[3].

فعلى هذا فلعل مراد هشام بن عمار بقوله: «رأيت قبرها بالساحل» أي ساحل جزيرة قبرس، فكأنه توجه إلى قبرس لما غزاها الرشيد في خلافته. ويجمع بأنهم لما وصلوا إلى الجزيرة بادرت المقاتلة وتأخرت الضعفاء كالنساء، فلما غلب المسلمون وصالحوهم طلعت أم حرام من السفينة قاصدة البلد لتراها وتعود راجعة للشام فوقعت حينئذ، ويحمل قول حماد بن زيد في روايته «فلما رجعت» وقول أبي طوالة «فلما قفلت» أي أرادت الرجوع، وكذا قول الليث في روايته «فلما انصرفوا من غزوهم قافلين» أي أرادوا الانصراف.

ثم وقفت على شيء يزول به الإشكال من أصله وهو ما أخرجه

(١) كتاب الجهاد ٢/ ٦٣٣ ولم يذكر القبر.
(٢) الاستيعاب ٤/ ٤٤٣.
(٣) تاريخ الطبري ٤/ ٢٦٢ والخبر من رواية الليث بن سعد ولم يذكر قصة أم حرام.

عبد الرزاق عن معمر عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن امرأة حدثته قالت: «نام رسول الله ﷺ ثم استيقظ وهو يضحك، فقلت: تضحك مني يا رسول الله؟ قال: لا ولكن من قوم من أمتي يخرجون غزاة في البحر، مثلهم كمثل الملوك على الأسرة. ثم نام ثم استيقظ فقال مثل ذلك سواء لكن قال: فيرجعون قليلة غنائمهم مغفوراً لهم. قالت: فادع الله أن يجعلني منهم، فدعا لها» قال عطاء: فرأيتها في غزاة غزاها المنذر بن الزبير إلى أرض الروم فماتت بأرض الروم، وهذا إسناد على شرط الصحيح. وقد أخرج أبو داود من طريق هشام بن يوسف عن معمر فقال في روايته: «عن عطاء بن يسار عن الرميصاء أخت أم سليم»[1].

وأخرجه ابن وهب عن حفص بن ميسرة عن زيد بن أسلم فقال في روايته: «عن أم حرام» وكذا قال زهير بن عباد عن زيد بن أسلم.

والذي يظهر لي أن قول من قال في حديث عطاء بن يسار هذا عن أم حرام وهم، وإنما هي الرميصاء، وليست أم سليم وإن كانت يقال لها أيضاً الرميصاء؛ لأن أم سليم لم تمت بأرض الروم ولعلها أختها أم عبد الله بنت ملحان فقد ذكرها ابن سعد في الصحابيات وقال: إنها أسلمت وبايعت[2]. ولم أقف على شيء من خبرها إلا ما ذكر ابن سعد. فيحتمل أن تكون هي صاحبة القصة التي ذكرها عطاء بن يسار وتكون تأخرت حتى أدركها عطاء، وقصتها مغايرة لقصة أم حرام من أوجه:

الأول: أن في حديث أم حرام أنه ﷺ لما نام كانت تفلي رأسه، وفي حديث الأخرى أنها كانت تغسل رأسها كما قدمت ذكره من رواية أبي داود.

الثاني: ظاهر رواية أم حرام أن الفرقة الثانية تغزو في البر وظاهر رواية الأخرى أنها تغزو في البحر.

الثالث: أن في رواية أم حرام أنه من أهل الفرقة الأولى وفي الرواية الأخرى أنها من أهل الفرقة الثانية.

---

(١) مصنف عبد الرزاق ٥/ ٢٨٥، سنن أبي داود ٣/ ١٤.   (٢) الطبقات ٨/ ٤٣٦.

الرابع: أن في حديث أم حرام أن أمير الغزوة كان معاوية وفي الرواية الأخرى أن أميرها كان المنذر بن الزبير.

الخامس: أن عطاء بن يسار ذكر أنها حدثته وهو يصغر عن إدراك أم حرام وعن أن يغزو في سنة ثمان وعشرين بل وفي سنة ثلاث وثلاثين؛ لأن مولده على ما جزم به عمرو بن علي وغيره كان في سنة تسع عشرة[1].

وعلى هذا فقد تعددت القصة لأم حرام ولأختها أم عبد الله، فلعل إحداهما دفنت بساحل قبرس والأخرى بساحل حمص، ولم أرَ من حرر ذلك ولله الحمد على جزيل نعمه. (الفتح ١١/ ٧٦ ـ ٧٩).

غزو خراسان:

روى محمد بن عبد السلام الخشني من طريق الحسن البصري قال: «غزونا خراسان ومعنا ثلاثمائة من الصحابة فكان الرجل منهم يصلي بنا فيقرأ الآيات من السورة ثم يركع» أخرجه ابن حزم محتجاً به[2]. (الفتح ٢/ ٢٩٩).

فتح خراسان:

قال البخاري: «وكره عثمان رضي الله عنه أن يحرم من خراسان أو كرمان» (الفتح ٣/ ٤٩٠).

وصله سعيد بن منصور «حدثنا هشيم حدثنا يونس بن عبيد أخبرنا الحسن هو البصري أن عبد الله بن عامر أحرم من خراسان، فلما قدم على عثمان لأمه فيما صنع وكرهه»[3].

وقال عبد الرزاق: «أخبرنا معمر عن أيوب عن ابن سيرين قال: أحرم

---

(١) التهذيب ٧/ ٢١٨.

(٢) المحلى ٤/ ١٤٦.

(٣) ساقط من القطعة المطبوعة من السنن.

عبد الله بن عامر من خراسان، فقدم على عثمان فلامه وقال: غزوت وهان عليك نسكك»[1].

وروى أحمد ابن سيار في (تاريخ مرو) من طريق داود بن أبي هند قال: «لما فتح عبد الله بن عامر خراسان قال: لأجعلن شكري للّه أن أخرج من موضعي هذا محرماً، فأحرم من نيسابور، فلما قدم على عثمان لامه على ما صنع»[2] وهذه أسانيد يقوي بعضها بعضاً.

وروى يعقوب بن سفيان في تاريخه من طريق محمد بن إسحاق أن ذلك كان في السنة التي قتل فيها عثمان[3]. (الفتح ٣/ ٤٩١ ـ ٤٩٢).

غزو ابن أبي السرح للمغرب:

وذكر ابن دريد في (المنثور) أن عبد الله بن سعد بن أبي السرح لما غزا المغرب أرسل إلى ابن عباس جريجاً فكلمه فقال: «ما ينبغي لهذا إلا أن يكون حبر العرب»[4] (الفتح ٥/ ٣٤٤).

---

(١) لم أقف عليه في المصنف.

(٢) تاريخ مرو لابن سيار مفقود.

(٣) المعرفة والتاريخ ٣/ ٣٩٦.

(٤) ذكره صاحب الرسالة المستطرفة ص ٤٠ وسماه الأخبار المنثورة.

المبحث الخامس
أعمالـه

جمع القرآن:

أخرج البخاري قال حدثنا موسى حدثنا إبراهيم حدثنا ابن شهاب أن أنس بن مالك حدثه «أن حذيفة بن اليمان قدم على عثمان، وكان يغازي أهل الشام في فتح أرمينية وأذربيجان مع أهل العراق، فأفزع حذيفة اختلافهم في القراءة، فقال حذيفة لعثمان يا أمير المؤمنين، أدرك هذه الأمة قبل أن يختلفوا في الكتاب اختلاف اليهود والنصارى. فأرسل عثمان إلى حفصة أن أرسلي إلينا بالصحف ننسخها في المصاحف ثم نردها إليك. فأرسلت بها حفصة إلى عثمان، فأمر زيد بن ثابت وعبد الله بن الزبير وسعيد بن العاص وعبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام، فنسخوها في المصاحف، وقال عثمان للرهط القرشيين الثلاثة: إذا اختلفتم أنتم وزيد بن ثابت في شيء من القرآن فاكتبوه بلسان قريش فإنما نزل بلسانهم، ففعلوا، حتى إذا نسخوا الصحف في المصاحف رد عثمان الصحف إلى حفصة، فأرسل إلى كل أفق بمصحف مما نسخوا، وأمر بما سواه من القرآن في كل صحيفة أو مصحف أن يحرق» (الفتح ٨/ ٦٢٧).

أخرجها الطبراني في (مسند الشاميين) وابن أبي داود (في المصاحف) والخطيب في (المدرج) من طريق أبي اليمان بتمامه[1].

(١) لم أقف على مسند الشاميين، المصاحف ص ٢٦، الفصل للوصل المدرج في النقل ١/ ٢٩٤.

قوله: أن حذيفة بن اليمان قدم على عثمان وكان يغازي. ./ والمراد أن أرمينية فتحت في خلافة عثمان، وكان أمير العسكر من أهل العراق سلمان بن ربيعة الباهلي، وكان عثمان أمر أهل الشام وأهل العراق أن يجتمعوا على ذلك، وكان أمير أهل الشام على ذلك العسكر حبيب بن مسلمة الفهري، وكان حذيفة من جملة من غزا معهم وكان هو على أهل المدائن وهي من جملة أعمال العراق[1].

ووقع في رواية عبد الرحمٰن بن مهدي عن إبراهيم بن سعد «وكان يغازي أهل الشام في فرج أرمينية وأذربيجان مع أهل العراق».

قال ابن أبي داود: الفرج الثغر.

وفي رواية يعقوب بن إبراهيم بن سعد عن أبيه «أن حذيفة قدم على عثمان وكان يغزو مع أهل العراق قبل أرمينية في غزوهم ذلك الفرج مع من اجتمع من أهل العراق وأهل الشام».

وفي رواية يونس بن يزيد «اجتمع لغزو أذربيجان وأرمينية أهل الشام وأهل العراق»[2] (الفتح ٨/ ٦٣٣).

وكانت هذه القصة في سنة خمس وعشرين في السنة الثالثة أو الثانية من خلافة عثمان.

وقد أخرج ابن أبي داود من طريق أبي إسحاق عن مصعب بن سعد بن أبي وقاص قال: «خطب عثمان فقال: «يا أيها الناس، إنما قبض نبيكم منذ خمس عشرة سنة وقد اختلفتم في القراءة» الحديث في جميع القرآن[3].

وكانت خلافة عثمان بعد قتل عمر، وكان قتل عمر في أواخر ذي الحجة

---

(١) تاريخ الطبري ٤/ ٢٤٨.
(٢) المصاحف ص ٢٧ ـ ٢٨.
(٣) المصاحف ٣٢.

سنة ثلاث وعشرين من الهجرة بعد وفاة النبي ﷺ بثلاث عشرة سنة إلا ثلاثة أشهر فإن كان قوله «خمس عشرة سنة» أي كاملة فيكون ذلك بعد مضي سنتين وثلاثة أشهر من خلافته.

لكن وقع في رواية أخرى له «منذ ثلاث عشرة سنة»[١] فيجمع بينهما بإلغاء الكسر في هذه وجبره في الأولى بكون ذلك بعد مضي سنة واحدة من خلافته، فيكون ذلك في أواخر سنة أربع وعشرين وأوائل سنة خمس وعشرين، وهو الوقت الذي ذكر أهل التاريخ أن أرمينية فتحت فيه، وذلك في أول ولاية الوليد بن عقبة بن أبي معيط على الكوفة من قبل عثمان[٢]. وغفل بعض من أدركناه فزعم أن ذلك كان في حدود سنة ثلاثين ولم يذكر لذلك مستنداً.

قوله: فأفزع حذيفة اختلافهم في القراءة/ في رواية يعقوب بن إبراهيم بن سعد عن أبيه «فيتنازعون في القرآن، حتى سمع حذيفة من اختلافهم ما ذعره» وفي رواية يونس «فتذاكروا القرآن، فاختلفوا فيه حتى كاد يكون بينهم فتنة».

وفي رواية عمارة بن غزية «أن حذيفة قدم من غزوة فلم يدخل بيته حتى أتى عثمان فقال: يا أمير المؤمنين أدرك الناس، قال: وما ذاك؟ قال: غزوت فرج أرمينية، فإذا أهل الشام يقرءون بقراءة أبي بن كعب فيأتون بما لم يسمع أهل العراق، وإذا أهل العراق يقرأون بقراءة عبد الله بن مسعود فيأتون بما لم يسمع أهل الشام، فكفر بعضهم بعضاً»[٣].

وأخرج ابن أبي داود أيضاً من طريق يزيد بن معاوية النخعي قال: «إني لفي المسجد زمن الوليد بن عقبة في حلقة فيها حذيفة فسمع رجلاً يقول: قراءة عبد الله بن مسعود، وسمع آخر يقول: قراءة أبي موسى الأشعري، فغضب ثم قام فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: هكذا كان من قبلكم اختلفوا، والله لأركبن

(١) المصاحف ٣١.

(٢) تاريخ الطبري ٤/ ٢٤٦.

(٣) تفسير الطبري ١/ ٢٦.

إلى أمير المؤمنين»[1].

ومن طريق أخرى عنه «أن اثنين اختلفا في آية من سورة البقرة، قرأ هذا ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ ۚ ﴿١٩٦﴾﴾[2] وقرأ هذا ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ للبَيْت﴾ فغضب حذيفة واحمرت عيناه»[3].

ومن طريق أبي الشعثاء قال: «قال حذيفة يقول أهل الكوفة قراءة ابن مسعود، ويقول أهل البصرة قراءة أبي موسى، والله لئن قدمت على أمير المؤمنين لآمرنه أن يجعله قراءة واحدة».

ومن طريق أخرى أن ابن مسعود قال لحذيفة: بلغني عنك كذا، قال: نعم كرهت أن يقال قراءة فلان وقراءة فلان فيختلفون كما اختلف أهل الكتاب»[4].

وهذه القصة لحذيفة يظهر لي أنها متقدمة على القصة التي وقعت له في القراءة، فكأنه لما رأى الاختلاف أيضاً بين أهل الشام والعراق اشتد خوفه فركب إلى عثمان وصادف أن عثمان أيضاً كان وقع له نحو ذلك.

أخرج ابن أبي داود أيضاً في (المصاحف) من طريق أبي قلابة قال: «لما كان في خلافة عثمان جعل المعلم يعلم قراءة الرجل والمعلم يعلم قراءة الرجل، فجعل الغلمان يلتقون فيختلفون، حتى ارتفع ذلك إلى المعلمين حتى كفر بعضهم بعضاً، فبلغ ذلك عثمان فخطب فقال: أنتم عندي تختلفون فمن نأى عني من أهل الأمصار أشد اختلافاً»[5].

فكأنه والله أعلم لما جاءه حذيفة وأعلمه باختلاف أهل الأمصار تحقق

(١) المصاحف ١٨.
(٢) سورة البقرة/ الآية ١٩٦.
(٣) المصاحف ١٨.
(٤) المصاحف ٢٠ وقد أوردها هنا مختصراً.
(٥) المصاحف ٢٩ وقد أوردها هنا مختصراً.

عنده ما ظنه من ذلك.

وفي رواية مصعب بن سعد «فقال عثمان: تمترون في القرآن، تقولون قراءة أبي قراءة عبد الله، ويقول الآخر: والله ما تقيم قراءتك»[1].

ومن طريق محمد بن سيرين قال: كان الرجل يقرأ حتى يقول الرجل لصاحبه كفرت بما تقول، فرفع ذلك إلى عثمان فتعاظم في نفسه»[2].

وعند ابن أبي داود أيضاً من رواية بكير بن الأشج: أن ناساً بالعراق يسأل أحدهم عن الآية فإذا قرأها قال: إلا أني أكفر بهذه، ففشا ذلك في الناس، فكلم عثمان في ذلك[3].

قوله: فأرسل عثمان إلى حفصة../ في روياة يونس بن يزيد «فاستخرج الصحيفة التي كان أبو بكر أمر زيداً بجمعها فنسخ منها مصاحف فبعث بها إلى الآفاق»..

وقد جاء عن عثمان أنه إنما فعل ذلك بعد أن استشار الصحابة، فأخرج ابن أبي داود بإسناد صحيح من طريق سويد بن غفلة قال: «قال علي: لا تقولوا في عثمان إلا خيراً. فوالله ما فعل الذي فعل في المصاحف إلا عن ملأ منا، قال ما تقولون في هذه القراءة؟ فقد بلغني أن بعضهم يقول إن قراءتي خير من قراءتك وهذا يكاد يكون كفراً، قلنا: فما ترى؟ قال: أرى أن نجمع الناس على مصحف واحد فلا تكون فرقة ولا اختلاف. قلنا: فنعم ما رأيت»[4].

قوله: فأمر زيد بن ثابت و../ وعند ابن أبي داود من طريق محمد بن سيرين قال: «جمع عثمان اثني عشر رجلاً من قريش والأنصار منهم أبي بن

---

(١) المصاحف ٣١ وقد أوردها هنا مختصراً.
(٢) المصاحف ٣٣ وقد أوردها هنا مختصراً.
(٣) المصاحف ٣٠ وقد أوردها هنا مختصراً.
(٤) المصاحف ٣٠ وقد أوردها هنا مختصراً.

كعب، وأرسل إلى الرقعة التي في بيت عمر، قال فحدثني كثير بن أفلح وكان ممن يكتب قال: فكانوا إذا اختلفوا في الشيء أخروه، قال ابن سيرين أظنه ليكتبوه على العرضة الأخيرة».

وفي رواية مصعب بن سعد «فقال عثمان: من أكتب الناس؟ قالوا: كاتب رسول الله ﷺ زيد بن ثابت. قال: فأي الناس أعرب ـ وفي رواية أفصح ـ قالوا: سعيد بن العاص، قال عثمان: فليمل سعيد وليكتب زيد».

ومن طريق سعيد بن عبد العزيز أن عربية القرآن أقيمت على لسان سعيد بن العاص بن سعيد بن العاص بن أمية لأنه كان أشبههم لهجة برسول الله ﷺ، وقتل أبوه العاصي يوم بدر مشركاً، ومات جده سعيد بن العاص قبل بدر مشركاً[1].

قلت وقد أدرك سعيد بن العاص هذا من حياة النبي ﷺ تسع سنين، قاله ابن سعد[2] وعدوه لذلك في الصحابة.

ووقع في رواية عمارة بن غزية «أبان بن سعيد بن العاص» بدل سعيد.

قال الخطيب: ووهم عمارة في ذلك لأن أبان قتل بالشام في خلافة عمر ولا مدخل له في هذه القصة، والذي أقامه عثمان في ذلك هو سعيد بن العاص ابن أخي أبان المذكور اهـ[3].

ووقع من تسمية بقية من كتب أو أملى عند ابن أبي داود مفرقاً جماعة: منهم مالك بن أبي عامر جد مالك بن أنس من روايته ومن رواية أبي قلابة عنه، ومنهم كثير بن أفلح كما تقدم، ومنهم أبي بن كعب كما ذكرنا، ومنهم أنس بن مالك، وعبد الله بن عباس. وقع ذلك في رواية إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع عن ابن شهاب في أصل حديث الباب، فهؤلاء تسعة عرفنا تسميتهم من

(١) المصاحف ٣١ ـ ٣٢.
(٢) الطبقات ٥/٣١.
(٣) الفصل للوصل المدرج في النقل ١/٢٩٦.

الاثني عشر[1].

وقد أخرج ابن أبي داود من طريق عبد الله بن مغفل وجابر ابن سمرة قال: «قال عمر بن الخطاب: لا يملين في مصاحفنا إلا غلمان قريش وثقيف»[2].

وليس في الذين سميناهم أحد من ثقيف بل كلهم إما قرشي أو أنصاري، وكأن ابتداء الأمر كان لزيد وسعيد للمعنى المذكور فيهما في رواية مصعب، ثم احتاجوا إلى من يساعد في الكتابة بحسب الحاجة إلى عدد المصاحف التي ترسل إلى الآفاق، فأضافوا إلى زيد من ذكر، ثم استظهروا بأبي بن كعب في الإملاء.

وقد شق على ابن مسعود صرفه عن كتابة المصحف حتى قال ما أخرجه الترمذي في آخر حديث إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي عنه قال ابن شهاب: فأخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، أن عبد الله بن مسعود كره لزيد بن ثابت نسخ المصاحف، وقال: «يا معشر المسلمين أعزل عن نسخ كتابة المصاحف، ويتولاها رجل والله لقد أسلمت وأنه لفي صلب رجل كافر»؟ يريد زيد بن ثابت[3].

وأخرج ابن أبي داود من طريق خمير بن مالك بالخاء مصغر: سمعت ابن مسعود يقول: «لقد أخذت من في رسول الله ﷺ سبعين سورة وإن زيد بن ثابت لصبي من الصبيان».

ومن طريق أبي وائل عن ابن مسعود بضعاً وسبعين سورة. ومن طريق زر بن حبيش عنه مثله وزاد: «وإن لزيد بن ثابت ذؤابتين»[4].

---

(١) المصاحف ٣٣ ـ ٣٤.

(٢) المصاحف ١٧.

(٣) سنن الترمذي ٥/ ٢٨٥.

(٤) المصاحف ٢١، ٢٢، ٢٤.

وقد أخرج الترمذي في آخر الحديث المذكور عن ابن شهاب قال: بلغني أنه كره ذلك من مقالة عبد الله بن مسعود رجال من أفاضل الصحابة.

قوله: في شيء من القرآن/ في رواية شعيب «في عربية من عربية القرآن»[١].

وزاد الترمذي من طريق عبد الرحمٰن بن مهدي عن إبراهيم بن سعد في حديث الباب «قال ابن شهاب: فاختلفوا يومئذ في التابوت والتابوه، فقال القرشيون التابوت وقال زيد: التابوه، فرفع اختلافهم إلى عثمان فقال: اكتبوه التابوت فإنه نزل بلسان قريش»[٢].

وهذه الزيادة أدرجها إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع في روايته عن ابن شهاب في حديث زيد بن ثابت، قال الخطيب: وإنما رواها ابن شهاب مرسلة[٣]. (الفتح ٨/ ٦٣٤ ـ ٦٣٦).

قوله: فأرسل إلى كل أفق بمصحف مما نسخوا/ في رواية شعيب «فأرسل إلى كل جند من أجناد المسلمين بمصحف».

واختلفوا في عدة المصاحف التي أرسل بها عثمان إلى الآفاق، فالمشهور أنه خمسة. وأخرج ابن أبي داود في (كتاب المصاحف) من طريق حمزة الزيات قال: أرسل عثمان أربعة مصاحف، وبعث منه إلى الكوفة بمصحف فوقع عند رجل من مراد، فبقي حتى كتبت مصحفي عليه[٤].

قال ابن أبي داود أبا حاتم السجستاني يقول: كتبت سبعة مصاحف إلى مكة وإلى الشام وإلى اليمن وإلى البحرين وإلى البصرة وإلى الكوفة، وحبس بالمدينة واحداً[٥].

---

(١) المصاحف ٢٦.

(٢) سنن الترمذي ٥/ ٢٨٥.

(٣) الفصل للوصل المدرج في النقل ١/ ٢٨٥، ٢٨٦.

(٤) المصاحف ٤٣.

(٥) المصاحف ٤٣ وفيه «حدثني قال سمعت أبا حاتم السجستاني قال»

وأخرج بإسناد صحيح إلى إبراهيم النخعي قال: قال لي رجل من أهل الشام مصحفنا ومصحف أهل البصرة أضبط من مصحف أهل الكوفة، قلت: لم؟ قال: لأن عثمان بعث إلى الكوفة لما بلغه من اختلافهم بمصحف قبل أن يعرض، وبقي مصحفنا ومصحف أهل البصرة حتى عرضا»[1].

قوله: وأمر بما سواه من القرآن في كل صحيفة أو مصحف أن يحرق/ في رواية الأكثر «أن يخرف» بالخاء المعجمة، وللمروزي بالمهملة ورواه الأصيلي بالوجهين، والمعجمة أثبت.

وفي رواية الإسماعيلي «أن تمحى أو تحرق».

وقد وقع في رواية شعيب عند ابن أبي داود والطبراني وغيرهما «وأمرهم أن يحرقوا كل مصحف يخالف المصحف الذي أرسل به، قال: فذلك زمان حرقت المصاحف بالعراق بالنار»[2].

وفي رواية سويد بن غفلة عن علي قال: «لا تقولوا لعثمان في إحراق المصاحف إلا خيراً».

وفي رواية بكير بن الأشج «فأمر بجمع المصاحف فأحرقها، ثم بث في الأجناد التي كتب».

ومن طريق مصعب بن سعد قال: «أدركت الناس متوافرين حين حرق عثمان المصاحف فأعجبهم ذلك ـ أو قال ـ لم ينكر ذلك منهم أحد».

وفي رواية أبي قلابة «فلما فرغ عثمان من المصحف كتب إلى أهل الأمصار: إني قد صنعت كذا وكذا ومحوت ما عندي، فامحوا ما عندكم»[3]

---

(١) المصاحف ٤٤.

(٢) المصاحف ٢٧، ولم أقف عليه في الزوائد.

(٣) المصاحف ٣٠، ١٩، ٢٩ وقد أورده هنا مختصراً. والمحو أعم من أن يكون بالغسل =

(الفتح ٨/ ٦٣٧).

وقد أخرج أحمد وأصحاب السنن وصححه ابن حبان والحاكم من حديث ابن عباس قال: «قلت لعثمان: ما حملكم على أن عمدتم إلى الأنفال وهي من المثاني وإلى براءة وهن من المئين فقرنتم بهما ولم تكتبوا بينها سطر بسم الله الرحمٰن الرحيم ووضعتموهما في السبع الطوال؟ فقال عثمان: كان رسول الله ﷺ كثيراً ما ينزل عليه السورة ذات العدد، فإذا نزل عليه الشيء ـ يعني منها ـ دعا بعض من كان يكتب فيقول: ضعوا هؤلاء الآيات في السورة التي يذكر فيها كذا، وكانت الأنفال من أوائل ما نزل بالمدينة وبراءة من آخر القرآن وكان قصتها شبيهة بها فظننت أنها منها. فقبض رسول الله ﷺ ولم يبين لنا أنها منها»[1] (الفتح ٨/ ٦٥٩).

روى أحمد وابن أبي داود والطبري من طريق عبيدة بن عمرو السلماني «أن الذي جمع عليه عثمان الناس يوافق العرضة الأخيرة»[2].

ومن طريق محمد بن سيرين قال: «كان جبريل يعرض النبي ﷺ بالقرآن ـ الحديث نحو حديث ابن عباس وزاد في آخره ـ فيرون أن قراءتنا أحدث القراآت عهداً بالعرضة الأخيرة»[3].

وعند الحاكم نحوه من حديث سمرة وإسناده حسن، وقد صححه ولفظه «عرض القرآن على رسول الله ﷺ عرضات، ويقولون إن قراءتنا هذه هي العرضة

= أو التحريق، وأكثر الروايات صريح في التحريق فهو الذي وقع، ويحتمل وقوع كل منهما بحسب ما رأى من كان بيده شيء من ذلك، وقد جزم عياض بأنهم غسلوها بالماء ثم أحرقوها مبالغة في إذهابه. (الفتح ٨/ ٦٣٧).

(١) المسند ١/ ٥٧، ٦٩، سنن أبي داود ١/ ٤٩٨، سنن الترمذي ٥/ ٢٧٢، السنن للنسائي الكبرى (تحفة الأشراف ٧/ ٢٦١) المستدرك ٢/ ٢٢١، المصاحف ٣٩، الإحسان ١/ ١٢٦.

(٢) لم أقف عليه.

(٣) مجمع الزوائد ٧/ ١٥١.

الأخيرة»[1] (الفتح ٨/ ٦٦١).

في رواية النسائي وأبي عوانة وابن أبي داود من طريق ابن شهاب عن الأعمش عن أبي وائل قال: «خطبنا عبد الله بن مسعود على المنبر فقال: ﴿وَمَن يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ﴾[2] غلوا مصاحفكم، وكيف تأمرونني أن أقرأ على قراءة زيد بن ثابت وقد قرأت من في رسول الله ﷺ مثله»[3].

وفي رواية خمير بن مالك المذكورة بيان السبب في قول ابن مسعود هذا ولفظه «لما أمر بالمصاحف أن تغير ساء ذلك عبد الله بن مسعود فقال: من استطاع ـ وقال في آخره ـ أفأترك ما أخذت من في رسول الله ﷺ».

وفي رواية له فقال: «إني غال مصحفي، فمن استطاع أن يغل مصحفه فليفعل».

وعند الحاكم من طريق أبي ميسرة قال: «رحت فإذا أنا بالأشعري وحذيفة وابن مسعود، فقال ابن مسعود: والله لا أدفعه ـ يعني مصحفه ـ أقرأني رسول الله ﷺ» فذكره[4]. (الفتح ٨/ ٦٦٥).

على أن ابن أبي داود ترجم «باب رضى ابن مسعود بعد ذلك بما صنع عثمان» لكن لم يورد ما يصرح بمطابقة ما ترجم به[5]. (الفتح ٨/ ٦٦٦).

أخرج البخاري عن أنس «أن عثمان دعا زيد بن ثابت وعبد الله بن الزبير وسعيد بن العاص وعبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام فنسخوها في المصاحف،

---

(١) المستدرك ٢/ ٢٣٠.

(٢) سورة آل عمران/ الآية ١٦١.

(٣) سنن النسائي ٨/ ١٣٤ عن أبي شهاب ولم يذكر غل المصاحف، ولم أجده في صحيح أبي عوانة، المصاحف ٢٣ وقد أورده هنا مختصراً وعنده عن أبي شهاب موسى بن نافع، وليس ابن شهاب.

(٤) المستدرك ٢/ ٢٨٨.

(٥) المصاحف ٢٥.

وقال عثمان للرهط القرشيين الثلاثة: إذا اختلفتم أنتم وزيد بن ثابت في شيء من القرآن فاكتبوه بلسان قريش، فإنما نزل بلسانهم، ففعلوا ذلك» (الفتح ٦/ ٦٢١، ٨/ ٦٢٥).

قال البخاري: «وقال أنس: نسخ عثمان المصاحف فبعث بها إلى الآفاق» (الفتح ١/ ١٨٥).

أخرج البخاري عن ابن أبي مليكة قال: «ابن الزبير قلت لعثمان بن عفان ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا﴾ قال: قد نسختها الآية الأخرى. فلم تكتبها أو تدعها، قال: يا ابن أخي لا أغير شيئاً منه من مكانه» (الفتح ٨/ ٤١).

أطول مدارس القرآن:

أخرج البخاري عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمٰن السلمي عن عثمان رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «خيركم من تعلّم القرآن وعلّمه. قال وأقرأ أبو عبد الرحمٰن في إمرة عثمان حتى كان الحجاج، قال: وذاك الذي أقعدني مقعدي هذا» (الفتح ٨/ ٦٩٢).

في رواية أحمد عن محمد بن جعفر وحجاج بن محمد جميعاً عن شعبة عن علقمة بن مرثد عن سعد بن عبيدة قال: «قال أبو عبد الرحمٰن: فذاك الذي أقعدني هذا المقعد»[١].

وكذا أخرجه الترمذي من رواية أبي داود الطيالس عن شعبة وقال فيه «مقعدي هذا» قال وعلم أبو عبد الرحمٰن القرآن في زمن عثمان حتى بلغ الحجاج[٢].

---

(١) المسند ١/ ٥٨.

(٢) الترمذي ٥/ ١٧٣ ورواه أهل السنن انظر (التحفة ٧/ ٢٥٧).

وعند أبي عوانة من طريق بشر بن أبي عمرو وأبي غياث وأبي الوليد ثلاثتهم عن شعبة بلفظ «قال أبو عبد الرحمٰن: فذاك الذي أقعدني مقعدي هذا وكان يعلم القرآن»[1].

والإشارة بذلك إلى الحديث كما قررته، وإسناده إليه إسناد مجازي، ويحتمل أن تكون الإشارة به إلى عثمان وقد وقع في رواية أبي عوانة أيضاً عن يوسف بن مسلم عن حجاج بن محمد بلفظ «قال أبو عبد الرحمٰن: وهو الذي أجلسني هذا المجلس»[2] وهو محتمل أيضاً. (الفتح ٨/ ٦٩٥).

بناء المسجد النبوي:

أخرج البخاري عن ابن عمر «أن المسجد كان على عهد رسول الله ﷺ مبنياً باللبن وسقفه الجريد وعمده خشب النخل، فلم يزد فيه أبو بكر شيئاً، وزاد فيه عمر وبناه على بنيانه في عهد رسول الله ﷺ باللبن والجريد وأعاد عمده خشباً. ثم غيره عثمان فزاد فيه زيادة كثيرة، وبنى جداره بالحجارة المنقوشة والقصة، وجعل عمده من حجارة منقوشة وسقفه بالساج» (الفتح ١/ ٦٤٣).

أخرج البخاري عن عبيد الله الخولاني أنه سمع عثمان بن عفان يقول ـ عند قول الناس فيه حين بنى مسجد الرسول الله ﷺ ـ: إنكم أكثرتم، وإني سمعت النبي ﷺ يقول: «من بنى مسجداً ـ قال بكير حسبت أنه قال ـ يبتغي به وجه الله، بنى الله له مثله في الجنة».

قوله: عند قول الناس فيه/ وقع بيان ذلك عند مسلم حيث أخرجه من طريق محمود بن لبيد الأنصاري ـ وهو من صغار الصحابة ـ قال: «لما أراد عثمان بناء المسجد كره الناس ذلك وأحبوا أن يدعوه على هيئته»[3] (الفتح

(١) لم أقف عليه في المطبوع من صحيح أبي عوانة.
(٢) لم أقف عليه في المطبوع من صحيح أبي عوانة.
(٣) صحيح مسلم ١/ ٣٧٨، ٤/ ٢٢٨٧.

.(١٤٨/١

كان بناء عثمان للمسجد النبوي سنة ثلاثين على المشهور، وقيل في آخر سنة من خلافته. ففي كتاب السير عن الحارث بن مسكين عن ابن وهب أخبرني مالك «أن كعب الأحبار كان يقول عند بنيان عثمان المسجد: لوددت أن هذا المسجد لا ينجز، فإنه إذا فرغ من بنيانه قتل عثمان. قال مالك: فكان كذلك»[1].

قلت: ويمكن الجمع بين القولين بأن الأول كان تاريخ ابتدائه والثاني تاريخ انتهائه. (الفتح ١/ ٦٤٩).

(١) ساقط من القطعة المطبوعة من السير.

المبحث السادس
إدارته للدولة

ولاية الأمر بعده:

أخرج البخاري عن مروان بن الحكم قال: «أصاب عثمان بن عفان رضي الله عنه رعاف شديد سنة الرعاف حتى حبسه عن الحج وأوصى، فدخل عليه رجل من قريش قال: استخلف. قال وقالوه؟ قال: نعم. قال: ومن؟ فسكت. فدخل عليه رجل آخر ـ أحسبه الحارث ـ فقال: استخلف. فقال: عثمان وقالوه؟ فقال: نعم. قال: ومن هو؟ فسكت. قال فلعلهم قالوا إنه الزبير؟ قال: نعم. قال: أما والذي نفسي بيده إنه لخيرهم ما علمت، وإن كان لأحبهم إلى رسول الله ﷺ» (الفتح ٧/ ٩٩).

قوله: سنة الرعاف/ كان ذلك سنة إحدى وثلاثين أشار إلى ذلك عمر بن شبة في (كتاب المدينة) وأفاد أن عثمان كتب العهد بعده لعبد الرحمٰن بن عوف واستكتم ذلك حمران كاتبه، فوشى حمران بذلك إلى عبد الرحمٰن، فعاتب عثمان على ذلك، فغضب عثمان على حمران فنفاه من المدينة إلى البصرة، ومات عبد الرحمٰن بعد ستة أشهر، وكانت وفاته سنة اثنتين وثلاثين[1]. (الفتح ٧/ ١٠٠).

إقطاع عثمان لبعض الصحابة:

روى سعيد بن منصور من طريق موسى بن طلحة «أن عثمان بن عفان أقطع

---

(١) تاريخ المدينة ٣/ ١٠٢٨، ١٠٢٩.

خمسة من الصحابة: الزبير وسعداً وابن مسعود وخباباً وأسامة بن زيد، قال: فرأيت جاري ابن مسعود وسعداً يعطيان أرضيهما بالثلث»[(1)] (الفتح ٥/ ١٥).

إقطاع عثمان فدك لمروان:

روى أبو داود من طريق مغيرة بن مقسم قال: «جمع عمر بن عبد العزيز بني مروان فقال: إن رسول الله ﷺ كان ينفق من فدك على بني هاشم ويزوج أيمهم، وأن فاطمة سألته أن يجعلها لها فأبى، وكانت كذلك في حياة النبي ﷺ وأبي بكر وعمر، ثم أقطعها مروان يعني في أيام عثمان»[(2)] (الفتح ٦/ ٢٣٥).

كتابة علي إلى عثمان:

أخرج البخاري عن ابن الحنفية قال: «لو كان علي رضي الله عنه ذاكراً عثمان رضي الله عنه ذكره يوم جاءه ناس فشكوا سعاة عثمان، فقال لي علي: اذهب إلى عثمان فأخبره أنها صدقة رسول الله ﷺ، فمر سعاتك يعملوا بها. فأتيته بها فقال: أغنها عنا. فأتيت بها علياً فأخبرته فقال: ضعها حيث أخذتها» (الفتح ٦/ ٢٤٥).

قال البخاري: «وقال الحميدي حدثنا سفيان حدثنا محمد بن سوقة قال سمعت منذراً الثوري عن ابن الحنفية قال: «أرسلني أبي، خذ هذا الكتاب فاذهب به إلى عثمان، فإن فيه أمر النبي ﷺ بالصدقة» (الفتح ٦/ ٢٤٦).

قوله: لو كان علي ذاكراً عثمان/ زاد الإسماعيلي عن الحسن بن سفيان عن قتيبة «ذاكراً عثمان بسوء»[(3)].

---

(1) لم أجده في السنن وهو في تاريخ المدينة ٣/ ١٠١٩.

(2) سنن أبي داود ٣/ ٢٧٨ وقد أورده هنا مختصراً. قال الخطابي: إنما أقطع عثمان فدك لمروان لأنه تأول أن الذي يختص بالنبي ﷺ يكون للخليفة بعده، فاستغنى عثمان عنها بأمواله فوصل بها بعض قرابته. (الفتح ٦/ ٢٣٥).

(3) مستخرج الإسماعيلي مفقود.

وروى ابن أبي شيبة من وجه آخر عن محمد بن سوقة «حدثني منذر قال: «كنا عند ابن الحنفية فنال بعض القوم من عثمان فقال: مه. فقلنا له أكان أبوك يسب عثمان؟ فقال: ما سبه، ولو سبه يوماً لسبه يوم جئته»[1] فذكره.

قوله: أغنها/ وفي رواية ابن أبي شيبة «لا حاجة لنا فيه».

أخرج الخطابي في (غريب الحديث) من طريق عطية عن ابن عمر قال: «بعث علي إلى عثمان بصحيفة فيها: لا تأخذوا الصدقة من الرخة ولا من النخة» قال الخطابي: «النخة بنون ومعجمة أولاد الغنم، والرخة براء ومعجمة أيضاً أولاد الإبل»[2] انتهى. وسنده ضعيف لكنه مما يحتمل. (الفتح ٦/ ٢٤٨).

خاتمه:

أخرج البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما «أن رسول الله ﷺ اتخذ خاتماً من ذهب ـ أو فضة ـ وجعل فصه مما يلي كفه، ونقش فيه: محمد رسول الله، فاتخذ الناس مثله، فلما رآهم قد أخذوها رمى به وقال: لا ألبسه أبداً. ثم اتخذ خاتماً من فضة فاتخذ الناس خواتيم الفضة. قال ابن عمر: فلبس الخاتم بعد رسول الله ﷺ أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان، حتى وقع من عثمان في بئر أريس» (الفتح ١٠/ ٣٣١، ٣٣٦).

أخرج البخاري عن أنس قال: «كان خاتم النبي ﷺ في يده، وفي يد أبي بكر بعده، وفي يد عمر بعد أبي بكر، فلما كان عثمان جلس على بئر أريس قال فأخرج الخاتم فجعل يعبث به، فسقط. قال فاختلفنا ثلاثة أيام مع عثمان فننزح البئر، فلم نجده» (الفتح ١٠/ ٣٤١).

قوله: فجعل يعبث به/ في رواية ابن سعد «فجعل يحوله في يده»[3].

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة ١٥/ ٢٢٧.

(٢) غريب الحديث ٢/ ١٧٦ ـ ١٧٧ إلا أنه قال: «الزخة».

(٣) الطبقات ١/ ٤٧٧ إلا أنه قال: «يحرك» بدل «يحول».

قوله: فاختلفنا ثلاثة أيام../ وقع في رواية ابن سعد «فطلبناه مع عثمان ثلاثة أيام فلم نقدر عليه» (الفتح ١٠/ ٢٤٢).

ووقع في حديث ابن عمر عند أبي داود والنسائي من طريق المغيرة بن زياد عن نافع من الزيادة في آخره عن ابن عمر «فاتخذ عثمان خاتماً ونقش فيه محمد رسول الله فكان يختم به أو يتختم به»[١].

وله شاهد من مرسل علي بن الحسين عند ابن سعد في (الطبقات)[٢].

وفي رواية أيوب بن موسى عن نافع عند مسلم نحو حديث عبيد الله بن عمر عن نافع إلى قوله «فجعل فصه مما يلي كفه» قال: «وهو الذي سقط من معيقيب في بئر أريس»[٣].

وهذا يدل على أن نسبة سقوطه إلى عثمان نسبة مجازية أو بالعكس، وأن عثمان طلبه من معيقيب فختم به شيئاً واستمر في يده وهو مفكر في شيء يعبث به فسقط في البئر، أو رده إليه فسقط منه، والأول هو الموافق لحديث أنس.

وقد أخرج النسائي من طريق المغيرة بن زياد عن نافع هذا الحديث وقال في آخره: «وفي يد عثمان ست سنين من عمله، فلما كثرت عليه دفعه إلى رجل من الأنصار فكان يختم به، فخرج الأنصاري إلى قليب لعثمان فسقط، فالتمس فلم يوجد»[٤] (الفتح ١٠/ ٣٣٢).

مناصحة أسامة لعثمان:

أخرج البخاري قال: حدثنا علي حدثنا سفيان عن الأعمش عن أبي وائل

---

(١) سنن أبي داود ٤/ ٤٢٦، سنن النسائي ٨/ ١٧٨.

(٢) الطبقات ١/ ٤٧٧ إلا أن فيه «علي» بدل «عثمان» ولعله تصحيف من قوله: «فنقش على نقشه».

(٣) صحيح مسلم ٣/ ١٦٥٦.

(٤) سنن النسائي ٨/ ١٧٩.

قال: «قيل لأسامة لو أتيت فلاناً فكلمته، قال: إنكم لترون أني لا أكلمه إلا أسمعكم، إني أكلمه في السر دون أن أفتح باباً لا أكون أول من فتحه، ولا أقول لرجل ـ أن كان علي أميراً ـ إنه خير الناس، بعد شيء سمعته من رسول الله ﷺ. قالوا وما سمعته يقول؟ قال: سمعته يقول: يجاء بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار، فتندلق أقتابه في النار، فيدور كما يدور الحمار برحاه، فيجتمع أهل النار عليه فيقولون أي فلان ما شأنك؟ أليس كنت تأمرنا بالمعروف وتنهانا عن المنكر؟ قال: كنت آمركم بالمعروف ولا آتيه، وأنهاكم عن المنكر وآتيه» رواه غندر عن شعبة عن الأعمش. (الفتح ٦/ ٣٨١).

أخرج البخاري عن شعبة عن سليمان سمعت أبا وائل قال: «قيل لأسامة: ألا تكلم هذا؟ قال: قد كلمته ما دون أن أفتح باباً أكون أول من يفتحه، وما أنا بالذي أقول لرجل ـ بعد أن يكون أميراً على رجلين ـ أنت خير بعد ما سمعت من رسول الله ﷺ يقول: يجاء برجل فيطرح في النار فيطحن فيها كما يطحن الحمار برحاه، فيطيف به أهل النار فيقولون: أي فلان، ألست كنت تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر؟ فيقول: إني كنت آمر بالمعروف ولا أفعله، وأنهى عن المنكر وأفعله» (الفتح ١/ ٥٢).

قوله: ألا تكلم هذا/ وقع اسم المشار إليه عند مسلم من رواية أبي معاوية عن الأعمش عن شقيق عن أسامة «قيل له ألا تدخل على عثمان فتكلمه»[1].

ولأحمد عن يعلى بن عبيد عن الأعمش «ألا تكلم عثمان»[2].

قوله: أكون أول من يفتحه/ في رواية سفيان «قال إنكم لترون ـ أي تظنون ـ أني لا أكلمه إلا أسمعتكم» عند مسلم مثله لكن قال بعد قوله إلا أسمعتكم «والله لقد كلمته فيما بيني وبينه دون أن أفتح أمراً لا أحب أن أكون أول من فتحه».

---

(١) صحيح مسلم ٤/ ٢٢٩٠.

(٢) مسند أحمد ٥/ ٢٠٥.

قوله: وما أنا بالذي أقول لرجل../ وفي رواية أبي معاوية عند مسلم «يكون علي أميراً» وفي رواية يعلى «وإن كان علي أميراً».

قوله: يجاء بالرجل/ في رواية عاصم بن بهدلة عن أبي وائل عند أحمد «يجاء بالرجل الذي كان يطاع في معاصي الله فيقذف في النار»[1].

قوله: فيطحن فيها../ في رواية أبي معاوية فتندلق أقتابه فيدور كما يدور الحمار» وفي رواية عاصم «يستدير فيها كما يستدير الحمار» وكذا في رواية أبي معاوية. (الفتح ١٣/ ٥٦).

وروى مسلم من طريق جرير عن الأعمش، ولفظه عن أبي وائل «كنا عند أسامة بن زيد فقال له رجل: ما يمنعك أن تدخل على عثمان فتكلمه فيما يصنع»[2] وساق الحديث بمثله. (الفتح ١٣/ ٥٧).

مشاورته للصحابة:

مشاورة عثمان الصحابة بعدما استخلف فيما يفعل بعبيد الله بن عمر لما قتل الهرمزان وغيره، ظناً منه أن لهم في قتل أبيه مدخلاً، وهي عند ابن سعد وغيره بسند حسن[3].

ومشاورته الصحابة في جمع الناس على مصحف واحد، أخرجها ابن أبي داود في «كتاب المصاحف» من طرق عن علي منها قوله «ما فعل عثمان الذي فعل في المصاحف إلا عن ملأ منا» وسنده حسن[4]. (الفتح ١٣/ ٣٥٤).

منع أبا ذر من الفتيا:

قال البخاري: «وقال أبو ذر: لو وضعتم الصمصامة[5] على هذه ـ وأشار

(١) المسند ٥/ ٢٦٠.
(٢) صحيح مسلم ٤/ ٢٢٩١.
(٣) الطبقات ٣/ ٣٥٦.
(٤) المصاحف ٣٠.
(٥) صمصامة أي السيف الصارم الذي لا ينثني، وقيل الذي لا حد له. (الفتح ١/ ١٩٤).

إلى قفاه ـ ثم ظننت أني أنفذ كلمة سمعتها من النبي ﷺ قبل أن تجيزوا علي لأنفذتها» (الفتح ١/ ١٩٢).

هذا التعليق رويناه في مسند الدارمي وغيره من طريق الأوزاعي حدثني أبو كثير ـ يعني مالك بن مرثد ـ عن أبيه قال: «أتيت أبا ذر وهو جالس عند الجمرة الوسطى، وقد اجتمع عليه الناس يستفتونه، فأتاه رجل فوقف عليه ثم قال: ألم تنه عن الفتيا؟ فرفع رأسه إليه فقال: أرقيب أنت علي؟ لو وضعتم. . »[1] فذكر مثله.

ورويناه في الحلية من هذا الوجه، وبين أن الذي خاطبه رجل من قريش، وأن الذي نهاه عن الفتيا عثمان رضي الله عنه[2].

وكان سبب ذلك أنه كان بالشام فاختلف مع معاوية في تأويل قوله تعالى ﴿وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ ﴿٣٤﴾﴾[3] فقال معاوية: نزلت في أهل الكتاب خاصة، وقال أبو ذر: نزلت فيهم وفينا. فكتب معاوية إلى عثمان، فأرسل إلى أبي ذر، فحصلت منازعة أدت إلى انتقال أبي ذر عن المدينة فسكن الربذة ـ بفتح الراء والموحدة والذال المعجمة ـ إلى أن مات رواه النسائي[4]. (الفتح ١/ ١٩٤).

نزول أبي ذر الربذة:

أخرج البخاري عن زيد بن وهب قال: «مررت بالربذة، فإذا أنا بأبي ذر رضي الله عنه، فقلت له: ما أنزلك منزلك هذا؟ قال: كنت بالشأم فاختلفت أنا ومعاوية في ﴿وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ قال

(١) مسند الدارمي ١/ ١٣٦.
(٢) حلية الأولياء ١/ ١٩٠.
(٣) سورة التوبة/ الآية ٣٤.
(٤) تفسير النسائي ١/ ٥٤٠.

معاوية: نزلت في أهل الكتاب.

فقلت: نزلت فينا وفيهم، فكان بيني وبينه في ذاك، وكتب إلى عثمان رضي الله عنه يشكوني، فكتب إلي عثمان أن أقدم المدينة، فقدمتها، فكثر علي الناس حتى كأنهم لم يروني قبل ذلك، فذكرت ذلك لعثمان، فقال لي: إن شئت تنحيت فكنت قريباً. فذاك الذي أنزلني هذا المنزل، ولو أمروا علي حبشياً لسمعت وأطعت» (الفتح ٣/ ٣١٩).

وإنما سأله زيد بن وهب عن ذلك لأن مبغضي عثمان كانوا يشنعون عليه أنه نفى أبا ذر، وقد بيّن أبو ذر أن نزوله في ذلك المكان كان باختياره. نعم أمره عثمان بالتنحي عن المدينة لدفع المفسدة التي خافها على غيره من مذهبه المذكور فاختار الربذة[1]، وقد كان يغدو إليها في زمن النبي ﷺ كما رواه أصحاب السنن من وجه آخر عنه، وفيه قصة له في التيمم[2].

وروينا في فوائد أبي الحسن بن جذلم بإسناده إلى عبد الله بن الصامت قال: «دخلت مع أبي ذر على عثمان فحسر عن رأسه فقال: والله ما أنا منهم يعني الخوارج. فقال: إنما أرسلنا إليك لتجاورنا بالمدينة. فقال: لا حاجة لي في ذلك، ائذن لي بالربذة. قال: نعم»[3].

ورواه أبو داود الطيالسي من هذا الوجه دون آخره وقال بعد قوله ما أنا منهم «ولا أدركهم، سيماهم التحليق، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، والله لو أمرتني أن أقوم ما قعدت»[4].

---

(١) الربذة هي منزل للحاج شرق المدينة تبعد عنها أكثر من مائة كيلومتر، وهي الآن خراب. (معجم المعالم الجغرافية ١٣٥).

(٢) سنن الترمذي ١/ ٢١٢، سنن أبي داود ١/ ٢٣٥، سنن النسائي ١/ ١٧١ والقصة في أبي داود فقط وأصل الحديث في الباقي.

(٣) فوائد أبي الحسن بن جذلم لم أقف عليه.

(٤) منحة المعبود ٢/ ١٨٥.

وفي (طبقات ابن سعد) من وجه آخر «إن ناساً من أهل الكوفة قالوا لأبي ذر وهو بالربذة: إن هذا الرجل فعل بك وفعل، هل أنت ناصب لنا راية ـ يعني فنقاتله ـ فقال: لا، لو أن عثمان سيرني من المشرق إلى المغرب لسمعت وأطعت»[1].

وقد بين السبب في سكناه الشام ما أخرجه أبو يعلى من طريق أخرى عن زيد بن وهب «حدثني أبو ذر قال: قال لي رسول الله ﷺ: إذا بلغ البناء ـ أي بالمدينة ـ سلعاً فارتحل إلى الشام. فلما بلغ البناء سلعاً قدمت الشام فسكنت بها» فذكر الحديث نحوه.

وعنده أيضاً بإسناد فيه ضعف عن ابن عباس قال: «استأذن أبو ذر على عثمان فقال: إنه يؤذينا، فلما دخل قال له عثمان: أنت الذي تزعم أنك خير من أبي بكر وعمر؟ قال: لا، ولكن سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن أحبكم إلي وأقربكم مني من بقي على العهد الذي عاهدته عليه، وأنا باق على عهده، قال: فأمره أن يلحق بالشام. وكان يحدثهم ويقول: لا يبيتن عند أحدكم دينار ولا درهم إلا ما ينفقه في سبيل الله أو يعده لغريم. فكتب معاوية إلى عثمان: إن كان لك بالشام حاجة فابعث إلى أبي ذر. فكتب إليه عثمان أن أقدم علي، فقدم»[2] (الفتح ٣/ ٣٢٢).

قوله: فكثر علي الناس../ في رواية الطبري: أنهم كثروا عليه يسألونه عن سبب خروجه من الشام، قال فخشي عثمان على أهل المدينة ما خشيه معاوية على أهل الشام.

قوله: إن شئت تنحيت/ في رواية الطبري «فقال له: تنح قريباً»[3]. قال:

(١) الطبقات ٤/ ٢٢٧ وقد ذكرها هنا بالمعنى مع الاختصار.
(٢) لم أقف عليه في مسنده، ولا في الزوائد.
(٣) تفسير الطبري ١٠/ ١٢٢.

والله لن أدع ما كنت أقوله» وكذا لابن مردويه من طريق ورقاء عن حصين بلفظ «والله لا أدع ما قلت»[1].

قوله: حبشياً/ في رواية ورقاء «عبداً حبشياً» ولأحمد وأبي يعلى من طريق أبي حرب بن أبي الأسود عن عمه عن أبي ذر «أن النبي ﷺ قال له: كيف تصنع إذا أخرجت منه؟ أي المسجد النبوي، قال: آتي الشام. قال: كيف تصنع إذا أخرجت منها؟ قال: أعود إليه، أي المسجد. قال: كيف تصنع إذا أخرجت منه؟ قال: أضرب بسيفي. قال: أدلك على ما هو خير لك من ذلك وأقرب رشداً، قال: تسمع وتطيع وتنساق لهم حيث ساقوك»[2].

وعند أحمد أيضاً من طريق شهر بن حوشب عن أسماء بنت يزيد عن أبي ذر نحوه[3]. (الفتح ٣/ ٣٢٣).

قضية الوليد بن عقبة:

أخرج البخاري عن يونس عن ابن شهاب قال: أخبرني عروة أن عبيد الله بن عدي بن الخيار أخبره «أن المسور بن مخرمة وعبد الرحمٰن بن الأسود بن عبد يغوث قالا: ما يمنعك أن تكلم عثمان لأخيه الوليد فقد أكثر الناس فيه؟ فقعدت لعثمان حتى خرج إلى الصلاة، قلت: إن لي إليك حاجة، وهي نصيحة لك. قال: يا أيها المرء منك ـ قال معمر: أراه قال: أعوذ بالله منك ـ فانصرفت فرجعت إليهما، إذ جاء رسول عثمان، فأتيته فقال: ما نصيحتك؟ فقلت: إن الله سبحانه بعث محمداً ﷺ بالحق، وأنزل عليه الكتاب، وكنت ممن استجاب للّه ولرسوله ﷺ، فهاجرت الهجرتين وصحبت رسول الله ﷺ ورأيت هديه. وقد أكثر الناس في شأن الوليد. قال: أدركت رسول الله ﷺ قلت: لا، ولكن خلص إلي من علهمه ما يخلص إلى العذراء في

(١) لم أقف عليه في تفسير ابن كثير والدر المنثور.
(٢) المسند ٥/ ١٥٦، ولم أقف عليه في مسند أبي يعلى.
(٣) المسند ٦/ ١٥٧، ٥/ ١٤٤.

سترها. قال أما بعد فإن الله بعث محمداً ﷺ بالحق، فكنت ممن استجاب لله ولرسوله، وآمنت بما بعث به وهاجرت الهجرتين - كما قلت - وصحبت رسول الله ﷺ وبايعته، فوالله ما عصيته ولا غششته حتى توفاه الله. ثم أبو بكر مثله. ثم عمر مثله، ثم استخلفت، أفليس لي من الحق مثل الذي لهم قلت: بلى. قال: فما هذه الأحاديث التي تبلغني عنكم؟ أما ما ذكرت من شأن الوليد فسنأخذ فيه بالحق إن شاء الله. ثم دعا علياً فأمره أن يجلده، فجلده ثمانين» (الفتح ٧/ ٦٦).

أخرج البخاري عن معمر عن الزهري أن عبيد الله بن عدي بن الخيار أخبره أن المسور بن مخرمة وعبد الرحمٰن بن الأسود بن عبد يغوق قالا له: «ما يمنعك أن تكلم خالك عثمان في أخيه الوليد بن عقبة، وكان أكثر الناس فيما فعل به. قال عبيد الله: فانتصبت لعثمان حين خرج إلى الصلاة فقلت له: إن لي إليك حاجة، وهي نصيحة. فقال: أيها المرء، أعوذ بالله منك. فانصرفت. فلما قضيت الصلاة جلست إلى المسور وإلى ابن عبد يغوث فحدثتهما بما قلت لعثمان وقال لي. فقالا: قد قضيت الذي كان عليك. فبينما أنا جالس معهما إذ جاءني رسول عثمان، فقالا لي قد ابتلاك الله. فانطلقت حتى دخلت عليه، فقال: ما نصيحتك التي ذكرت آنفاً؟ قال فتشهدت ثم قلت: إن الله بعث محمداً ﷺ وأنزل عليه الكتاب، وكنت ممن استجاب لله ورسوله ﷺ وآمنت به، وهاجرت الهجرتين الأوليين وصحبت رسول الله ﷺ ورأيت هديه. وقد أكثر الناس في شأن الوليد بن عقبة، فحق عليك أن تقيم عليه الحد. فقال لي: يا ابن أخي، أدركت رسول الله ﷺ؟ قال: قلت: لا. ولكن قد خلص إلي من علمه ما خلص إلى العذراء في سترها. قال فتشهد عثمان فقال: إن الله قد بعث محمداً ﷺ بالحق، وأنزل عليه الكتاب، وكنت ممن استجاب لله ورسوله، وآمنت بما بعث به محمد ﷺ، وهاجرت الهجرتين الأوليين - كما قلت - وصحبت رسول الله ﷺ وبايعته. والله ما عصيته ولا غششته حتى توفاه الله. ثم

استخلف الله أبا بكر، فوالله ما عصيته ولا غششته. ثم استخلف عمر، فوالله ما عصيته ولا غششته. ثم استخلفت، أفليس لي عليكم مثل الذي كان لهم علي؟ قال: بلى. قال: فما هذه الأحاديث التي تبلغني عنكم؟ فأما ما ذكرت من شأن الوليد بن عقبة فسنأخذ فيه إن شاء الله بالحق. قال فجلد الوليد أربعين جلدة، وأمر علياً أن يجلده، وكان هو يجلده» (الفتح ٧/ ٢٢٦، ٣٠٩).

قوله الوليد/ أي ابن عقبة وصرح بذلك في رواية معمر، وعقبة هو ابن أبي معيط بن أبي عمرو بن أمية بن عبد شمس وكان أخا عثمان لأمه، وكان عثمان ولاه الكوفة بعد عزل سعد بن أبي وقاص، فإن عثمان كان ولاه الكوفة لما ولي الخلافة بوصية من عمر.. ثم عزله بالوليد وذلك سنة خمس وعشرين، وكان سبب ذلك أن سعداً كان أميرها وكان عبد الله بن مسعود على بيت المال فاقترض سعد منه مالاً، فجاءه يتقاضاه فاختصما، فبلغ عثمان فغضب عليهما وعزل سعداً، واستحضر الوليد وكان عاملاً بالجزيرة على عسر بها فولاه الكوفة، وذكر ذلك الطبري في تاريخه[١].

وروى المدائني من طريق الشعبي أن عثمان لما شهد عنده على الوليد حبسه[٢].

قوله: أدركت رسول الله.../ في رواية صالح بن أبي الأخضر عن الزهري عند عمر بن شبة قال: «قال هل رأيت رسول الله ﷺ؟ قال: لا»[٣].

ومراده بالإدراك إدراك السماع منه والأخذ عنه، وبالرؤية رؤية المميز له، ولم يرد هنا الإدراك بالسن فإنه ولد في حياة النبي ﷺ..

ولم يثبت أن أباه عدي بن الخيار قتل كافراً وإن ذكر ذلك ابن ماكولا

(١) تاريخ الطبري ٤/ ٢٥٢ من رواية سيف، وقد ذكرها سنة ٢٦ هـ بالمعنى.
(٢) لم أقف عليه في الطبري.
(٣) تاريخ المدينة ٣/ ٩٧٠.

وغيره[1]، فإن ابن سعد ذكره في طبقة الفتحيين[2].

وذكر المدائني وعمر بن شبة في (أخبار المدينة) أن هذه القصة المحكية هنا وقعت لعدي بن الخيار نفسه مع عثمان فالله أعلم[3].

روى أحمد من طريق سماك بن حرب عن عبادة بن زاهر «سمعت عثمان خطب فقال: إنا والله قد صحبنا رسول الله ﷺ في السفر والحضر، وإن ناساً يعلموني سنته عسى أن لا يكون أحدهم رآه قط»[4] (الفتح ٧/ ٧٠).

قوله: فجلده ثمانين/ في رواية معمر «فجلد الوليد أربعين جلدة» وهذه الرواية أصح من رواية يونس، والوهم فيه من الراوي عنه شبيب بن سعيد. (الفتح ٧/ ٧١).

ويرجح رواية معمر ما أخرجه مسلم من طريق أبي ساسان قال: «شهدت عثمان أتى بالوليد وقد صلى الصبح ركعتين ثم قال: أزيدكم، فشهد عليه رجلان أحدهما حمران يعني مولى عثمان أنه قد شرب الخمر، فقال عثمان يا علي قم فاجلده، فقال علي قم يا حسن فاجلده، فقال الحسن: ول حارها من تولى قارها، فكأنه وجد عليه فقال: يا عبد اللهبن جعفر قم فاجلده فجلده، وعلي يعد، حتى بلغ أربعين فقال: أمسك. ثم قال: جلد النبي ﷺ أربعين وأبو بكر أربعين وعمر ثمانين وكل ذلك سنة، وهذا أحب إلي» انتهى[5]. (الفتح ٧/ ٧١، ١٢/ ٧٢).

والشاهد الآخر الذي لم يسم في هذه الرواية قيل هو الصعب بن جثامة الصحابي المشهور رواه يعقوب بن سفيان في تاريخه[6].

(١) الإكمال ٢/ ٤٣.
(٢) لم أقف عليه في الطبقات وقد ذكر أنه من أسرى بدر ١٨/١.
(٣) تاريخ المدينة ٣/ ٩٧١ عن المدايني.
(٤) المسند ١/ ٦٩ وقد أورده هنا مختصراً.
(٥) صحيح مسلم ٣/ ١٣٣١.
(٦) المعرفة والتاريخ ٣٩٦.

وعند الطبري من طريق سيف في (الفتوح) أن الذي شهد عليه ولد الصعب واسمه جثمامة كاسم جده[1].

وفي رواية أخرى أن ممن شهد عليه أبا زينب بن عوف الأسدي وأبا مورع الأسدي[2].

وكذلك روى عمر بن شبة في (أخبار المدينة) بإسناد حسن إلى أبي الضحى وقال: لما بلغ عثمان قصة الوليد استشار علياً فقال: أرى أن تستحضره فإن شهدوا عليه بمحضر منه حددته، ففعل فشهد عليه أبو زينب وأبو مورع وجندب بن زهير الأزدي وسعد بن مالك الأشعري» فذكر نحو رواية أبي ساسان وفيه «فضربه بمخصرة لها رأسان، فلما بلغ أربعين قال له: أمسك».

وأخرج من طريق الشعبي قال قال الحطيئة في ذلك:

شهد الحطيئة يوم يلقى ربه	أن الوليد أحق بالعذر
نادى وقد تمت صلاتهم	أأزيدكم سفهاً وما يدري
فأتوا أبا وهب ولو أذنوا	لقنت بين الشفع والوتر
كفوا عنانك إذ جربت ولو	تركوا عنانك لم تزل تجري[3]

وذكر المسعودي في (المروج) أن عثمان قال للذين شهدوا: وما يدريكم أنه شرب الخمر؟ قالوا: هي التي كنا نشربها في الجاهلية[4].

وذكر الطبري: أن الوليد ولي الكوفة خمس سنين، قالوا وكان جواداً، فولى عثمان بعده سعيد بن العاص فسار فيهم سيرة عادلة فكان بعض الموالي يقول:

---

(١) تاريخ الطبري ٤/ ٢٧٥.
(٢) تاريخ الطبري ٤/ ٢٧٦ من طريق سيف.
(٣) تاريخ المدينة ٣/ ٩٧٢، ٩٧٥.
(٤) مروج الذهب ٢/ ٣٤٥.

يـا ويلنـا قـد عـزل الـوليـد وجـاءنـا مجـوعـاً سعيـد

ينقص في الصاع ولا يزيد[1] (الفتح ٧/ ٧١).

(١) تاريخ الطبري ٤/ ٢٧١، ٢٧٨ من طريق سيف، وتتمة البيت «وجوع الإماء والعبيد».

المبحث السابع
فقهه وقضاؤه

تعليمه للناس:

أخرج البخاري عن عطاء بن يزيد أن حمران مولى عثمان أخبره أنه رأى عثمان بن عفان دعا بإناء فأفرغ على كفيه ثلاث مرار فغسلهما ثم أدخل يمينه في الإناء فمضمض واستنشق، ثم غسل وجهه ثلاثاً، ويديه إلى المرفقين ثلاث مرار، ثم مسح برأسه ثم غسل رجليه ثلاث مرار إلى الكعبين، ثم قال: قال رسول الله ﷺ من توضأ نحو وضوئي هذا، ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه» (الفتح ١/ ٣٨١، ٤/ ١٨٧).

فتواه في الغسل:

أخرج البخاري عن زيد بن خالد الجهني أنه سأل عثمان بن عفان فقال: «أرأيت إن جامع الرجل امرأته فلم يمن؟ قال عثمان: يتوضأ كما يتوضأ للصلاة ويغسل ذكره، قال عثمان: سمعته من رسول الله ﷺ. فسألت عن ذلك علي بن أبي طالب والزبير بن العوام وطلحة بن عبيد الله وأبي بن كعب رضي الله عنهم فأمروه بذلك. قال يحيى وأخبرني أبو سلمة أن عروة بن الزبير أخبره أن أبا أيوب أخبره أنه سمع ذلك من رسول الله ﷺ[1] (الفتح ١/ ٤٧٢).

زيادة عثمان النداء الثاني في الجمعة:

أخرج البخاري عن السائب بن يزيد قال: «كان النداء يوم الجمعة أوله إذا

(١) وهذا الحديث منسوخ بأحاديث أخرى ومنها: «إذا التقى الختانان فقد وجب الغسل».

جلس الإمام على المنبر على عهد النبي ﷺ وأبي بكر وعمر رضي الله عنهما. فلما كان عثمان رضي الله عنه ـ وكثر الناس ـ زاد النداء الثالث على الزوراء» (الفتح ٢/ ٤٥٧، ٤٥٩، ٤٦٠، ٤٦١).

قوله: كان النداء يوم الجمعة/ في رواية أبي عامر عن ابن أبي ذئب عند ابن خزيمة كان ابتداء النداء الذي ذكره الله في القرآن يوم الجمعة.

وله في رواية وكيع عن ابن أبي ذئب «كان الأذان على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر أذانين يوم الجمعة» قال ابن خزيمة: قوله أذانين يريد الأذان والإقامة[1].

قوله: إذا جلس الإمام على المنبر/ في رواية أبي عامر المذكورة «إذا خرج الإمام وإذا أقيمت الصلاة» وكذا للبيهقي من طريق ابن أبي فديك عن ابن أبي ذئب[2]. (الفتح ٢/ ٤٥٧).

قوله: زاد النداء الثالث/ في رواية وكيع عن ابن أبي ذئب فأمر عثمان بالأذان الأول، ونحوه للشافعي من هذا الوجه[3]. ولا منافاة بينهما لأنه باعتبار كونه مزيداً يسمى ثالثاً، وباعتبار كونه جعل مقدماً على الأذان والإقامة يسمى أولاً.

قوله على الزوراء/ بفتح الزاي وسكون الواو وبعدها راء ممدودة. جزم ابن بطال بأنه حجر كبير عند باب المسجد، وفيه نظر لما في رواية ابن إسحاق عن الزهري عند ابن خزيمة وابن ماجة بلفظ «زاد النداء الثالث على دار في السوق يقال لها الزوراء»[4].

---

(١) صحيح ابن خزيمة ٣/ ١٣٦ - ١٣٧.
(٢) السنن الكبرى ٣/ ١٩٢.
(٣) الأم ١/ ١٩٥.
(٤) صحيح ابن خزيمة ٣/ ١٦٩، سنن ابن ماجة ١/ ٣٥٩.

وفي روايته عند الطبراني «فأمر بالنداء الأول على دار يقال لها الزوراء، فكان يؤذن له عليها، فإذا جلس على المنبر أذن مؤذنه الأول، فإذا نزل أقام الصلاة».

وفي رواية له من هذا الوجه «فأذن بالزوراء قبل خروجه ليعلم الناس أن الجمعة قد حضرت»[١] ونحوه في مرسل مكحول المتقدم.

وفي صحيح مسلم من حديث أنس «أن نبي الله وأصحابه كانوا بالزوراء، والزوراء بالمدينة عند السوق»[٢] الحديث.

زاد أبو عامر عن ابن أبي ذئب «فثبت ذلك حتى الساعة».

والذي يظهر أن الناس أخذوا بفعل عثمان في جميع البلاد إذ ذاك لكونه خليفة مطاع الأمر، لكن ذكر الفاكهاني أن أول من أحدث الأذان الأول بمكة الحجاج، وبالبصرة زياد[٣].

وروى ابن أبي شيبة من طريق ابن عمر قال: «الأذان الأول يوم الجمعة بدعة»[٤].

ورد ما يخالف هذا الخبر أن عمر الذي زاد الأذان، ففي تفسير جويبر عن الضحاك من زيادة الراوي عن برد بن سنان عن مكحول عن معاذ «أن عمر أمر مؤذنين أن يؤذنا للناس الجمعة خارجاً من المسجد حتى يسمع الناس، وأمر أن يؤذن بين يديه كما كان في عهد النبي ﷺ وأبي بكر، ثم قال عمر: نحن ابتدعناه لكثرة المسلمين»[٥] انتهى.

---

(١) الطبراني ٧/١٤٦.
(٢) صحيح مسلم ٤/١٧٨٣.
(٣) لم أقف عليه.
(٤) مصنف ابن أبي شيبة ٢/١٤٠.
(٥) لم أقف على تفسير جويبر.

وهذا منقطع بين مكحول ومعاذ، ولا يثبت لأن معاذاً كان خرج من المدينة إلى الشام في أول ما غزوا الشام واستمر إلى أن مات بالشام في طاعون عمواس، وقد تواردت الروايات أن عثمان هو الذي زاده فهو المعتمد.

ثم وجدت لهذا الأثر ما يقويه فقد أخرج عبد الرزاق عن ابن جريج قال: قال سليمان بن موسى: «أول من زاد الأذان بالمدينة عثمان، فقال عطاء: كلا، إنما كان يدعو الناس دعاءً ولا يؤذن غير أذان واحد»[1].

وعطاء لم يدرك عثمان فرواية من أثبت ذلك مقدمة على إنكاره، ويمكن الجمع بأن الذي ذكره عطاء هو الذي كان في زمن عمر واستمر على عهد عثمان ثم رأى أن يجعله أذاناً، وأن يكون على مكان عال ففعل ذلك فنسب إليه لكونه بألفاظ الأذان، وترك ما كان فعله عمر لكونه مجرد إعلام. (الفتح ٢/ ٤٥٨ ـ ٤٥٩).

إتمام عثمان الصلاة بمنى:

أخرج البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «صليت مع النبي ﷺ بمنى ركعتين وأبي بكر وعمر، ومع عثمان صدراً من إمارته، ثم أتمها» (الفتح ٢/ ٦٥٥، ٣/ ٥٩٥).

أخرج البخاري عن عبد الرحمٰن بن يزيد قال: «صلى بنا عثمان بن عفان رضي الله عنه بمنى أربع ركعات، فقيل ذلك لعبد الله بن مسعود رضي الله عنه، فاسترجع ثم قال: صليت مع رسول الله ﷺ بمنى ركعتين، وصليت مع أبي بكر رضي الله عنه بمنى ركعتين، وصليت مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه بمنى ركعتين، فليت حظي من أربع ركعات ركعتان متقبلتان» (الفتح ٢/ ٦٥٦، ٣/ ٥٩٥).

---

(١) مصنف عبد الرزاق ٣/ ٢٠٦.

قوله: ثم أتمها/ في رواية أبي أسامة عن عبيد الله عند مسلم «ثم إن عثمان صلى أربعاً فكان ابن عمر إذا صلى مع الإمام صلى أربعاً وإذا صلى وحده صلى ركعتين»[1] (الفتح ٢/ ٦٥٦).

روى أبو داود «أن ابن مسعود صلى أربعاً، فقيل له: عبت على عثمان ثم صليت أربعاً. فقال: الخلاف شر»[2].

وفي رواية البيهقي «إني لأكره الخلاف»[3] ولأحمد من حديث أبي ذر مثل الأول[4]. (الفتح ٢/ ٦٥٧).

أخرج البخاري عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت: «الصلاة أول ما فرضت ركعتين، فأقرت صلاة السفر، وأتمت صلاة الحضر» قال الزهري: فقلت لعروة: ما بال عائشة تتم؟ قال: تأولت ما تأول عثمان». (الفتح ٢/ ٦٦٣).

قوله: تأولت ما تأول عثمان/ هذا فيه رد على من زعم أن عثمان إنما أتم لكونه تأهل بمكة، أو لأنه أمير المؤمنين وكل موضع له دار، أو لأنه عزم على الإقامة بمكة، أو لأنه استجد له أرضاً بمنى، أو لأنه كان يسبق الناس إلى مكة، لأن جميع ذلك منتف في حق عائشة وأكثره لا دليل عليه بل هي ظنون ممن قالها.

ويرد الأول أن النبي ﷺ كان يسافر بزوجاته وقصر، والثاني أن النبي ﷺ كان أولى بذلك، والثالث أن الإقامة بمكة على المهاجرين حرام.. والرابع والخامس لم ينقلا فلا يكفي التخرص في ذلك.

---

(١) صحيح مسلم ١/ ٤٨٢.
(٢) سنن أبي داود ٢/ ٤٩٢.
(٣) السنن الكبرى ٣/ ١٤٤.
(٤) المسند ٥/ ١٦٥.

والأول وإن كان نقل وأخرجه أحمد والبيهقي من حديث عثمان وأنه لما صلى بمنى أربع ركعات أنكر الناس عليه فقال: إني تأهلت بمكة لما قدمت وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من تأهل ببلدة فإنه يصلي صلاة مقيم»[1] فهذا الحديث لا يصح لأنه منقطع، وفي رواته من لا يحتج به، ويرده قول عروة: إن عائشة تأولت ما تأول عثمان، ولا جائز أن تتأهل عائشة أصلاً. فدل على وهن ذلك الخبر.

ثم ظهر لي أنه يمكن أن يكون مراد عروة بقوله «كما تأول عثمان» التشبيه بعثمان في الإتمام بتأويل لا اتخاذه تأويلها، ويقربه أن الأسباب اختلفت في تأويل عثمان فتكاثرت، بخلاف تأويل عائشة. (الفتح ٢/ ٦٦٤).

صلاة الجمعة في السواحل:

روى البيهقي من طريق الوليد بن مسلم سألت الليث بن سعد فقال: «كل مدينة أو قرية فيها جماعة أمروا بالجمعة، فإن أهل مصر وسواحلها كانوا يجمعون الجمعة على عهد عمر وعثمان بأمرهما وفيهما رجال من الصحابة»[2] (الفتح ٢/ ٤٤١).

استراحة عثمان في الخطبة:

روى سعيد بن منصور عن الحسن قال: «أول من استراح في الخطبة يوم الجمعة عثمان، وكان إذا أعيى جلس ولم يتكلم حتى يقوم، وأول من خطب جالساً معاوية»[3] (الفتح ٢/ ٤٦٦).

وروى عبد الرزاق عن معمر عن قتادة «أن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر

---

(١) المسند ١/ ٦٢، والذي في السنن الكبرى «أنه أتم من أجل الأعراب» ٣/ ١٤٤.

(٢) السنن الكبرى ٣/ ١٧٨ وهو هنا باختصار.

(٣) ساقط من القطعة المطبوعة من السنن.

وعثمان كانوا يخطبون يوم الجمعة، حتى شق على عثمان القيام فكان يخطب قائماً ثم يجلس، فلما كان معاوية خطب الأولى جالساً والأخرى قائماً»[1] (الفتح ٢/ ٤٦٧).

تقديم عثمان صلاة العيد على الخطبة:

أخرج البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «شهدت الفطر مع النبي ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم يصلونها قبل الخطبة، ثم يخطب بعد...» (الفتح ٢/ ٥٤١، ٨/ ٥٠٦).

أخرج البخاري عن ابن عباس قال: «شهدت العيد مع رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم، فكلهم كانوا يصلون قبل الخطبة» (الفتح ٢/ ٥٢٥، ٥٤١).

في القنوت:

روى محمد بن نصر من طريق أخرى عن حميد عن أنس «أن أول من جعل القنوت قبل الركوع ـ أي دائماً ـ عثمان، لكي يدرك الناس الركعة»[2] (الفتح ٢/ ٥٦٩).

في سجود التلاوة:

قال البخاري: «وقال عثمان رضي الله عنه: إنما السجدة على من استمعها».

وصله عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن ابن المسيب «أن عثمان مر بقاص فقرأ سجدة ليسجد عثمان، فقال عثمان: إنما السجود على من استمع ثم مضى ولم يسجد»[3].

---

(١) مصنف عبد الرزاق ٣/ ١٨٧.

(٢) مختصر قيام الليل للمروزي ٣١٧ وقد ذكره هنا بالمعنى.

(٣) مصنف عبد الرزاق ٣/ ٣٤٤.

ورواه ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب بلفظ «إنما السجدة على من سمعها» مختصراً[1].

وروى ابن أبي شيبة وسعيد بن منصور من طريق قتادة عن سعيد بن المسيب قال: قال عثمان: «إنما السجدة على من جلس لها واستمع»[2] والطريقان صحيحان. (الفتح ٢/ ٦٤٨ ـ ٦٤٩).

الصلاة في السفر:

أخرج البخاري عن ابن عمر «صحبت رسول الله ﷺ، فكان لا يزيد في السفر على ركعتين، وأبا بكر وعمر وعثمان كذلك رضي الله عنهم» (الفتح ٢/ ٦٧٢).

روى الترمذي عن ابن عمر قال: «سافرت مع النبي ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان فكانوا يصلون الظهر والعصر ركعتين ركعتين لا يصلون قبلها ولا بعدها، فلو كنت مصلياً قبلها أو بعدها لأتممت»[3] (الفتح ٢/ ٥٦٧).

وقت الزكاة:

أخرج البخاري عن السائب بن يزيد «أنه سمع عثمان بن عفان خطيباً على منبر النبي ﷺ» (الفتح ١٣/ ٣١٧).

أخرج أبو عبيد في (كتاب الأموال) من وجه آخر عن الزهري فزاد فيه يقول: «هذا شهر زكاتكم فمن كان عليه دين فليؤده» الحديث وهو في أواخر الربع الرابع منه، ونقل فيه عن إبراهيم بن سعد أنه أراد شهر رمضان، قال أبو عبيد: وجاء من وجه آخر أنه شهر الله المحرم[4]. (الفتح ١٣/ ٣٢٣).

---

(١) موطأ ابن وهب مخطوط.

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ٢/ ٥، ولم أجده في القطعة المطبوعة من السنن.

(٣) سنن الترمذي ٢/ ٤٢٨.

(٤) الأموال لأبي عبيد ٣٩٥ وهو في أواخر الجزء الثالث منه وليس كما قال في الرابع.

نهي عثمان عن التمتع:

أخرج البخاري عن مروان بن الحكم قال: «شهدت عثمان وعلياً رضي الله عنهما، وعثمان ينهى عن المتعة وأن يجمع بينهما، فلما رأى علي، أهل بهما: لبيك بعمرة وحجة، قال: ما كنت لأدع سنّة النبي ﷺ لقول أحد» (الفتح ٣/ ٤٩٤).

أخرج البخاري عن سعيد بن المسيب قال: «اختلف علي وعثمان رضي الله عنهما وهما بعسفان في المتعة. فقال علي: ما تريد إلا أن تنهى عن أمر فعله النبي ﷺ. فلما رأى ذلك علي أهل بهما جميعاً» (الفتح ٣/ ٤٩٤).

زاد مسلم من هذا الوجه «فقال عثمان: دعنا عنك. قال: إني لا أستطيع أن أدعك»[١].

وقد رواه النسائي من طريق عبد الرحمٰن بن حرملة عن سعيد بن المسيب بلفظ «نهى عثمان عن التمتع» وزاد فيه «فلبى علي وأصحابه بالعمرة فلم ينههم عثمان، فقال له علي: ألم تسمع رسول الله ﷺ تمتع؟ قال: بلى».

وله من وجه آخر «سمعت رسول الله ﷺ يلبي بهما جميعاً»[٢].

زاد مسلم من طريق عبد الله بن شقيق عن عثمان قال: «أجل، ولكنا كنا خائفين»[٣] وهي رواية شاذة، فقد روى الحديث مروان بن الحكم وسعيد بن المسيب وهما أعلم من عبد الله بن شقيق فلم يقولا ذلك.

قوله: ما كنت لأدع/ زاد النسائي والإسماعيلي «فقال عثمان: تراني أنهى الناس وأنت تفعله؟ فقال: ما كنت أدع»[٤] (الفتح ٣/ ٤٩٦ ـ ٤٩٧).

---

(١) صحيح مسلم ٢/ ٨٩٧.
(٢) سنن النسائي ٥/ ١٥٢، ١٥٠.
(٣) صحيح مسلم ٢/ ٨٩٦.
(٤) السنن الكبرى (التحفة ٧/ ٢٥٥) مستخرج الإسماعيلي مفقود.

أول من حج على رحل:

روى سعيد بن منصور من طريق هشام بن عروة قال: «كان الناس يحجون وتحتهم أزودتهم، وكان أول من حج على رحل وليس تحته شيء عثمان بن عفان»[1] (الفتح ٣/ ٤٤٦).

التزامه بالسنّة:

أخرج البخاري عن عبد الرحمٰن بن نوفل القرشي أنه سأل عروة بن الزبير فقال «قد حج النبي ﷺ، فأخبرتني عائشة رضي الله عنها أنه أول شيء بدأ به حين قدم أنه توضأ ثم طاف بالبيت، ثم لم تكن عمرة. ثم حج أبو بكر رضي الله عنه فكان أول شيء بدأ به الطواف بالبيت ثم لم تكن عمرة. ثم عمر رضي الله عنه مثل ذلك. ثم حج عثمان رضي الله عنه، فرأيته أول شيء بدأ به الطواف بالبيت، ثم لم تكن عمرة...» (الفتح ٣/ ٥٨٠).

أخرج البخاري عن عبد الرحمٰن بن يزيد قال: «خرجنا مع عبد الله رضي الله عنه إلى مكة، ثم قدمنا جمعاً فصلى الصلاتين: كل صلاة وحدها بأذان وإقامة، والعشاء بينهما. ثم صلى الفجر حين طلع الفجر - قائل يقول طلع الفجر، وقائل يقول لم يطلع الفجر - ثم قال: إن رسول الله ﷺ قال: إن هاتين الصلاتين حولتا عن وقتهما في هذا المكان: المغرب والعشاء، فلا يقدم الناس جمعاً حتى يعتموا، وصلاة الفجر هذه الساعة. ثم وقف حتى أسفر ثم قال: لو أن أمير المؤمنين أفاض الآن أصاب السنّة. فما أدري أقوله كان أسرع أم دفع عثمان رضي الله عنه، فلم يزل يلبي حتى رمى جمرة العقبة يوم النحر».

وقع في رواية جرير بن حازم عن أبي إسحاق عند أحمد من الزيادة في هذا الحديث أن نظير هذا القول صدر من ابن مسعود عند الدفع من عرفة أيضاً ولفظه «لما وقفنا بعرفة غابت الشمس فقال: لو أن أمير المؤمنين أفاض الآن

---

(١) ليس في القطعة المطبوعة من السنن.

كان قد أصاب، قال: فما أدري أكلام ابن مسعود أسرع أو إفاضة عثمان»[١] (الفتح ٣/ ٦٢٠).

قضى عثمان:

قال البخاري: «وقال سعيد بن المسيب: قضى عثمان من اقتضى من حقه قبل أن يفلس فهو له ومن عرف متاعه بعينه فهو أحق به» (الفتح ٥/ ٧٦).

وصله أبو عبيد في (كتاب الأموال) والبيهقي بإسناد صحيح إلى سعيد ولفظه «أفلس مولى لأم حبيبة فاختصم فيه إلى عثمان فقضى» فذكره وقال فيه «قبل أن يبين إفلاسه»[٢] بدل قوله قبل أن يفلس. (الفتح ٥/ ٧٧).

استحلاف الناس عند المنبر:

أخرج الكرابيسي في (أدب القضاء) بسند قوي إلى سعيد بن المسيب قال: «ادعى مدع على آخر أنه اغتصب له بعير، فخاصمه إلى عثمان فأمره عثمان أن يحلف عند المنبر، فأبى أن يحلف وقال: أحلف له حيث شاء غير المنبر، فأبى عليه عثمان أن لا يحلف إلا عند المنبر فغرم له بعيراً مثل بعيره ولم يحلف»[٣] (الفتح ٥/ ٣٣٧).

في الرضاعة:

روى عبد الرزاق عن ابن جريج عن ابن شهاب قال: «فرق عثمان بين ناس تناكحوا بقول امرأة سوداء أرضعتهم»[٤]. (الفتح ٥/ ١٨).

---

(١) المسند ١/ ٤١٠.

(٢) لم أقف عليه في الأموال لأبي عبيد، السنن الكبرى ٦/ ٤٦.

(٣) لم أقف على كتاب أدب القضاة وانظر (تاريخ التراث العربي ١/ ١/ ٤١٢).

(٤) مصنف عبد الرزاق ٧/ ٤٨٢.

في النكاح:

وأخرج الخلال من طريق إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أبيه «عن أبي بكر وعمر وعثمان أنهم كانوا يكرهون الجمع بين القرابة مخافة الضغائن»[(١)] (الفتح ٩/ ٦٠).

في الخلع:

قال البخاري: «وأجاز عثمان الخلع دون عقاص رأسها» (الفتح ٩/ ٣٠٦).

وأثر عثمان هذا رويناه موصولاً في (أمالي أبي القاسم بن بشران) من طريق شريك عن عبد الله بن محمد بن عقيل «عن الربيع بنت معوذ قالت: اختلعت من زوجي بما دون عقاص رأسي فأجاز ذلك عثمان»[(٢)].

وأخرجه البيهقي من طريق روح بن القاسم عن ابن عقيل مطولاً وقال في آخره «فدفعت إليه كل شيء حتى أجفت الباب بيني وبينه»[(٣)].

ووجدت أثر عثمان بلفظ آخر أخرجه ابن سعد في ترجمة الربيع بنت معوذ من طبقات النساء قال أنبأنا يحيى بن عباد حدثنا فليح بن سليمان حدثني عبد الله بن محمد بن عقيل عن الربيع بنت معوذ قالت: «كان بيني وبين ابن عمي كلام، وكان زوجها، قالت فقلت له: لك كل شيء وفارقني. قال: قد فعلت. فأخذ والله كل شيء حتى فراشي، فجئت عثمان وهو محصور فقال: الشرط أملك، خذ كل شيء حتى عقاص رأسها»[(٤)] (الفتح ٩/ ٣٠٨ ـ ٣٠٩).

---

(١) لعله في كتابه الجامع لعلوم أحمد. مخطوط.
(٢) أمالي أبي القاسم بن بشران مخطوط.
(٣) السنن الكبرى ٧/ ٣١٥.
(٤) الطبقات ٨/ ٤٤٨.

المبحث الثامن

الفتنة ومقتل عثمان

قوله ﷺ لعثمان «إن الله سيلبسك قميصاً فلا تخلعه» أخرجه أحمد والترمذي وابن ماجه وصححه ابن حبان[1]. (الفتح ١٢/ ٤١٣).

حصار عثمان وذكر من صلى بالناس:

أخرج البخاري عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمٰن عن عبيد الله بن خيار: «أنه دخل على عثمان بن عفان رضي الله عنه وهو محصور فقال: إنك إمام عامة، ونزل بك ما نرى، ويصلي لنا إمام فتنة ونتحرج. فقال: الصلاة أحسن ما يعمل الناس، فإذا أحسن الناس فأحسن معهم، وإذا أساءوا فاجتنب إساءتهم» (الفتح ٢/ ٢٢١).

قوله: عن حميد بن عبد الرحمٰن/ أي ابن عوف، وفي رواية الإسماعيلي «أخبرني حميد» وأخرجه الإسماعيلي من طريق أخرى عن الأوزاعي، وخالفه يونس بن يزيد فقال: عن الزهري عن عروة أخرجه الإسماعيلي أيضاً[2].

وكذلك رواه معمر عن الزهري أخرجه عمر بن شبة في (كتاب مقتل عثمان) عن غندر عنه ويحتمل أن يكون للزهري فيه شيخان[3].

---

(١) المسند ٦/ ٧٥، ٨٧، ١٤٩، سنن الترمذي ٥/ ٦٢٨، سنن ابن ماجة ١/ ٤١، الإحسان ٩/ ٣١.

(٢) مستخرج الإسماعيلي مفقود.

(٣) تاريخ المدينة ٤/ ١٢١٥، ١٢١٦.

قوله: إمام فتنة/ أي رئيس فتنة، واختلف في المشار إليه بذلك فقيل: هو عبد الرحمٰن بن عديس البلوي أحد رؤوس المصريين الذين حصروا عثمان، قاله ابن وضاح فيما نقله عنه ابن عبد البر وغيره[١].

وقاله ابن الجوزي وزاد: إن كنانة بن بشر أحد رؤوسهم صلى بالناس أيضاً[٢].

قلت: وهو المراد هنا، فإن سيف بن عمر روى حديث الباب في (كتاب الفتوح) من طريق أخرى عن الزهري بسنده فقال فيه «دخلت على عثمان وهو محصور وكنانة يصلي بالناس فقلت كيف ترى»[٣] الحديث.

وقد صلى بالناس يوم حصر عثمان أبو أمامة بن سهل بن حنيف الأنصاري لكن بإذن عثمان، ورواه عمر بن شبة بسند صحيح، ورواه ابن المديني من طريق أبي هريرة[٤].

وكذلك صلى بهم علي بن أبي طالب فيما رواه إسماعيل الخطبي في (تاريخ بغداد) من رواية ثعلبة بن يزيد الحماني قال: فلما كان يوم عيد الأضحى جاء علي فصلى بالناس[٥].

وقال ابن المبارك فيما رواه الحسن الحلواني: لم يصل بهم غيرها. وقال غيره: صلى بهم عدة صلوات وصلى بهم أيضاً سهل بن حنيف. رواه عمر بن شبة بإسناد قوي[٦].

---

(١) الاستيعاب بحاشية الإصابة ٢/ ٤١١.

(٢) لم أجده.

(٣) في تاريخ الطبري عن سيف أن الذي صلى بهم الغافقي ٤/ ٣٥٤.

(٤) تاريخ المدينة ٤/ ١٢١٧.

(٥) لم أقف على تاريخ الخطبي وانظر الموارد، وهو في تاريخ المدينة ٤/ ١٢١٤ - ١٢١٦.

(٦) تاريخ المدينة ٤/ ١٢١٦، ١٢١٨.

وقيل صلى بهم أيضاً أبو أيوب الأنصاري وطلحة بن عبيد الله، وليس واحد من هؤلاء مراداً بقوله إمام فتنة.

قوله: ونتحرج/ في رواية ابن المبارك «وأنا لنتحرج من الصلاة معه».

روى سيف في (الفتوح) عن سهل بن يوسف الأنصاري عن أبيه قال: «كره الناس الصلاة خلف الذين حصروا عثمان إلا عثمان فإنه قال: من دعا إلى الصلاة فأجيبوه»[١].

وروى سعيد بن منصور من طريق مكحول قال: «قالوا لعثمان إنا نتحرج أن نصلي خلف هؤلاء الذين حصروك»[٢] فذكر نحو حديث الزهري. وهذا منقطع إلا أنه اعتضد. (الفتح ٢/ ٢٢١ ـ ٢٢٢).

أخرج البخاري عن الزهري قال حدثني أبو عبيد مولى ابن أزهر أنه شهد العيد يوم الأضحى مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فصلى قبل الخطبة ثم خطب الناس فقال: يا أيها الناس، إن رسول الله ﷺ قد نهاكم عن صيام هذين العيدين: أما أحدهما فيوم فطركم من صيامكم، وأما الآخر فيوم تأكلون من نسككم».

قال أبو عبيد «ثم شهدت العيد مع عثمان بن عفان، وكان ذلك يوم الجمعة، فصلى قبل الخطبة ثم خطب فقال: يا أيها الناس إن هذا يوم قد اجتمع لكم فيه عيدان، فمن أحب أن ينتظر الجمعة من أهل العوالي فلينتظر، ومن أحب أن يرجع فقد أذنت له».

قال أبو عبيد ثم شهدته مع علي بن أبي طالب، فصلى قبل الخطبة، ثم خطب الناس فقال إن رسول الله ﷺ نهاكم أن تأكلوا لحوم نسككم فوق ثلاث» (الفتح ١٠/ ٢٦).

---

(١) لم أقف عليه عند الطبري.

(٢) لم أقف عليه في المطبوع من السنن.

قال ابن حزم: «إنما خطب علي بالمدينة في الوقت الذي كان عثمان حوصر فيه، وكان أهل البوادي قد ألجأتهم الفتنة إلى المدينة وقد أصابهم الجهد»[1].

أما كون علي خطب به وعثمان محصوراً فأخرجه الطحاوي من طريق الليث عن عقيل عن الزهري في هذا الحديث ولفظه «صليت مع علي العيد وعثمان محصور»[2] (الفتح ١٠/ ٣٠).

مناشدة عثمان أثناء الحصار:

قال البخاري: «وقال عثمان: قال النبي ﷺ: «من يشتري بئر رومة فيكون دلوه فيها كدلاء المسلمين».فاشتراها عثمان رضي الله عنه. (الفتح ٥/ ٣٧).

وصله الترمذي والنسائي وابن خزيمة من طريق ثمامة بن حزن بفتح المهملة وسكون الزاي القشيري قال: «شهدت الدار حيث أشرف عليهم عثمان فقال: أنشدكم بالله والإسلام هل تعلمون أن رسول الله ﷺ قدم المدينة وليس بها ماء يستعذب غير بئر رومة فقال: من يشتري بئر رومة يجعل دلوه فيها كدلاء المسلمين بخير له منها في الجنة؟ فاشتريتها من صلب مالي؟ قالوا: اللهم نعم»[3] (الفتح ٥/ ٣٧ ـ ٣٨).

قال البخاري: «وقال عبدان أخبرني أبي عن شعبة عن أبي إسحاق عن أبي عبد الرحمٰن «أن عثمان رضي الله عنه حيث حوصر أشرف عليهم وقال: أنشدكم الله، ولا أنشد إلا أصحاب النبي ﷺ ألستم تعلمون أن رسول الله ﷺ قال: من حفر رومة فله الجنة، فحفرتها؟ ألستم تعلمون أنه قال: من جهز

---

(١) المحلى ٨/ ٥٨.
(٢) شرح معاني الآثار ٤/ ١٨٤.
(٣) سنن الترمذي ٥/ ٦٢٧، سنن النسائي ٦/ ٢٣٥، ساقط من القطعة المطبوعة من صحيح ابن خزيمة.

جيش العسرة فله الجنة، فجهزته؟ قال فصدقوه بما قال» (الفتح ٥/ ٤٧٧).

قوله: وقال عبدان/ كذا للجميع قال أبو نعيم ذكره عن عبدان بلا رواية[١].

وقد وصله الدارقطني والإسماعيلي وغيرهما من طريق القاسم بن محمد المروزي عن عبدان بتمامه[٢].

وأبو إسحاق المذكور في إسناده هو السبيعي، وأبو عبد الرحمٰن هو السلمي.

قال الدارقطني: تفرد بهذا الحديث عثمان والد عبدان عن شعبة، وقد اختلف فيه على أبي إسحاق فرواه زيد بن أبي أنيسة عنه كهذه الرواية أخرجه الترمذي والنسائي[٣].

ورواه عيسى بن يونس عن أبيه عن أبي إسحاق عن أبي سلمة عن عثمان أخرجه النسائي أيضاً[٤]. وتابعه أبو قطن عن يونس أخرجه أحمد[٥].

قلت: وتفرد عثمان والد عبدان لا يضـره فإنه ثقة، واتفاق شعبة وزيد بن أبي أنيسة على روايته هكذا أرجح من انفراد يونس عن أبي إسحاق، إلا أن آل الرجل أعرف به من غيرهم فيتعارض الترجيح فلعل لأبي إسحاق فيه إسنادين. (الفتح ٥/ ٤٧٧).

وقد وقع في رواية النسائي من طريق زيد بن أبي أنيسة المذكورة قال: «لما حصر عثمان في داره واجتمع الناس قام فأشرف عليهم» الحديث.

قوله: أنشدكم الله/ في رواية الأحنف عند النسائي «أنشدكم بالله الذي لا

---

(١) انظر عن الكتاب في مبحث الموارد.
(٢) سنن الدارقطني ٤/ ١٩٩، مستخرج الإسماعيلي مفقود.
(٣) حاشية سنن الدارقطني ٤/ ١٩٩، الترمذي ٥/ ٦٢٥، سنن النسائي ٦/ ٢٣٦.
(٤) سنن النسائي ٦/ ٢٣٦.
(٥) المسند ١/ ٥٩.

إله إلا هو»[1] زاد الترمذي والنسائي من رواية ثمامة بن حزن عن عثمان «أنشدكم الله والإسلام».

قوله: من حفر رومة/ قال ابن بطال: هذا وهم من بعض رواته والمعروف أن عثمان اشتراها لا أنه حفرها[2].

قلت هو المشهور في الروايات فقد أخرجه الترمذي من رواية زيد بن أبي أنيسة عن أبي إسحاق فقال فيه: «هل تعلمون أن رومة لم يكن يشرب من مائها إلا بثمن».

لكن لا يتعين الوهم فقد روى البغوي في (الصحابة) من طريق بشر بن بشير الأسلمي عن أبيه قال: «لما قدم المهاجرون المدينة استنكروا الماء وكانت لرجل من بني غفار عين يقال لها رومة وكان يبيع منها القربة بمد فقال له النبي ﷺ تبيعينيها بعين في الجنة؟ فقال: يا رسول الله ليس لي ولا لعيالي غيرها، فبلغ عثمان رضي الله عنه فاشتراها بخمسة وثلاثين درهم، ثم أتى النبي ﷺ فقال: أتجعل لي فيها ما جعلت له؟ قال: نعم. قال: قد جعلتها للمسلمين»[3].

وإن كانت عيناً فلا مانع أن يحفر فيها عثمان بئراً ولعل العين كانت تجري إلى بئر فوسعها وطواها فنسب حفرها إليه.

قوله فصدقوه بما قال/ في رواية صعصعة بن معاوية التيمي قال: «أرسل عثمان وهو محصور إلى علي وطلحة والزبير وغيرهم فقال: احضروا غداً، فأشرف عليهم» فذكر الحديث بطوله أخرجه سيف في (الفتوح)[4].

---

(١) سنن النسائي ٦/ ٢٣٣.

(٢) شرح البخاري لابن بطال مخطوط.

(٣) معجم الصحابة مخطوط.

(٤) لم أقف عليه في الطبري.

وللنسائي من طريق الأحنف بن قيس أن الذين صدقوه بذلك هم علي بن أبي طالب وطلحة والزبير وسعد بن أبي وقاص.

وقد زاد الترمذي في رواية زيد بن أبي أنيسة أي عن أبي إسحاق في روايته «هل تعلمون أن حراء حين انتفض قال رسول الله ﷺ: أثبت حراء، فليس عليك إلا نبي أو صديق أو شهيد؟ قالوا: نعم». وفي رواية زيد أيضاً ذكر رومة «لم يكن يشرب منها إلا بثمن فابتعتها فجعلتها للفقير والغني وابن السبيل».

وزاد النسائي من طريق الأحنف عن عثمان «فقال اجعلها سقاية للمسلمين وأجرها لك» وزاد في روايته أيضاً «وأشياء عددها».

فمن تلك الأشياء ما وقع في رواية ثمامة بن حزن المذكورة «هل تعلمون أن المسجد ضاق بأهله فقال رسول الله ﷺ: من يشتري بقعة آل فلان فيزيدها في المسجد بخير منها في الجنة؟ فاشتريتها من صلب مالي فأنتم اليوم تمنعوني أن أصلي فيها».

ونحوه لإسحاق بن راهويه وابن خزيمة وابن حبان من طريق أبي سعيد مولى أبي أسيد عن عثمان في قصة مقتله مطولاً[1].

وزاد النسائي من رواية الأحنف بن قيس عن عثمان أنه اشتراها بعشرين ألفاً أو بخمسة وعشرين ألفاً وزاد في ذكر جيش العسرة «فجهزتهم حتى لم يفقدوا عقالاً ولا خطاماً».

وللترمذي من حديث عبد الرحمٰن بن حباب السلمي أنه جهزهم بثلثمائة بعير»[2].

ولأحمد من حديث عبد الرحمٰن بن سمرة «أنه جاء بألف دينار في ثوبه

---

(١) المطالب العالية ٤/ ٢٨٥، وهو ساقط من المطبوع من صحيح ابن خزيمة، الإحسان ٩/ ٣٦.

(٢) سنن الترمذي ٥/ ٦٢٥.

فصبها في حجر النبي ﷺ حين جهز جيش العسرة فقال ﷺ: ما على عثمان ما عمل بعد اليوم»[1].

وأخرج أسد بن موسى في (فضائل الصحابة) من مرسل قتادة «حمل عثمان على ألف بعير وسبعين فرساً في العسرة»[2].

وعند أبي يعلى من وجه آخر ضعيف «فجاء عثمان بسبعمائة أوقية ذهب»[3].

وعند ابن عدي بسند ضعيف جداً عن حذيفة «أن النبي ﷺ استعان عثمان في جيش العسرة فجاء بعشرة آلاف دينار»[4] ولعلها كانت عشرة آلاف درهم، فتوافق رواية عبد الرحمٰن بن سمرة من صرف الدينار بعشرة دراهم.

ومن تلك الأشياء ما وقع في رواية أبي سلمة بن عبد الرحمٰن عن عثمان عند أحمد والنسائي «أنشد الله رجلاً شهد رسول الله ﷺ يوم بيعة الرضوان يقول هذه يد الله وهذه يد عثمان» الحديث..

ومنها ما روى الدارقطني من طريق ثمامة بن حزن عن عثمان أنه قال: «هل تعلمون أن رسول الله ﷺ زوجني ابنتيه واحدة بعد أخرى رضي بي ورضي عني؟ قالوا: نعم»[5].

ومنها ما أخرجه ابن منده من طريق عبيد الحميري قال: «أشرف عثمان فقال: يا طلحة أنشدك الله، أما سمعت رسول الله ﷺ يقول: ليأخذ كل رجل

---

(١) المسند ٥/ ٦٣ مختصراً.
(٢) لم أقف عليه، وانظر قول قتادة في (الرياض النضرة ٢/ ١٧).
(٣) مسند أبي يعلى ١/ ٣٩٠.
(٤) الكامل ١/ ٣٣٤ وقد ساقها ابن حجر بالمعنى ومختصراً.
(٥) سنن الدارقطني ٤/ ١٩٧.

منكم بيد جليسه، فأخذ بيدي فقال: هذا جليسي في الدنيا والآخرة؟ قال: نعم»[1].

وللحاكم في (المستدرك) من طريق أسلم «أن عثمان حين حصر قال لطلحة: أتذكر إذ قال النبي ﷺ: أن عثمان رفيقي في الجنة؟ قال: نعم»[2] (الفتح ٥/ ٤٧٨ ـ ٤٧٩).

وأخرج أحمد والترمذي من حديث عبد الرحمٰن بن حباب السلمي أن عثمان أعان فيها ـ أي في جيش العسرة ـ بثلاثمائة بعير[3].

ومن حديث عبد الرحمٰن بن سمرة أن عثمان أتى فيها بألف دينار فصبها في حجر النبي ﷺ[4].

وفي حديث حذيفة عند ابن عدي «فجاء عثمان بعشرة آلاف دينار» وسنده واه، ولعلها كانت بعشرة آلاف درهم فتوافق رواية ألف دينار. (الفتح ٧/ ٦٧).

شدة وقع قتل عثمان على الصحابة:

أخرج البخاري عن قيس قال: سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل في مسجد الكوفة يقول: «والله لقد رأيتني وإن عمر لموثقي على الإسلام قبل أن يسلم عمر، ولو أن أحداً ارفض للذي صنعتم بعثمان لكان محقوقاً أن يرفض»[5] (الفتح ٧/ ٢١٤، ٢١٦، ١٢/ ٣٣٠).

ذكر ابن التين أن مالكاً روى عن يحيى بن سعيد الأنصاري قال: «لم تترك

---

(١) ابن منده له كتاب في الصحابة مخطوط.
(٢) المستدرك ٣/ ٩٧.
(٣) المسند ٤/ ٧٥.
(٤) سنن الترمذي ٥/ ٦٢٦.
(٥) ارفض أي زال من مكانه. (الفتح ٧/ ٢١٤).

الصلاة في مسجد النبي ﷺ إلا يوم قتل عثمان ويوم الحرة» قال مالك: «ونسيت الثالثة»[1].

(١) لابن التين شرح للبخاري ولم أقف عليه. (الفتح ٧/ ٣٧٧).

الفصل الرابع

خلافة علي رضي الله عنه

المبحث الأول
إسلامه ومنزلته من الرسول وفضائله

نسبه ومولده:

هو ابن عم رسول الله ﷺ شقيق أبيه واسمه عبد مناف على الصحيح[1]. ولد قبل البعثة بعشر سنين على الراجح[2]. وكان قد رباه النبي ﷺ من صغره لقصة مذكورة في السيرة النبوية[3]، فلازمه من صغره فلم يفارقه إلى أن مات. وأمه فاطمة بنت أسد بن هاشم، وكانت ابنة عمة أبيه وهي أول هاشمية ولدت هاشمياً، وقد أسلمت وصحبت وماتت في حياة النبي ﷺ[4].

إسلامه:

وروى يعقوب بن سفيان بإسناد صحيح عن عروة قال: «أسلم علي وهو ابن ثمان سنين»[5].

وقال ابن إسحاق «عشر سنين»[6] وهذا أرجحها، وقيل غير ذلك (الفتح ٧/ ٨٩).

---

(١) المعجم الكبير ١/ ٩٢.
(٢) السير والمغازي لابن إسحاق ص ١٣٧.
(٣) سيرة ابن هشام ١/ ٢٦٣.
(٤) المعجم الكبير ١/ ٩٢، المستدرك ٣/ ١٠٨.
(٥) المعرفة والتاريخ ٣/ ٣٩٩.
(٦) السير والمغازي ص ١٣٧.

أخرج البخاري عن ابن عباس قصة إسلام أبي ذر وفيها «فرآه علي فعرف أنه غريب، فلما رآه تبعه..».

وهذا يدل على أن قصة أبي ذر وقعت بعد المبعث بأكثر من سنتين بحيث يتهيأ لعلي أن يستقل بمخاطبة الغريب ويضيفه، فإن الأصح في سن علي حين المبعث كان عشر سنين وقيل أقل من ذلك، وهذا الخبر يقوي القول الصحيح في سنه. (الفتح ٧/ ٢١٢).

أعماله في عهد النبوة:

مبارزة علي يوم بدر:

أخرج البخاري عن قيس بن عباد عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال: «أنا أول من يجثو بين يدي الرحمٰن للخصومة يوم القيامة» وقال قيس بن عباد «وفيهم أنزلت ﴿ ۞ هَٰذَانِ خَصْمَانِ ٱخْتَصَمُوا۟ فِى رَبِّهِمْ ﴾[1] قال: هم الذين تبارزوا يوم بدر، حمزة وعلي وعبيدة أو ـ أبو عبيدة ـ بن الحارث وشيبة بن ربيعة وعتبة بن ربيعة والوليد بن عتبة».

أخرج البخاري عن قيس بن عباد عن أبي ذر رضي الله عنه قال: «نزلت ﴿ ۞ هَٰذَانِ خَصْمَانِ ٱخْتَصَمُوا۟ فِى رَبِّهِمْ ﴿١٩﴾ ﴾ في ستة من قريش: علي وحمزة وعبيدة بن الحارث وشيبة بن ربيعة وعتبة بن ربيعة والوليد بن عتبة».

أخرج البخاري عن قيس بن عباد قال: «قال علي رضي الله عنه: فينا نزلت هذه الآية ﴿ ۞ هَٰذَانِ خَصْمَانِ ٱخْتَصَمُوا۟ فِى رَبِّهِمْ ﴾».

أخرج البخاري عن قيس بن عباد «سمعت أبا ذر رضي الله عنه يقسم: لنزلت هؤلاء الآيات في هؤلاء الرهط الستة يوم بدر..» نحوه.

أخرج البخاري عن قيس قال: «سمعت أبا ذر يقسم قسماً إن هذه الآية

---

(١) سورة الحج/ الآية ١٩.

﴿هَٰذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ﴾ نزلت في الذين برزوا يوم بدر: حمزة وعلي وعبيدة بن الحارث، وعتبة وشيبة ابني ربيعة والوليد بن عتبة».

أخرج البخاري عن أبي إسحاق «سأل رجل البراء وأنا أسمع قال: أشهد علي بدراً؟ قال: بارز وظاهر» (الفتح ٧/ ٣٤٦).

ذكر ابن إسحاق: أن عبيدة بن الحارث وعتبة بن ربيعة كانا أسن القوم، فبرز عبيدة لعتبة، وحمزة لشيبة، وعلي للوليد[1].

وعند موسى بن عقبة: برز حمزة لعتبة، وعبيدة لشيبة، وعلي للوليد. ثم اتفقا فقتل علي الوليد، وقتل حمزة الذي بارزه، واختلف عبيدة ومن بارزه بضربتين فوقعت الضربة في ركبة عبيدة فمات منها لما رجعوا بالصفراء، ومال حمزة وعلي إلى الذي بارز عبيدة فأعاناه على قتله[2].

وعند الحاكم من طريق عبد خير عن علي: مثل قول موسى بن عقبة[3]، وعند أبي الأسود عن عروة مثله[4].

وأورد ابن سعد من طريق عبيدة السلماني أن شيبة لحمزة وعبيدة لعتبة وعلياً للوليد، ثم قال الليث: إن عتبة لحمزة وشيبة لعبيدة[5] اهـ.

قال بعض من لقيناه: اتفقت الروايات على أن علياً للوليد، وإنما اختلفت في عتبة وشيبة أيهما لعبيدة وحمزة، والأكثر على أن شيبة لعبيدة. قلت: وفي دعوى الاتفاق نظر، فقد أخرج أبو داود من طريق حارثة بن مضرب عن علي قال: «تقدم عتبة وتبعه ابنه وأخوه، فانتدب له شباب من الأنصار، فقال: لا

---

(١) سيرة ابن هشام ٢/ ٢٧٧.
(٢) مغازي موسى بن عقبة ١/ ٢٢٠.
(٣) المستدرك ٣/ ١٩٤ عن حارثة بن مضرب عن علي.
(٤) مغازي عروة ص ١٤١.
(٥) الطبقات ٢/ ١٧.

حاجة لنا فيكم، إنما أردنا بني عمنا، فقال رسول الله ﷺ: قم يا حمزة، قم يا علي، قم يا عبيدة. فأقبل حمزة إلى عتبة وأقبلت إلى شيبة، واختلف بين عبيدة والوليد ضربتان فأثخن كل واحد منهما صاحبه، ثم ملنا على الوليد فقتلناه واحتملنا عبيدة»[١] قلت وهذا أصح الروايات، لكن الذي في السير من أن الذي بارزه على هو الوليد هو المشهور وهو اللائق بالمقام، لأن عبيدة وشيبة كانا شيخين كعتبة وحمزة، بخلاف علي والوليد فكانا شابين.

وقد روى الطبراني بإسناد حسن عن علي قال: «أعنت أنا وحمزة عبيدة بن الحارث على الوليد بن عتبة، فلم يعب النبي ﷺ ذلك علينا»[٢] وهذا موافق لرواية أبي داود والله أعلم. (الفتح ٧/ ٣٤٧).

كتابة علي صلح الحديبية:

أخرج البخاري عن يوسف بن أبي إسحاق عن أبي إسحاق قال حدثني البراء رضي الله عنه «أن النبي ﷺ لما أراد أن يعتمر أرسل إلى أهل مكة يستأذنهم ليدخل مكة، فاشترطوا عليه أن لا يقيم بها إلا ثلاث ليال، ولا يدخلها إلا بجلبان السلاح، ولا يدعو منهم أحداً. قال: فأخذ يكتب الشرط بينهم علي بن أبي طالب، فكتب: هذا ما قضى عليه محمد رسول الله. فقالوا: لو علمنا أنك رسول الله لم نمنعك ولتابعناك، ولكن اكتب: هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله. فقال: أنا والله محمد بن عبد الله، وأنا والله رسول الله. قال: وكان لا يكتب، قال فقال لعلي امح رسول الله. فقال علي: والله لا أمحاه أبداً. قال أرنيه، قال فأراه إياه، فمحاه النبي ﷺ بيده. فلما دخل ومضت الأيام أتوا علياً فقالوا: مر صاحبك فليرتحل، فذكر ذلك علي رضي الله عنه لرسول الله ﷺ، فقال: نعم. فارتحل» (الفتح ٦/ ٣٢٥).

---

(١) سنن أبي داود ٣/ ١١٩.

(٢) مجمع الزوائد ٦/ ٨٢.

أخرج البخاري عن البراء رضي الله عنه قال: «لما اعتمر النبي ﷺ في ذي القعدة فأبى أهل مكة أن يدعوه يدخل مكة حتى قاضاهم على أن يقيم بها ثلاثة أيام، فلما كتبوا الكتاب كتبوا: هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله، قالوا: لا نقر لك بهذا لو نعلم أنك رسول الله ما منعناك شيئاً، ولكن أنت محمد بن عبد الله. فقال: أنا رسول الله، وأنا محمد بن عبد الله. ثم قال لعلي: امح رسول الله. قال علي: لا والله لا أمحوك أبداً. . .» الحديث (الفتح ٧/ ٥٧٠).

وللنسائي من طريق علقمة بن قيس عن علي قال: «كنت كاتب النبي ﷺ يوم الحديبية فكتبت: هذا ما صالح عليه محمد رسول الله، فقال سهيل: لو علمنا أنه رسول الله ما قاتلناه، امحها، فقلت: هو والله رسول الله ﷺ وإن رغم أنفك، لا والله لا أمحوها» وزاد «وقال: أما أن لك مثلها، وستأتيها وأنت مضطر»[1] يشير ﷺ إلى ما وقع لعلي يوم الحكمين فكان كذلك. (الفتح ٧/ ٥٧٥).

بعثه إلى الظعينة المخبرة:

أخرج البخاري عن الحسن بن محمد بن علي أنه سمع عبيد الله بن أبي رافع كاتب علي يقول: «سمعت علياً رضي الله عنه يقول: بعثني رسول الله ﷺ وأنا والزبير والمقداد قال: انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ[2]، فإن بها ظغينة معها كتاب فخذوه منها. فذهبنا تعادى بنا خيلنا حتى أتينا الروضة، فإذا نحن بالظعينة، فقلنا: أخرجي الكتاب. فقالت: ما معي من كتاب، فقلنا: لتخرجن الكتاب أو لنلقين الثياب. فأخرجته من عقاصها، فأتينا به النبي ﷺ، فإذا فيه من حاطب بن أبي بلتعة إلى أناس من المشركين ممن بمكة يخبرهم ببعض أمر النبي ﷺ. فقال النبي ﷺ: «ما هذا يا حاطب. . .» الحديث (الفتح ٨/ ٥٠٢، ٦/ ١٦٦، ٧/ ٥٩٢).

---

(١) خصائص علي ص ٢٠٢.

(٢) روضة خاخ هي موضع بقرب حمراء الأسد من ناحية المدينة (معجم البلدان ٢/ ٣٣٥).

قال الإسماعيلي في آخر الحديث أيضاً: «قال عمرو ـ أي ابن دينار ـ: رأيت ابن أبي رافع وكان كاتباً لعلي»[1] (الفتح ٨/ ٥٠٤).

بعث علي إلى اليمن:

أخرج البخاري عن أبي إسحاق سمعت البراء رضي الله عنه «بعثنا رسول الله ﷺ مع خالد بن الوليد إلى اليمن. قال: ثم بعث علياً بعد ذلك مكانه فقال: مر أصحاب خالد من شاء منهم أن يعقب معك فليعقب، ومن شاء فليقبل. فكنت فيمن عقب معه قال فغنمت أواقي ذوات عدد».

أخرج أحمد وأبو داود والترمذي من طريق أخرى عن علي قال «بعثني النبي ﷺ إلى اليمن فقلت: يا رسول الله تبعثني إلى قوم أسن مني وأنا حديث السن لا أبصر القضاء، قال: فوضع يده على صدري وقال: اللهم ثبت لسانه واهد قلبه، وقال: يا علي إذا جلس إليك الخصمان فلا تقض بينهما حتى تسمع من الآخر» فذكر الحديث[2]. (الفتح ٧/ ٦٦٣).

أورد البخاري هذا الحديث مختصراً، وقد أورده الإسماعيلي من طريق أبي عبيدة بن أبي السفر سمعت إبراهيم بن يوسف. وهو الذي أخرجه البخاري من طريقه فزاد فيه «قال البراء: فكنت ممن عقب معه، فلما دنونا من القوم خرجوا إلينا، فصلى بنا علي وصفنا صفاً واحداً ثم تقدم بين أيدينا فقرأ عليهم كتاب رسول الله ﷺ، فأسلمت همدان جميعاً، فكتب علي إلى رسول الله ﷺ بإسلامهم، فلما قرأ الكتاب خر ساجداً، فرفع رأسه وقال: السلام على همدان»[3].

---

(١) مستخرج الإسماعيلي مفقود.

(٢) المسند ١/ ١١١، ١٤٩، سنن أبي داود ٤/ ١١، سنن الترمذي ٣/ ٦١٣ وقد ذكرها هنا باختصار.

(٣) مستخرج الإسماعيلي مفقود.

أخرج البخاري عن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال: «بعث النبي ﷺ علياً إلى خالد ليقبض الخمس، وكنت أبغض علياً وقد اغتسل، فقلت لخالد: ألا ترى إلى هذا؟ فلما قدمنا على النبي ﷺ ذكرت ذلك له، فقال: يا بريدة أتبغض علياً؟ فقلت: نعم. قال: لا تبغضه، فإن له في الخمس أكثر من ذلك» (الفتح ٧/ ٦٦٤).

هكذا وقع مختصراً، وقد أورده الإسماعيلي من طرق إلى روح بن عبادة الذي أخرجه البخاري من طريقه فقال في سياقه «بعث علياً إلى خالد ليقسم الخمس» وفي رواية له «ليقسم الفيء فاصطفى علي منه لنفسه سبيئة» وفي رواية له «فأخذ منه جارية ثم أصبح يقطر رأسه، فقال خالد لبريدة: ألا ترى ما صنع هذا؟ قال بريدة: وكنت أبغض علياً»[1].

ولأحمد من طريق عبد الجليل عن عبد الله بن بريدة عن أبيه «أبغضت علياً بغضاً لم أبغضه أحداً، وأحببت رجلاً من قريش لم أحبه إلا على بغضه علياً، قال: فأصبنا سبياً فكتب ـ أي الرجل ـ إلى النبي ﷺ: ابعث إلينا من يخمسه، قال: فبعث إلينا علياً، وفي السبي وصيفة هي أفضل السبي، قال فخمس وقسم، فخرج رأسه يقطر، فقلت؟ يا أبا الحسن ما هذا؟ فقال: ألم تر إلى الوصيفة، فإنها صارت في الخمس، ثم صارت في آل محمد، ثم صارت في آل علي فوقعت بها»[2].

قوله: فلما قدمنا على النبي/ في رواية عبد الجليل «فكتب الرجل إلى النبي ﷺ بالقصة، فقلت: ابعثني فبعثني فجعل يقرأ الكتاب ويقول صدق».

قوله: فقال: يا بريدة أتبغض علياً؟ فقلت نعم قال: لا تبغضه/ زاد في رواية عبد الجليل «وإن كنت تحبه فازدد له حباً».

قوله: فإن له في الخمس أكثر من ذلك/ في رواية عبد الجليل «فوالذي نفس محمد بيده لنصيب آل علي في الخمس أفضل من وصيفه» وزاد «قال فما

---

(١) مستخرج الإسماعيلي مفقود.

(٢) المسند ٥/ ٣٥٠.

كان أحد من الناس أحب إلي من علي».

وأخرج أحمد هذا الحديث من طريق أجلح الكندي عن عبد الله بن بريدة بطوله وزاد في آخره «لا تقع في علي فإنه مني وأنا منه وهو وليكم بعدي»[1].

وأخرجه أحمد أيضاً والنسائي من طريق سعيد بن عبيدة عن عبد الله بن بريدة مختصراً وفي آخره «فإذا النبي ﷺ قد احمر وجهه يقول: من كنت وليه فعلي وليه»[2].

وأخرجه الحاكم من هذا الوجه مطولاً وفيه قصة الجارية نحو رواية عبد الجليل[3] وهذه طرق يقوي بعضها بعضاً. (الفتح ٧/ ٦٦٤ ـ ٦٦٥).

أخرج البخاري عن أبي سعيد الخدري قال: «بعث علي بن أبي طالب رضي الله عنه إلى رسول الله ﷺ من اليمن بذهبية في أديم مقروظ لم تحصل من ترابها، قال فقسمها بين أربعة نفر: بين عيينة بن بدر، وأقرع بن حابس، وزيد الخيل، والرابع إما علقمة، وإما عامر بن الطفيل. فقال رجل من أصحابه: كنا نحن أحق بهذا من هؤلاء...» الحديث. (الفتح ٧/ ٦٦٥).

هم علي أن يتزوج على فاطمة:

أخرج البخاري عن ابن شهاب أن علي بن حسين حدثه: «أنهم حين قدموا المدينة من عند يزيد بن معاوية مقتل حسين بن علي رحمة الله عليه، لقيه المسور بن مخرمة فقال له: هل لك إلي من حاجة تأمرني بها؟ فقلت له: لا. فقال: فهل أنت معطي سيف رسول الله ﷺ فإني أخاف أن يغلبك القوم عليه، وأيم الله لئن أعطيتنيه لا يخلص إليهم أبداً حتى تبلغ نفسي. إن علي بن أبي طالب خطب ابنة أبي جهل على فاطمة عليها السلام، فسمعت رسول الله ﷺ يخطب الناس في ذلك على منبره هذا ـ وأنا يومئذ المحتلم ـ فقال: إن فاطمة

---

(١) فضائل الصحابة ٢/ ٢٨٨.

(٢) المسند ٥/ ٣٥٠، فضائل الصحابة ٢/ ٦٨٩، خصائص علي ٩٨.

(٣) المستدرك ٣/ ١١٠.

مني، وأنا أتخوف أن تفتن في دينها. ثم ذكر صهراً له من بني عبد شمس فأثنى عليه في مصاهرته إياه قال: حدثني فصدقني، ووعدني فوفى لي، وإني لست أحرم حلالاً ولا أحل حراماً، ولكن والله لا تجتمع بنت رسول الله ﷺ وبنت عدو الله أبداً» (الفتح ٦/ ٢٤٥، ٧/ ١٠٧، ٩/ ٢٣٨).

فضائله ومنزلته من الرسول[١]:

مؤاخاة الرسول ﷺ لعلي:

وأنكر ابن تيمية - في كتاب (الرد على ابن المطهر) الرافضي - المؤاخاة بين المهاجرين وخصوصاً مؤاخاة النبي ﷺ لعلي قال: لأن المؤاخاة شرعت لأرفاق بعضهم بعضاً، ولتأليف قلوب بعضهم على بعض فلا معنى لمؤاخاة النبي لأحد منهم ولا لمؤاخاة مهاجري، لمهاجري[٢]. وهذا رد للنص بالقياس وإغفال عن حكمة المؤاخاة؛ لأن بعض المهاجرين كان أقوى من بعض بالمال والعشيرة والقوى. فآخى بين الأعلى والأدنى ليرتفق الأدنى بالأعلى ويستعين الأعلى بالأدنى؛ وبهذا تظهر مؤاخاته ﷺ لعلي؛ لأنه هو الذي كان يقوم به من عهد الصبا من قبل البعثة واستمر، وكذا مؤاخاة حمزة وزيدبن حارثة لأن زيداً مولاهم فقد ثبت أخوتهما وهما من المهاجرين[٣].

وأخرج الحاكم وابن عبد البر بسند حسن عن أبي الشعثاء عن ابن عباس «آخى النبي ﷺ بين الزبير وابن مسعود» وهما من المهاجرين»[٤].

---

(١) وقد روينا عن الإمام أحمد قال: ما بلغنا عن أحد من الصحابة ما بلغنا عن علي بن أبي طالب. (الفتح ٧/ ٩٣). انظر (المستدرك ٣/ ١٠٧) وقد مضى أيضاً حديث حراء في فصل أبي بكر.

(٢) منهاج السنة ٢/ ١٤٨.

(٣) الصحيح مع الفتح ٥/ ٣٥٨، ٧/ ٥٧١.

(٤) المستدرك ٣/ ٣٦٠، (الاستيعاب بحاشية الإصابة ١/ ٥٨١) وذكر أن ذلك كان بمكة، وفي المدينة آخى بين الزبير وبين سلمة بن وقش من الأنصار.

قلت: وأخرجه الضياء في المختارة من المعجم الكبير للطبراني[1].

وابن تيمية يصرح بأن أحاديث المختارة أصح وأقوى من أحاديث المستدرك.

وقصة المؤاخاة الأولى أخرجها الحاكم من طريق جميع بن عمير عن ابن عمر «آخى رسول الله ﷺ بين أبي بكر وعمر وبين طلحة والزبير، وبين عبد الرحمٰن بن عوف وعثمان ـ وذكر جماعة قال ـ فقال علي: يا رسول الله إنك آخيت بين أصحابك فمن أخي؟ قال: أنا أخوك»[2] وإذا انضم هذا إلى ما تقدم تقوى به. (الفتح ٧/٣١٨).

أخرج البخاري عن إبراهيم بن سعد عن أبيه قال: «قال النبي ﷺ لعلي: أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى؟» (الفتح ٧/٨٨، ٧١٦).

قوله: أما ترضى أن تكون../ وفي رواية سعيد بن المسيب عن سعد «فقال علي رضيت رضيت» أخرجه أحمد[3].

ولابن سعد من حديث البراء وزيد بن أرقم في نحو هذه القصة قال: «بلى يا رسول الله، قال: فإنه كذلك» وفي أول حديثهما أنه عليه الصلاة والسلام قال لعلي «لا بد أن أقيم أو تقيم، فأقام علي فسمع ناساً يقولون: إنما خلفه لشيء كرهه منه، فاتبعه فذكر له ذلك فقال له» الحديث[4]، وإسناده قوي.

ووقع في رواية عامر بن سعد بن أبي وقاص عند مسلم والترمذي قال: «قال معاوية لسعد: ما منعك أن تسب أبا تراب؟ قال أما ما ذكرت ثلاثاً قالهن له رسول الله ﷺ فلن أسبه» فذكر هذا الحديث[5].

---

(١) المعجم الكبير ١٢/١٧٩.

(٢) المستدرك ٣/١٤.

(٣) المسند ١/١٧٥.

(٤) الطبقات ٣/٢٤.

(٥) صحيح مسلم ٤/١٨٧١، سنن الترمذي ٥/٦٣٨ والحديث أخرجه جمع من أهل =

وعند أبي يعلى عن سعد من وجه آخر لا بأس به قال لو وضع المنشار على مفرقي على أن أسب علياً ما سببته أبداً»[1].

وهذا الحديث أعني حديث الباب دون الزيادة روى عن النبي ﷺ عن غير سعد، من حديث عمر وعلي نفسه وأبي هريرة وابن عباس وجابر بن عبد الله والبراء وزيد بن أرقم وأبي سعيد وأنس وجابر بن سمرة وحبشي بن جنادة وماوية وأسماء بنت عميس وغيرهم، وقد استوعب طرقه ابن عساكر في ترجمة علي[2].

وقريب من هذا الحديث في المعنى حديث جابر بن سمرة قال: «قال رسول الله ﷺ لعلي: من أشقى الأولين؟ قال: عاقر الناقة، قال: فمن أشقى الآخرين؟ قال الله ورسوله أعلم. قال: قاتلك» أخرجه الطبراني[3].

وله شاهد من حديث عمار بن ياسر عند أحمد، ومن حديث صهيب عند الطبراني، وعن علي نفسه عند أبي يعلى بإسناد لين، وعند البزار بإسناد جيد[4].

وأما حديث «من كنت مولاه فعلي مولاه» فقد أخرجه الترمذي والنسائي، وهو كثير الطرق جداً[5]. (الفتح ٧/ ٩٣).

= العلم. انظر خصائص علي ص ٣٧ وما بعدها.

(١) لم أقف عليه في مسنده، وانظر المطالب العالية ٤/ ٦٤.

(٢) تاريخ دمشق ١٢/ ١٠١، وهو أيضاً في خصائص علي من طرق كثيرة.

(٣) المعجم الكبير ٢/ ٢٤٧ وعنده من أشقى ثمود، وأخرجه النسائي وغيره انظر خصائص علي ص ١٦٣.

(٤) المسند ٤/ ٢٦٣، الطبراني ٨/ ٣٨، مجمع الزوائد ٩/ ١٣٦ والحديث له طرق كثيرة عن هؤلاء غير ما ذكر ابن حجر. انظر الخصائص ص ١٦٤.

(٥) الترمذي ٥/ ٦٣٣، النسائي خصائص علي ص ٩٩، وقد استوعبها ابن عقدة في كتاب مفرد، وكثير من أسانيدها صحاح وحسان. (الفتح ٧/ ٩٣).

حديث الراية:

أخرج البخاري عن سهل بن سعد رضي الله عنه سمع النبي ﷺ يقول يوم خيبر: «لأعطين الراية غداً رجلاً يفتح الله على يديه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله. فبات الناس ليلتهم أيهم يعطى، فغدوا كلهم يرجوه، فقال: أين علي؟ فقيل يشتكي عينيه، فبصق في عينيه ودعا له فبرأ كأن لم يكن به وجع، فأعطاه، فقال: أقاتلهم حتى يكونوا مثلنا، فقال: انفذ على رسلك حتى تنزل بساحتهم، ثم ادعهم إلى الإسلام، وأخبرهم بما يجب عليهم، فوالله لأن يهدي الله بك رجلاً خير لك من أن يكون لك حمر النعم» (الفتح ٦/ ١٦٨، ١٣٠، ١٤٧، ٧/ ٨٧).

أخرج البخاري عن سلمة رضي الله عنه قال: «كان علي رضي الله عنه تخلف عن النبي ﷺ في خيبر، وكان رمداً، فقال: أنا أتخلف عن النبي ﷺ؟ فلحق به. فلما بتنا الليلة التي فتحت قال: لأعطين الراية غداً ـ أو ليأخذن الراية غداً ـ رجل يحبه الله ورسوله يفتح عليه. فنحن نرجوها. فقيل: هذا علي فأعطاه، ففتح عليه».

أخرج البخاري عن أبي حازم قال أخبرني سهل بن سعد رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال يوم خيبر: «لأعطين هذه الراية غداً رجلاً يفتح الله على يديه، يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله. قال: فبات الناس يدوكون ليلتهم: أيهم يعطاها؟ فلما أصبح الناس غدوا على رسول الله ﷺ كلهم يرجو أن يعطاها، فقال: أين علي بن أبي طالب؟ فقيل: هو يا رسول الله يشتكي عينيه. قال فأرسلوا إليه فأتى به فبصق رسول الله ﷺ في عينيه ودعا له فبرأ حتى كأن لم يكن به وجع، فأعطاه الراية. فقال علي: يا رسول الله، أقاتلهم حتى يكونوا مثلنا. فقال: أنفذ على رسلك حتى تنزل بساحتهم، ثم ادعهم إلى الإسلام، وأخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فيه، فوالله لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير لك من أن يكون لك حمر النعم» (الفتح ٧/ ٥٤٤).

قوله: وكان رمداً/ في حديث علي عند ابن أبي شيبة «أرمد»[1].

وفي حديث جابر عند الطبراني في الصغير «أرمد شديد الرمد»[2] وفي حديث ابن عمر عند أبي نعيم في (الدلائل) «أرمد لا يبصر»[3].

قوله: لأعطين الراية غداً/ وقع في هذه الرواية اختصار، وهو عند أحمد والنسائي وابن حبان والحاكم من حديث بريدة بن الحصيب قال: «لما كان يوم خيبر أخذ أبو بكر اللواء فرجع ولم يفتح له، فلما كان الغد أخذه عمر فرجع ولم يفتح له، وقتل محمود بن سلمة، فقال النبي ﷺ: «لأدفعن لوائي غداً إلى رجل» الحديث[4].

وعند ابن إسحاق نحوه من وجه آخر[5].

وفي الباب عن أكثر من عشرة من الصحابة سردهم الحاكم في (الإكليل) وأبو نعيم والبيهقي في (الدلائل)[6]. (الفتح ٧/ ٥٤٤).

قوله: يحبه الله ورسوله/ زاد في حديث سهل بن سعد «ويحب الله ورسوله».

وفي رواية ابن إسحاق «ليس بفرار» وفي حديث بريدة «لا يرجع حتى يفتح الله له».

---

(١) المصنف ١٢/ ٦٣.
(٢) مجمع الزوائد ٦/ ١٥١.
(٣) لم أقف عليه في دلائل النبوة.
(٤) المسند ٥/ ٣٥٣ والفضائل ٢/ ٥٩٣، خصائص علي ص ٤٠، الإحسان ٩/ ٤٣، ٤٤ وهو من غير الطريق التي ذكرها، المستدرك ٣/ ٤٣٧.
(٥) سيرة ابن هشام ٣/ ٣٤٩.
(٦) الإكليل مفقود، ولم أقف عليه في دلائل أبي نعيم، دلائل النبوة للبيهقي ٤/ ٢٠٥ ـ ٢١٣، وأيضاً سردهم النسائي انظر الخصائص ٣٧ وما بعدها.

قوله فنحن نرجوها/ في حديث سهل «فبات الناس يدوكون ليلتهم أيهم يعطاها».

وعند مسلم من حديث أبي هريرة «أن عمر قال: ما أحببت الإمارة إلا يومئذ»[1].

وفي حديث بريدة «فما منا رجل له منزلة عند رسول الله ﷺ إلا وهو يرجو أن يكون ذلك الرجل، حتى تطاولت أنا لها، فدعا علياً وهو يشتكي عينه فمسحها، ثم دفع إليه اللواء».

ولمسلم من طريق إياس بن سلمة عن أبيه قال: «فأرسلني إلى علي قال: فجئت به أقوده أرمد فبزق في عينه فبرأ»[2].

قوله: فبرأ/ وعند الحاكم من حديث علي نفسه قال: «فوضع رأسي في حجره ثم بزق في إلية راحته فدلك بها عيني»[3].

وعند بريدة في (الدلائل) للبيهقي «فما وجعها علي حتى مضى لسبيله» أي مات[4].

وعند الطبراني من حديث علي «فما رمدت ولا صدعت مذ دفع النبي ﷺ إلي الراية يوم خيبر» وله من وجه آخر «فما اشتكيتها حتى الساعة. قال: ودعا لي فقال: اللهم أذهب عنه الحر والقر، قال فما اشتكيتهما حتى يومي هذا»[5].

قوله: فأعطاها ففتح عليه/ في حديث سهل «فأعطاه الراية».

---

(١) صحيح مسلم ٤/ ١٨٧٢.
(٢) صحيح مسلم ٣/ ١٤٤١.
(٣) لم أجده في المستدرك.
(٤) دلائل النبوة ٤/ ٢١٠.
(٥) مجمع الزوائد ٩/ ١٢٤.

وفي حديث أبي سعيد عند أحمد «فانطلق حتى فتح الله عليه خيبر وفدك وجاء بعجوتها»[1] (الفتح ٧/ ٥٤٥).

قوله: ثم ادعهم إلى الإسلام/ ووقع في حديث أبي هريرة عند مسلم «فقال علي: يا رسول الله علام أقاتل الناس؟ قال: قاتلهم حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله».

ذكر ابن إسحاق من حديث أبي رافع قال: «خرجنا مع علي حين بعثه رسول الله ﷺ برايته فضربه رجل من يهود فطرح ترسته، فتناول علي باباً كان عند الحصن فتترس به عن نفسه حتى فتح الله عليه، فلقد رأيتني أن في سبعة أنا ثامنهم نجهد على أن نقلب ذلك الباب فما نقلبه»[2].

وللحاكم من حديث جابر «أن علياً حمل الباب يوم خيبر، وأنه جرب بعد ذلك فلم يحمله أربعون رجلاً»[3].

وزاد مسلم في حديث إياس بن سلمة عن أبيه «وخرج مرحب فقال: قد علمت خيبر أني مرحب، الأبيات. فقال علي: أنا الذي سمتني أمي حيدرة» الأبيات. «فضرب رأس مرحب فقتله، فكان الفتح على يديه» وكذا في حديث بريدة.

وخالف ذلك أهل السير فجزم ابن إسحاق وموسى بن عقبة والواقدي بأن الذي قتل مرحباً هو محمد بن سلمة[4].

وكذا روى أحمد بإسناد حسن عن جابر[5].

---

(١) المسند ٣/ ١٦ وزاد (وقديدها).

(٢) سيرة ابن هشام ٣/ ٣٤٩.

(٣) لم أقف عليه في المستدرك.

(٤) سيرة ابن هشام ٣/ ٣٤٨.

(٥) المسند ٣/ ٣٨٥.

وقيل إن محمد بن مسلمة كان بارزه فقطع رجليه فأجهز عليه علي، وقيل إن الذي قتله هو الحارث أخو مرحب فاشتبهوا على بعض الرواة، فإن يكن كذلك وإلا فما في الصحيح مقدم على ما سواه، ولا سيما وقد جاء من حديث بريدة أيضاً. (الفتح ٧/ ٥٤٦ ـ ٥٤٧).

سدوا الأبواب إلا باب علي:

جاء في سد الأبواب التي حول المسجد أحاديث يخالف ظاهرها حديث الباب ـ أي في باب أبي بكر ـ منها حديث سعد بن أبي وقاص قال: «أمرنا رسول الله ﷺ بسد الأبواب الشارعة في المسجد وترك باب علي» أخرجه أحمد والنسائي وإسناده قوي[1]، وفي رواية للطبراني في (الأوسط) رجالها ثقات من الزيادة «فقالوا يا رسول الله سددت أبوابنا، فقال: ما أنا سددتها ولكن الله سدها»[2].

وعن زيد بن أرقم قال: «كان لنفر من الصحابة أبواب شارعة في المسجد، فقال رسول الله ﷺ: سدوا هذه الأبواب إلا باب علي، فتكلم ناس في ذلك فقال رسول الله ﷺ: إني والله ما سددت شيئاً ولا فتحته ولكن أمرت بشيء فاتبعته» أخرجه أحمد والنسائي والحاكم ورجاله ثقات[3].

وعن ابن عباس قال: «أمر رسول الله ﷺ بأبواب المسجد فسدت إلا باب علي» وفي رواية «وأمر بسد الأبواب غير باب علي فكان يدخل المسجد وهو جنب ليس له طريق غيره» أخرجهما أحمد والنسائي ورجالهما ثقات[4].

---

(١) المسند ١/ ١٧٥، خصائص علي ٦٢.

(٢) مجمع الزوائد ٩/ ١١٤.

(٣) المسند ٤/ ٣٦٩، خصائص علي ٥٩، المستدرك ٣/ ١٢٥ وغيرهم كما في الخصائص. وقد اختصره ابن حجر.

(٤) المسند ١/ ٣٣١، خصائص علي ٦٤.

وعن جابر بن سمرة قال: «أمرنا رسول الله ﷺ بسد الأبواب كلها غير باب علي، فربما مر فيه وهو جنب» أخرجه الطبراني[1].

وعن ابن عمر قال: «كنا نقول في زمن رسول الله ﷺ: رسول الله ﷺ خير الناس ثم أبو بكر ثم عمر، ولقد أعطي علي بن أبي طالب ثلاث خصال لأن يكون لي واحدة منهن أحب إلي من حمر النعم: زوجه رسول الله ﷺ ابنته وولدت له، وسد الأبواب إلا بابه في المسجد، وأعطاه الراية يوم خيبر» أخرجه أحمد وإسناده حسن[2].

وأخرج النسائي من طريق العلاء بن عرار قال: «فقلت لابن عمر: أخبرني عن علي وعثمان ـ فذكر الحديث وفيه ـ وأما علي فلا تسأل عنه أحداً وانظر إلى منزلته من رسول الله ﷺ، قد سد أبوابنا في المسجد وأقر بابه»[3] ورجاله رجال الصحيح إلا العلاء وقد وثقه يحيى بن معين وغيره[4]. وهذه الأحاديث يقوي بعضها بعضاً وكل طريق منها صالح للاحتجاج فضلاً عن مجموعها.

وقد أورد ابن الجوزي هذا الحديث في (الموضوعات)، أخرجه من حديث سعد بن أبي وقاص وزيد بن أرقم وابن عمر مقتصراً على بعض طرقه عنهم، وأعله ببعض من تكلم فيه من رواته، وليس ذلك بقادح لما ذكرت من كثرة الطرق، وأعله أيضاً بأنه مخالف للأحاديث الصحيحة الثابتة في باب أبي بكر وزعم أنه من وضع الرافضة قابلوا به الحديث الصحيح في باب أبي بكر[5]. انتهى.

---

(١) المعجم الكبير للطبراني ٢/ ٢٤٦ وقد اختصره ابن حجر.

(٢) المسند ٢/ ٢٦.

(٣) خصائص علي ١٢٣.

(٤) تهذيب التهذيب ٨/ ١٨٩.

(٥) الموضوعات ١/ ٣٦٤ ـ ٣٦٦.

وأخطأ في ذلك خطأً شنيعاً فإنه سلك في ذلك رد الأحاديث الصحيحة بتوهمه المعارضة، مع أن الجمع بين القصتين ممكن، وقد أشار إلى ذلك البزار في مسنده فقال: ورد من روايات أهل الكوفة بأسانيد حسان في قصة علي، وورد من روايات أهل المدينة في قصة أبي بكر، فإن ثبتت روايات أهل الكوفة فالجمع بينهما بما دل عليه حديث أبي سعيد الخدري[١].

يعني الذي أخرجه الترمذي أن النبي ﷺ قال: «لا يحل لأحد أن يطرق هذا المسجد جنباً غيري وغيرك»[٢] والمعنى أن باب علي كان إلى جهة المسجد ولم يكن لبيته باب غيره فلذلك لم يؤمر بسده.

ويؤيد ذلك ما أخرجه إسماعيل القاضي في (أحكام القرآن) من طريق المطلب بن عبد الله بن حنطب «أن النبي ﷺ لم يأذن لأحد أن يمر في المسجد وهو جنب إلا لعلي بن أبي طالب لأن بيته كان في المسجد»[٣].

ومحصل الجمع أن الأمر بسد الأبواب وقع مرتين، ففي الأولى استثنى علي لما ذكره، وفي الأخرى استثنى أبو بكر، ولكن لا يتم ذلك إلا بأن يحمل ما في قصة علي على الباب الحقيقي وما في قصة أبي بكر على الباب المجازي والمراد به الخوخة كما صرح به في بعض طرقه، وكأنهم لما أمروا بسد الأبواب سدوها وأحدثوا خوخاً يستقربون الدخول إلى المسجد منها فأمروا بعد ذلك بسدها، فهذه طريقة لا بأس بها في الجمع بين الحديثين، وبها جمع بين الحديثين المذكورين أبو جعفر الطحاوي في (مشكل الآثار)[٤] وهو في أوائل الثلث الثالث منه، وأبو بكر الكلاباذي في (معاني الأخبار) وصرح بأن بيت أبي بكر كان له باب من خارج المسجد وخوخة إلى داخل المسجد، وبيت علي

---

(١) لم أقف عليه في مسنده ولا في زوائده.

(٢) سنن الترمذي ٢/ ٦٣٩.

(٣) لم أجده وانظر الموارد.

(٤) لم أقف عليه في مشكل الآثار.

لم يكن له باب إلا من داخل المسجد، والله أعلم[1]. (الفتح ٧/ ١٨ ـ ١٩).

تلقيبه بأبي تراب:

أخرج البخاري عن أبي حازم «أن رجلاً جاء إلى سهل بن سعد فقال: هذا فلان ـ لأمير المدينة ـ يدعو علياً عند المنبر. قال فيقول ماذا؟ قال: يقول له أبو تراب، فضحك. قال: والله ما سماه إلا النبي ﷺ، وما كان له اسم أحب إليه منه. فاستطعمت الحديث سهلاً وقلت: يا أبا عباس كيف ذلك؟ قال: دخل علي على فاطمة، ثم خرج فاضطجع في المسجد، فقال النبي ﷺ أين ابن عمك؟ قالت: في المسجد، فخرج إليه فوجد رداءه قد سقط عن ظهره وخلص التراب إلى ظهره، فجعل يمسح التراب عن ظهره فيقول: اجلس يا أبا تراب. مرتين» (الفتح ٧/ ٨٨).

قوله يدعو علياً عند المنبر../ في رواية الطبراني من وجه آخر عن عبد العزيز بن أبي حازم «يدعوك لتسب علياً»[2].

قوله: أين ابن عمك؟../ في رواية الطبراني «كان بيني وبينه شيء فغضبني».

قوله: اجلس يا أبا تراب. مرتين/ ظاهره أن ذلك أول ما قال له ذلك، وروى ابن إسحاق من طريقه وأحمد من حديث عمار بن ياسر قال: «نمت أنا وعلي في غزوة العشيرة في نخل فما أفقنا إلا بالنبي ﷺ يحركنا برجله يقول لعلي: قم يا أبا تراب لما يرى عليه من التراب»[3] وهذا إن ثبت حمل على أنه خاطبه بذلك في هذه الكائنة الأخرى.

ويروى من حديث ابن عباس أن سبب غضب علي كان لما آخى النبي ﷺ

---

(١) لم أقف عليه.

(٢) المعجم الكبير ٦/ ١٤٩.

(٣) سيرة ابن هشام ٢/ ٢٤٩ ذكره هنا بالمعنى، المسند ٤/ ٢٦٣.

بين أصحابه ولم يؤاخ بينه وبين أحد فذهب إلى المسجد، فذكر القصة وقال في آخرها «قم فأنت أخي» أخرجه الطبراني[1].

وعند ابن عساكر نحوه من حديث جابر بن سمرة[2]. وحديث الباب أصح، ويمتنع الجمع بينهما لأن قصة المؤاخاة كانت أول ما قدم النبي ﷺ المدينة، وتزويج علي بفاطمة ودخوله عليها كان بعد ذلك بمدة. (الفتح ٧/ ٩٠).

تحديث ابن عمر بمناقبه:

أخرج البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رجلاً جاءه فقال: «يا أبا عبد الرحمٰن.. فما قولك في علي وعثمان؟ قال ابن عمر: ما قولي في علي وعثمان؟ أما عثمان فكان الله قد عفا عنه، فكرهتم أن يعفو عنه، وأما علي فابن عم رسول الله ﷺ وختنه ـ وأشار بيده ـ وهذه ابنته أو بنته حيث ترون» (الفتح ٨/ ١٦٠).

أخرج البخاري عن سعد بن عبيدة قال: «جاء رجل إلى ابن عمر فسأله عن عثمان، فذكر عن محاسن عمله، قال: لعل ذلك يسوؤك؟ قال: نعم. قال: فأرغم الله بأنفك. ثم سأله عن علي فذكر محاسن عمله قال: هو ذاك، بيته أوسط بيوت النبي ﷺ. ثم قال: لعل ذاك يسوؤك؟ قال: أجل. قال: فأرغم الله بأنفك، انطلق فاجهد علي جهدك» (الفتح ٧/ ٨٨).

قوله: هو ذاك، بيته أوسط../ وقع عند النسائي من طريق عطاء بن السائب عن سعد بن عبيدة في هذا الحديث «فقال لا تسأل عن علي ولكن انظر إلى بيته من بيوت النبي ﷺ» وله من رواية العلاء بن عيزار قال سألت ابن عمر عن علي فقال: «انظر إلى منزله من نبي الله ﷺ ليس في المسجد غير

(١) المعجم الكبير ١١/ ٧٥ مجمع الزوائد ٩/ ١١١.
(٢) تاريخ دمشق ١٢/ ٦٩ ب ولكنها عن غير جابر.

بيته»[1].

قوله: فاجهد علي جهدك/ وقع في رواية عطاء «قال فقال الرجل: فإني أبغضه، فقال له ابن عمر: أبغضك الله تعالى» (الفتح ٧/ ٩١).

حبه من الإيمان:

أخرج مسلم من حديث علي نفسه قال: «والذي فلق الحبة وبرأ النسمة إنه لعهد النبي ﷺ أن لا يحبك إلا مؤمن ولا يبغضك إلا منافق»[2] وله شاهد من حديث أم سلمة عند أحمد[3]. (الفتح ٧/ ٨٩).

نفي علي أن يكون عنده شيء خاص به:

أخرج البخاري عن أبي جحيفة قال: قلت لعلي: «هل عندكم كتاب؟ قال: لا، إلا كتاب الله، أو فهم أعطيه رجل مسلم، أو ما في هذه الصحيفة. قال قلت: فما في هذه الصحيفة؟ قال: العقل وفكاك الأسير ولا يقتل مسلم بكافر» (الفتح ١/ ٢٤٦، ٦/ ١٩٣، ١٢/ ١٣٦، ٢٧٢).

وفي مسند إسحاق بن راهويه عن جرير عن مطرف «هل علمت شيئاً من الوحي»[4].

وإنما سأله أبو جحيفة عن ذلك لأن جماعة من الشيعة كانوا يزعمون أن عند أهل البيت ـ لا سيما علي ـ أشياء من الوحي خصهم النبي ﷺ بها لم يطلع غيرهم عليها. وقد سأل علياً عن هذه المسألة أيضاً قيس بن عباد ـ وهو بضم المهملة وتخفيف الموحدة ـ والأشتر النخعي وحديثهما في مسند النسائي[5].

---

(١) خصائص علي ١٢٣.

(٢) صحيح مسلم ١/ ٨٦.

(٣) الفضائل ٢/ ٦٥٠.

(٤) ساقط من القطعة المطبوع في مسند إسحاق.

(٥) سنن النسائي الصغرى ٨/ ١٩، ٢٤.

قوله: إلا كتاب الله/ . . . روى أحمد بإسناد حسن من طريق طارق بن شهاب قال: «شهدت علياً على المنبر وهو يقول: والله ما عندنا كتاب نقرؤه عليكم إلا كتاب الله وهذه الصحيفة»[1].

قوله: الصحيفة/ وللنسائي من طريق الأشتر «فأخرج كتاباً من قراب سيفه».

قوله: العقل/ وقع في رواية ابن ماجة بدل العقل «الديات»[2].

قوله: ولا يقتل/ ولمسلم من طريق يزيد التيمي عن علي قال: «ما عندنا شيء نقرؤه إلا كتاب الله وهذه الصحيفة. فإذا فيها المدينة حرم. . .» الحديث[3].

ولمسلم عن أبي الطفيل عن علي «ما خصنا رسول الله ﷺ بشيء لم يعم به الناس كافة إلا ما في قراب سيفي هذا. وأخرج صحيفة مكتوبة فيها: لعن الله من ذبح لغير الله. .» الحديث[4].

وللنسائي من طريق الأشتر وغيره عن علي «فإذا فيها: المؤمنون تتكافأ دماؤهم، يسعى بذمتهم أدناهم. . .» الحديث.

ولأحمد من طريق طارق بن شهاب «فيها فرائض الصدقة».

والجمع بين هذه الأحاديث أن الصحيفة كانت واحدة وكان جميع ذلك مكتوباً فيها، فنقل كل واحد من الرواة عنه ما حفظه والله أعلم.

---

(١) المسند ١/ ١٠٠.

(٢) سنن ابن ماجه ٢/ ٨٨٧.

(٣) صحيح مسلم ٢/ ٩٩٥، ١١٤٧.

(٤) صحيح مسلم ٣/ ١٥٦٧ وهي في المسند ١/ ١١٨.

وقد بين ذلك قتادة في روايته لهذا الحديث عن أبي حسان عن علي، وبين أيضاً السبب في سؤالهم لعلي رضي الله عنه عن ذلك أخرجه أحمد والبيهقي في الدلائل من طريق أبي حسان أن علياً كان يأمر بالأمر فيقال: قد فعلناه. فيقول: صدق الله ورسوله. فقال له الأشتر: هذا الذي تقول أهو شيء عهده إليك رسول الله ﷺ خاصة دون الناس؟ فذكره بطوله[1]. (الفتح ١/ ٢٤٧).

أخرج البخاري عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن علي رضي الله عنه قال: «ما عندنا شيء إلا كتاب الله وهذه الصحيفة عن النبي ﷺ: المدينة حرم ما بين عائر إلى كذا، من أحدث فيها حدثاً أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل منه صرف ولا عدل. وقال: ذمة المسلمين واحدة، فمن أخفر مسلماً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل منه صرف ولا عدل. ومن تولى قوماً بغير إذن مواليه فعليه لعنة الله والناس أجمعين، لا يقبل منه صرف ولا عدل» (الفتح ٤/ ٩٧ ـ ٩٨، ٦/ ٣١٥، ٣٢٣، ١٢/ ٤٢).

وأخرج البخاري عن إبراهيم التيمي حدثني أبي قال: «خطبنا علي رضي الله عنه على منبر من آجر وعليه سيف فيه صحيفة معلقة فقال: والله ما عندنا من كتاب يقرأ إلا كتاب الله وما في هذه الصحيفة، فنشرها، فإذا فيها أسنان الإبل. .» الحديث كالسابق (الفتح ١٣/ ٢٨٩).

وسبب قول علي هذا يظهر مما أخرجه أحمد من طريق قتادة عن أبي حسان الأعرج «أن علياً كان يأمر بالأمر فيقال له: قد فعلناه. فيقول: صدق الله ورسوله. فقال له الأشتر: إن هذا الذي تقول أهو شيء عهده إليك رسول الله ﷺ؟ قال: ما عهد إلى شيئاً خاصة دون الناس، إلا شيئاً سمعته منه فهو في صحيفة في قراب سيفي، فلم يزالوا به حتى أخرج الصحيفة فإذا فيها «فذكر الحديث وزاد فيه «المؤمنون تتكافأ دماؤهم، ويسعى بذمتهم أدناهم وهم

---

(١) المسند ١/ ١١٩، دلائل النبوة ٧/ ٢٢٧.

يد على من سواهم، ألا لا يقتل مؤمن بكافر، ولا ذو عهد في عهده» وقال فيه «إن إبراهيم حرم مكة، وإني أحرم ما بين حرتيها وحماها كله، لا يختلي خلاها، ولا ينفر صييدها، ولا تلتقط لقطتها، ولا يقطع منها شجرة إلا أن يعلف رجل بعيره، ولا يحمل فيها السلاح لقتال» والباقي نحوه[1].

وأخرجه الدارقطني من وجه آخر عن قتادة عن أبي حسان عن الأشتر عن علي[2].

ولأحمد وأبي داود والنسائي من طريق سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن عن قيس بن عباد قال: «انطلقت أنا والأشتر إلى علي فقلنا: هل عهد إليك رسول الله ﷺ شيئاً لم يعهده إلى الناس عامة؟ قال: لا. إلا ما في كتابي هذا. قال وكتاب في قراب سيفه، فإذا فيه: المؤمنون تتكافأ دماؤهم» فذكر مثل ما تقدم إلى قوله في عهده «من أحدث حدثاً ـ إلى قوله ـ أجمعين» ولم يذكر بقية الحديث[3].

ولمسلم من طريق أبي الطفيل «كنت عند علي فأتاه رجل فقال: ما كان النبي ﷺ يسر إليك؟ فغضب ثم قال: ما كان يسر إلى شيئاً يكتمه عن الناس، غير أنه حدثني بكلمات أربع».

وفي رواية له «ما خصنا بشيء لم يعم به الناس كافة إلا ما كان في قراب سيفي هذا، فأخرج صحيفة مكتوباً فيها: لعن الله من ذبح لغير الله ولعن الله من سرق منار الأرض، ولعن الله من لعن والده، ولعن الله من آوى محدثاً» (الفتح ٤/١٠٢).

---

(١) المسند ١/١١٩.

(٢) سنن الدارقطني ٣/٩٨ من طريق آخر.

(٣) المسند ١/١٢٢، سنن أبي داود ٤/٦٦٦، سنن النسائي ٨/١٩.

علي من الهداة:

والمستغرب ما أخرجه الطبري بإسناد حسن من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: «لما نزلت هذه الآية - أي قوله ﴿إِنَّمَآ أَنتَ مُنذِرٌۖ وَلِكُلِّ قَوۡمٍ هَادٍ﴾ - وضع رسول الله ﷺ يده على صدره وقال: أنا المنذر، وأومأ إلى علي وقال: أنت الهادي بك يهتدي المهتدون بعدي»[1] فإن ثبت هذا فالمراد بالقوم أخص من الذي قبله أي بني هاشم مثلاً. (الفتح ٨/ ٢٢٦).

(١) تفسير الطبري ١٣/ ١٠٨، الآية في سورة الرعد: ٧.

المبحث الثاني
علمه وفقهه وقضاؤه

غزارة علمه بكتاب الله:

قال البخاري: «وقال علي: الذاريات الرياح».

وهو عند الفريابي عن الثوري عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي الطفيل قال: سمعت ابن الكواء يسأل علي بن أبي طالب عن الذاريات ذروا قال: الرياح، وعن الحاملات وقراً، قال: السحاب، وعن الجاريات يسراً، قال: السفن، وعن المدبرات أمراً قال: الملائكة»[1] وصححه الحاكم من وجه آخر عن أبي الطفيل. وقد أطنب الطبري في تخريج طرقه إلى علي[2].

وأخرجه عبد الرزاق من وجه آخر عن أبي الطفيل قال: «شهدت علياً وهو يخطب وهو يقول: سلوني، فوالله لا تسألوني عن شيء يكون إلى يوم القيامة إلا حدثتكم به، وسلوني عن كتاب الله، فوالله ما من آية إلا وأنا أعلم أبليل أنزلت أم بنهار أم في سهل أم في جبل. فقال ابن الكواء ـ وأنا بينه وبين علي وهو خلفي ـ فقال: ما الذاريات ذرواً؟ فذكر مثله وقال فيه: ويلك سل تفقهاً ولا تسأل تعنتاً» وفيه سؤاله عن أشياء غير هذا[3]. (الفتح ٨/ ٤٦٤).

---

(١) سورة الذاريات/ الآيات ١ ـ ٤.

(٢) الدر المنثور ٧/ ٦١٤ عن الفريابي، المستدرك ٢/ ٤٦٧، تفسير الطبري ٢٦/ ١٨٥ ـ ١٨٨.

(٣) تفسير عبد الرزاق ٢/ ٢٤١.

عند عبد بن حميد في (التفسير) من طريق أبي الطفيل قال: «قال عبد الله بن الكواء لعلي رضي الله عنه: من الذين بدلوا نعمة الله كفراً؟ قال: هم الأفجران من قريش بنو أمية وبنو مخزوم قد كبتهم الله يوم بدر»[١].

وأخرجه الطبراني من وجه آخر عن علي نحوه لكن فيه «فأما بنو مخزوم فقطع الله دابرهم يوم بدر، وأبما بنو أمية فمتعوا إلى حين»[٢] (الفتح ٧/ ٣٥٣).

روى سعيد بن منصور بإسناد حسن عن علي قال: «هن الكواكب تكنس بالليل وتخنس بالنهار فلا ترى»[٣] (الفتح ٨/ ٥٦٣).

بيان علي لضعف الرأي في الدين:

قال علي فيما أخرجه أبو داود بسند حسن: «لو كان الدين بالرأي لكان مسح أسفل الخف أولى من أعلاه»[٤] (الفتح ١٣/ ٣٠٢).

علي أقضى الصحابة:

أخرج البخاري عن ابن عباس قال: «قال عمر رضي الله عنه: أقرؤنا أبي، وأقضانا علي. وإنا لندع من قول أبي؛ وذلك أن أبياً يقول: لا أدع شيئاً سمعته من رسول الله ﷺ وقد قال الله تعالى ﴿۞ مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا﴾».

قوله «وأقضانا علي» فورد في حديث مرفوع أيضاً عن أنس رفعه «أقضى أمتي علي بن أبي طالب» أخرجه البغوي[٥].

---

(١) لم أقف عليه في المنتخب، والآية ٢٨ من إبراهيم، وانظر تخريج الرواية من طرق في (الدر المنثور ٥/ ٤١).

(٢) مجمع الزوائد ٧/ ٤٤.

(٣) ساقط من المطبوع من السنن. والآية ١٥ من سورة التكوير.

(٤) سنن أبي داود ١/ ١١٤ وهو هنا بالمعنى.

(٥) في شرح السنة ١٤/ ١٣١ «أرحم أمتي» الخ ولم يذكر علياً.

وعن عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن النبي ﷺ مرسلاً «أرحم أمتي بأمتي أبو بكر وأقضاهم علي»[1] الحديث.

ورويناه موصولاً في (فوائد محمد بن العباس بن نجيح) من حديث أبي سعيد الخدري مثله[2].

وروى البزار من حديث ابن مسعود قال: «كنا نتحدث أن أقضى أهل المدينة علي بن أبي طالب رضي الله عنه»[3] (الفتح ٨/ ١٧).

الكذب عليه:

أخرج البخاري عن أيوب عن ابن سيرين عن عبيدة بن عمرو السلماني عن علي رضي الله عنه قال: «اقضوا كما كنتم تقضون، فإني أكره الاختلاف، حتى يكون الناس جماعة، أو أموت كما مات أصحابي. فكان ابن سيرين يرى أن عامة ما يروى عن علي الكذب» (الفتح ٧/ ٨٨).

قوله: قال اقضوا كما/ وفي رواية حماد بن زيد عن أيوب أن ذلك بسبب قول علي في بيع أم الولد، وأنه كان يرى هو وعمر أنهن لا يبعن، وأنه رجع عن ذلك فرأى أن يبعن. قال عبيدة: فقلت له رأيك ورأي عمر في الجماعة أحب إلي من رأيك وحدك في الفرقة فقال علي ما قال.

قلت وقد وقعت في رواية حماد بن زيد أخرجها ابن المنذر عن علي بن عبد العزيز عن أبي نعيم عنه وعنده «قال لي عبيدة: بعث إلى علي وإلى شريح فقال: إني أبغض الاختلاف فاقضوا كما كنتم تقضون» فذكره إلى قوله «أصحابي» قال: «فقبل علي قبل أن يكون جماعة»[4] (الفتح ٧/ ٩١).

(١) مصنف عبد الرزاق ١١/ ٢٢٥ وقد أورده هنا باختصار شديد.
(٢) لم أقف عليها.
(٣) زوائد البزار ٣/ ١٩٥ ولكن فيه «أفضل» وفي المستدرك ٣/ ١٣٥ كما أثبته ابن حجر.
(٤) لم أقف عليه.

قوله: فكان ابن سيرين/ هو موصول بالإسناد المذكور إليه، وقد وقع بيان ذلك في رواية حماد بن زيد ولفظه عن أيوب «سمعت محمداً يعني ابن سيرين يقول لأبي معشر: إني أتهمكم في كثير مما تقولون عن علي».

قلت وأبو معشر المذكور هو زياد بن كليب الكوفي وهو ثقة مخرج له في صحيح مسلم(١). وإنما أراد ابن سيرين تهمة من يروي عنه زياد فإنه يروي عن مثل الحارث الأعور(٢).

قوله: يروى عن علي الكذب/ والمراد بذلك ما ترويه الرافضة عن علي من الأقوال المشتملة على مخالفة الشيخين، ولم يرد ما يتعلق بالأحكام الشرعية.

فقد روى ابن سعد بإسناد صحيح عن ابن عباس قال: «إذا حدثنا ثقة عن علي بفتيا لم نجاوزها»(٣) (الفتح ٧/ ٩٢).

ابن مردوية من طريق مغيرة قال: سئل مجاهد عن هذه الآية فقال: «لا أدري. فقال إبراهيم: لمَ لا تدري؟ قال: سمعنا أنها بقر الوحش، وهؤلاء يروون عن علي أنها النجوم. قال: إنهم يكذبون على علي. وهذا كما يقولون إن علياً قال: لو أن رجلاً وقع من فوق بيت على رجل فمات الأعلى ضمن الأسفل»(٤) (الفتح ٨/ ٥٦٣).

قاضي علي يقضي بين يديه:

قال الدارمي: أخبرنا يعلى بن عبيد حدثنا إسماعيل بن أبي خالد عن عامر

(١) التقريب ص ٢٢٠.
(٢) هو الحارث بن عبد الله الهمداني كذبه الشعبي في رأيه ورمي بالرفض وفي حديثه ضعف. التقريب ص ٤٦.
(٣) الطبقات ٢/ ٣٣٨.
(٤) تفسير ابن كثير ولم يذكر ابن مردوية في السند ٤/ ٤٧٩، والآية هي ﴿فَلَآ أُقۡسِمُ بِٱلۡخُنَّسِ ١٥﴾ سورة التكوير/ الآية ١٥.

ـ هو الشعبي ـ قال: «جاءت امرأة إلى علي تخاصم زوجها طلقها فقالت: حضت في شهر ثلاث حيض، فقال علي لشريح: اقض بينهما. قال: يا أمير المؤمنين وأنت ههنا؟ قال: اقض بينهما. قال: إن جاءت من بطانة أهلها ممن يرضى دينه وأمانته تزعم أنها حاضت ثلاث حيض، تطهر عند كل قرء وتصلي جاز لها وإلا فلا. قال علي: قالون» قال وقالون بلسان الروم أحسنت[1]. (الفتح ١/٥١٦).

فقهه:

معاوية يحيل على علي في الفتوى:

وروينا في (القطعيات) من رواية إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم قال: «جاء رجل إلى معاوية فسأله عن مسألة فقال: سل عنها علياً»[2] (الفتح ٣/ ٣٥٤).

في الصلاة:

قال البخاري: «ويذكر أن علياً رضي الله عنه كره الصلاة بخسف بابل».

هذا الأثر رواه ابن أبي شيبة من طريق عبد الله بن أبي المحل وهو بضم الميم وكسر المهملة وتشديد اللام. قال: «كنا مع علي فمررنا على الخسف الذي ببابل، فلم يصل حتى أجازه».

ومن طريق أخرى عن علي قال: «ما كنت لأصلي في أرض خسف الله بها ثلاث مرار»[3] والظاهر أن قوله «ثلاث مرار» ليس متعلقاً بالخسف لأنه ليس فيها إلا خسف واحد، وإنما أراد أن علياً قال ذلك ثلاثاً.

---

(١) سنن الدارمي ١/ ٢١٢.

(٢) لم أقف على الكتاب وانظر (تاريخ التراث العربي ١/١/٤٠٣).

(٣) مصنف ابن أبي شيبة ٢/ ٣٧٧.

ورواه أبو داود مرفوعاً من وجه آخر عن علي ولفظه «نهاني حبيبي ﷺ أن أصلي في أرض بابل فإنها ملعونة»[1] في إسناده ضعف. (الفتح ١/ ٦٣١).

صلاته أشبه الناس بصلاة الرسول:

أخرج البخاري عن عمران بن حصين قال: «صلى مع علي رضي الله عنه بالبصرة فقال: ذكرنا هذا الرجل صلاة كنا نصليها مع رسول الله ﷺ، فذكر أنه كان يكبر كلما رفع وكلما وضع» (الفتح ٢/ ٣١٤، ٣١٦، ٣٥٤).

وقد روى أحمد والطحاوي بإسناد صحيح عن أبي موسى الأشعري قال: «ذكرنا على صلاة كنا نصليها مع رسول الله ﷺ إما نسيناها وإما تركناها عمداً»[2] (الفتح ٢/ ٣١٥).

قال البخاري: «ووضع علي رضي الله عنه كفه على رصغه الأيسر إلا أن يحك جلداً أو يصلح ثوباً» (الفتح ٣/ ٨٦).

كذلك رواه مسلم بن إبراهيم أحد مشايخ البخاري عن عبد السلام بن أبي حازم عن غزوان بن جرير الضبي عن أبيه ـ وكان شديد اللزوم لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه ـ قال: «كان علي إذا قام إلى الصلاة فكبر ضرب بيده اليمنى على رصغه الأيسر، فلا يزال كذلك حتى يركع، إلا أن يحك جلداً أو يصلح ثوباً» هكذا رويناه في (السفينة الجرائدية) من طريق السلفي بسنده إلى مسلم بن إبراهيم[3].

وكذلك أخرجه ابن أبي شيبة من هذا الوجه بلفظ «إلا أن يصلح ثوبه أو يحك جسده»[4] (الفتح ٣/ ٨٧).

---

(١) سنن أبي داود ١/ ٣٢٩.
(٢) مسند أحمد ٤/ ٤٠٠، ٤١١، ٤١٥ وقد ذكره هنا مختصراً، شرح معاني الآثار ١/ ٢٢١.
(٣) لم أقف عليها وانظر الموارد.
(٤) مصنف ابن أبي شيبة ٢/ ٥٢٠.

صلاة علي على أهل بدر:

روى ابن المنذر وغيره عن علي أنه كان يكبر على أهل بدر ستاً وعلى الصحابة خمساً وعلى سائر الناس أربعاً»[1] (الفتح ٣/ ٢٤٠).

في الصوم:

روى ابن المنذر بإسناد صحيح عن علي أنه صلى الصبح ثم قال: «الآن حين تبين الخيط الأبيض من الخيط الأسود»[2] (الفتح ٤/ ١٦٢).

قال البخاري: «باب اغتسال الصائم».

وكأنه يشير إلى ضعف ما روى عن علي من النهي عن دخول الصائم الحمام. أخرجه عبد الرزاق وفي إسناده ضعف[3]. (الفتح ٤/ ١٨٢).

روى ابن المنذر عن علي أنه نهى عن قضاء رمضان في عشر ذي الحجة. وإسناده ضعيف[4]. (الفتح ٤/ ٢٢٣).

روى ابن أبي شيبة بإسناد حسن عن علي قال: «من كان منكم متطوعاً من الشهر فليصم يوم الخميس، ولا يصم يوم الجمعة فإنه طعام وذكر»[5] (الفتح ٤/ ٢٧٧).

روى الفريابي في (كتاب صدقة الفطر) أن ابن عباس ـ لما كان أمير البصرة ـ أمرهم بإخراج زكاة الفطر وبين لهم أنه صاع من تمر، إلى أن قال: أو نصف صاع من بر. قال: فلما جاء علي ورأى رخص أسعارهم قال: اجعلوها

(١) لم أقف عليه. وانظر الموارد.
(٢) الدر المنثور ١/ ٤٨١.
(٣) لم أقف عليه في مصنف عبد الرزاق.
(٤) لم أقف عليه وانظر الموارد.
(٥) ابن أبي شيبة ٣/ ٤٤ وقد ذكره هنا مختصراً.

صاعاً من كل»[1] (الفتح ٣/ ٤٣٨).

في الحج:

روى عبد الرزاق بإسناده عن مجاهد قال: «سئل عمر وعلي وعائشة عن العمرة ليلة الحصبة، فقال عمر: هي خير من لا شيء. وقال علي نحوه..»[2] (الفتح ٣/ ٧٠٨).

في النكاح:

قال البخاري: «وقال الزهري قال علي: لا يحرم وهذا مرسل».

أما قول الزهري فوصله البيهقي من طريق يحيى بن أيوب عن عقيل عنه أنه سئل عن رجل وطىء أم امرأته، فقال: «قال علي بن أبي طالب: لا يحرم الحرام الحلال»[3] (الفتح ٩/ ٦٢).

أخرج عبد الرزاق وابن المنذر وغيرهما من طريق إبراهيم بن عبيد عن مالك بن أوس قال: «كانت عندي امرأة قد ولدت لي، فماتت فوجدت عليها، فلقيت علي بن أبي طالب فقال لي: ما لك؟ فأخبرته فقال: ألها ابنة؟ يعني من غيرك، قلت: نعم قال: كانت في حجرك؟ قلت: لا، هي في الطائف، قال: فانكحها، قلت: فأين قوله تعالى ﴿وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ﴿٢٣﴾﴾[4] قال إنها لم تكن في حجرك»[5].

وقد دفع بعض المتأخرين هذا الأثر وادعى نفي ثبوته بأن إبراهيم بن عبيد لا يعرف، وهو عجيب، فإن الأثر المذكور عند ابن أبي حاتم في تفسيره من

---

(١) لم أقف على الكتاب وانظر الموارد.
(٢) لم أقف عليه في المصنف والتفسير.
(٣) السنن الكبرى ٧/ ١٦٨.
(٤) سورة النساء/ الآية ٢٣.
(٥) مصنف عبد الرزاق ٦/ ٢٧٨، وعن ابن المنذر انظر الموارد.

طريق إبراهيم بن عبيد بن رفاعة، وإبراهيم ثقة تابعي معروف، وأبوه وجده صحابيان[1]، والأثر صحيح عن علي. (الفتح ٩/ ٦٣).

رد علي على ابن عباس في شأن المتعة:

أخرج البخاري عن الزهري أخبرني الحسن بن محمد بن علي وأخوه عبد الله عن أبيهما أن علياً رضي الله عنه قال لابن عباس: «أن النبيﷺ نهى عن المتعة وعن لحوم الحمر الأهلية زمن خيبر» (الفتح ٩/ ٧١).

قوله: أن علياً قال لابن عباس/ وفي رواية الثوري ويحيى بن سعيد كلاهما عن مالك عند الدارقطني «أن علياً سمع ابن عباس وهو يفتي في متعة النساء فقال: أما علمت»[2].

وأخرجه سعيد بن منصور عن هشيم عن يحيى بن سعيد عن الزهري بدون ذكر مالك ولفظه «أن علياً مر بابن عباس وهو يفتي في متعة النساء أن لا بأس بها»[3].

ولمسلم من طريق جويرية عن مالك بسنده أنه «سمع علي بن أبي طالب يقول لفلان إنك رجل تائه»[4].

وفي رواية الدارقطني من طريق الثوري أيضاً «تكلم علي وابن عباس في متعة النساء فقال له علي: إنك امرؤ تائه»[5].

ولمسلم من وجه آخر أنه «سمع ابن عباس يلين في متعة النساء فقال له:

---

(١) التقريب ص ٩٢ وقال عنه صدوق.

(٢) سنن الدارقطني ٣/ ٢٥٨ من غير الطريق الذي ذكره. وانظر الحاشية أيضاً بنفس الصفحة.

(٣) سنن سعيد بن منصور ١/ ٢١٨.

(٤) صحيح مسلم ٢/ ١٠٢٧.

(٥) حاشية سنن الدارقطني ٣/ ٢٥٨.

مهلاً يا ابن عباس»[1].

ولأحمد من طريق معمر «رخص في متعة النساء»[2] (الفتح ١٣/ ٩٣).

في أرض الموات:

قال البخاري: «باب من أحيا أرضاً مواتاً. ورأى ذلك علي في أرض الخراب بالكوفة موات» (الفتح ٥/ ٢٣).

في المزارعة:

قال البخاري: «وزارع علي..».

أما أثر علي فوصله ابن أبي شيبة من طريق عمرو بن صليع عنه: «أنه لم يرَ بأساً بالمزارعة علي النصف»[3] (الفتح ٥/ ١٥).

في الذبائح:

قال البخاري: «وفي بعير تردى في بئر من حيث قدرت عليه فذكه. ورأى ذلك علي وابن عمر وعائشة».

أما أثر علي فوصله ابن أبي شيبة من طريق أبي راشد السلماني قال: «كنت أرعى منائح لأهلي بظهر الكوفة، فتردى منها بعير فخشيت أن يسبقني بذكاته فأخذت حديدة فوجأت بها في جنبه أو سنامه، ثم قطعته أعضاء وفرقته على أهلي، فأبوا أن يأكلوه، فأتيت علياً فقمت على باب قصره فقلت: يا أمير المؤمنين، فقال: يا لبيكاه يا لبيكاه، فأخبرته خبره، فقال: كل وأطعمني»[4] (الفتح ٩/ ٥٥٤).

---

(١) صحيح مسلم ٢/١٢٨ وقد ذكره هنا مختصراً.
(٢) مسند أحمد ١/ ١٤٢.
(٣) ابن أبي شيبة ٦/ ٣٣٩.
(٤) ابن أبي شيبة ٥/ ٣٩٥.

الأشربة:

أخرج البخاري عن النزال قال: «أتي علي رضي الله عنه على باب الرحبة بماء فشرب قائماً فقال: إن ناساً يكره أحدهم أن يشرب وهو قائم، وإني رأيت النبي ﷺ فعل كما رأيتموني فعلت».

أخرج البخاري قال: حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا مسعر عن عبد الملك بن ميسرة سمعت النزال بن سبرة يحدث عن علي رضي الله عنه «أنه صلى الظهر ثم قعد في حوائج الناس في رحبة الكوفة حتى حضرت صلاة العصر، ثم أتى بماء فشرب وغسل وجهه ويديه ـ وذكر رأسه ورجليه ـ ثم قام فشرب فضله وهو قائم، ثم قال: إن ناساً يكرهون الشرب قائماً، وإن النبي ﷺ صنع مثل ما صنعت» (الفتح ١٠/ ٨٣).

قوله: أتي علي/ وقع عند النسائي «رأيت علياً» أخرجه من طريق بهز بن أسد عن شعبة[١].

قوله: ثم أتي بماء/ في رواية عمرو بن مرزوق عن شعبة عند الإسماعيلي «فدعا بوضوء»[٢].

وللترمذي من طريق الأعمش عن عبد الملك بن ميسرة «ثم أتى علي بكوز من ماء»[٣] ومثله من رواية بهز بن أسد عن شعبة عند النسائي، وكذا لأبي داود الطيالسي في مسنده عن شعبة[٤].

قوله: فشرب وغسل../ وفي رواية بهز «فأخذ منه كفاً فمسح وجهه وذراعيه ورأسه ورجليه» وكذلك عند الطيالسي «فغسل وجهه ويديه ومسح على

---

(١) سنن النسائي ١/ ٨٥.

(٢) مستخرج الإسماعيلي مفقود.

(٣) الشمائل ٢١٢.

(٤) منحة المعبود ١/ ٥٠.

رأسه ورجليه» ومثله في رواية عمرو بن مرزوق عند الإسماعيلي، ويؤخذ أن الأصل «ومسح على رأسه ورجليه» وأن آدم توقف في سياقه فعبر بقوله: وذكر رأسه ورجليه» ووقع في رواية الأعمش «فغسل يديه ومضمض واستنشق ومسح بوجهه وذراعيه ورأسه» وفي رواية علي بن الجعد عن شعبة عند الإسماعيلي «فمسح بوجهه ورأسه ورجليه» ومن رواية أبي الوليد عن شعبة ذكر الغسل والتثليث في الجميع[1]. وهي شاذة مخالفة لرواية أكثر أصحاب شعبة. (الفتح ١٠/ ٨٤).

قضاؤه:

مناقشة علي لقاضيه:

قال البخاري: «وقال علي: للزوج النصف وللأخ من الأم السدس وما بقي بينهما نصفان».

وهذا الأثر وصله عن علي رضي الله عنه سعيد بن منصور من طريق حكيم بن غفال قال: «أتي شريح في امرأة تركت ابني عمها أحدهما زوجها، والآخر أخوها لأمها. فجعل للزوج النصف والباقي للأخ من الأم، فأتوا علياً فذكروا له ذلك فأرسل إلى شريح فقال: ما قضيت أبكتاب الله أو سنّة من رسوله؟ فقال: بكتاب الله قال: أين؟ قال: ﴿وَأُوْلُواْ ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَٰبِ ٱللَّهِ ﴿٦﴾﴾ قال: فهل قال للزوج النصف وللأخ ما بقي ثم أعطى الزوج النصف وللأخ من الأم السدس ثم قسم ما بقي بينهما»[2].

وأخرج يزيد بن هارون والدارمي من طريق الحارث قال: «أتي علي في ابني عم أحدهما أخ لأم. فقيل له: إن عبد الله كان يعطي الأخ للأم المال كله،

(١) مستخرج الإسماعيلي مفقود.

(٢) سنن سعيد بن منصور ١/ ٦٤ والآية في الأنفال ٧٥ والأحزاب آية ٦، والأثر أخرجه البيهقي أيضاً ٦/ ٢٣٩.

فقال: يرحمه الله، إن كان لفقيهاً. ولو كنت أنا لأعطيت الأخ من الأم السدس، ثم قسمت ما بقي بينهما»[1] (الفتح ١٢/ ٢٨).

قضاء علي في السوق:

أخرج الكرابيسي في القضاء من وجه آخر عن الشعبي أن علياً قضى في السوق»[2] (الفتح ١٣/ ١٤١).

قضاء علي في الجد:

أخرج ابن أبي شيبة ومحمد بن نصر بسند صحيح عن الشعبي «كتب ابن عباس إلى علي يسأله عن ستة إخوة وجد، فكتب إليه أن اجعله كأحدهم وامح كتابي»[3].

وأخرج الدارمي بسند قوي عن الشعبي قال: «كتب ابن عباس إلى علي ـ وابن عباس بالبصرة ـ إني أتيت بجد وستة إخوة، فكتب إليه علي أن أعط الجد سبعاً ولا تعطه أحداً بعده»[4].

وبسند صحيح إلى عبد الله بن سلمة «أن علياً كان يجعل الجد أخاً حتى يكون سادساً.

ومن طريق الحسن البصري «أن علياً كان يشرك الجد مع الإخوة إلى السدس».

ومن طريق إبراهيم النخعي عن علي نحوه[5].

---

(١) الفرائض مفقود، سنن الدارمي ٢/ ٣٤٨ ساقها ابن حجر بالمعنى.

(٢) لم أقف على كتابه وانظر (تاريخ التراث العربي ١/ ١/ ٤١٢).

(٣) مصنف ابن أبي شيبة ١١/ ٢٩٣، وأخرجه البيهقي ٦/ ٢٤٩.

(٤) سنن الدارمي ٢/ ٣٥٤، وهو في مصنف ابن أبي شيبة ١١/ ٢٩٣.

(٥) سنن الدارمي ٢/ ٣٥٥.

وأخرج ابن أبي شيبة من وجه آخر عن الشعبي عن علي «أنه أتى في جد وستة إخوة فأعطى الجد السدس»[1].

وأخرج يزيد بن هارون في (الفرائض) له عن محمد بن سالم عن الشعبي عن علي نحوه[2]. ومحمد بن سالم هذا فيه ضعف[3].

وأخرج الطحاوي من طريق إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي قال: «حدثت أن علياً كان ينزل بني الإخوة مع الجد منزلة آبائهم. ولم يكن أحد من الصحابة يفعله غيره».

ومن طريق السري بن يحيى عن الشعبي عن علي كقول الجماعة[4]. (الفتح ١٢/ ٢٢).

تحريق علي للغلاة:

أخرج البخاري عن سفيان عن أيوب عن عكرمة «أن علياً رضي الله عنه حرق قوماً، فبلغ ابن عباس فقال: لو كنت أنا لم أحرقهم، لأن النبي ﷺ قال: لا تعذبوا بعذاب الله، ولقتلتهم كما قال النبي ﷺ: من بدل دينه فاقتلوه» (الفتح ٦/ ١٧٣).

في رواية الحميدي «أن علياً أحرق المرتدين» يعني الزنادقة[5].

وفي رواية ابن أبي عمر ومحمد بن عباد عند الإسماعيلي جميعاً عن سفيان قال: «رأيت عمرو بن دينار وأيوب وعماراً الدهني اجتمعوا فتذاكروا الذين حرقهم علي، فقال أيوب» فذكر الحديث. فقال عمار: «لم يحرقهم،

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة ١١/ ٢٩٣.

(٢) الفرائض ليزيد بن هارون مفقود.

(٣) التقريب ص ٤٧٩.

(٤) لم أقف عليه.

(٥) لم أقف عليه في مسنده.

ولكن حفر لهم حفائر وخرق بعضها إلى بعض ثم دخن عليهم، فقال عمرو بن دينار قال الشاعر:

لترم بي المنايا حيث شاءت إذا لـم تـرم بـي فـي الحفـرتيـن
إذا مـا أججـوا حطبـاً ونـاراً هنـاك المـوت نقـداً غيـر ديـن

وكأن عمرو بن دينار أراد بذلك الرد على عمار الدهني في إنكاره أصل التحريق[1].

ثم وجدت في الجزء الثالث من حديث أبي طاهر المخلص «حدثنا لوين حدثنا سفيان بن عيينة «فذكره عن أيوب وحده، ثم أورده عن عمار وحده، قال ابن عيينة: فذكرت لعمرو بن دينار فأنكره وقال: «فأين قوله: أوقدت ناري ودعوت قنبراً»[2] فظهر بذلك صحة ما كنت ظننته.

ولأحمد من هذا الوجه «أن علياً أتى بقوم من هؤلاء الزنادقة ومعهم كتب، فأمر بنار فأججت ثم أحرقهم وكتبهم»[3].

وروى ابن أبي شيبة من طريق عبد الرحمٰن بن عبيد عن أبيه قال: «كان ناس يعبدون الأصنام في السر ويأخذون العطاء، فأتى بهم علي فوضعهم في السجن واستشار الناس، فقالوا: اقتلهم، فقال: لا بل أصنع بهم كما صنع بأبينا إبراهيم، فحرقهم بالنار»[4] (الفتح ٦/ ١٧٥).

أخرج البخاري عن عكرمة قال: «أتى علي رضي الله عنه بزنادقة فأحرقهم، فبلغ ذلك ابن عباس فقال: لو كنت أنا لم أحرقهم لنهي رسول الله ﷺ لا تعذبوا بعذاب الله، ولقتلتهم لقول رسول الله ﷺ: من بدل دينه فاقتلوه» (الفتح ١٢/ ٢٧٩).

قوله: أتى علي/ . . وعند الطبراني في الأوسط من طريق سويد بن غفلة

(١) مستخرج الإسماعيلي، مفقود.
(٢) حديث أبي طاهر مخطوط.
(٣) مسند أحمد ١/ ٢٨٢ وقد ذكره هنا مختصراً.
(٤) مصنف ابن أبي شيبة ١٠/ ١٤٢ مع اختلاف واختصار في الألفاظ.

«أن علياً بلغه أن قوماً ارتدوا عن الإسلام. فبعث إليهم فأطعمهم، ثم دعاهم إلى الإسلام فأبوا، فحفر حفيرة ثم أتى بهم فضرب أعناقهم، ورماهم فيها، ثم ألقى عليهم الحطب فأحرقهم. ثم قال: صدق الله ورسوله»[١].

وزعم أبو المظفر الاسفرايني في (الملل والنحل) أن الذين أحرقهم علي طائفة من الروافض ادعوا فيه الإلهية وهم البائية. وكان كبيرهم عبد الله بن سبأ يهودياً ثم أظهر الإسلام وابتدع هذه المقالة[٢].

وهذا يمكن أن يكون أصله ما رويناه في الجزء الثالث من حديث أبي طاهر المخلص من طريق عبد الله بن شريك العامري عن أبيه قال: قيل لعلي: «إن هنا قوماً على باب المسجد يدعون أنك ربهم، فدعاهم فقال لهم: ويلكم ما تقولون؟ قالوا: أنت ربنا وخالقنا ورازقنا. فقال: ويلكم إنما أنا عبد مثلكم آكل الطعام كما تأكلون وأشرب كما تشربون، إن أطعت الله أثابني إن شاء وإن عصيته خشيت أن يعذبني، فاتقوا الله وارجعوا، فأبوا، فلما كان الغد غدوا عليه فجاء قنبر فقال: قد والله رجعوا يقولون ذلك الكلام، فقال أدخلهم فقالوا كذلك، فلما كان الثالث قال لئن قلتم ذلك لأقتلنكم بأخبث قتلة فأبوا إلا ذلك، فقال: يا قنبر ائتني بفعلة معهم مرورهم[٣] فخد لهم أخدوداً بين باب المسجد وقال: احفروا فأبعدوا في الأرض، وجاء بالحطب فطرحه بالنار في الأخدود وقال: إني طارحكم فيها أو ترجعوا، فأبوا أن يرجعوا فقذف بهم فيها حتى إذا احترقوا قال:

إني إذا رأيت أمراً منكراً أوقدت ناري ودعوت قنبراً

وهذا سند حسن[٤].

---

(١) مجمع الزوائد ٦/٢٦٢ وقد ذكره هنا مختصراً، وهو في المصنف من هذا الطريق ١٠/١٤١.

(٢) لم أقف عليه.

(٣) مرورهم واحده المر وهو المسحاة. (لسان العرب ٥/ ١٧٠).

(٤) حديث أبي طاهر مخطوط.

وأما ما أخرجه ابن أبي شيبة من طريق قتادة «أن علياً أتى بناس من الزط يعبدون وثناً فأحرقهم» فسنده منقطع، فإن ثبت حمل على قصة أخرى[1].

فقد أخرج ابن أبي شيبة أيضاً من طريق أيوب بن النعمان «شهدت علياً في الرحبة، فجاءه رجل فقال: إن هنا أهل بيت لهم وثن في دار يعبدونه. فقام يمشي إلى الدار فأخرجوا إليه بمثال رجل قال فألهب عليهم علي الدار»[2] (الفتح ١٢/ ٢٨٢).

إقادة علي من لطمة ومن جلاده:

قال البخاري: «وأقاد أبو بكر وابن الزبير وعلي وسويد بن مقرن من لطمة.. وأقاد علي من ثلاثة أسواط».

أما أثر علي الأول فأخرجه ابن أبي شيبة من طريق ناجية أبي الحسن عن أبيه «أن علياً أتي في رجل لطم رجلاً فقال للملطوم: اقتص»[3].

وأما الثاني فأخرجه ابن أبي شيبة وسعيد بن منصور من طريق فضيل بن عمرو عن عبدالله بن معقل قال: «كنت عند علي فجاءه رجل فساره فقال: يا قنبر أخرج فاجلد هذا، فجاء المجلود فقال: إنه زاد علي ثلاثة أسواط فقال: صدق قال: خذ السوط فاجلده ثلاثة أسواط، ثم قال: يا قنبر إذا جلدت فلا تتعد الحدود»[4] (الفتح ١٢/ ٢٣٨).

قضاء علي في قتل الزحام:

وروى مسدد في مسنده من طريق يزيد بن مذكور «أن رجلاً زحم يوم الجمعة فمات فوداه علي من بيت المال»[5] (الفتح ١٢/ ٢٢٧).

---

(١) لم أقف عليه في المصنف.

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ١٠/ ١٤٢ إلا أنه قال «تمثال رخام».

(٣) مصنف ابن أبي شيبة ٩/ ٤٤٥.

(٤) مصنف ابن أبي شيبة ٩/ ٤٤٧، لم أقف عليه، سنن سعيد بن منصور.

(٥) المطالب العالية ٢/ ١٣٣، وهو في مصنف ابن أبي شيبة ٩/ ٣٩٥، ومصنف عبد الرزاق ١٠/ ٥١.

قضاء علي في الزانية:

أخرج البخاري عن الشعبي «عن علي رضي الله عنه حين رجم المرأة يوم الجمعة وقال: قد رجمتها بسنّة رسول الله ﷺ» (الفتح ١٢/ ١١٩).

قوله: حين رجم المرأة يوم الجمعة/ في رواية علي بن الجعد «أن علياً أتى بامرأة زنت فضربها يوم الخميس ورجمها يوم الجمعة»[(١)].

وكذا عند النسائي من طريق بهز بن أسد عن شعبة والدارقطني من طريق أبي حصين عن الشعبي قال: «أتى علي بشراحة وقد فجرت، فردها حتى ولدت وقال: ائتوني بأقرب النساء منها فأعطاها الولد ثم رجمها»[(٢)].

ومن طريق حصين عن الشعبي قال: «أتي علي بمولاة لسعيد بن قيس فجرت وفي لفظ وهي حبلى فضربها مائة ثم رجمها»[(٣)].

وذكر ابن عبد البر أن في (تفسير سنيد بن داود) من طريق أخرى إلى الشعبي قال: «أتى علي بشراحة فقال لها: لعل رجلاً استكرهك، قالت: لا، قال: فلعله أتاك وأنت نائمة؟ قالت: لا. قال: لعل زوجك من عدونا؟ قالت: لا. فأمر بها فحبست، فلما وضعت أخرجها يوم الخميس فجلدها مائة ثم ردها إلى الحبس، فلما كان يوم الجمعة حفر لها ورجمها»[(٤)].

ولعبد الرزاق من وجه آخر عن الشعبي «إن علياً لما وضعت أمر لها بحفرة في السوق ثم قال: إن أولى الناس أن يرجم الإمام إذا كان بالاعتراف،

---

(١) مسند علي بن الجعد ١/ ٣٩٠.

(٢) سنن النسائي الكبرى (تحفة الأشراف ٧/ ٣٩١) سنن الدارقطني ٣/ ١٢٤ وقد ذكره هنا مختصراً وهو في المسند ١/ ٩٣، ١٠٧، ١١٦، ١٢١، ١٤٠، ١٤١، ١٤٣، ١٥٣.

(٣) سنن الدارقطني ٣/ ١٢٣.

(٤) لم أقف عليه.

فإن كان الشهود فالشهود ثم رماها»[1] قوله: رجمتها بسنّة رسول الله/ زاد علي بن الجعد «وجلدتها بكتاب الله» زاد إسماعيل بن سالم في أوله عن الشعبي «قيل لعلي جمعت بين حدين» فذكره. وفي رواية عبد الرزاق «أجلدها بالقرآن وأرجمها بالسنّة» (الفتح ١٢/ ١٢١).

قطع السارق:

قال البخاري: «وقال مطرف عن الشعبي في رجلين شهدا على رجل أنه سرق فقطعه علي. ثم جاءا بآخر وقالا: أخطأنا فأبطل شهادتهما وأخذا بدية الأول. وقال: لو علمت أنكما تعمدتما لقطتكما».

وصله الشافعي عن سفيان بن عيينة عن مطرف عن الشعبي «أن رجلين أتيا علياً فشهدا على رجل أنه سرق فقطع يده، ثم أتياه بآخر فقالا: هذا الذي سرق وأخطأنا على الأول، فلم يجز شهادتهما على الآخر وأغرمهما دية الأول. وقال: لو أعلم أنكما تعمدتما لقطعتكما»[2] (الفتح ١٢/ ٢٣٦، ٢٣٧).

قال البخاري: «وقطع علي من الكف».

أما الأثر عن علي فوصله الدارقطني من طريق حجبة بن عدي «أن علياً قطع من المفصل»[3].

وأخرج سعيد بن منصور عن حماد بن زيد عن عمرو بن دينار قال: «كان عمر يقطع من المفصل وعلي يقطع من مشط القدم»[4].

وأخرج ابن أبي شيبة من طريق ابن أبي حيوة أن علياً قطع من

(١) مصنف عبد الرزاق ٧/ ٣٢٦ وهو هنا باختصار شديد.
(٢) الأم ٧/ ١٨١.
(٣) الدارقطني ٣/ ٢١٢.
(٤) ساقط من القطعة المطبوعة من السنن.

المفصل»[١].

وجاء عن علي أنه قطع اليد من الأصابع والرجل من مشط القدم أخرجه عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عنه. وهو منقطع وإن كان رجال السند من رجال الصحيح[٢].

وقد أخرج عبد الرزاق من وجه آخر أن علياً كان يقطع الرجل من الكعب»[٣].

وذكر الشافعي في (كتاب اختلاف علي وابن مسعود) أن علياً كان يقطع من يد السارق الخنصر والبنصر والوسطى خاصة ويقول: أستحي من الله أن أتركه بلا عمل»[٤] (الفتح ١٢/ ١٠١).

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة ١٠/ ٣٠ ولكنه من طريق سمرة بن عبد الرحمٰن، والذي من طريق ابن حيوة هو عن الرسول ﷺ وليس عن علي.

(٢) مصنف عبد الرزاق ١٠/ ١٨٥ إلا أنه قال: «من نصف الكف» وليس من المشط.

(٣) مصنف عبد الرزاق ١٠/ ١٨٥ إلا أنه قال: «من المفصل».

(٤) لم أقف عليه وانظر (الأم ٧/ ١٨٢).

المبحث الثالث
الجمل

قدوم عمار والحسن الكوفة يستنفران الناس:

روى البخاري عن أبي وائل قال: «لما بعث علي عماراً والحسن إلى الكوفة ليستنفرهم، خطب عمار فقال: إني لأعلم أنها زوجته في الدنيا والآخرة، ولكن الله ابتلاكم لتتبعوه أو إياها» (الفتح ٧/ ١٣٣).

أخرج البخاري عن أبي مريم عبد الله بن زياد الأسدي قال: «لما سار طلحة والزبير وعائشة إلى البصرة بعث علي عمار بن ياسر وحسن ابن علي فقدما علينا الكوفة فصعدا المنبر، فكان الحسن بن علي فوق المنبر في أعلاه وقام عمار أسفل من الحسن فاجتمعنا إليه، فسمعت عماراً يقول: إن عائشة قد سارت إلى البصرة، والله إنها لزوجة نبيكم ﷺ في الدنيا والآخرة، ولكن الله تبارك وتعالى ابتلاكم ليعلم إياه تطيعون أم هي».

أخرج البخاري عن أبي وائل «قام عمار بن ياسر على منبر الكوفة، فذكر عائشة وذكر مسيرها وقال: إنها زوجة نبيكم ﷺ في الدنيا والآخرة، ولكنها مما ابتليتم» (الفتح ٣/ ٥٨).

قوله: لما سار طلحة والزبير وعائشة إلى البصرة/ ذكر عمر بن شبة بسند جيد أنهم توجهوا من مكة بعد أن أهلت السنة. وذكر بسند له آخر أن الوقعة بينهم كانت في النصف من جمادى الآخرة سنة ست وثلاثين[1].

(١) الأظهر أنه من كتاب الجمل له (وهو مفقود).

وذكر المدائني عن العلاء أبي محمد عن أبيه قال: «جاء رجل إلى علي وهو بالزاوية فقال: علام تقاتل هؤلاء؟ قال: على الحق قال: فإنهم يقولون إنهم على الحق، قال: أقاتلهم على الخروج من الجماعة ونكث البيعة[1].

وأخرج الطبري من طريق عاصم بن كليب الجرمي عن أبيه قال: رأيت في زمن عثمان أن رجلاً أميراً مرض وعند رأسه امرأة والناس يريدونه فلو نهتهم المرأة لانتهوا ولكنها لم تفعل فقتلوه. ثم غزوت تلك السنة فبلغنا قتل عثمان، فلما رجعنا من غزاتنا وانتهينا إلى البصرة قيل لنا: هذا طلحة والزبير وعائشة فتعجب الناس وسألوهم عن سبب مسيرهم، فذكروا أنهم خرجوا غضباً لعثمان وتوبة مما صنعوا من خذلانه. وقالت عائشة: غضبنا لكم على عثمان في ثلاث: إمارة الفتى وضرب السوط والعصا فما أنصفناه إن لم نغضب له في ثلاث: حرمة الدم والشهر والبلد. قال فسرت أنا ورجلان من قومي إلى علي وسلمنا عليه وسألناه فقال: عدا الناس على هذا الرجل فقتلوه وأنا معتزل عنهم ثم ولوني ولولا الخشية على الدين لم أجبهم، ثم استأذنني الزبير وطلحة في العمرة فأخذت عليهما العهود وأذنت لهما. فعرضا أم المؤمنين لما لا يصلح لها، فبلغني أمرهم فخشيت أن ينفتق في الإسلام فتق فأتبعتهم، فقال أصحابه: والله ما نريد قتالهم إلا أن يقاتلوا ما خرجنا إلا للإصلاح ـ فذكر القصة وفيها ـ إن أول ما وقعت الحرب أن صبيان العسكرين تسابوا ثم تراموا ثم تبعهم العبيد ثم السفهاء فنشبت الحرب، وكانوا خندقوا على البصرة فقتل قوم وجرح آخرون، وغلب أصحاب علي ونادى مناديه: لا تتبعوا مدبراً ولا تجهزوا جريحاً ولا تدخلوا دار أحد، ثم جمع الناس وبايعهم، واستعمل ابن عباس على البصرة ورجع إلى الكوفة»[2].

وأخرج ابن أبي شيبة بسند جيد عن عبد الرحمٰن بن أبزى قال: انتهى

(١) لم أجده في الطبري.

(٢) تاريخ الطبري ٤/ ٤٩٠ ـ ٤٩٢ وقد أوردها هنا مختصراً مع اختلاف في بعض الألفاظ.

عبد الله بن بديل بن ورقاء الخزاعي إلى عائشة يوم الجمل وهي في الهودج فقال: يا أم المؤمنين أتعلمين أني أتيتك عندما قتل عثمان فقلت ما تأمريني، فقلت الزم علياً؟ فسكتت. فقال: اعقروا الجمل فعقروه، فنزلت أنا وأخوها محمد فاحتملنا هودجها فوضعناه بين يدي علي، فأمر بها فأدخلت بيتاً»(١).

وأخرج أيضاً بسند صحيح عن زيد بن وهب قال: «فكف علي يده حتى بدءوه بالقتال فقاتلهم بعد الظهر فما غربت الشمس وحول الجمل أحد، فقال علي: لا تتمموا جريحاً ولا تقتلوا مدبراً، ومن أغلق بابه وألقى سلاحه فهو آمن»(٢).

وأخرج الشافعي من رواية علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب قال: «دخلت على مروان بن الحكم فقال: ما رأيت أحداً أكرم غلبة من أبيك ـ يعني علياً ـ ما هو إلا أن ولينا يوم الجمل فنادى مناديه: لا يقتل مدبر ولا يذفف على جريح»(٣).

وأخرج الطبري وابن أبي شيبة وإسحاق من طريق عمرو بن جاوان عن الأحنف قال: «حججت سنة قتل عثمان فدخلت المدينة ـ فذكر كلام عثمان في تذكيرهم بمناقبه.. ثم ذكر اعتزاله الطائفتين ـ قال: ثم التقوا فكان أول قتيل طلحة ورجع الزبير فقتل»(٤).

وأخرج الطبري بسند صحيح عن علقمة قال: «قلت للأشتر: قد كنت كارهاً لقتل عثمان فكيف قاتلت يوم الجمل؟ قال: إن هؤلاء بايعوا علياً ثم نكثوا عهده، وكان الزبير هو الذي حرك عائشة على الخروج فدعوت الله أن يكفينيه، فلقيني كفه بكفي فما رضيت لشدة ساعدي أن قمت في الركاب فضربته على رأسه ضربة فصرعته»(٥) فذكر القصة في أنهما سلما.

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة ١٥/ ٢٨٥ وقد ذكرها هنا مختصراً.
(٢) مصنف ابن أبي شيبة ١٥/ ٢٨٦ وأوردها هنا باختصار.
(٣) الأم ٤/ ٢١٦.
(٤) الطبري ٤/ ٤٩٧، مصنف ابن أبي شيبة ١٥/ ٢٧٠، المطالب العالية ٤/ ٢٩٩.
(٥) تاريخ الطبري ٤/ ٥٢٠.

قوله: بعث علي عمار بن ياسر وحسن بن علي فقدما الكوفة/ ذكر عمر بن شبة والطبري سبب ذلك بسندهما إلى ابن أبي ليلى قال: «كان علي أقر أبا موسى على إمرة الكوفة، فلما خرج من المدينة أرسل هاشم بن عتبة بن أبي وقاص إليه أن أنهض من قبلك من المسلمين وكن من أعواني على الحق، فاستشار أبو موسى السائب بن مالك الأشعري فقال: اتبع ما أمرك به، قال: إني لا أرى ذلك، وأخذ في تخذيل الناس عن النهوض، فكتب هاشم إلى علي بذلك وبعث بكتابه مع محل بن خليفة الطائي، فبعث علي عمار بن ياسر والحسن بن علي يستنفران الناس، وأمر قرظة بن كعب على الكوفة، فلما قرأ كتابه على أبي موسى اعتزل ودخل الحسن وعمار المسجد»[١].

وأخرج ابن أبي شيبة بسند صحيح عن زيد بن وهب قال: أقبل طلحة والزبير حتى نزلا البصرة فقبضا على عامل علي عليها ابن حنيف، وأقبل علي حتى نزل بذي قار، فأرسل عبد الله بن عباس إلى الكوفة فأبطؤا عليه، فأرسل إليهم عماراً فخرجوا إليه»[٢].

قوله: فصعد المنبر الخ/ زاد الإسماعيلي من وجه آخر عن أبي بكر بن عياش «صعد عمار المنبر فحض الناس في الخروج إلى عائشة»[٣].

وفي رواية إسحاق بن راهويه عن يحيى بن آدم بالسند المذكور «فقال عمار: إن أمير المؤمنين بعثنا إليكم لنستنفركم، فإن أمنا قد سارت إلى البصرة»[٤].

وعند عمر بن شبة عن حبان بن بشر عن يحيى بن آدم في حديث الباب «فكان عمار يخطب والحسن ساكت»[٥].

---

(١) لعله في أخبار البصرة وهو مفقود، تاريخ الطبري ٤/٤٩٩ وقد أورده هنا مختصراً.

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ١٥/٢٨٦.

(٣) مستخرج الإسماعيلي مفقود.

(٤) لم أجده في القطعة المطبوعة من مسند إسحاق.

(٥) لعله في أخبار البصرة وهو مفقود.

ووقع في رواية ابن أبي ليلى في القصة المذكورة «فقال الحسن: إن علياً يقول: إني أذكر الله رجلاً رعى للّه حقاً إلا نفر، فإن كنت مظلوماً أعانني وإن كنت ظالماً أخذلني، والله إن طلحة والزبير لأول من بايعني ثم نكثا، ولم أستأثر بمال ولا بدلت حكماً. قال: فخرج إليه اثنا عشر ألف رجل».

قوله: ليعلم إياه تطيعون أم هي/ في رواية إسحاق «ليعلم أنطيعه أم إياها».

وفي رواية الإسماعيلي من طريق أحمد بن يونس عن أبي بكر بن عياش بعد قوله قد سارت إلى البصرة «ووالله إني لأقول لكم هذا ووالله إنها لزوجة نبيكم».

زاد عمر بن شبة في روايته «وأن أمير المؤمنين بعثنا إليكم وهو بذي قار».

ووقع عند ابن أبي شيبة من طريق شمر بن عطية عن عبد الله بن زياد قال: «قال عمار: إن أمنا سارت مسيرها هذا، وإنها والله زوج محمد ﷺ في الدنيا والآخرة، ولكن الله ابتلانا بها ليعلم إياه نطيع أو إياها»[١].

وقد أخرج الطبري بسند صحيح عن أبي يزيد المديني قال: «قال عمار بن ياسر لعائشة ـ لما فرغوا من الجمل ـ: ما أبعد هذا المسير من العهد الذي عهد إليكم ـ يشير إلى قوله تعالى ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ ﴿٣٣﴾﴾[٢] ـ فقالت: أبو اليقظان؟ قال: نعم. قالت: والله إنك ما علمت لقوال بالحق. قال: الحمد لله الذي قضى لي على لسانك»[٣].

وقد وقع في رواية إسحاق بن راهويه في مسنده عن يحيى بن آدم بسند حديث الباب «ولكن الله ابتلانا بها ليعلم أنطيعه أم إياها» (الفتح ١٣/ ٦١ ـ ٦٣).

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة ١٥/ ٢٦٤.

(٢) سورة الأحزاب/ آية ٣٣.

(٣) تاريخ الطبري ٤/ ٥٤٥ ولم يذكر الآية.

اختلاف مواقف الصحابة في الفتن:

أخرج البخاري عن سفيان قال قال عمرو أخبرني محمد بن علي أن حرملة مولى أسامة أخبره قال عمرو وقد رأيت حرملة قال: «أرسلني أسامة إلى علي وقال: إنه سيسألك الآن فيقول: ما خلف صاحبك؟ فقل له: يقول لك: لو كنت في شدق الأسد لأحببت أن أكون معك فيه، ولكن هذا أمر لم أره. فلم يعطني شيئاً، فذهبت إلى حسن وحسين وابن جعفر فأوقروا لي راحلتي» (الفتح ١٣/٦٦).

أخرج البخاري عن أبي وائل قال: «دخل أبو موسى وأبو مسعود على عمار حيث بعثه علي إلى أهل الكوفة يستنفرهم، فقالا: ما رأيناك أتيت أمراً أكره عندنا من إسراعك في هذا الأمر منذ أسلمت. فقال عمار: ما رأيت منكما منذ أسلمتما أمراً أكره عندي من إبطائكما عن هذا الأمر. وكساهما حلة، ثم راحوا إلى المسجد».

أخرج البخاري عن شفيق بن سلمة قال: «كنت جالساً مع أبي مسعود وأبي موسى وعمار، فقال أبو مسعود: ما من أصحابك أحد إلا لو شئت لقلت فيه غيرك، وما رأيت منك شيئاً منذ صحبت النبي ﷺ أعيب عندي من استسراعك في هذا الأمر قال عمار: يا أبا مسعود وما رأيت منك ولا من صاحبك هذا شيئاً منذ صحبتما النبي ﷺ أعيب عندي من إبطائكما في هذا الأمر. فقال أبو مسعود ـ وكان موسراً ـ يا غلام هات حلتين، فأعطى إحداهما أبا موسى والأخرى عماراً وقال: روحا فيه إلى الجمعة» (الفتح ١٣/٥٨).

أبو بكرة يمنع الأحنف من القتال:

أخرج البخاري عن الأحنف بن قيس قال: «ذهبت لأنصر هذا الرجل. فلقيني أبو بكرة فقال: أين تريد؟ قلت أنصر هذا الرجل. قال: ارجع، فإني

سمعت رسول الله ﷺ يقول: إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار. فقلت: يا رسول الله: هذا القاتل، فما بال المقتول؟ قال: إنه كان حريصاً على قتل صاحبه» (الفتح ١/ ١٠٦، ١٢/ ١٩٩).

أخرج البخاري عن حماد عن رجل لم يسمه[1] عن الحسن قال: «خرجت بسلاحي ليالي الفتنة، فاستقبلني أبو بكرة فقال: أين تريد؟ قلت أريد نصرة ابن عم رسول الله ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: إذا تواجه المسلمان بسيفيهما فكلاهما من أهل النار. قيل فهذا القاتل، فما بال المقتول؟ قال: إنه أراد قتل صاحبه».

قال حماد بن زيد: فذكرت هذا الحديث لأيوب ويونس بن عبيد وأنا أريد أن يحدثاني به، فقالا: إنما روى هذا الحديث الحسن عن الأحنف بن قيس عن أبي بكرة. حدثنا سليمان بن حماد بهذا. وقال مؤمل حدثنا حماد بن زيد حدثنا أيوب ويونس وهشام ومعلى بن زياد عن الحسن عن الأحنف عن أبي بكرة عن النبي ﷺ، ورواه معمر عن أيوب، ورواه بكار بن عبد العزيز عن أبيه عن أبي بكرة. وقال غندر حدثنا شعبة عن منصور عن ربعي بن حراش عن أبي بكرة عن النبي ﷺ، ولم يرفعه سفيان عن منصور. (الفتح ١٣/ ٣٥).

قوله: خرجت بسلاحي/ في رواية عمر بن شبة عن خالد بن خداش عن حماد بن زيد عن أيوب ويونس عن الحسن «عن الأحنف قال: التحفت علي بسيفي لآتي علياً فأنصره»[2].

وقوله فاستقبلني أبو بكرة/ في رواية مسلم «فلقيني أبو بكرة» وقوله أين تريد/ زاد مسلم «يا أحنف».

---

(١) هو عمرو بن عبيد شيخ المعتزلة وكان سيء الضبط، هكذا جزم المزي في التهذيب بأنه المبهم في هذا الموضع، وجوز غيره كمغلطاي أن يكون هو هشام بن حسان وفيه بعد. (الفتح ١٣/ ٣٥).

(٢) لعله في أخبار البصرة وهو مفقود.

وقوله: نصرة ابن عم رسول الله ﷺ. في رواية مسلم «أريد نصر ابن عم رسول الله ﷺ - يعني علياً - قال فقال لي: يا أحنف ارجع»[1] (الفتح ١٣/ ٣٥).

ورد في اعتزال الأحنف القتال في وقعة الجمل سبب آخر، فأخرج الطبري بسند صحيح عن حصين بن عبد الرحمٰن عن عمرو بن جاوان قال: «قلت له أرأيت اعتزال الأحنف ما كان؟ قال: سمعت الأحنف قال: حججنا فإذا الناس مجتمعون في وسط المسجد - يعني النبوي - وفيهم علي والزبير وطلحة وسعد إذ جاء عثمان - فذكر قصة مناشدته لهم في ذكر مناقبه - قال الأحنف: فلقيت طلحة والزبير فقلت: إني لا أرى هذا الرجل - يعني عثمان - إلا مقتولاً، فمن تأمراني به؟ قالا: علي، فقدمنا مكة فلقيت عائشة وقد بلغنا قتل عثمان فقلت لها: من تأمريني به؟ قالت: علي، قال فرجعنا إلى المدينة فبايعت علياً ورجعت إلى البصرة فبينما نحن كذلك إذ أتاني آت فقال: هذه عائشة وطلحة والزبير نزلوا بجانب الخربة يستنصرون بك فأتيت عائشة فذكرتها بما قالت لي، ثم أتيت طلحة والزبير فذكرتهما - فذكر القصة وفيها - قال فقلت: والله لا أقاتلكم ومعكم أم المؤمنين وحواري رسول الله ﷺ، ولا أقاتل رجلاً أمرتموني ببيعته، فاعتزل القتال مع الفريقين»[2].

ويمكن الجمع بأنه هم بالترك ثم بدا له في القتال مع علي ثم ثبطه عن ذلك أبو بكرة، أو هم بالقتال فثبطه أبو بكرة وصادف مراسلة عائشة له فرجح عنده الترك.

وأخرج الطبري أيضاً من طريق قتادة قال: نزل علي بالزاوية فأرسل إليه الأحنف: إن شئت أتيتك وإن شئت كففت عنك أربعة آلاف سيف، فأرسل إليه: كف من قدرت على كفه»[3] (الفتح ١٣/ ٣٨).

---

(١) صحيح مسلم ٤/ ٢٢١٣.

(٢) تاريخ الطبري ٤/ ٤٩٧ وقد أوردها هنا ابن حجر هنا باختصار.

(٣) تاريخ الطبري ٤/ ٥٠٠ وقد أوردها هنا باختصار شديد.

أخرج البخاري عن عوف عن الحسن «عن أبي بكرة قال: لقد نفعني الله بكلمة أيام الجمل، لما بلغ النبي ﷺ أن فارساً ملكوا ابنة كسرى قال: لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة».

عوف هو الأعرابي.. وقد تابع عوفاً حميد الطويل عن الحسن أخرجه البزار وقال: رواه عن الحسن جماعة وأحسنها إسناداً رواية حميد[1]. (الفتح ١٣/٥٨).

قوله: لقد نفعني الله بكلمة/ في رواية حميد «عصمني الله بشيء سمعته من رسول الله ﷺ» (الفتح ١٣/٥٩).

قوله: ملكوا ابنة كسرى/ في رواية حميد «لما هلك كسرى قال النبي ﷺ: من استخلفوا؟ قالوا: ابنته».

قوله: لن يفلح قوم ولو أمرهم امرأة/ وفي رواية حميد «ولي أمرهم امرأة»..

زاد الإسماعيلي من طريق النضر بن شميل بن عوف في آخره «قال أبو بكرة: فعرفت أن أصحاب الجمل لن يفلحوا»[2] (الفتح ١٣/ ٦٠).

نقل ابن بطال عن المهلب: أن ظاهر حديث أبي بكرة يوهم توهين رأي عائشة فيما فعلت. وليس كذلك لأن المعروف من مذهب أبي بكرة أنه كان على رأي عائشة في طلب الإصلاح بين الناس، ولم يكن قصدهم القتال، لكن لما انتشبت الحرب لم يكن لمن معها بد من المقاتلة، ولم يرجع أبو بكرة عن رأي عائشة وإنما تفرس بأنهم يغلبون لما رأى الذين مع عائشة تحت أمرها لما سمع في أمر فارس قال: ويدل لذلك أن أحداً لم ينقل أن عائشة ومن معها نازعوا

---

(١) لم أقف عليه في الزوائد ولا المسند.

(٢) مستخرج الإسماعيلي مفقود.

علياً في الخلافة ولا دعوا إلى أحد منهم ليولوه الخلافة، وإنما أنكرت هي ومن معها على علي منعه من قتل قتلة عثمان وترك الاقتصاص منهم، وكان علي ينتظر من أولياء عثمان أن يتحاكموا إليه، فإذا ثبت على أحد بعينه أنه ممن قتل عثمان اقتص منه، فاختلفوا بحسب ذلك، وخشي من نسب إليهم القتل أن يصطلحوا على قتلهم فأنشبوا الحرب بينهم إلى أن كان ما كان. فلما انتصر علي عليهم حمد أبو بكرة رأيه في ترك القتال معهم وإن كان رأيه كان موافقاً لرأي عائشة في الطلب بدم عثمان[1]. انتهى كلامه.

وفي بعضه نظر يظهر مما ذكرته ومما سأذكره. وتقدم من حديث الأحنف أنه كان خرج لينصر علياً فلقيه أبو بكرة فنهاه عن القتال، وتقدم قبله من قول أبي بكرة لما حرق ابن الحضرمي ما يدل على أنه كان لا يرى القتال في مثل ذلك أصلاً فليس هو على رأي عائشة ولا على رأي علي في جواز القتال بين المسلمين أصلاً، وإنما كان رأيه الكف وفاقاً لسعد بن أبي وقاص ومحمد بن مسلمة وعبد الله بن عمر وغيرهم، ولهذا لم يشهد صفين مع معاوية ولا علي.

وقال ابن التين أيضاً: كلام أبي بكرة يدل على أنه لولا عائشة لكان مع طلحة والزبير لأنه لو تبين له خطؤهما لكان مع علي[2].

كذا قال وأغفل قسماً ثالثاً وهو أنه كان يرى الكف عن القتال في الفتنة كما تقدم تقريره، وهذا هو المعتمد، ولا يلزم من كونه ترك القتال مع أهل بلده للحديث المذكور أن لا يكون مانعه من القتال سبب آخر وهو ما تقدم من نهيه الأحنف عن القتال واحتجاجه بحديث «إذا التقى المسلمان بسيفيهما» كما تقدم قريباً. (الفتح ١٣/ ٦٠ ـ ٦١).

(١) شرح البخاري لابن بطال مخطوط.
(٢) شرح البخاري لابن التين لم أقف عليه.

استصغار عروة يوم الجمل:

روى أبو أسامة عن هشام بن عروة عن أبيه قال: «رددت يوم الجمل، استصغرت»[1] (الفتح ٥/ ٢٥).

الزبير بن العوام يوم الجمل:

أخرج البخاري عن عبد الله بن الزبير قال: «لما وقف الزبير يوم الجمل دعاني فقمت إلى جنبه فقال: يا بني لا يقتل اليوم إلا ظالم أو مظلوم، وإني لا أراني إلا سأقتل مظلوماً، وإن من أكبر همي لديني. . .» (الفتح ٦/ ٢٦٢).

قال علي لما جاءه قاتل الزبير: «بشر قاتل ابن صفية بالنار» ورفعه إلى النبي ﷺ كما رواه أحمد وغيره من طريق زر بن حبيش عن علي بإسناد صحيح[2]. (الفتح ٦/ ٢٦٤).

وكان قتل الزبير في شهر رجب سنة ست وثلاثين، انصرف من وقعة الجمل تاركاً للقتال فقتله عمرو بن جرموز ـ بضم الجيم والميم بينهما راء ساكنة وآخره زاي ـ التميمي غيلة، وجاء إلى علي متقرباً إليه بذلك فبشره بالنار. أخرجه أحمد والترمذي وغيرهما وصححه الحاكم من طرق بعضها مرفوع[3]. (الفتح ٧/ ١٠٢).

ووقع عند الحاكم من طريق عثمان بن علي عن هشام بن عروة في هذا الحديث مختصراً قال: «والله لئن قتلت لأقتلن مظلوماً، والله ما فعلت وما فعلت»[4] يعني شيئاً من المعاصي.

روى ابن أبي خيثمة في (تاريخه) من طريق عبد الرحمٰن بن أبي ليلى

---

(١) لم أقف عليه وانظر الموارد.

(٢) مسند أحمد ١/ ٨٩، ١٠٢، ١٠٣، وأخرجه أبو يعلى ١/ ٤٤٥.

(٣) المسند ١/ ٨٩، سنن الترمذي ٥/ ٦٤٦ ولم يذكر الترمذي إلا الحديث المرفوع، المستدرك ٤/ ٣٦٧.

(٤) المستدرك ٣/ ٣٦٥.

قال: «إنا لمع علي لما التقى الصفان فقال: أين الزبير؟ فجاء الزبير، فجعلنا ننظر إلى يد علي يشير بها إذ ولى الزبير قبل أن يقع القتال»[1] (الفتح ٦/ ٢٦٤).

وروى الحاكم من طرق متعددة أن علياً ذكر الزبير بأن النبي ﷺ قال له: «لتقاتلن علياً وأنت ظالم له، فرجع لذلك»[2].

وروى يعقوب بن سفيان وخليفة في (تاريخهما) من طريق عمرو بن جاوان ـ بالجيم ـ قال: «فانطلق الزبير منصرفاً فقتله عمرو بن جرموز بوادي السباع»[3] (الفتح ٦/ ٢٦٥).

وأخرج إسحاق من طريق إسماعيل بن أبي خالد عن عبد السلام ـ رجل من حيه ـ قال: «خلا علي والزبير يوم الجمل فقال: أنشدك الله هل سمعت رسول الله ﷺ يقول وأنت لاوي يدي: لتقاتلنه وأنت ظالم له ثم لينصرن عليك؟ قال: قد سمعت، لا جرم لا أقاتلك»[4] (الفتح ١٣/ ٦٠).

أخرج أحمد والبزار من طريق مطرف بن عبد الله بن الشخير قال: «قلنا للزبير ـ يعني في قصة الجمل ـ يا أبا عبد الله ما جاء بكم؟ ضيعتم الخليفة الذي قتل ـ يعني عثمان ـ بالمدينة ثم جئتم تطلبون بدمه ـ يعني بالبصرة ـ فقال الزبير: إنا قرأنا على عهد رسول الله ﷺ ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنكُمْ خَاصَّةً ﴿٢٥﴾﴾[5] لم نكن نحسب أنا أهلها حتى وقعت منا حيث وقعت»[6].

وأخرج الطبري من طريق الحسن البصري قال: «قال الزبير: لقد خوفنا بهذه الآية ونحن مع رسول الله ﷺ، وما ظننا أنا خصصنا بها»[7].

---

(١) تاريخ ابن أبي خيثمة مخطوط.
(٢) المستدرك ٤/ ٣٦٦.
(٣) المعرفة ٣/ ٤٠١، تاريخ خليفة ١٨١.
(٤) انظر المطالب العالية ٤/ ٣٠١.
(٥) سورة الأنفال/ الآية ٢٥.
(٦) مسند أحمد ١/ ١٦٥، ١٦٧، البحر الزخار ٣/ ١٩٠.
(٧) تفسير الطبري ٩/ ٢١٨.

وأخرج النسائي من هذا الوجه نحوه. وله طرق أخرى عن الزبير عند الطبري وغيره[1]. (الفتح ١٣/ ٦).

قتل طلحة بن عبيد الله:

وقتل طلحة يوم الجمل سنة ست وثلاثين، رمي بسهم، جاء من طرق كثيرة أن مروان بن الحكم رماه فأصاب ركبته فلم يزل ينزف الدم منها حتى مات، وكان يومئذ أول قتيل[2].

واختلف في سنه على أقوال أكثرها أنه خمس وسبعون، وأقلها ثمان وخمسون[3]. (الفتح ٧/ ١٠٣).

قتل محمد السجاد:

قال البخاري: «. . . لقول شريح بن أبي أوفى العبسي:

يذكرني حاميم والرمح شاجر   فهلا تلا حاميم قبل التقدم

وروى هذه القصة عمر بن شبة في (كتاب الجمل) له من طريق داود بن أبي هند قال: كان على محمد بن طلحة بن عبيد الله يوم الجمل عمامة سوداء، فقال علي: لا تقتلوا صاحب العمامة السوداء فإنما أخرجه بره بأبيه، فلقيه شريح بن أبي أوفى فأهوى له بالرمح فتلا ﴿حمٓ﴾، فقتله.

وحكى أيضاً عن ابن إسحاق أن الشعر المذكور للأشتر النخعي، وقال وهو الذي قتل محمد بن طلحة[4].

---

(١) تفسير النسائي ١/ ٥٢٥، تفسير الطبري ٩/ ٤١٨ ـ ٤١٩.

(٢) انظر مصنف ابن أبي شيبة ١١/ ١٠١، ١٥/ ٢٥٩، الطبقات ٣/ ٢٢٣، المعجم الكبير ١/ ١١٣، تاريخ خليفة ١٨١، تاريخ الطبري ٤/ ٥٠٩.

(٣) المعجم الكبير ١/ ١١٣ وأقل ما ذكر «٥٢ سنة» معرفة الصحابة ١/ ٣٣١، الاستيعاب بحاشية الإصابة ٢/ ٢٢٤.

(٤) كتاب الجمل لعمر بن شبة (مفقود).

وذكر أبو مخنف أنه لمدلج بن كعب السعدي ويقال كعب بن مدلج[1].

وذكر الزبير بن بكار: أن الأكثر على أن الذي قتله عصام بن مقشعر، قال المرزباني: هو الثبت. وأنشد له البيت المذكور وأوله:

وأشعث قوام بآيات ربه	قليل الأذى فيما ترى العين مسلم
هتكت له بالرمح جيب قميصه	فخر صريعاً لليدين وللفم
على غير شيء غير أن ليس تابعاً	علياً ومن لا يتبع الحق يندم

يذكرني حم.. البيت[2].

ويقال: إن الشعر لشداد بن معاوية العبسي، ويقال اسمه حديد من بني أسد بن خزيمة حكاه الزبير، وقيل عبد الله بن معكبر[3].

وذكر الحسن بن المظفر النيسابوري في (كتاب مأدبة الأدباء) قال: كان شعار أصحاب علي يوم الجمل ﴿حمٓ﴾ وكان شريح بن أبي أوفى مع علي، فلما طعن شريح محمداً قال: ﴿حمٓ﴾ فأنشد شريح الشعر.

قال: وقيل بل قال محمد لما طعنه شريح ﴿أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَن يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ ﴿٢٨﴾﴾[4] فهذا معنى قوله «يذكرني حم» أي بتلاوة الآية المذكورة لأنها من حم. (الفتح ٨/ ٤١٦ ـ ٤١٧).

قتل زيد بن صوحان يوم الجمل:

روى ابن منده من حديث بريدة قال: «ساق النبي ﷺ ليلة فقال: زيد زيد الخير. فسئل عن ذلك فقال: رجل تسبقه يده إلى الجنة. فقطعت يد زيد بن

---

(١) لم أقف عليها.
(٢) لم أقف عليه في النسب والموفقيات.
(٣) لم أقف عليه في النسب والموفقيات.
(٤) انظر الموارد، والآية في غافر ٢٨.

صوحان في بعض الفتوح، وقتل مع علي يوم الجمل»[١] (الفتح ٥/ ١١١).

أخبار الجمل من رواية عمر بن شبة:

أخرج عمر بن شبة (في كتاب أخبار البصرة) عن محمد بن يزيد الرفاعي عن محمد بن فضيل عن الأعمش عن مجاهد «إن عائشة قالت: ما فعل يزيد الأرجي لعنه الله؟ قالوا: مات. قالت أستغفر الله. قالوا: ما هذا؟ فذكرت الحديث»[٢].

وأخرج من طريق مسروق «أن علياً بعث يزيد الأرجي في أيام الجمل برسالة فلم ترد عليه جواباً، فبلغها أنه عاب عليها ذلك فكانت تلعنه، ثم لما بلغها موته نهت عن لعنه وقالت: إن رسول الله نهانا عن سب الأموات» وصححه ابن حبان من وجه آخر عن الأعمش عن مجاهد بالقصة[٣]. (الفتح ٣/ ٣٠٥).

وقد جمع عمر بن شبة في (كتاب أخبار البصرة) قصة الجمل مطولة، وها أنا ألخصها وأقتصر على ما أورده بسند صحيح أو حسن وأبين ما عداه.

فأخرج من طريق عطية بن سفيان الثقفي عن أبيه قال: «لما كان الغد من قتل عثمان أقبلت مع علي فدخل المسجد فإذا جماعة على طلحة فخرج أبو جهم بن حذيفة فقال: يا علي ألا ترى؟ فلم يتكلم، ودخل بيته فأتى بثريد فأكل ثم قال: يقتل ابن عمي ونغلب على ملكه؟ فخرج إلى بيت المال ففتحه، فلما تسامع الناس تركوا طلحة».

ومن طريق مغيرة عن إبراهيم عن علقمة قال: قال الأشتر: «رأيت طلحة والزبير بايعا علياً طائعين غير مكرهين».

---

(١) انظر الموارد.

(٢) أخبار البصرة لابن شبة (مفقود).

(٣) الإحسان ٥/ ١١.

ومن طريق أبي نضرة قال: «كان طلحة يقول إنه بايع وهو مكرهاً».

ومن طريق داود بن أبي هند عن الشعبي قال: «لما قتل عثمان أتى الناس علياً وهو في سوق المدينة فقالوا له أبسط يدك نبايعك، فقال: حتى يتشاور الناس. فقال بعضهم: لئن رجع الناس إلى أمصارهم بقتل عثمان ولم يقم بعده قائم لم يؤمن الاختلاف وفساد الأمة: فأخذ الأشتر بيده فبايعوه».

ومن طريق ابن شهاب قال: «لما قتل عثمان وكان علي خلا بينهم، فلما خشي أنهم يبايعون طلحة دعا الناس إلى بيعته فلم يعدلوا به طلحة ولا غيره، ثم أرسل إلى طلحة والزبير فبايعاه».

ومن طريق ابن شهاب أن طلحة والزبير استأذنا علياً في العمرة، ثم خرجا إلى مكة فلقيا عائشة فاتفقوا على الطلب بدم عثمان حتى يقتلوا قتلته».

ومن طريق عوف الأعرابي قال: «استعمل عثمان يعلى بن أمية على صنعاء وكان عظيم الشأن عنده، فلما قتل عثمان وكان يعلى قدم حاجاً فأعان طلحة والزبير بأربعمائة ألف، وحمل سبعين رجل من قريش، واشترى لعائشة جملاً يقال له: عسكر بثمانين ديناراً».

ومن طريق عاصم بن كليب عن أبيه قال: «قال علي: أتدرون بمن بليت؟ أطوع الناس في الناس عائشة، وأشد الناس الزبير، وأدهى الناس طلحة، وأيسر الناس يعلى بن أمية».

ومن طريق ابن أبي ليلى قال: «خرج علي في آخر شهر ربيع الآخر سنة ست وثلاثين».

ومن طريق محمد بن علي بن أبي طالب قال: «سار علي من المدينة ومعه تسعمائة راكب فنزل بذي قار».

ومن طريق قيس بن أبي حازم قال: «لما أقبلت عائشة فنزلت بعض مياه

بني عامر نبحت عليها الكلام فقالت: أي ماء هذا؟ قالوا: الحوأب، قالت: ما أظنني إلا راجعة، فقال لها بعض من كان معها: بل تقدمين فيراك المسلمون فيصلح الله ذات بينهم، فقالت: إن النبي ﷺ قال لنا ذات يوم: كيف بإحداكن تنبح عليها كلاب الحوأب».

وأخرج هذا أحمد وأبو يعلى والبزار وصححه ابن حبان والحاكم وسنده على شرط الصحيح. وعند أحمد: «فقال لها الزبير: تقدمين»[1] فذكره.

ومن طريق عصام بن قدامة عن عكرمة عن ابن عباس «أن رسول الله ﷺ قال لنسائه: أيتكن صاحبة الجمل الأدبب تخرج حتى تنبحها كلاب الحوأب يقتل عن يمينها وعن شمالها قتلى كثيرة وتنجو من بعد ما كادت» وهذا رواية البزار ورجاله ثقات[2]. (الفتح ١٣/ ٥٩).

أخرج البزار بسند جيد عن زيد بن وهب قال: «كنا عند حذيفة فقال: كيف أنتم وقد خرج أهل دينكم يضرب بعضهم وجوه بعض بالسيف قالوا: فما تأمرنا؟ قال: انظروا الفرقة التي تدعو إلى أمر علي فالزموها فإنها على الحق»[3] (الفتح ١٣/ ٩٢، ٥٩).

وأخرج الطبراني من حديث ابن عباس قال: «بلغ أصحاب علي حين ساروا معه أن أهل البصرة اجتمعوا بطلحة والزبير فشق عليهم ووقع في قلوبهم فقال علي: والذي لا إله غيره لنظهرن على أهل البصرة ولنقتلن طلحة والزبير»[4] الحديث وفي سنده إسماعيل بن عمرو البجلي وفيه ضعف.

---

(١) مسند أحمد ٦/ ٥٢، مسند أبي يعلى (المجمع ٧/ ٢٣٤)، كشف الأستار ٤/ ٩٤، الإحسان ٨/ ٢٥٨، المستدرك ٣/ ١٢٠ وهو الذي فيه قول ابن الزبير وليس المسند.

(٢) كشف الأستار ٤/ ٩٤.

(٣) كشف الأستار ٤/ ٩٧.

(٤) الطبراني ٧/ ٢٣٦.

وأخرج الطبراني من طريق محمد بن قيس قال: ذكر لعائشة يوم الجمل قالت: والناس يقولون يوم الجمل؟ قالوا: نعم قالت: وددت أني جلست كما جلس غيري فكان أحب إلي من أن أكون ولدت من رسول الله ﷺ، عشرة كلهم مثل عبد الرحمٰن ابن الحارث بن هشام»[1] وفي سنده أبو معشر نجيح المدني وفيه ضعف.

وأخرج إسحاق بن راهوية من طريق سالم المرادي سمعت الحسن يقول: لما قدم علي البصرة في أمر طلحة وأصحابه قام قيس بن عباد وعبد الله بن الكواء فقالا له: أخبرنا عن مسيرك هذا ـ فذكر حديثاً طويلاً في مبايعته أبا بكر ثم عمر ثم عثمان ثم ذكر طلحة والزبير ـ فقال: بايعاني بالمدينة وخالفاني بالبصرة، ولو أن رجلاً ممن بايع أبا بكر خالفه لقاتلناه، وكذلك عمر»[2].

وأخرج أحمد والبزار بسند حسن من حديث أبي رافع أن رسول الله ﷺ قال لعلي بن أبي طالب: «سيكون بينك وبين عائشة أمر، قال: فأنا أشقاهم يا رسول الله؟ قال: لا ولكن إذا كان ذلك فارددها إلى مأمنها»[3].

وأخرج أبو بكر بن أبي شيبة من طريق عمر بن هجنع ـ بفتح الهاء والجيم وتشديد النون بعدها مهملة ـ عن أبي بكرة وقيل له: «ما منعك أن تقاتل مع أهل البصرة يوم الجمل؟ فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: يخرج قوم هلكى لا يفلحون قائدهما مرأة في الجنة»[4] وقد أخرج الترمذي والنسائي الحديث المذكور من طريق حميد الطويل عن الحسن البصري عن أبي بكرة بلفظ

---

(١) الطبراني ٧/ ٢٣٨.

(٢) المطالب العالية ٤/ ٢٩٤.

(٣) مسند أحمد ٦/ ٣٩٣، كشف الأستار ٤/ ٩٣.

(٤) مصنف ابن أبي شيبة ١٥/ ٢٦٥ من طريق عبد الجبار بن العباس عن عمر بن الهجنع. قال العقيلي في ترجمة عمر وأنه روى عن أبي بكرة: «لا يتابع عليه، ولا يعرف إلا به، وعبد الجبار من الشيعة» انظر (الضعفاء ٣/ ١٩٦).

«عصمني الله بشيء سمعته من رسول الله ﷺ ـ فذكر الحديث قال : ـ فلما قدمت عائشة ذكرت ذلك فعصمني الله»[1].

وأخرج عمر بن شبة من طريق مبارك بن فضالة عن الحسن أن عائشة «أرسلت إلى أبي بكرة فقال: إنك لأم، وإن حقك لعظيم، ولكن سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لن يفلح قوم تملكهم امرأة» (الفتح ١٣/ ٥٩ ـ ٦٠).

وأخرج عمر بن شبة في (أخبار البصرة) في ذكر وقعة الجمل هذا الخبر من طريق عبد الله بن عون عن أبي رجاء أنه ذكر الدماء فعظمها وقال: كان أهل الجاهلية إذا دخل الشهر الحرام نزع أحدهم سنانه من رمحه وجعلها في علوم النساء ويقولون: جاء منصل الأسنة، ثم والله لقد رأيت هودج عائشة يوم الجمل كأنه قنفذ، فقيل له: قاتلت يومئذ؟ قال: لقد رميت بأسهم. فقال له: كيف ذلك وأنت تقول ما تقوله؟ فقال: ما كان إلا أن رأينا أم المؤمنين، فما تمالكنا. (الفتح ٧/ ٦٩٣).

نفي علي أن يكون عنده عهد في الإمارة:

أخرج أحمد والبيهقي في (الدلائل) من طريق الأسود بن قيس عن عمرو بن أبي سفيان عن علي أنه لما ظهر يوم الجمل قال: «يا أيها الناس إن رسول الله ﷺ لم يعهد إلينا في هذه الإمارة شيئاً»[2] الحديث (الفتح ٥/ ٤٢٦).

(١) سنن الترمذي ٤/ ٥٢٧، سنن النسائي ٨/ ٢٢٧.

(٢) مسند أحمد ١/ ١١٤ إلا أنه لم يصرح باسم عمرو بل قال عن رجل، والرواية هنا بمعناها مختصرة، دلائل النبوة ٧/ ٢٢٣.

المبحث الرابع
صفين

دعوى الفريقين واحدة:

أخرج البخاري عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «لا تقوم الساعة حتى يقتتل فئتان فيكون بينهما مقتلة عظيمة. دعواهما واحدة. ولا تقوم الساعة حتى يبعث دجالون كذابون قريباً من ثلاثين، كلهم يزعم أنه رسول الله» (الفتح ٦/ ٧١٢، ١٢/ ٣١٦، ١٣/ ٨٨).

قوله: كلهم يزعم أنه رسول الله/ ظاهر في أن كلاًّ منهم يدّعي النبوة. . . ويحتمل أن يكون الذين يدعون إلى الضلالة كغلاة الرافضة، والباطنية، وأهل الوحدة، والحلولية، وسائر الفرق. الدعاة إلى ما يعلم بالضرورة أنه خلاف ما جاء به محمد رسول الله ﷺ، ويؤيده أن في حديث علي عند أحمد «فقال علي لعبد الله بن الكواء: «وإنك لمنهم»[1] وابن الكواء لم يدع النبوة وإنما كان يغلو في الرفض. (الفتح ١٣/ ٩٣).

وأخرج يعقوب بن سفيان بسند جيد عن الزهري قال: «لما بلغ معاوية غلبة علي على أهل الجمل دعا إلى الطلب بدم عثمان فأجابه أهل الشام فسار إليه علي فالتقيا بصفين»[2].

وقد ذكر يحيى بن سليمان الجعفي ـ أحد شيوخ البخاري ـ في (كتاب

(١) لم أقف عليه في المسند ولا الفضائل.
(٢) لم أقف عليه في المعرفة والتاريخ.

صفين) من تأليفه بسند جيد عن أبي مسلم الخولاني أنه قال لمعاوية: «أنت تنازع علياً في الخلافة أو أنت مثله؟ قال: لا، وإني لأعلم أنه أفضل مني وأحق بالأمر، ولكن ألستم تعلمون أن عثمان قتل مظلوماً وأنا ابن عمه ووليه أطلب بدمه؟ فأتوا علياً فقولوا له يدفع لنا قتلة عثمان، فأتوه فكلموه فقال: يدخل في البيعة ويحاكمهم إلي»[1].

فامتنع معاوية فسار علي في الجيوش من العراق حتى نزل بصفين، وسار، وسار معاوية حتى نزل هناك وذلك في ذي الحجة سنة ست وثلاثين، فتراسلوا فلم يتم لهم أمر، فوقع القتال إلى أن قتل من الفريقين فيما ذكر ابن خيثمة في (تاريخه) نحو سبعين ألفاً[2]، وقيل كانوا أكثر من ذلك، ويقال كان بينهم أكثر من سبعين زحفاً...

وأخرج ابن أبي شيبة بسند صحيح عن أبي الرضا سمعت عماراً يوم صفين يقول: «من سره أن يكتنفه الحور العين فليتقدم بين الصفين محتسباً»[3].

ومن طريق زياد بن الحارث «كنت إلى جنب عمار فقال رجل: كفر أهل الشام، فقال عمار: لا تقولوا ذلك نبينا واحد، ولكنهم قوم حادوا عن الحق فحق علينا أن نقاتلهم حتى يرجعوا»[4].

وذكر ابن سعد: أن عثمان لما قتل وبويع علي أشار ابن عباس عليه أن يقر معاوية على الشام حتى يأخذ له البيعة ثم يفعل ما شاء، فامتنع. فبلغ ذلك معاوية فقال: والله لا ألي له شيئاً أبداً. فلما فرغ علي من أهل الجمل أرسل جرير بن عبد الله البجلي إلى معاوية يدعوه إلى الدخول فيما دخل فيه الناس فامتنع، فأرسل أبا مسلم ـ كما تقدم فلم ينتظم الأمر ـ وسار علي في الجنود

(١) انظر سير أعلام النبلاء ٣/ ١٤٠.
(٢) تاريخ ابن أبي خيثمة مخطوط.
(٣) مصنف ابن أبي شيبة ١٥/ ٢٨٩ وقد ذكره هنا مختصراً.
(٤) مصنف ابن أبي شيبة ١٥/ ٢٩٠ وقد ذكره هنا بالمعنى.

إلى جهة معاوية فالتقيا بصفين في العشر الأول من المحرم وأول ما اقتتلوا في غرة صفر، فلما كاد أهل الشام أن يغلبوا رفعوا المصاحف بمشورة عمرو بن العاص ودعوا إلى ما فيها، فآل الأمر إلى الحكمين فجرى ما جرى من اختلافهما واستبداد معاوية بملك الشام، واشتغال علي بالخوارج[1]. (الفتح ١٣/ ٩٢).

عمار تقتله الفئة الباغية:

أخرج البخاري عن عكرمة قال لي ابن عباس ولابنه علي: انطلقا إلى أبي سعيد فاسمعا من حديثه. فانطلقنا، فإذا هو في حائط يصلحه، فأخذ رداءه فاحتبى، ثم أنشأ يحدثنا، حتى أتى على ذكر بناء المسجد فقال: «كنا نحمل لبنة لبنة وعمار لبنتين لبنتين. فرآه النبي ﷺ، فينفض التراب عنه ويقول ويح عمار تقتله الفئة الباغية يدعوهم إلى الجنة ويدعونه إلى النار.

قال يقول عمار: أعوذ بالله من الفتن» (الفتح ١/ ٦٤٤، ٦/ ٣٦).

روى حديث «تقتل عماراً الفئة الباغية» جماعة من الصحابة: منهم قتادة بن النعمان كما تقدم[2]، وأم سلمة عند مسلم[3]، وأبو هريرة عند الترمذي[4]، وعبد الله بن عمرو بن العاص عند النسائي[5]، وعثمان بن عفان وحذيفة وأبو أيوب وأبو رافع وخزيمة بن ثابت ومعاوية وعمرو بن العاص وأبو اليسر وعمار نفسه، وكلها عند الطبراني وغيره[6]، وغالب طرقها صحيحة أو

---

(١) لم أقف عليه في الطبقات.
(٢) الفتح ١/ ٦٤٥.
(٣) صحيح مسلم ٤/ ٢٢٣٦.
(٤) سنن الترمذي ٥/ ٦٣٩.
(٥) خصائص علي ١٧٢ وفيه عن أم سلمة وأبي سعيد، وهو في المسند ٢/ ١٦١.
(٦) المعجم الكبير ١/ ٣٢٠ عن أبي رافع، عن خزيمة بن ثابت ٤/ ٨٥، ٤/ ١٦٨ عن أبي أيوب، ١٩/ ٣٣١ عن معاوية وعمرو بن العاص وابنه عبد الله، وانظر مجمع الزوائد =

حسنة، وفيه عن جماعة آخرين يطول عدهم. (الفتح ١/ ٦٤٦).

أخرج الطبراني بإسناد صحيح عن عمار بن ياسر أنه قال يوم صفين: «الجنة تحت الأبارقة»[1] كذا وقع فيه والصواب «البارقة» وهي السيوف اللامعة، وكذا وقع على الصواب في ترجمة عمار من طبقات ابن سعد[2]. (الفتح ٦/ ٤٠).

وقع لخزيمة بن ثابت أنه كان مع علي وكان مع ذلك لا يقاتل فلما قتل عمار قاتل حينئذ وحدث بحديث «يقتل عماراً الفئة الباغية» أخرجه أحمد وغيره[3]. (الفتح ١٣/ ٤٦).

رفع المصاحف:

أخرج البخاري عن الأعمش قال: «سألت أبا وائل: شهدت صفين؟ قال: نعم، فسمعت سهل بن حنيف يقول: يا أيها الناس اتهموا رأيكم على دينكم، لقد رأيتني يوم أبي جندل ولو أستطيع أن أرد أمر النبي ﷺ لرددته، وما وضعنا سيوفنا على عواتقنا لأمر يفظعنا إلا أسهلن بنا إلى أمر نعرفه غير أمرنا هذا. قال: وقال أبو وائل: شهدت صفين وبئست صفين» (الفتح ١٣/ ٢٩٦، ٦/ ٣٢٤).

وأخرج البخاري عن حبيب بن أبي ثابت قال: حدثني أبو وائل قال: «كنا بصفين، فقام سهل بن حنيف فقال: أيها الناس اتهموا أنفسكم، فإنا كنا مع النبي ﷺ يوم الحديبية ولو نرى قتالاً لقاتلنا، فجاء عمر بن الخطاب فقال: يا رسول الله ألسنا على الحق وهم على الباطل؟ فقال: بلى. فقال: أليس قتلانا

= ٩/ ٢٩٦-٢٩٧.

(١) مجمع الزوائد ٧/ ٢٤١.

(٢) طبقات ابن سعد ٣/ ٢٥٧.

(٣) مسند أحمد ٥/ ٢١٤.

في الجنة وقتلاهم في النار؟ قال: بلى. قال: فعلام نعطي الدنية في ديننا؟ أنرجع ولا يحكم الله بيننا وبينهم؟ فقال: يا ابن الخطاب إني رسول الله، ولن يضيعني الله أبداً. فانطلق عمر إلى أبي بكر فقال له مثل ما قال للنبي ﷺ، فقال: إنه رسول الله، ولن يضيعه الله أبداً. فنزلت سورة الفتح، فقرأها رسول الله ﷺ على عمر إلى آخرها فقال عمر: يا رسول الله أو فتح هو؟ قال: نعم» (الفتح ٦/ ٣٢٤).

أخرج البخاري عن أبي وائل قال: «لما قدم سهل بن حنيف من صفين أتيناه نستخبره فقال: اتهموا الرأي، فلقد رأيتني يوم أبي جندل ولو أستطيع أن أرد على رسول الله ﷺ أمر أمره لرددت، والله ورسوله أعلم، وما وضعنا أسيافنا على عواتقنا إلا أسهلنا بنا إلى أمر نعرفه، قبل هذا الأمر: ما نسد منها خصماً إلا تفجر علينا خصم ما ندري كيف نأتي له» (الفتح ٧/ ٥٢٣).

أخرج البخاري عن أبي وائل قال: «كنا بصفين، فقال رجل ألم تر إلى الذين يدعون إلى كتاب الله، فقال علي: نعم. فقال سهل ابن حنيف: اتهموا أنفسكم، فلقد رأيتنا يوم الحديبية - يعني الصلح الذي كان بين النبي ﷺ والمشركين - ولو نرى قتالاً لقاتلنا، فجاء عمر فقال: ألسنا على الحق، وهم على الباطل؟ أليس قتلانا في الجنة، وقتلاهم في النار؟ قال: بلى. فقال: ففيم نعطى الدنية في ديننا، ونرجع ولما يحكم الله بيننا؟ فقال: يا ابن الخطاب: إني رسول الله، ولن يضيعني الله أبداً. فرجع متغيظاً فلم يصبر حتى جاء أبا بكر، فقال: يا أبا بكر ألسنا على الحق وهم على الباطل؟ قال: يا ابن الخطاب إنه رسول الله ﷺ ولن يضيعه الله أبداً، فنزلت سورة الفتح» (الفتح ٨/ ٤٥١ - ٤٥٢).

وعند أحمد من طريق حبيب بن أبي ثابت: «أتيت أبا وائل فقال: كنا بصفين، فلما استحر القتل بأهل الشام قال عمرو لمعاوية أرسل إلى علي المصحف فادعه إلى كتاب الله فإنه لا يأبى عليك، فجاء به رجل فقال: بيننا

وبينكم كتاب الله ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ يُدْعَوْنَ إِلَىٰ كِتَٰبِ ٱللَّهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ وَهُم مُّعْرِضُونَ ﴿٢٣﴾﴾[١] فقال علي: نعم أنا أولى بذلك، فقال القراء الذين صاروا بعد ذلك خوارج: يا أمير المؤمنين ما ننظر بهؤلاء القوم، ألا نمشي عليهم بسيوفنا حتى يحكم الله بيننا؟ فقال سهل بن حنيف: يا أيها الناس اتهموا أنفسكم فقد رأيتنا يوم الحديبية»[٢] فذكر قصة الصلح. (الفتح ١٣/ ٩٢).

قوله: أتيت أبا وائل أسأله/ لم يذكر المسؤول عنه، وبينه أحمد في روايته عن يعلى بن عبيد ولفظه «أتيت أبا وائل في مسجد أهله أسأله عن هؤلاء القوم الذين قتلهم علي ـ يعني الخوارج ـ قال: كنا بصفين فقال رجل»[٣] فذكره.

وقد أخرج النسائي هذا الحديث عن أحمد بن سليمان عن يعلى بن عبيد بالإسناد الذي أخرجه البخاري فذكر الزيادة نحو ما أخرجها أحمد، وزاد بعد قوله: كنا بصفين «قال: فلما استحر القتل بأهل الشام قال عمرو بن العاص لمعاوية: أرسل المصحف إلى علي فادعه إلى كتاب الله فإنه لن يأبى عليك، فأتى به رجل فقال: بيننا وبينكم كتاب الله، فقال علي: أنا أولى بذلك بيننا كتاب الله، فجاءته الخوارج ـ ونحن يومئذ نسميهم القراء ـ وسيوفهم على عواتقهم فقالوا: يا أمير المؤمنين: ما ننتظر بهؤلاء القوم، ألا نمشي إليهم بسيوفنا حتى يحكم الله بيننا وبينهم؟ فقام سهل بن حنيف»[٤].

قوله: فقال علي: نعم «زاد أحمد والنسائي «أنا أولى بذلك» (الفتح ٨/ ٤٥٣).

---

(١) سورة آل عمران/ الآية ٢٣.
(٢) مسند أحمد ٣/ ٤٨٥ وقد ذكره هنا مختصراً.
(٣) مسند أحمد ٣/ ٤٨٥، مصنف ابن أبي شيبة ١٥/ ٣١٧ ذكره هنا مختصراً له.
(٤) تفسير النسائي ٢/ ٣٠٦ وقد ذكره هنا مختصراً.

وقد ورد ما ذكرته من أصل حال الخوارج أخبار جياد منها: ما أخرجه عبد الرزاق عن معمر والطبري من طريق يونس كلاهما عن الزهري قال: «لما نشر أهل الشام المصاحف بمشورة عمرو بن العاص حين كاد أهل العراق أن يغلبوهم هاب أهل الشام ذلك إلى أن آل الأمر إلى التحكيم، ورجع كل إلى بلده إلى أن اجتمع الحكمان في العام المقبل بدومة الجندل وافترقا عن غير شيء، فلما رجعوا خالفت الحرورية علياً وقالوا لا حكم إلا للّه»[1].

وأخرج ابن أبي شيبة من طريق أبي رزين قال: «لما وقع الرضا بالتحكيم ورجع علي إلى الكوفة اعتزلت الخوارج بحروراء فبعث لهم علي عبد الله بن عباس فناظرهم، فلما رجعوا جاء رجل إلى علي فقال: إنهم يتحدثون أنك أقررت لهم بالكفر لرضاك بالتحكيم، فخطب وأنكر ذلك فتنادوا من جوانب المسجد لا حكم إلا للّه»[2].

ومن وجه آخر «أن رؤوسهم حينئذ الذين اجتمعوا بالنهروان عبد الله بن وهب الراسبي وزيد بن حصن الطائي وحرقوص بن زهير السعدي، فاتفقوا على تأمير عبد الله بن وهب»[3] (الفتح ١٢/ ٢٩٨).

محاولة معاوية أخذ البصرة:

أخرج البخاري عن ابن سيرين عن عبد الرحمٰن بن أبي بكرة عن أبي بكرة ـ وعن رجل آخر هو أفضل عندي من عبد الرحمٰن بن أبي بكرة ـ أن رسول الله ﷺ خطب الناس فقال: ألا تدرون أي يوم هذا؟ قالوا: الله ورسوله أعلم ـ حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه ـ فقال: أليس بيوم النحر؟ قلنا: بلى يا رسول الله، قال: أي بلد هذا؟ أليست بالبلدة الحرام؟ قلنا: بلى يا رسول الله، قال: فإن

---

(١) لم أقف عليها في مصنف عبد الرزاق، تاريخ الطبري ٥/ ٥٧.

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ١٥/ ٣١٣ وقد أورده هنا مختصراً مختصراً.

(٣) لم أقف عليه في المصنف.

دماءكم وأموالكم وأعراضكم وأبشاركم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا. ألا هل بلغت؟ قلنا: نعم، قال: اللهم اشهد، فليبلغ الشاهد الغائب، فإنه رب مبلغ يبلغه من هو أوعى له، فكان كذلك. قال: لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض. فلما كان يوم حرق ابن الحضرمي حين حرقه جارية بن قدامة قال: أشرفوا على أبي بكرة. فقالوا: هذا أبو بكرة يراك. قال عبد الرحمٰن: فحدثتني أمي عن أبي بكرة أنه قال: لو دخلوا علي ما بهشت بقصبة» (الفتح ١٣/ ٢٩).

كان السبب في ذلك ما ذكره العسكري في (الصحابة) كان جارية يلقب محرقاً لأنه أحرق ابن الحضرمي بالبصرة، وكان معاوية وجه ابن الحضرمي إلى البصرة ليستنفرهم على قتال علي، فوجه علي جارية ابن قدامة فحصره، فتحصن منه ابن الحضرمي في دار فأحرقها عليه[١].

وذكره الطبري في حوادث سنة ثمان وثلاثين من طريق أبي الحسن المدائني[٢].

وكذا أخرجه عمر بن شبة في (أخبار البصرة) «أن عبد الله بن عباس خرج من البصرة وكان عاملها لعلي واستخلف زياد بن سمية على البصرة، فأرسل معاوية عبد الله بن عمرو بن الحضرمي ليأخذ له البصرة، فنزل في بني تميم، وانضمت إليه العثمانية، فكتب زياد إلى علي يستنجده، فأرسل إليه أعين ابن ضبيعة المجاشعي فقتل غيلة، فبعث علي بعده جارية بن قدامة فحصر ابن الحضرمي في الدار التي نزل فيها ثم أحرق الدار عليه وعلى من معه وكانوا سبعين رجلاً أو أربعين، وأنشد في ذلك أشعاراً»[٣] فهذا هو المعتمد.

(١) لم أقف عليه وانظر الموارد.

(٢) تاريخ الطبري ٥/ ١١٠.

(٣) تاريخ البصرة «مفقود» وانظر تاريخ الطبري ٥/ ١١٠.

وأما ما حكاه ابن بطال عن المهلب أن ابن الحضرمي رجل امتنع من الطاعة، فأخرج إليه جارية بن قدامة فصلبه على جذع ثم ألقى النار في الجذع الذي صلبه عليه[1]، فما أدري ما مستنده فيه، وكأنه قاله بالظن، والذي ذكره الطبري هو الذي ذكره أهل العلم بالأخبار. (الفتح ١٣/ ٣١).

ومقتضى ما ذكره أهل العلم بالأخبار كالمدائني أن ابن عباس كان استنفر أهل البصرة بأمر علي ليعاودوا محاربة معاوية بعد الفراغ من أمر التحكيم، ثم وقع أمر الخوارج فسار ابن عباس إلى علي فشهد معه النهروان، فأرسل بعض عبد القيس في غيبته إلى معاوية يخبره أن بالبصرة جماعة من العثمانية، ويسأله توجيه رجل يطلب بدم عثمان، فوجه ابن الحضرمي، فكان من أمره ما كان[2]، فالذي يظهر أن جارية بن قدامة بعد أن غلب وحرق ابن الحضرمي ومن معه استنفر الناس بأمر علي. (الفتح ١٣/ ٣٢).

عدم الخوض فيما شجر بينهم:

وقد أخرج ابن عساكر في ترجمة معاوية من طريق ابن منده ثم من طريق أبي القاسم ابن أخي أبي زرعة الرازي قال: «جاء رجل إلى عمي فقال له: إني أبغض معاوية، قال له: لم؟ قال: لأنه قاتل علياً بغير حق، فقال له أبو زرعة: رب معاوية رب رحيم وخصم معاوية خصم كريم فما دخولك بينهما؟»[3]. (الفتح ١٣/ ٩٣).

(١) شرح البخاري لابن بطال مخطوط.

(٢) لم أجده في تاريخ الطبري.

(٣) تاريخ دمشق ١٦/ ٣٥٩ أ.

المبحث الخامس

الخوارج

أخرج البخاري عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: «بينما نحن عند رسول الله ﷺ ـ وهو يقسم قسماً ـ إذ أتاه ذو الخويصرة وهو رجل من بني تميم فقال: يا رسول الله اعدل. فقال: ويلك، ومن يعدل إذا لم أعدل، قد خبت وخسرت إن لم أكن أعدل. فقال عمر: يا رسول الله إئذن لي فيه فأضرب عنقه، فقال: دعه فإن له أصحاباً يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم، وصيامه مع صيامهم، يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية: ينظر إلى نصله فلا يوجد فيه شيء، ثم ينظر إلى رصافه فما يوجد فيه شيء، ثم ينظر إلى نضيه ـ وهو قدحه ـ فلا يوجد فيه شيء، ثم ينظر إلى قذذه فلا يوجد فيه شيء قد سبق الفرث والدم، آيتهم رجل أسود إحدى عضديه مثل ثدي المرأة، أو مثل البضعة تدردر، ويخرجون على حين فرقة من الناس. قال أبو سعيد: فأشهد أني سمعت هذا الحديث من رسول الله ﷺ، وأشهد أن علي بن أبي طالب قاتلهم وأنا معه، فأمر بذلك الرجل فالتمس فأتي به، حتى نظرت إليه على نعت النبي ﷺ الذي نعته» (الفتح ٦/ ٧١٥، ٤٣٣، ٧/ ٦٦٥، ٨/ ١٨١، ٧١٨، ١٠/ ٥٦٧، ١٣/ ٤٢٦، ٥٤٥).

أخرج البخاري عن معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي سعيد قال: «بينا النبي ﷺ يقسم جاء عبد الله بن ذي الخويصرة التميمي فقال: اعدل يا رسول الله، فقال: ويلك، ومن يعدل إذا لم أعدل؟ قال عمر بن الخطاب: دعني أضرب عنقه. قال: دعه فإن له أصحاباً يحقر أحدكم صلاته مع صلاته

وصيامه مع صيامه، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، ينظر في قذذه فلا يوجد فيه شيء ثم ينظر إلى نصله فلا يوجد فيه شيء، ثم ينظر إلى رصافه فلا يوجد فيه شيء، ثم ينظر في نضيه فلا يوجد فيه شيء، قد سبق الفرث والدم. آيتهم رجل إحدى يديه ـ أو قال ثدييه ـ مثل ثدي المرأة، أو قال: مثل البضعة تدردر يخرجون على حين فرقة من الناس. قال أبو سعيد: أشهد سمعت من النبي ﷺ، وأشهد أن علياً قتلهم وأنا معه، جيء بالرجل على النعت الذي نعته النبي ﷺ قال: فنزلت فيه ﴿وَمِنْهُم مَّن يَلْمِزُكَ فِي ٱلصَّدَقَٰتِ ۝٥٨﴾» (الفتح ١٢/ ٣٠٣).

أخرج البخاري عن أبي سلمة وعطاء بن يسار أنهما «أتيا أبا سعيد فسألاه عن الحرورية أسمعت النبي ﷺ؟ قال لا أدري ما الحرورية سمعت النبي ﷺ يقول: يخرج في هذه الأمة ـ ولم يقل منها ـ قوم تحقرون صلاتكم مع صلاتهم» الحديث. (الفتح ١٢/ ٢٩٥).

أخرج البخاري عن يسير بن عمرو قال: «قلت لسهل بن حنيف: هل سمعت النبي ﷺ يقول في الخوارج شيئاً؟ قال: سمعته يقول ـ وأهوى بيده قبل العراق ـ يخرج منه قوم يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم، يمرقون من الإسلام مروق السهم من الرمية» (الفتح ١٢/ ٣٠٣).

قوله: فسألاه عن الحرورية. ./ كذا للجميع بحذف المسموع، وقد بينه في رواية مسلم عن محمد بن المثنى شيخ البخاري فيه فقال: يذكرها[١].

وفي رواية محمد بن عمرو عن أبي سلمة «قلت لأبي سعيد هل سمعت رسول الله ﷺ يذكر الحرورية» أخرجه ابن ماجة والطبري[٢].

(١) صحيح مسلم ٢/ ٧٤٣.

(٢) سنن ابن ماجة ١/ ٦٠، لم أقف عليه في كتب الطبري التفسير والتاريخ وتهذيب الآثار.

وأخرج الطبري من طريق الأسود بن العلاء عن أبي سلمة قال: «جئنا أبا سعيد فقلنا» فذكر مثله ومن طريق أبي إسحاق مولى بني هاشم «أنه سأل أبا سعيد عن الحرورية»[١].

قوله: يخرج في هذه الأمة ولم يقل منها/ لم تختلف الطرق الصحيحة على أبي سعيد في ذلك فعند مسلم من رواية أبي نضرة عن أبي سعيد «أن النبي ﷺ ذكر قوماً يكونون في أمته» وله من وجه آخر «تمرق عند فرقة من المسلمين» وله من رواية الضحاك المشرقي عن أبي سعيد نحوه[٢].

وأما ما أخرجه الطبري من وجه آخر عن أبي سعيد بلفظ «من أمتي»[٣] فسنده ضعيف.

لكن وقع عند مسلم من حديث أبي ذر بلفظ «سيكون بعدي من أمتي قوم» وله من طريق زيد بن وهب عن علي «يخرج قوم من أمتي»[٤].

ويجمع بينها وبين حديث أبي سعيد بأن المراد بالأمة في حديث أبي سعيد أمة الإجابة وفي رواية غيره أمة الدعوة».

قال النووي: وفيه دلالة على فقه الصحابة وتحريرهم الألفاظ، وفيه إشارة من أبي سعيد إلى كفر الخوارج وأنهم من غير هذه الأمة[٥].

وفي رواية عاصم بن شميخ عن أبي سعيد «تحقرون أعمالكم مع أعمالهم» ووصف عاصم أصحاب نجدة الحروري بأنهم يصومون النهار ويقومون الليل ويأخذون الصدقات على السنة» أخرجه الطبري[٦].

---

(١) لم أقف عليه.
(٢) صحيح مسلم ٢/ ٧٤٥، ٧٤٦.
(٣) لم أقف عليه.
(٤) صحيح مسلم ٢/ ٧٥٠، ٧٤٨.
(٥) شرح صحيح مسلم ٧/ ١٦٤.
(٦) لم أقف عليه.

وفي رواية محمد بن عمرو عن أبي سلمة عنده «يتعبدون يحقر أحدكم صلاته وصيامه مع صلاتهم وصيامهم» ومثله من رواية أنس عن أبي سعيد، وزاد في رواية الأسود بن العلاء عن أبي سلمة «وأعمالكم مع أعمالهم»(١).

وفي رواية سلمة بن كهيل عن زيد بن وهب عن علي «ليست قراءتكم إلى قراءتهم شيئاً ولا صلاتكم إلى صلاتهم شيئاً» أخرجه مسلم والطبري(٢).

وعنده من طريق سليمان التيمي عن أنس «ذكر لي عن رسول الله ﷺ قال: «إن فيكم قوماً يدأبون ويعملون حتى يعجبوا الناس وتعجبهم أنفسهم» ومن طريق حفص بن أخي أنس عن عمه بلفظ «يتعمقون في الدين»(٣).

وفي حديث ابن عباس عند الطبراني في قصة مناظرته للخوارج قال: «فأتيتهم فدخلت على قوم لم أرَ أشد اجتهاداً منهم، أيديهم كأنها ثفن الإبل، ووجوههم معلمة من آثار السجود»(٤).

وأخرج ابن أبي شيبة عن ابن عباس أنه «ذكر عنده الخوارج واجتهادهم في العبادة فقال: ليسوا أشد اجتهاداً من الرهبان»(٥) (الفتح ١٢/ ٣٠٢).

قوله: جاء عبد الله بن ذي الخويصرة التميمي/ في رواية عبد الرزاق عن معمر بلفظ «بينما رسول الله ﷺ يقسم قسماً إذ جاءه ابن ذي الخويصرة التميمي»(٦).

---

(١) لم أقف عليه.

(٢) صحيح مسلم ٢/٧٤٨، ولم أقف عليه في تاريخ الطبري ولا تفسيره ولا تهذيب الآثار.

(٣) لم أقف عليه.

(٤) المعجم الكبير ١٠/ ٣١٣.

(٥) مصنف ابن أبي شيبة ١٥/ ٣١٣ إلا أن فيه «من اليهود والنصارى».

(٦) مصنف عبد الرزاق ١٠/ ١٤٦.

وكذا أخرجه الإسماعيلي من رواية عبد الرزاق ومحمد بن ثور وأبو سفيان الحميري وعبد الله بن معاذ أربعتهم عن معمر[1].

وأخرجه الثعلبي ثم الواحدي في أسباب النزول من طريق محمد بن يحيى الذهلي عن عبد الرزاق فقال: ابن ذي الخويصرة التميمي وهو حرقوص بن زهير أصل الخوارج[2].

وما أدري من الذي قال وهو حرقوص الخ وقد اعتمد ذلك ابن الأثير في الصحابة فترجم لذي الخويصرة التميمي في الصحابة وساق هذا الحديث من طريق أبي إسحاق الثعلبي[3] (الفتح ١٢/ ٣٠٥).

وفي حديث أبي بكرة عند أحمد والطبري «فأتاه رجل أسود طويل مشمر محلوق الرأس بين عينيه أثر السجود»[4].

وفي رواية أبي الوضي عن أبي برزة عند أحمد والطبري والحاكم «أتى رسول الله ﷺ بدنانير فكان يقسمها ورجل أسود مطموم الشعر بين عينيه أثر السجود»[5].

وفي حديث عبد الله بن عمرو عند البزار والطبري «رجل من أهل البادية حديث عهد بأمر الله»[6].

قوله: فقال: اعدل يا رسول الله/ وفي لفظ له ـ أي عبد الله بن عمرو ـ عند البزار والحاكم «فقال: يا محمد والله لئن كان الله أمرك أن تعدل ما أراك

(١) مستخرج الإسماعيلي مفقود.
(٢) أسباب النزول ١٦٧.
(٣) أسد الغابة ٢/ ١٧٢.
(٤) مسند أحمد ٥/ ٤٢، لم أقف عليه عند الطبري.
(٥) مسند أحمد ٤/ ٤٢١، ٤٢٤، لم أقف عليه عند الطبري، المستدرك ٢/ ١٤٦.
(٦) تفسير الطبري ١٠/ ١٥٦ وفيه (حديث عهد بأعرابية) زوائد البزار ٢/ ٣٦٠.

تعدل»[1].

وفي رواية مقسم «فقال يا محمد قد رأيت الذي صنعت، قال: وكيف رأيت؟ قال: لم أرك عدلت»[2].

وفي حديث أبي بكرة فقال: «يا محمد والله ما تعدل» وفي لفظ «ما أراك عدلت في القسمة» ونحوه في حديث أبي برزة.

قوله: ومن يعدل إذا لم أعدل/ ولمسلم من طريقه ـ أي أبي نعيم ـ «أوَلست أحق أهل الأرض أن أطيع الله»[3].

وفي حديث عبد الله بن عمرو «عند من يلتمس العدل بعدي» وفي رواية مقسم عنه «فغضب ﷺ وقال: العدل إذا لم يكن عندي فعند من يكون» وفي حديث أبي بكرة «فغضب حتى احمرت وجنتاه» ومن حديث أبي برزة «قال: فغضب غضباً شديداً وقال: والله لا تجدون بعدي رجلاً هو أعدل عليكم مني» (الفتح ١٢/ ٣٠٦).

قوله: تحقرون صلاتكم مع صلاته../ ووقع في رواية مسلم «يقرءون القرآن رطباً»..

في رواية أبي الوداك عن أبي سعيد عند مسدد «يقرءون القرآن كأحسن ما يقرؤه الناس»[4].

في رواية مسلم بن أبي بكرة عن أبيه «قوم أشداء أحداء ذلقة ألسنتهم بالقرآن» أخرجه الطبري[5].

---

(١) مجمع الزوائد ٦/ ٢٢٨، المستدرك ٢/ ١٤٥ وفيه قوله «اعدل» فقط دون بقية اللفظ.
(٢) تاريخ الطبري ٣/ ٩٢.
(٣) صحيح مسلم ٢/ ٧٤٢ إلا أنه قال: «أن يتقي الله».
(٤) لم أقف عليه في المطالب العالية.
(٥) لم أقف عليها في الطبري وهي في المسند ٥/ ٣٦، ٤٤.

وزاد في رواية أبي نعم عن أبي سعيد «يقتلون أهل الإسلام ويدعون أهل الأوثان، يمرقون»[1].

قوله: من الرمية/ ووقع في حديث عبد الله بن عمرو من رواية مقسم عنه «فإنه سيكون لهذا شيعة يتعمقون في الدين يمرقون منه» الحديث..

ووقع في رواية أبي نضرة عن أبي سعيد عند مسلم فضرب النبي ﷺ لهم مثلاً الرجل يرمي الرمية» الحديث.

وفي رواية أبي المتوكل الناجي عن أبي سعيد عند الطبري «مثلهم كمثل رجل رمى رمية فتوخى السهم حيث وقع فأخذه فنظر إلى فوقه فلم ير به دسماً ولا دماً»[2] (الفتح ١٢/ ٣٠٧).

وعنده في رواية عاصم بن شمخ بعد قوله: من الرمية «يذهب السهم فينظر في النصل فلا يرى شيئاً من الفرث والدم» الحديث، وفيه «يتركون الإسلام وراء ظهورهم» وجعل يده وراء ظهره.

وفي رواية أبي إسحاق مولى بني هاشم عن أبي سعيد في آخر الحديث «لا يتعلقون من الدين بشيء كما لا يتعلق بذلك السهم» أخرجه الطبري[3].

وفي حديث أنس عن أبي سعيد عند أحمد وأبي داود والطبري «لا يرجعون إلى الإسلام حتى يرتد السهم إلى فوقه»[4]..

قوله: آيتهم/.. ووقع في رواية ابن أبي مريم عن علي عند الطبري «علامتهم»[5].

---

(١) صحيح مسلم ٢/ ٧٤١.
(٢) لم أقف عليه.
(٣) لم أقف عليه.
(٤) مسند أحمد ٣/ ٦٤، سنن أبي داود ٥/ ١٢٣، ولم أقف عليه عند الطبري.
(٥) لم أقف عليه عند الطبري.

قوله: تدردر/ في رواية عبيدة بن عمرو عن علي عند مسلم «فيهم رجل مخرج اليد أو مودن اليد أو مثدون اليد»(١)..

وله من رواية زيد بن وهب عن علي «وغاية ذلك أن فيهم رجلاً له عضد ليس له ذراع على رأس عضده مثل حلمة الثدي عليه شعرات بيض».

وعند الطبري من وجه آخر «فيهم رجل مجدع اليد كأنها ثدي حبشية».

وفي رواية أفلح بن عبد الله «فيها شعرات كأنها سخلة سبع»(٢).

وفي رواية أبي بكر مولى الأنصار «كثديي المرأة لها حلمة كحلمة المرأة حولها سبع هلبات»(٣).

وفي رواية عبيد الله بن رافع عن علي عند مسلم «منهم أسود إحدى يديه طبي شاة أو حلمة ثدي»(٤).

وعند الطبري من طريق طارق بن زياد عن علي «في يده شعرات سود»(٥) والأول أقوى.

وقد ذكر ﷺ للخوارج علامة أخرى ففي رواية معبد بن سيرين عن أبي سعيد «قيل ما سيماهم، قال: سيماهم التحليق».

وفي رواية عاصم بن شمخ عن أبي سعيد «فقام رجل فقال: يا نبي الله هل في هؤلاء القوم علامة؟ قال: يحلقون رءوسهم فيهم ذو ثدية».

---

(١) صحيح مسلم ٢/ ٧٤٧.
(٢) لم أقف عليه في مسنده وانظر المطالب العالية ٤/ ٣١٣، ومجمع الزوائد ٦/ ٢٣٤.
(٣) لم أهتد للمصدر.
(٤) صحيح مسلم ٢/ ٧٤٩.
(٥) لم أقف عليه.

وفي حديث أنس عن أبي سعيد «هم من جلدتنا ويتكلمون بألسنتنا، قيل: يا رسول الله ما سيماهم؟ قال التحليق» هكذا أخرجه الطبري وعند أبي داود بعضه[1]. (الفتح ١٢/٣٠٨).

قوله: يخرجون على خير فرقة من الناس/ ووقع في رواية عبد الرزاق عند أحمد وغيره «حين فترة من الناس»[2] ووقع للكشميهني في هذه المواضع «على خير». . والأول المعتمد، وهو الذي عند مسلم وغيره وإن كان الآخر صحيحاً، ويؤيد الأول أن عند مسلم من طريق أبي نضرة عن أبي سعيد «تمرق مارقة عند فرقة من المسلمين يقتلهم أولى الطائفتين بالحق».

وفي لفظ له «يكون في أمتي فرقتان فيخرج من بينهما طائفة مارقة يلي قتلهم أولاهم بالحق».

وفي لفظ له «يخرجون في فرقة من الناس يقتلهم أدنى الطائفتين إلى الحق» وفيه فقال أبو سعيد: وأنتم قتلتموهم يا أهل العراق».

وفي رواية الضحاك المشرقي عن أبي سعيد «يخرجون على فرقة مختلفة يقتلهم أقرب الطائفتين إلى الحق».

وفي رواية أنس عن أبي سعيد عند أبي داود «من قاتلهم كان أولى بالله منهم».

قوله: وأشهد أن علياً قتلهم/ في رواية أفلح بن عبد الله «وحضرت مع علي يوم قتلهم بالنهروان». . وأخرج الطبري من رواية مسروق قال: «قالت لي عائشة: من قتل المخرج؟ قلت: علي. قالت: فأين قتله؟ قلت: على نهر يقال لأسفله النهروان. قالت: ائتني على هذا ببينة، فأتيتها بخمسين نفساً شهدوا أن

(١) لم أقف عليه عند الطبري، سنن أبي داود ٥/١٢٣.
(٢) مسند أحمد ٣/٥٦.

علياً قتله بالنهروان» أخرجه أبو يعلى والطبري[1].

وأخرج الطبراني في (الأوسط) من طريق عامر بن سعد قال: «قال عمار لسعد: أما سمعت رسول الله ﷺ يقول: يخرج قوم من أمتي يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية يقتلهم علي بن أبي طالب قال: أي والله»[2].

وأما صفة قتلهم وقتالهم فوقعت عند مسلم في رواية زيد بن وهب الجهني أنه كان في الجيش الذين كانوا مع علي حين ساروا إلى الخوارج فقال علي ـ بعد أن حدث بصفتهم عن النبي ﷺ: والله إني لأرجو أن يكونوا هؤلاء القوم، فإنهم سفكوا الدم الحرام وأغاروا في سرح الناس، قال: فلما التقينا وعلى الخوارج يومئذ عبد الله بن وهب الراسبي فقال لهم: ألقوا الرماح وسلوا سيوفكم من جفونها فإني أخاف أن يناشدوكم كما ناشدوكم يوم حروراء، قال: فشجرهم الناس برماحهم، قال: فقتل بعضهم على بعض وما أصيب من الناس يومئذ إلا رجلان».

وأخرج يعقوب بن سفيان من طريق عمران بن جرير عن أبي مجلز قال: كان أهل النهر أربعة آلاف فقتلهم المسلمون ولم يقتل من المسلمين سوى تسعة، فإن شئت فاذهب إلى أبي برزة فاسأله فإنه شهد ذلك»[3].

وأخرج إسحاق بن راهويه في مسنده من طريق حبيب بن أبي ثابت قال: أتيت أبا وائل فقلت: أخبرني عن هؤلاء القوم الذين قتلهم علي فيم فارقوه وفيم استحل قتالهم؟ قال: لما كنا بصفين استحر القتل في أهل الشام فرفعوا المصاحف ـ فذكر قصة التحكيم ـ فقال الخوارج ما قالوا ونزلوا حروراء، فأرسل إليهم علي فرجعوا ثم قالوا نكون في ناحيته فإن قبل القضية قاتلناه وإن

---

(١) لم أقف عليه في مسند أبي يعلى ولا الزوائد، لم أقف عليه عند الطبري.
(٢) مجمع الزوائد ٦/ ٢٣٥.
(٣) المعرفة والتاريخ ٣/ ٤٠٦.

نقضها قاتلنا معه، ثم افترقت منهم فرقة يقتلون الناس فحدث علي عن النبي ﷺ بأمرهم»[1].

وعند أحمد والطبراني والحاكم من طريق عبد الله بن شداد أنه دخل على عائشة مرجعه من العراق ليالي قتل علي فقالت له عائشة تحدثني بأمر هؤلاء القوم الذين قتلهم علي، قال: إن علياً لما كاتب معاوية وحكما الحكمين خرج عليه ثمانية آلاف من قراء الناس فنزلوا بأرض يقال لها حروراء من جانب الكوفة وعتبوا عليه فقالوا: انسلخت من قميص ألبسكه الله ومن اسم سماك الله به، ثم حكمت الرجال في دين الله ولا حكم إلا للّه فبلغ ذلك علياً فجمع الناس فدعا بمصحف عظيم فجعل يضربه بيده ويقول: أيها المصحف حدث الناس، فقالوا ماذا إنسان؟ إنما هو مداد وورق، ونحن نتكلم بما روينا منه، فقال: كتاب الله بيني وبين هؤلاء، يقول الله في امرأة ورجل: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا ﴿٣٥﴾﴾ الآية[2]، وأمة محمد أعظم من امرأة ورجل، ونقموا علي أن كاتبت معاوية، وقد كاتب رسول الله ﷺ سهيل بن عمرو ولقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة. ثم بعث ابن عباس فناظرهم فرجع منهم أربعة آلاف فيهم عبد الله بن الكواء، فبعث علي إلى الآخرين أن يرجعوا فأبوا. فأرسل إليهم: كونوا حيث شئتم وبيننا وبينكم أن لا تسفكوا دماً حراماً ولا تقطعوا سبيلاً ولا تظلموا أحداً فإن فعلتم نبذت إليكم الحرب. قال عبد الله بن شداد: فوالله ما قتلهم حتى قطعوا السبيل وسفكوا الدم الحرام»[3] الحديث.

وأخرج النسائي في الخصائص صفة مناظرة ابن عباس لهم بطولها[4].

---

(١) المطالب العالية ٤/ ٢١٧.

(٢) النساء/ الآية ٣٥.

(٣) مسند أحمد ١/ ٨٦، مجمع الزوائد ٦/ ٢٤١، المستدرك ٢/ ١٥٢.

(٤) خصائص علي ١٩٥.

وفي (الأوسط) للطبراني من طريق أبي السائغة عن جندب بن عبد الله البجلي قال: لما فارقت الخوارج علياً خرج في طلبهم فانتهينا إلى عسكرهم فإذا لهم دوي كدوي النحل من قراءة القرآن، وإذا فيهم أصحاب البرانس ـ أي الذين كانوا معروفين بالزهد والعبادة ـ قال: فدخلني من ذلك شدة، فنزلت عن فرسي وقمت أصلي فقلت: اللهم إن كان في قتال هؤلاء القوم لك طاعة فأذن لي فيه. فمر بي علي فقال: لما حاذاني تعوذ بالله من الشك يا جندب، فلما جئته أقبل رجل على برذون يقول: إن كان لك بالقوم حاجة فإنهم قد قطعوا النهر، قال: ما قطعوه. ثم جاء آخر كذلك، ثم جاء آخر كذلك قال: لا ما قطعوه ولا يقطعونه وليقتلن من دونه عهد من الله ورسوله، قلت الله أكبر، ثم ركبنا فسايرته فقال لي: سأبعث إليهم رجلاً يقرأ المصحف يدعوهم إلى كتاب الله وسنّة نبيهم فلا يقبل علينا بوجهه حتى يرشقوه بالنبل ولا يقتل منا عشرة ولا ينجوا منهم عشرة قال: فانتهينا إلى القوم فأرسل إليهم رجلاً فرماه إنسان فأقبل علينا بوجهه فقعد وقال علي: دونكم القوم فما قتل منا عشرة ولا نجا منهم عشرة»[1].

وأخرج يعقوب بن سفيان بسند صحيح عن حميد بن هلال قال: حدثنا رجل من عبد القيس قال: «لحقت بأهل النهر فإني مع طائفة منهم أسير إذ أتينا على قرية بيننا نهر، فخرج رجل من القرية مروعاً فقالوا له لا روع عليك، وقطعوا إليه النهر فقالوا له أنت ابن خباب صاحب النبي ﷺ؟ قال: نعم، قالوا: فحدثنا عن أبيك فحدثهم بحديث يكون فتنة فإن استطعت أن تكون عبد الله المقتول لكن، قال: فقيدوه فضربوا عنقه، ثم دعوا سريته وهي حبلى فبقروا عما في بطنها»[2].

---

(١) مجمع الزوائد ٦/ ٢٤١.

(٢) لم أقف عليه في المعرفة والتاريخ.

ولابن أبي شيبة من طريق أبي مجلز لاحق بن حميد قال: «قال علي لأصحابه: لا تبدءوهم بقتال حتى يحدثوا حدثاً، قال: فمر بهم عبد الله بن خباب» فذكر قصة قتلهم له ولجاريته وأنهم بقروا بطنها وكانوا مروا على ساقته فأخذ واحد منهم تمرة فوضعها في فيه فقالوا تمرة معاهد فيم استحللتها؟ فقال لهم عبد الله بن خباب: أنا أعظم حرمة من هذه التمرة. فأخذوه فذبحوه، فبلغ علياً فأرسل إليهم: أقيدونا بقاتل عبد الله بن خباب، فقالوا: كلنا قتله، فأذن حينئذ في قتالهم»[١].

وعند الطبري من طريق أبي مريم قال أخبرني أخي أبو عبد الله أن علياً سار إليهم حتى إذا كان حذاءهم على شط النهروان أرسل يناشدهم فلم تزل رسله تختلف إليهم حتى قتلوا رسوله، فلما رأى ذلك نهض إليهم حتى فرغ منهم كلهم»[٢].

قوله: جيء بالرجل على النعت الذي نعته النبي ﷺ/ وفي رواية أفلح «فالتمسه علي فلم يجده ثم وجده بعد ذلك تحت جدار على هذا النعت».

وفي رواية زيد بن وهب فقال علي: التمسوا فيهم المخرج فالتمسوه فلم يجدوه فقام علي بنفسه حتى أتى ناساً قد قتل بعضهم على بعض قال أخروهم فوجده مما يلي الأرض فكبر ثم قال: صدق الله وبلغ رسوله».

وفي رواية عبيد الله بن أبي رافع «فلما قتلهم علي قال: انظروا، فنظروا فلم يجدوا شيئاً، فقال: ارجعوا فوالله ما كذبت ولا كذبت مرتين أو ثلاثاً ثم وجدوه في خربة فأتوا به حتى وضعوه بين يديه» أخرجها مسلم.

وفي رواية للطبري من طريق زيد بن وهب «فقال علي: اطلبوا ذا الثدية، فطلبوه فلم يجدوه فقال: ما كذبت ولا كذبت اطلبوه فطلبوه، فوجدوه في وهدة

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة ١٥/٣٠٨.

(٢) تاريخ الطبري ٥/ ٩١.

من الأرض عليه ناس من القتلى، فإذا رجل على يده مثل سبلات السنور، فكبر علي والناس وأعجبه ذلك».

ومن طريق عاصم بن كليب حدثنا أبي قال: «بينا نحن قعود عند علي فقام رجل عليه أثر السفر فقال: إني كنت في العمرة فدخلت على عائشة فقالت: ما هؤلاء القوم الذين خرجوا فيكم؟ قلت: قوم خرجوا إلى أرض قريبة منا يقال لها حروراء، فقالت أما إن ابن أبي طالب لو شاء لحدثكم بأمرهم، قال فأهل علي وكبر فقال: دخلت على رسول الله ﷺ وليس عنده غير عائشة فقال: كيف أنت وقوم يخرجون من قبل المشرق وفيهم رجل كأن يده ثدي حبشية، نشدتكم الله هل أخبرتكم بأنه فيهم؟ قالوا: نعم، فجئتموني فقلتم ليس فيهم فحلفت لكم أنه فيهم ثم أتيتموني به تسحبونه كما نعت لي. فقالوا: اللهم نعم. قال: فأهل علي وكبر»[1].

وفي رواية أبي الوضي[2] عن علي «اطلبوا المخرج» فذكر الحديث وفيه «فاستخرجوه من تحت القتلى في طين «قال أبو الوضي: كأني أنظر إليه حبشي عليه طرطيق له إحدى يديه مثل يدي المرأة عليها شعيرات مثل شعيرات تكون على ذنب اليربوع».

ومن طريق أبي مريم قال: «إن كان وذلك المخرج لمعنا في المسجد وكان فقيراً قد كسوته برنساً لي ورأيته يشهد طعام علي وكان يسمى نافعاً ذا الثدية وكان في يده مثل ثدي المرأة على رأسه حلمة مثل حلمة الثدي عليه شعيرات مثل سبلات السنور» أخرجهما أبو داود[3].

وأخرجه الطبري من طريق أبي مريم مطولاً وفيه «وكان علي يحدثنا قبل

---

(١) لم أقف عليه عند الطبري.

(٢) هو عباد بن نسيب العيشي البصري. (التقريب ٢٩١).

(٣) سنن أبي داود ٥/ ١٢٧.

ذلك أن قوماً يخرجون وعلامتهم رجل مخرج اليد فسمعت ذلك منه مراراً كثيرة، وسمعت المخرج حتى رأيته يتكره طعامه من كثرة ما يسمع ذلك منه» وفيه «ثم أمر أصحابه أن يلتمسوا المخرج فالتمسوه فلم يجدوه حتى جاء رجل فبشره فقال: وجدناه تحت قتيلين في ساقية، فقال: والله ما كذبت ولا كذبت».

وفي رواية أفلح «فقال علي: أيكم يعرف هذا؟ فقال رجل من القوم: نحن نعرفه، هذا حرقوص وأمه ههنا، قال: فأرسل علي إلى أمه فقالت: كنت أرعى غنماً في الجاهلية فغشيني كهيئة الظلة فحملت منه فولدت هذا».

وفي رواية عاصم بن شمخ عن أبي سعيد قال: حدثني عشرة من أصحاب النبي ﷺ أن علياً قال: «التمسوا لي العلامة التي قال رسول الله ﷺ فإني لم أكذب ولا أكذب، فجيء فحمد الله وأثنى عليه حين عرف العلامة».

ووقع في رواية أبي بكر مولى الأنصار عن علي «حولها سبع هلبات» وفيه أن الناس وجدوا في أنفسهم بعد قتل أهل النهر فقال علي: «إني لا أراه إلا منهم، فوجدوه على شفير النهر تحت القتلى فقال علي: صدق الله ورسوله، وفرح الناس حين رأوا واستبشروا وذهب عنهم ما كانوا يجدونه» (الفتح ١٢/٣٠٩ ـ ٣١١).

من روى حديث الخوارج:

قال الطبري: «وروى هذا الحديث في الخوارج عن علي تاماً ومختصراً عبيد الله بن أبي رافع وسويد بن غفلة وعبيدة بن عمرو وزيد بن وهب وكليب الجرمي وطارق بن زياد وأبو مريم.

قلت وأبو الوضي وأبو كثير وأبو موسى وأبو وائل في مسند إسحاق بن راهوية والطبراني[1]، وأبو جحيفة عند البزار[2]، وأبو جعفر الفراء مولى علي

(١) المطالب العالية ٤/٣١٧، وانظر مجمع الزوائد ٦/ ٢٢٥ ـ ٢٤٣.
(٢) لم أقف عليه في زوائد البزار.

أخرجه الطبراني في (الأوسط)[1] وكثير بن نمير وعاصم بن ضمرة.

قال الطبري: ورواه عن النبي ﷺ مع علي بن أبي طالب أو بعضه عبد الله بن مسعود، وأبو ذر، وابن عباس، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وابن عمر، وأبو سعيد الخدري، وأنس بن مالك، وحذيفة وأبو بكرة، وعائشة، وجابر ، وأبو برزة، وأبو أمامة، وعبد الله بن أبي أوفى، وسهل بن حنيف، وسلمان الفارسي.

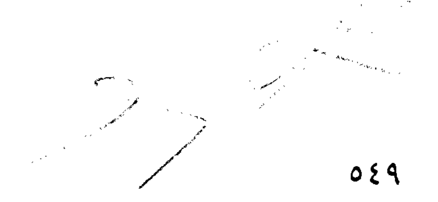
قلت: ورافع بن عمرو وسعد بن أبي وقاص وعمار بن ياسر وجندب بن عبد الله البجلي وعبد الرحمٰن بن عريس وعقبة بن عامر وطلق بن علي وأبو هريرة.

أخرجه الطبراني في (الأوسط) بسند جيد من طريق الفرزدق الشاعر أنه سمع أبا هريرة وأبا سعيد وسألهما فقال: إني رجل من أهل المشرق وإن قوماً يخرجون علينا يقتلون من قال لا إله إلا الله ويؤمنون من سواهم فقالا لي: سمعنا النبي ﷺ يقول: من قتلهم فله أجر شهيد ومن قتلوه فله أجر شهيد»[2].

فهؤلاء خمسة وعشرون نفساً من الصحابة والطرق إلى كثرتهم متعددة كعلي وأبي سعيد وعبد الله بن عمر وأبي بكرة وأبي برزة وأبي ذر. (الفتح ١٢/٣١٦).

وأخرج البخاري عن سويد بن غفلة قال: «قال علي رضي الله عنه: إذا حدثتكم عن رسول الله ﷺ فلأن أخر من السماء أحب إلي من أن أكذب عليه، وإذا حدثتكم فيما بيني وبينكم فإن الحرب خدعة. سمعت رسول الله ﷺ يقول: يأتي في آخر الزمان قوم حدثاء الأسنان، سفهاء الأحلام، يقولون من خير قول البرية، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية، لا يجاوز إيمانهم

(١) مجمع الزوائد ٦/ ٢٤٢.
(٢) مجمع الزوائد ٦/ ٢٤٢.



حناجرهم، فأينما لقيتموهم فاقتلوهم، فإن في قتلهم أجراً لمن قتلهم يوم القيامة» (الفتح ٦/ ٧١٥، ٨/٧١٨، ١٢/ ٢٩٥).

أخرج حديث علي أبو نعيم من رواية سهل بن بجر عن عمر بن حفص بسند البخاري[١]..

وأخرجه مسلم من رواية وكيع وعيسى بن يونس والثوري وجرير وأبي معاوية[٢]..

وهو عند أبي داود والنسائي من رواية الثوري أيضاً[٣].

وعند أبي عوانة من رواية يعلى بن عبيد[٤].

وعند الطبري أيضاً من رواية يحيى بن عيسى الرملي وعلي بن هشام كلهم عن الأعمش بالعنعنة[٥].

قوله: إذا حدثتكم/ في رواية يحيى بن عيسى سبب لهذا الكلام، فأول الحديث عنده عن سويد بن غفلة قال: «كان علي يمر بالنهر وبالساقية فيقول: صدق الله ورسوله. فقلنا: يا أمير المؤمنين ما تزال تقول هذا قال: إذا حدثتكم» الخ.

قوله: من السماء/ زاد أبو معاوية والثوري في روايتهما «إلى الأرض» أخرجه أحمد عنهما[٦] وسقطت للمصنف في علامات النبوة ولم يسق مسلم لفظها. ووقع في رواية يحيى بن عيسى «أخر من السماء فتخطفني الطير أو

(١) مستخرج أبي نعيم مخطوط.
(٢) صحيح مسلم ٢/٧٤٦، ٧٤٧.
(٣) سنن أبي داود ٥/ ١٢٤، سنن النسائي ٧/ ١١٩، الخصائص ١٨٥.
(٤) لم أقف عليه في القطعة المطبوعة من صحيحه.
(٥) لم أقف عليه.
(٦) مسند أحمد ١/ ٨١، ١٣١.

تهوي بي الريح في مكان سحيق».

قوله: فيما بيني وبينكم/ في رواية يحيى بن عيسى «عن نفيس» وفي رواية الأعمش عن زيد بن وهب عن علي «قام علي عند أصحاب النهر فقال؛ ما سمعتموني أحدثكم عن رسول الله ﷺ فحدثوا به، وما سمعتموني أحدث في غير ذلك» (الفتح ١٢/ ٢٩٩).

قوله: فإن الحرب خدعة/ في رواية يحيى بن عيسى «فإنما الحرب خدعة».

قوله: سيخرج قوم في آخر الزمان/ كذا وقع في هذه الرواية وفي حديث أبي برزة عند النسائي «يخرج في آخر الزمان قوم»[(١)].

وهذا يخالف حديث أبي سعيد، فإن مقتضاه أنهم خرجوا في خلافة علي، وكذا أكثر الأحاديث الواردة في أمرهم.

وأجاب ابن التين: بأن المراد زمان الصحابة[(٢)].

وفيه نظر، لأن آخر الصحابة كان على رأس المائة وهم قد خرجوا قبل ذلك بأكثر من ستين سنة، ويمكن الجمع بأن المراد بآخر الزمان زمان النبوة، فإن في حديث سفينة المخرج في السنن وصحيح ابن حبان وغيره مرفوعاً «الخلافة بعدي ثلاثون سنة ثم تصير ملكاً»[(٣)].

وكانت قصة الخوارج وقتلهم بالنهروان في أواخر خلافة علي سنة ثمان وعشرين بعد النبي ﷺ بدون الثلاثين بنحو سنتين.

---

(١) سنن النسائي ٧/ ١٢٠.
(٢) شرح البحاري لابن التين لم أقف عليه.
(٣) سنن أبي داود ٥/ ٣٦، سنن الترمذي ٤/ ٥٠٢، السنن الكبرى للنسائي (تحفة الأشراف ٤/ ٢٢) الإحسان ٨/ ٢٧٧، ٩/ ٤٨.

قوله يقولون من خير قول البرية/ . . وقع في رواية طارق بن زياد عند الطبري قال: «خرجنا مع علي ـ فذكر الحديث وفيه ـ يخرج قوم يتكلمون كلمة الحق لا تجاوز حلوقهم».

وفي حديث أنس عن أبي سعيد عند أبي داود والطبراني «يحسنون القول ويسيئون الفعل» ونحوه في حديث عبد الله بن عمر وعند أحمد وفي حديث مسلم عن علي يقولون الحق لا يجاوز هذا وأشار إلى حلقه.

قوله: لا يجاوز إيمانهم حناجرهم/ في رواية الكشميهني «لا يجوز» ووقع في رواية مسلم من رواية زيد بن وهب عن علي «لا تجاوز صلاتهم تراقيهم» وله حديث أبي ذر «لا يجاوز إيمانهم حلاقيمهم» وفي رواية عبيد الله بن أبي رافع عن علي عند مسلم «يقولون الحق بألسنتهم لا يجاوز هذا منهم وأشار إلى حلقه».

قوله: يمرقون من الدين/ في رواية أبي إسحاق عن سويد بن غفلة عند النسائي والطبري «يمرقون من الإسلام» وكذا في حديث ابن عمر في الباب، وفي رواية زيد بن وهب المشار إليها، وحديث أبي بكرة في الطبري.

وعند النسائي من رواية طارق بن زياد عن علي «يمرقون من الحق»[1].

قوله: فأينما لقيتموهم فاقتلوهم فإن في قتلهم أجراً لمن قتلهم يوم القيامة/ في رواية زيدبن وهب «لو يعلم الجيش الذين يصيبونهم ما قضى لهم على لسان نبيهم لتكلوا عن العمل».

ولمسلم في رواية عبيدة بن عمرو عن علي «لولا أن تبطروا لحدثتكم بما وعد الله الذين يقتلونهم على لسان محمد ﷺ» قال عبيدة: قلت لعلي «أنت سمعته؟ قال: أي ورب الكعبة ثلاثاً».

---

(١) خصائص علي ١٨٧.

وله في رواية زيد بن وهب في قصة قتل الخوارج «أن علياً لما قتلهم قال صدق الله وبلغ رسوله، فقام إليه عبيدة فقال: يا أمير المؤمنين الله الذي لا إله إلا هو لقد سمعت هذا من رسول الله ﷺ؟ قال: أي والله الذي لا إله إلا هو حتى استحلفه ثلاثاً». . .

وإلى ذلك يشير قول عائشة لعبد الله بن شداد في روايته المشار إليها حيث قالت له «ما قال علي حينئذ؟ قال: سمعته يقول: صدق الله ورسوله، قالت: رحم الله علياً إنه كان لا يرى شيئاً يعجبه إلا قال: صدق الله ورسوله، فيذهب أهل العراق فيكذبون عليه ويزيدونه». .

وأخرج أحمد نحو هذا الحديث عن علي وزاد في آخره «قتالهم حق على كل مسلم».

ووقع سبب تحديث علي بهذا الحديث في رواية عبيد الله بن أبي رافع فيما أخرجه مسلم من رواية بشر بن سعيد عنه قال: «إن الحرورية لما خرجت وهو مع علي قالوا: لا حكم إلا للّه تعالى، فقال علي: كلمة حق أريد بها باطل، إن رسول الله ﷺ وصف ناساً إني لأعرف صفتهم في هؤلاء يقولون الحق بألسنتهم ولا يجاوز هذا منهم ـ وأشار إلى حلقه ـ من أبغض خلق الله إليه» (الفتح ١٢/ ٣٠٠ ـ ٣٠١).

وفي حديث مسلم عن أبي سعيد «تمرق مارقة عند فرقة من المسلمين تقتلها أولى الطائفتين بالحق» (الفتح ٦/ ٧١٦).

أخرج البخاري عن مصعب بن سعد قال: «سألت أبي ﴿ قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُم بِٱلْأَخْسَرِينَ أَعْمَٰلًا ﴾ هم الحرورية؟ قال: لا. هم اليهود والنصارى، أما اليهود فكذبوا محمداً ﷺ، وأما النصارى كفروا بالجنة لا طعام فيها ولا شراب، والحرورية الذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه، وكان سعد يسميهم الفاسقين» (الفتح ٨/ ٢٧٨).

هذا الحديث رواه جماعة من أهل الكوفة عن مصعب بن سعد بألفاظ مختلفة ننبه على ما تيسر منها، ووقع في رواية يزيد بن هارون عن شعبة بهذا الإسناد عند النسائي «سأل رجل أبي»[1] فكأن الراوي نسي اسم السائل فأبهمه، وقد تبين من رواية غيره أنه مصعب راوي الحديث.

قوله: هم الحرورية/ ولابن مردويه من طريق حصين بن مصعب «لما خرجت الحرورية قلت لأبي: أهؤلاء الذين أنزل الله فيهم؟» وله من طريق القاسم بن أبي بزة عن أبي الطفيل عن علي في هذه الآية قال: «أظن أن بعضهم الحرورية»[2].

وللحاكم من وجه آخر عن أبي الطفيل قال: «قال علي منهم أصحاب النهروان» وذلك قبل أن يخرجوا[3].

وأصله عند عبد الرزاق بلفظ «قام ابن الكواء إلى علي فقال: ما الأخسرين أعمالاً؟ قال ويلك منهم أهل حروراء»[4].

قوله: قال: لا. هم اليهود والنصارى/ وللحاكم «قال: لا، أولئك أصحاب الصوامع»[5].

ولابن أبي حاتم من طريق هلال بن يساف عن مصعب «هم أصحاب الصوامع» وله من طريق أبي خميصة قال: «هم الرهبان الذين حبسوا أنفسهم في السواري»[6].

---

(١) تفسير النسائي ٢/ ٢٦.

(٢) الدر المنثور ٥/ ٤٦٥، والآية في الكهف ١٠٣.

(٣) لم أجده في المستدرك.

(٤) تفسير عبد الرزاق ١/ ٢/ ٤١٣.

(٥) المستدرك ٢/ ٣٧٠ عن سعد بن أبي وقاص.

(٦) الدر المنثور ٥/ ٤٦٥.

قوله: وأما النصارى../ في رواية ابن أبي حاتم من طريق عمرو بن مرة عن مصعب قال: «هم عباد النصارى قالوا: ليس في الجنة طعام ولا شراب».

قوله: والحرورية الذين ينقضون/ في رواية النسائي «والحرورية الذين قال الله ﴿وَيَقْطَعُونَ مَآ أَمَرَ ٱللَّهُ بِهِۦٓ أَن يُوصَلَ - إلى - الفاسقون ﴿٢٧﴾﴾[1] قال يزيد: هكذا حفظت.

قلت: وهو غلط منه أو ممن حفظه عنه، وكذا وقع عند ابن مردوية «أولئك هم الفاسقون»[2].

والصواب «الخاسرون» ووقع على الصواب كذلك في رواية الحاكم.

قوله: وكان سعد يسميهم الفاسقين/ لعل هذا السبب في الغلط المذكور، وفي رواية للحاكم «الخوارج قوم زاغوا فأزاغ الله قلوبهم»[3] وهذه الآية هي التي آخرها الفاسقين فلعل الاختصار اقتضى ذلك الغلط، وكأن سعداً ذكر الآيتين معاً التي في البقرة والتي في الصف.

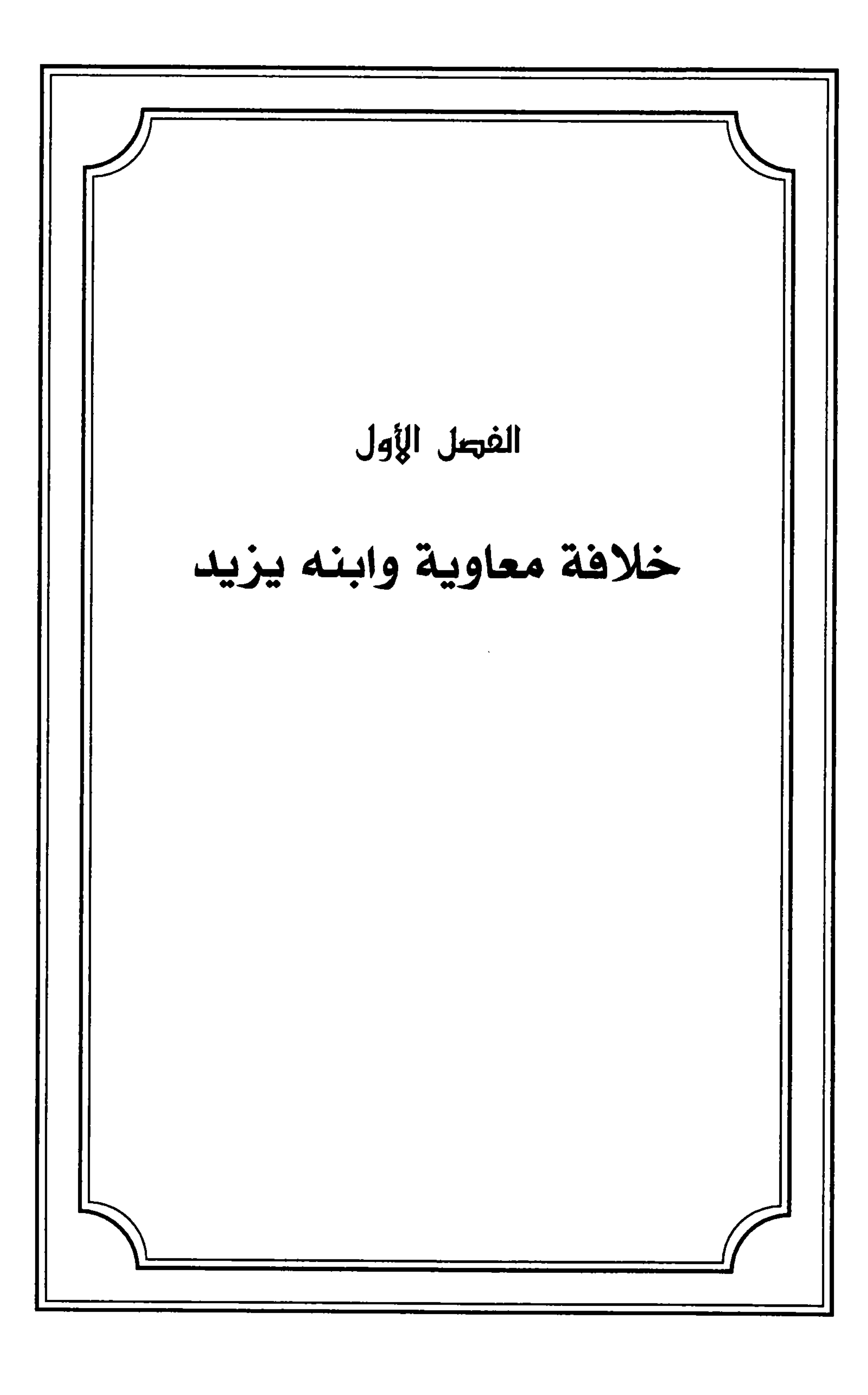
وقد روى ابن مردوية من طريق أبي عون عن مصعب قال: «نظر رجل من الخوارج إلى سعد فقال: هذا من أئمة الكفر، فقال له سعد: كذبت، أنا قاتلت أئمة الكفر. فقال له آخر: هذا من الأخسرين أعمالاً، فقال له سعد: كذبت، أولئك الذين كفروا بآيات ربهم» الآية[4] (الفتح ٨/٢٧٨ ـ ٢٧٩).

---

(١) سورة البقرة/ الآية ٢٧.
(٢) لم أجد نص ابن مردوية في كتب التفسير.
(٣) لم أجده في المستدرك والآية ﴿فلما زاغوا أزاغ الله قلوبهم﴾ الخامسة من سورة الصف.
(٤) الدر المنثور ٤/١٣٧ والآية ﴿فقاتلوا أئمة الكفر﴾ ١٣ من التوبة.

الباب الثاني

الروايات في الدولة الأموية



الفصل الأول

خلافة معاوية وابنه يزيد

خلافة معاوية

المبحث الأول
إسلامه وأعماله قبل الخلافة

إسلام معاوية:

أخرج البخاري عن ابن عباس عن معاوية رضي الله عنهم قال: «قصرت عن رسول الله ﷺ بمشقص» (الفتح ٣/ ٦٣٧).

قوله: قصرت/ يشعر بأن ذلك كان في نسك، إما في حج أو عمرة وقد ثبت أنه حلق في حجته فتعين أن يكون في عمرة، ولا سيما وقد روى مسلم في هذا الحديث أن ذلك كان بالمروة ولفظه قصرت عن رسول الله ﷺ بمشقص وهو على المروة» أو «رأيته يقصر عنه بمشقص وهو على المروة»[1] وهذا يحتمل أن يكون في عمرة القضية أو الجعرانة.

لكن وقع عند مسلم من طريق أخرى عن طاوس بلفظ «أما علمت أني قصرت عن رسول الله ﷺ بمشقص وهو على المروة؟ فقلت له لا أعلم هذه إلا حجة عليك»[2].

وبين المراد في رواية النسائي، فقال: بدل قوله: «فقلت له لا». إلخ يقول ابن عباس: «وهذه على معاوية أن ينهى الناس عن المتعة وقد تمتع

(١) صحيح مسلم ٢/ ٩١٣.
(٢) صحيح مسلم ٢/ ٩١٣، سنن النسائي ٥/ ٢٤٥.

رسول الله ﷺ»[1].

ولأحمد من وجه آخر عن طاوس عن ابن عباس قال: «تمتع رسول الله ﷺ حتى مات» الحديث وقال: «وأول من نهى عنها معاوية. قال ابن عباس: فعجبت منه، وقد حدثني أنه قصر عن رسول الله ﷺ بمشقص»[2] انتهى.

وهذا يدل على أن ابن عباس حمل ذلك على وقوعه في حجة الوداع لقوله لمعاوية «أن هذه حجة عليك» إذ لو كان في العمرة لما كان فيه على معاوية حجة.

وأصرح منه ما وقع عند أحمد من طريق قيس بن سعد عن عطاء «أن معاوية حدث أنه أخذ من أطراف شعر رسول الله ﷺ في أيام العشر بمشقص معي وهو محرم»[3].

وفي كونه حجة الوداع نظر، لأن النبي ﷺ لم يحل حتى بلغ الهدي محله فكيف يقصر عنه على المروة؟

وقد بالغ النووي هنا في الرد على من زعم أن ذلك كان في حجة الوداع. فقال: هذا الحديث محمول على أن معاوية قصر عن النبي ﷺ في عمرة الجعرانة؛ لأن النبي ﷺ في حجة الوداع كان قارناً، وثبت أنه حلق بمنى وفرق أبو طلحة شعره بين الناس، فلا يصح حمل تقصير معاوية على حجة الوداع، ولا يصح حمله أيضاً على عمرة القضاء، الواقعة سنة سبع؛ لأن معاوية لم يكن يومئذ مسلماً، إنما أسلم يوم الفتح سنة ثمان، هذا هو الصحيح المشهور، ولا يصح قول من حمله على حجة الوداع، وزعم أن النبي ﷺ كان متمتعاً، لأن

---

(١) سنن النسائي ٥/ ١٥٤.

(٢) المسند ١/ ٢٩٢.

(٣) المسند ٤/ ٩٢ وقد أورده هنا مختصراً.

هذا غلط فاحش، فقد تظاهرت الأحاديث في مسلم وغيرهم أن النبي ﷺ قيل له: «ما شأن الناس حلوا من العمرة ولم تحل أنت من عمرتك؟ فقال: إني لبدت رأسي وقلدت هدي فلا أحل حتى أنحر»[١].

قلت: ولم يذكر الشيخ هنا ما مر في عمرة القضية، والذي رجحه من كون معاوية إنما أسلم يوم الفتح صحيح من حيث السند، لكن يمكن الجمع بأنه كان أسلم خفية، وكان يكتم إسلامه، ولم يتمكن من إظهاره إلا يوم الفتح.

وقد أخرج ابن عساكر في (تاريخ دمشق) من ترجمة معاوية، تصريح معاوية بأنه أسلم بين الحديبية والقضية، وأنه كان يخفي إسلامه خوفاً من أبويه[٢].

وكان النبي ﷺ لما دخل في عمرة القضية مكة، خرج أكثر أهلها عنها، حتى لا ينظرونه وأصحابه يطوفون بالبيت، فلعل معاوية كان ممن تخلف بمكة لسبب اقتضاه، ولا يعارضه أيضاً قول سعد بن أبي وقاص فيما أخرجه مسلم وغيره «فعلناها ـ يعني العمرة ـ في أشهر الحج وهذا يومئذ كافر بالعرش»[٣] بضمتين، يعني بيوت مكة، يشير إلى معاوية؛ لأنه يحمل على أنه أخبر بما استصحبه من حاله، ولم يطلع على إسلامه؛ لكونه كان يخفيه.

ويعكر على ما جوزه أن تقصيره كان في عمرة الجعرانة، أن النبي ﷺ ركب من الجعرانة بعد أن أحرم بعمرة، ولم يستصحب أحداً معه، إلا بعض أصحابه المهاجرين، فقدم مكة فطاف وسعى وحلق، ورجع إلى الجعرانة فأصبح بها كبائت، فخفيت عمرته على كثير من الناس. كذا أخرجه الترمذي وغيره[٤].

---

(١) شرح صحيح مسلم ٨/ ٢٣١ ـ ٢٣٢.

(٢) معجم بني أمية من تاريخ دمشق ص ١٦٨.

(٣) صحيح مسلم ٢/ ٨٩٨، وهو في المسند ١/ ٨١.

(٤) سنن الترمذي ٣/ ٢٧٤.

ولم يعد معاوية فيمن صحبه حينئذ، ولا كان معاوية فيمن تخلف عنه بمكة في غزوة حنين، حتى يقال لعله وجده بمكة، بل كان مع القوم، وأعطاه مثل ما أعطى أباه من الغنيمة، مع جملة من المؤلفة.

وأخرج الحاكم في (الإكليل) في آخر قصة غزوة حنين، أن الذي حلق رأسه ﷺ في عمرته، التي اعتمرها من الجعرانة، أبو هند عبد بني بياضة[1].

فإن ثبت هذا، وثبت أن معاوية كان حينئذ معه، أو كان بمكة فقصر عنه بالمروة، أمكن الجمع بأن يكون معاوية قصر عنه أولاً، وكان الحلاق غائباً في بعض حاجته، ثم حضر فأمره أن يكمل إزالة الشعر بالحلق؛ لأنه أفضل ففعل، وإن ثبت أن ذلك كان في عمرة القضية، وثبت أنه ﷺ حلق فيها، جاء هذا الاحتمال بعينه، وحصل التوفيق بين الأخبار كلها، وهذا مما فتح الله علي به في هذا الفتح ولله الحمد أبداً. (الفتح ٣/ ٦٦٠ ـ ٦٦١).

ولاية معاوية على الشام من قبل عمر وعثمان:

روى الواقدي عن ابن أبي سبرة عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم «أن عمر استعمل معاوية على عمل أخيه، فلم يزل والياً لعمر حتى قتل. واستخلف عثمان فأقره على عمله، وأفرده بولاية الشام جميعاً، وشخص أبو سفيان إلى معاوية، ومعه ابناه عتبة وعنبسة، فكتبت هند إلى معاوية، قد قدم عليك أبوك وأخواك، فاحمل أباك على فرس، وأعطه أربعة آلاف درهم، واحمل عتبة على بغل، وأعطه ألفي درهم، واحمل عنبسة على حمار، وأعطه ألف درهم، ففعل ذلك فقال أبو سفيان: أشهد بالله أن هذا عن رأي هند»[2] (الفتح ٩/ ٤١٨).

---

(١) الإكليل المفقود.

(٢) لم أقف عليه في تاريخ الطبري.

المبحث الثاني
استخلافه وأعماله

الصلح بين الحسن ومعاوية:

أخرج البخاري عن أبي موسى قال سمعت الحسن يقول: «استقبل والله الحسن بن علي معاوية بكتائب أمثال الجبال، فقال عمرو بن العاص: إني لأرى كتائب لا تولي حتى تقتل أقرانها. فقال له معاوية ـ وكان والله خير الرجلين ـ أي عمرو، إن قتل هؤلاء هؤلاء وهؤلاء هؤلاء من لي بأمور الناس، من لي بنسائهم، من لي بضيعتهم؟ فبعث إليه رجلين من قريش من بني عبد شمس ـ عبد الله بن سمرة وعبد الله بن عامر بن كريز ـ فقال: اذهبا إلى هذا الرجل فاعرضا عليه وقولا له واطلبا إليه. فأتياه فدخلا عليه فتكلما وقالا له وطلبا إليه. فقال لهما الحسن بن علي: إنا بنو عبد المطلب قد أصبنا من هذا المال، وإن هذه الأمة قد عاثت في دمائها. قالا: فإنه يعرض عليك كذا وكذا، ويطلب إليك ويسألك. قال: فمن لي بهذا؟ قالا: نحن لك به. فما سألهما شيئاً إلا قالا: نحن لك به. فصالحه. فقال الحسن: ولقد سمعت أبا بكرة يقول: رأيت رسول الله ﷺ على المنبر ـ والحسن بن علي إلى جنبه وهو يقبل على الناس مرة وعليه أخرى ويقول: إن ابني هذا سيد، ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين» (الفتح ٥/ ٣٦١).

أخرج البخاري عن سفيان حدثنا إسرائيل أبو موسى ولقيته بالكوفة جاء إلى ابن شبرمة فقال: أدخلني على عيسى فأعظه، فكأن ابن شبرمة خاف عليه

فلم يفعل. قال حدثنا الحسن قال: «لما سار الحسن بن علي رضي الله عنهما إلى معاوية بالكتائب، قال عمرو بن العاص لمعاوية: أرى كتيبة لا تولي حتى تدبر أخراها. قال معاوية: من لذراري المسلمين؟ فقال: أنا. فقال عبد الله بن عامر وعبد الرحمٰن بن سمرة: نلقاه فنقول له: الصلح. قال الحسن: ولقد سمعت أبا بكرة قال: بينا النبي ﷺ يخطب جاء الحسن، فقال النبي ﷺ: ابني هذا سيد، ولعل الله أن يصلح به بين فئتين من المسلمين» (الفتح ١٣/ ٦٦).

كان علي لما انقضى أمر التحكيم، ورجع إلى الكوفة، تجهز لقتال أهل الشام مرة بعد أخرى، فشغله أمر الخوارج بالنهروان، كما تقدم وذلك في سنة ثمان وثلاثين، ثم تجهز في سنة تسع وثلاثين، فلم يتهيأ ذلك لافتراق آراء أهل العراق عليه، ثم وقع الجد منه في ذلك في سنة أربعين.

فأخرج إسحاق من طريق عبد العزيز بن سياه ـ بكسر المهملة وتخفيف الياء آخر الحروف ـ قال: لما خرج الخوارج قام علي فقال: «أتسيرون إلى الشام أو ترجعون إلى هؤلاء الذين خلفوكم في دياركم؟ قالوا: بل نرجع إليهم» فذكر قصة الخوارج. قال فرجع علي إلى الكوفة.

فلما قتل واستخلف الحسن وصالح معاوية كتب إلى قيس بن سعد بذلك فرجع عن قتال معاوية[1].

وأخرج الطبري بسند صحيح عن يونس بن يزيد عن الزهري قال: «جعل علي على مقدمة أهل العراق قيس بن سعد بن عبادة، وكانوا أربعين ألفاً بايعوه على الموت، فقتل علي، فبايعوا الحسن بن علي بالخلافة، وكان لا يحب القتال، ولكن يريد أن يشترط على معاوية لنفسه، فعرف أن قيس بن سعد لا يطاوعه على الصلح، فنزعه وأمر عبد الله بن عباس، فاشترط لنفسه كما اشترط

(١) المطالب العالية ٤/ ٣١٨.

الحسن»[1].

وأخرج الطبري والطبراني من طريق إسماعيل بن راشد قال: «بعث الحسن قيس بن سعد على مقدمته، في إثني عشر ألفاً ـ يعني من الأربعين ـ فسار قيس إلى جهة الشام. وكان معاوية لما بلغه قتل علي، خرج في عساكر من الشام، وخرج الحسن بن علي حتى نزل المدائن، فوصل معاوية إلى مسكن»[2].

وقال ابن بطال: ذكر أهل العلم بالأخبار: أن علياً لما قتل سار معاوية يريد العراق، وسار الحسن يريد الشام، فالتقيا بمنزل من أرض الكوفة، فنظر الحسن إلى كثرة من معه فنادى: يا معاوية إني اخترت ما عند الله، فإن يكن هذا الأمر لك فلا ينبغي لي أن أنازعك فيه، وإن يكن لي فقد تركته لك فكبر أصحاب معاوية. وقال المغيرة عند ذلك: أشهد أني سمعت النبي ﷺ يقول: إن ابني هذا سيد» الحديث وقال في آخره: فجزاك الله عن المسلمين خيراً انتهى[3].

وفي صحة هذا نظر من أوجه:

الأول: أن المحفوظ أن معاوية هو الذي بدأ بطلب الصلح كما في حديث الباب.

الثاني: أن الحسن ومعاوية لم يتلاقيا بالعسكرين حتى يمكن أن يتخاطبا وإنما تراسلا، فيحمل قوله «فنادى يا معاوية» على المراسلة، ويجمع بأن الحسن راسل معاوية بذلك سراً، فراسله معاوية جهراً.

والمحفوظ أن كلام الحسن الأخير إنما وقع بعد الصلح والاجتماع، كما أخرجه سعيد بن منصور والبيهقي في (الدلائل) من طريقه، ومن طريق غيره،

---

(١) تاريخ الطبري ٥/١٥٨ وقد ذكرها هنا باختصار.

(٢) تاريخ الطبري ٥/١٥٩، ولم أقف عليه في المعجم الكبير ولا مجمع الزوائد.

(٣) شرح البخاري لابن بطال مخطوط.

بسندهما إلى الشعبي قال: «لما صالح الحسن بن علي معاوية، قال له معاوية: قم فتكلم، فقام فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: أما بعد فإن أكيس الكيس التقى، وإن أعجز العجز الفجور، ألا وإن هذا الأمر الذي اختلفت فيه أنا ومعاوية، حق لامرىء كان أحق به مني، أو حق لي تركته لإرادة إصلاح المسلمين وحقن دمائهم، وإن أدري لعله فتنة لكم ومتاع إلى حين. ثم استغفر ونزل»[1].

وأخرج يعقوب بن سفيان ومن طريقه أيضاً البيهقي في (الدلائل) من طريق الزهري، فذكر القصة وفيها «فخطب معاوية ثم قال: قم يا حسن فكلم الناس، فتشهد ثم قال: أيها الناس إن الله هداكم بأولنا، وحقن دماءكم بآخرنا، وإن لهذا الأمر مدة والدنيا دول..»[2] وذكر بقية الحديث.

والثالث: أن الحديث لأبي بكرة لا للمغيرة، لكن الجمع ممكن بأن يكون المغيرة حدث به عندما سمع مراسلة الحسن بالصلح، وحدث به أبو بكرة بعد ذلك.

وقد روى أصل الحديث جابر أورده الطبراني والبيهقي في (الدلائل) من فوائد يحيى بن معين بسند صحيح إلى جابر[3]، وأورده الضياء في (الأحاديث المختارة مما ليس في الصحيحين)[4] وعجبت للحاكم في عدم استدراكه مع شدة حرصه على مثله.

قال ابن بطال: سلم الحسن لمعاوية الأمر، وبايعه على إقامة كتاب الله وسنّة نبيه، ودخل معاوية الكوفة، وبايعه الناس، فسميت سنة الجماعة، لاجتماع الناس وانقطاع التحرب. وبايع معاوية كل من كان معتزلاً للقتال، كابن

(١) لم أجده في القطعة المطبوعة من سنن سعيد وانظر (السنن الكبرى للبيهقي من طريقه ٣/ ١٧٨)، دلائل النبوة ٦/ ٤٤٤.

(٢) المعرفة والتاريخ ٣/ ٤١٢، دلائل النبوة ٦/ ٤٤٤.

(٣) المعجم الكبير ٣/ ٣٥، دلائل النبوة ٦/ ٤٤٣.

(٤) لم أقف عليه وانظر الموارد.

عمر وسعد بن أبي وقاص ومحمد بن مسلمة، وأجاز معاوية الحسن بثلاثمائة ألف ألف ثوب، وثلاثين عبداً، ومائة جمل، وانصرف إلى المدينة، وولى معاوية الكوفة المغيرة بن شعبة، والبصرة عبد الله بن عامر، ورجع إلى دمشق[1]. (الفتح ١٣/ ٦٧ ـ ٦٨).

قوله: قال معاوية من لذراري المسلمين/ وفي رواية الحميدي عن سفيان في هذه القصة «من لي بأمورهم، من لي بدمائهم، من لي بنسائهم»[2].

وأما قوله هنا في جواب قول معاوية «من لذراري المسلمين؟ فقال: أنا» فظاهره يوهم أن المجيب بذلك هو عمرو بن العاص، ولم أرَ في طريق الخبر ما يدل على ذلك، فإن كانت محفوظة فلعلها كانت «فقال: أنى» بتشديد النون المفتوحة قالها عمرو على سبيل الاستبعاد.

وأخرج عبد الرزاق في مصنفه عن معمر عن الزهري قال: «بعث رسول الله ﷺ عمرو بن العاص في بعث ذات السلاسل» ـ فذكر أخباراً كثيرة من التاريخ ـ إلى أن قال: «وكان قيس بن سعد بن عبادة على مقدمة الحسن بن علي، فأرسل إليه معاوية سجلاً، قد ختم في أسفله، فقال: اكتب فيه ما تريد فهو لك، فقال له عمرو بن العاص: بل نقاتله، فقال معاوية ـ وكان والله خير الرجلين ـ: على رسلك يا أبا عبد الله، لا تخلص إلى قتل هؤلاء حتى يقتل عددهم من أهل الشام، فما خير الحياة بعد ذلك؟ وإني والله لا أقاتل حتى لا أجد من القتال بداً»[3].

في رواية إسماعيل بن راشد عند الطبري «فبعث إليه معاوية عبد الله بن عامر وعبد الله بن سمرة بن حبيب».

---

(١) شرح البخاري لابن بطال مخطوط.

(٢) لم أقف عليه في مسنده.

(٣) مصنف عبد الرزاق ٥/ ٤٦٢ وقد ذكره هنا بالمعنى.

كذا قال عبد الله وكذا وقع عند الطبراني، والذي في الصحيح أصح، ولعل عبد الله كان مع أخيه عبد الرحمٰن، قال فقدما على الحسن بالمدائن فأعطياه ما أراد، وصالحاه على أن يأخذ من بيت مال الكوفة خمسة آلاف ألف في أشياء اشترطها.

ومن طريق عوانة بن الحكم نحوه وزاد وكان الحسن صالح معاوية، على أن يجعل له ما في بيت مال الكوفة، وأن يكون له خراج دار أبجرد[1].

وذكر محمد بن قدامة في (كتاب الخوارج) بسند قوي إلى أبي بصرة، أنه سمع الحسن بن علي يقول ـ في خطبته عند معاوية ـ: «إني اشترطت على معاوية لنفسي الخلافة بعده»[2].

وأخرج يعقوب بن سفيان بسند صحيح إلى الزهري قال: «كاتب الحسن بن علي معاوية، واشترط لنفسه، فوصلت الصحيفة لمعاوية، وقد أرسل إلى الحسن يسأله الصلح، ومع الرسول صحيفة بيضاء، مختوم على أسفلها، وكتب إليه أن اشترط ما شئت فهو لك، فاشترط الحسن أضعاف ما كان سأل أولاً، فلما التقيا وبايعه الحسن، سأله أن يعطيه ما اشترط في السجل الذي ختم معاوية في أسفله، فتمسك معاوية إلا ما كان الحسن سأله أولاً، واحتج بأنه أجاب سؤاله أول ما وقف عليه، فاختلفا في ذلك، فلم ينفذ للحسن من الشرطين شيء»[3].

وأخرج ابن أبي خيثمة من طريق عبد الله بن شوذب قال: «لما قتل علي، سار الحسن بن علي في أهل العراق، ومعاوية في أهل الشام فالتقوا، فكره

---

(١) تاريخ الطبري ٥/ ١٦٠.
(٢) لم أقف على الكتاب وانظر الموارد.
(٣) لم أقف عليه في المعرفة والتاريخ.

الحسن القتال، وبايع معاوية، على أن يجعل العهد للحسن بعده، فكان أصحاب الحسن يقولون له: يا عار المؤمنين، فيقول: العار خير من النار»[١].

أخرج البيهقي في (الدلائل) من رواية مبارك بن فضالة، ومن رواية علي بن زيد كلاهما عن الحسن عن أبي بكرة وزاد في آخره «قال الحسن: فلما ولي ما أهريق في سببه محجمة دم»[٢].

قوله: بينما النبي ﷺ يخطب جاء الحسن فقال/ وقع في رواية علي بن زيد عن الحسن في (الدلائل) للبيهقي «يخطب أصحابه يوماً، إذ جاء الحسن بن علي، فصعد إليه المنبر».

وفي رواية مبارك بن فضالة «رأيت رسول الله ﷺ، ضم الحسن بن علي إليه، وقال: إن ابني هذا سيد».

وفي رواية علي بن زيد «فضمه إليه وقال: ألا إن ابني هذا سيد».

قوله: بين فئتين من المسلمين/ زاد عبد الله بن محمد في روايته «عظيمتين» وكذا في رواية مبارك بن فضالة، وفي رواية علي بن زيد كلاهما عن الحسن عند البيهقي.

وأخرج من طريق أشعث بن عبد الملك عن الحسن كالأول لكنه قال: «وإني لأرجو أن يصلح الله به»[٣].

وجزم في حديث جابر ولفظه عند الطبراني والبيهقي قال للحسن «إن ابني هذا سيد، يصلح الله به بين فئتين من المسلمين».

قال البزار: روى هذا الحديث عن أبي بكرة وعن جابر، وحديث

(١) لم أقف عليه وانظر الموارد.
(٢) دلائل النبوة ٦/ ٤٤٣.
(٣) دلائل النبوة ٦/ ٤٤٣.

أبي بكرة أشهر وأحسن إسناداً، وحديث جابر غريب[1].

وقال الدارقطني: ورواه داود بن أبي هند وعوف الأعرابي عن الحسن مرسلاً[2]. (الفتح ١٣/ ٦٩ ـ ٧١).

أخرج البخاري عن ابن عمر قال: «دخلت على حفصة ونسواتها تنطف قلت: قد كان من أمر الناس ما ترين، فلم يجعل لي من الأمر شيء. قالت: الحق فإنهم ينتظرونك، وأخشى أن يكون في احتباسك عنهم فرقة. فلم تدعه حتى ذهب. فلما تفرق الناس، خطب معاوية قال: من كان يريد أن يتكلم في هذا الأمر فليطلع لنا قرنه، فلنحن أحق به ومن أبيه. قال حبيب بن مسلمة: فهلا أجبته؟ قال عبد الله: فحللت حبوتي وهممت أن أقول: أحق بهذا الأمر منك من قاتلك وأباك على الإسلام. فخشيت أن أقول كلمة تفرق بين الجمع وتسفك الدم ويحمل عني غير ذلك، فذكرت ما أعد الله في الجنان. قال حبيب: حفظت وعصمت» قال محمود عن عبد الرزاق «ونوساتها» (الفتح ٧/ ٤٦٥).

قوله: قد كان من أمر الناس ما ترين، فلم يجعل لي من الأمر شيء/ مراده بذلك ما وقع بين علي ومعاوية، من القتال في صفين، يوم اجتماع الناس على الحكومة بينهم فيما اختلفوا فيه، فراسلوا بقايا الصحابة من الحرمين وغيرهما، وتواعدوا على الاجتماع لينظروا في ذلك، فشاور ابن عمر أخته في التوجه إليهم أو عدمه، فأشارت عليه باللحاق بهم؛ خشية أن ينشأ من غيبته اختلاف يفضي إلى استمرار الفتنة.

قوله: فلما تفرق الناس/ أي بعد أن اختلف الحكمان، وهما أبو موسى الأشعري وكان من قبل علي وعمرو بن العاص وكان من قبل معاوية.

---

(١) كشف الأستار ٣/ ٢٣٠، مجمع الزوائد ٩/ ١٧٨ ولم أقف على قول البزار.

(٢) لم أقف عليه.

ووقع في رواية عبد الرزاق عن معمر في هذا الحديث «فلما تفرق الحكمان»[1].

وهو يفسر المراد ويعين أن القصة كانت بصفين، وجوز بعضهم أن يكون المراد الاجتماع الأخير الذي كان بين معاوية والحسن بن علي، ورواية عبد الرزاق ترده، وعلى هذا تقدير الكلام، فلم تدعه حتى ذهب إليهم في المكان الذي فيه الحكمان فحضر معهم، فلما تفرقوا خطب معاوية الخ.

وأبعد من ذلك قول ابن الجوزي في (كشف المشكل) أشار بذلك إلى جعل عمر الخلافة شورى في ستة، ولم يجعل له من الأمر شيئاً، فأمرته باللحاق، قال: وهذا حكاية الحال التي جرت قبل، وأما قوله: «فلما تفرق الناس خطب معاوية» كان هذا في زمن معاوية لما أراد أن يجعل ابنه يزيد ولي عهده[2].

كذا قال ولم يأت له بمستند، والمعتمد ما صرح به في رواية عبد الرزاق.

ثم وجدت في رواية حبيب بن أبي ثابت عن ابن عمر قال: «لما كان في اليوم الذي اجتمع فيه معاوية بدومة الجندل، قالت حفصة: إنه لا يجمل بك أن تتخلف عن صلح يصلح الله به بين أمة محمد، وأنت صهر رسول الله وابن عمر بن الخطاب، قال فأقبل معاوية يومئذ على بختي عظيم فقال: من يطمع في هذا الأمر أو يرجوه أو يمد إليه عنقه» الحديث أخرجه الطبراني[3]. (الفتح ٧/ ٤٦٥ - ٤٦٦).

قوله: فليطلع لنا قرنه/ قيل أراد علياً وعرض بالحسن والحسين وقيل أراد

---

(١) مصنف عبد الرزاق ٥/ ٤٦٥ ولا توجد فيه هذه الكلمة وإنما عنده «فقام معاوية عشية فأثنى على الله . .». وعلى هذا فليس في نص عبد الرزاق دلالة على قول ابن حجر، وقد ناقشت هذا القول في كتابي (مرويات أبي مخنف ص ٤١٣).

(٢) لم أقف عليه وانظر الموارد.

(٣) لم أقف عليه في المعجم الكبير ومجمع الزوائد.

عمر وعرض بابنه عبد الله، وفيه بعد لأن معاوية كان يبالغ في تعظيم عمر، ووقع في رواية حبيب بن أبي ثابت أيضاً قال ابن عمر: «ما حدثت نفسي بالدنيا قبل يومئذ، أردت أن أقول له يطمع فيه من ضربك وأباك على الإسلام، حتى أدخلكما فيه، فذكرت الجنة فأعرضت عنه» ووقع في رواية عبد الرزاق عند قوله: «فلنحن أحق به منه ومن أبيه، يعرض بابن عمر». (الفتح ٧/ ٤٦٦).

ووقع في راية منقطعة عند سعيد بن منصور أخرجها عن إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب قال: «نبئت أن ابن عمر لما قال معاوية من أحق بهذا الأمر منا ومن ينازعنا، فهممت أن أقول الذين قاتلوك وأباك على الإسلام، فخشيت أن يكون في قولي هراقة الدماء، وأن يحمل قولي على غير الذي أردت»[1].

قوله: قال محمود عن عبدالرزاق: ونوساتها/ أي إن عبد الرزاق روى عن معمر شيخ هشام بن يوسف هذا الحديث كما رواه هشام فخالف في هذه اللفظة فقال «نوساتها» وهذا هو الصواب كما تقدم.

وطريق محمود هذا وهو ابن غسلان المروزي وصلها محمد بن قدامة الجوهري في كتاب (أخبار الخوارج) له قال حدثنا محمود بن غيلان المروزي أنبأنا عبد الرزاق عن معمر فذكره بالإسنادين معاً، وساق المتن بتمامه، وأوله «دخلت على حفصة ونوساتها تنطف» وكذلك أخرجه إسحاق بن راهوية في مسنده عن عبد الرزاق[2]. (الفتح ٧/ ٤٦٧).

قدوم معاوية الكوفة:

أخرج أحمد من طريق عبد الله بن أبي الهذيل قال: «لما قدم معاوية الكوفة، قال رجل من بكر بن وائل: لئن لم تنته قريش، لنجعلن هذا الأمر في جمهور من جماهير العرب غيرهم، فقال عمرو بن العاص: كذبت سمعت،

(١) لم أقف عليه في القطعة المطبوعة من السنن.
(٢) انظر عن الكتاب في الموارد.

رسول الله ﷺ يقول: قريش قادة الناس»[1]. (الفتح ١٣/ ١١٨ ط الأولى).

أخرج البخاري عن مسروق قال: «دخلنا على عبد الله بن عمرو حين قدم مع معاوية إلى الكوفة، فذكر رسول الله ﷺ فقال: «لم يكن فاحشاً ولا متفحشاً، وقال قال رسول الله ﷺ: إن من خيركم أحسنكم خلقاً» (الفتح ١٠/ ٤٦٦، ٦/ ٦٥٤).

في رواية مسلم عن عثمان بن أبي شيبة عن جرير عن الأعمش بسنده «دخلنا على عبد الله بن عمرو حين قدم معاوية الكوفة فذكر رسول الله ﷺ فقال»[2] (الفتح ٦/ ٦٦٥).

كتابة زيد بن ثابت إلى معاوية:

أخرج البخاري في (الأدب المفرد) من طريق زيد بن ثابت أنه كتب إلى معاوية «السلام عليكم يا أمير المؤمنين ورحمة الله وبركاته ومغفرته وطيب صلواته»[3] (الفتح ١١/ ٨).

ومن طريق خارجة بن زيد بن ثابت، عن كبراء آل زيد بن ثابت هذه الرسالة «لعبدالله معاوية أمير المؤمنين لزيد بن ثابت سلام عليك»[4] (الفتح ١١/ ٥٠).

غزو الترك في زمن معاوية:

كان مشهوراً في زمن الصحابة حديث «اتركوا الترك ما تركوكم» فروى الطبراني من حديث معاوية قال: «سمعت رسول الله ﷺ يقوله»[5].

(١) المسند ٤/ ٢٠٣ ولم يذكر القصة والنص هنا بالمعنى.
(٢) صحيح مسلم ٤/ ١٨١٠.
(٣) الأدب المفرد ٣٤٦.
(٤) الأدب المفرد ٣٨٦.
(٥) الطبراني ١٩/ ٣٧٥، انظر مصادره في الأطراف ١/ ٧٨.

وروى أبو يعلى من وجه آخر عن معاوية بن خديج قال: «كنت عند معاوية، فأتاه كتاب عامله، أنه وقع بالترك وهزمهم، فغضب من ذلك ثم كتب إليه: لا تقاتلهم حتى يأتيك أمري، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن الترك تجلي العرب حتى تلحقها بمنابت الشيح. قال: فأنا أكره قتالهم لذلك»[١] (الفتح ٦/ ٧٠٥).

غزو معاوية الصائفة:

روى عبد بن حميد بإسناد صحيح عن ابن عباس قصة أصحاب الكهف مطولة غير مرفوعة، وملخص ما ذكر «أن ابن عباس غزا مع معاوية الصائفة، فمروا بالكهف الذي ذكر الله في القرآن، فقال معاوية: أريد أن أكشف عنهم، فمنعه ابن عباس، فصمم وبعث ناساً، فبعث الله ريحاً فأخرجتهم»[٢] (الفتح ٦/ ٥٨٣).

أخذ البيعة ليزيد:

أخرج البخاري عن يوسف بن ماهك قال: «كان مروان على الحجاز استعمله معاوية، فخطب فجعل يذكر يزيد بن معاوية لكي يبايع له بعد أبيه، فقال له عبد الرحمٰن بن أبي بكر شيئاً، فقال: خذوه فدخل بيت عائشة فلم يقدروا عليه، فقال مروان: إن هذا الذي أنزل الله فيه ﴿وَٱلَّذِى قَالَ لِوَٰلِدَيْهِ أُفٍّ لَّكُمَآ أَتَعِدَانِنِىٓ ﴿١٧﴾﴾[٣] فقالت عائشة من وراء الحجاب: ما أنزل الله فينا شيئاً من القرآن، إلا أن الله أنزل عذري» (الفتح ٨/ ٤٣٩).

قوله: كان مروان على الحجاز/ أخرج الإسماعيلي والنسائي من طريق محمد بن زياد هو الجمحي قال: «كان مروان عاملاً على المدينة»[٤].

---

(١) لم أقف عليه في مسنده وانظر المطالب العالية ٤/ ٣٣٧، مجمع الزوائد ٥/ ٣٠٤.

(٢) لم أقف عليه في المنتخب من مسنده.

(٣) سورة الأحقاف/ الآية ١٧.

(٤) مستخرج الإسماعيلي مفقود، تفسير النسائي ٢/ ٢٩٠.

قوله: فخطب فجعل يذكر يزيد بن معاوية لكي يبايع له/ في رواية الإسماعيلي من الطريق المذكورة «فأراد معاوية أن يستخلف يزيد ـ يعني ابنه ـ فكتب إلى مروان بذلك، فجمع مروان الناس فخطبهم، فذكر يزيد، ودعا إلى بيعته وقال: إن الله أرى أمير المؤمنين في يزيد حسناً، وإن يستخلفه فقد استخلف أبو بكر وعمر».

فقال له عبد الرحمٰن بن أبي بكر: شيئاً/ قيل قال له: «بيننا وبينكم ثلاث، مات رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر ولم يعهدوا». كذا قال بعض الشراح وقد اختصره فأفسده، والذي في رواية الإسماعيلي: فقال عبد الرحمٰن: «ما هي إلا هرقلية».

وله من طريق شعبة عن محمد بن زياد: «فقال مروان: سنة أبي بكر وعمر. فقال عبدالرحمٰن: سنة هرقل وقيصر»[1].

ولابن المنذر من هذا الوجه: «أجئتم بها هرقلية تبايعون لأبنائكم؟»[2].

ولأبي يعلى وابن أبي حاتم من طريق إسماعيل بن أبي خالد حدثني عبد الله المدني قال: «كنت في المسجد حين خطب مروان فقال: إن الله قد أرى أمير المؤمنين رأياً حسناً في يزيد، وإن يستخلفه فقد استخلف أبو بكر وعمر، فقال عبد الرحمٰن: هرقلية. إن أبا بكر ـ والله ـ ما جعلها في أحد من ولده، ولا في أهل بيته، وما جعلها معاوية إلا كرامة لولده»[3].

قوله: فدخل بيت عائشة فلم يقدروا/ وفي رواية أبي يعلى «فنزل مروان عن المنبر حتى أتى باب عائشة، فجعل يكلمها وتكلمه ثم انصرف».

قوله: فقال مروان إن هذا الذي أنزل الله فيه/ في رواية أبي يعلى «فقال

(١) مستخرج الإسماعيلي مفقود.
(٢) انظر الدر المنثور ٦/ ٤١.
(٣) لم أقف عليه في مسند أبي يعلى ولا الزوائد، تفسير ابن كثير ٤/ ١٦٠.

مروان: اسكت، ألست الذي قال الله فيه» فذكر الآية، فقال عبد الرحمٰن: «ألست ابن اللعين الذين لعنه رسول الله ﷺ».

قوله: فقالت عائشة/ في رواية محمد بن زياد: فقالت: «كذب مروان».

وفي رواية الإسماعيلي: «فقالت عائشة: كذب والله ما نزلت فيه»، وفي رواية له: والله ما أنزلت إلا في فلان ابن فلان الفلاني». وفي رواية له «لو شئت أن أسميه لسميته، ولكن رسول الله ﷺ لعن أبا مروان، ومروان في صلبه».

وأخرج عبد الرزاق من طريق ميناء أنه سمع عائشة تنكر أن تكون الآية نزلت في عبد الرحمٰن ابن أبي بكر. وقالت: «إنما نزلت في فلان ابن فلان سمت رجلاً»[1] (الفتح ٨/ ٤٤٠).

بناء معاوية قصراً بالمدينة:

أخرج البخاري عن أنس في قصة تصدق أبي طلحة بمزرعته بيرحاء «فتصدق به أبو طلحة على ذوي رحمه. قال وكان منهم أبي وحسان. قال وباع حسان حصته منه من معاوية فقيل له: تبيع صدقة أبي طلحة؟ فقال: ألا أبيع صاعاً من تمر بصاع من دراهم؟ قال: وكانت تلك الحديقة في موضع قصر بني حديلة الذي بناه معاوية» (الفتح ٥/ ٤٥٥).

وأما قصر بني حديلة وهو بالمهملة مصغر، ووهم من قاله بالجيم فنسب إليهم القصر بسبب المجاورة، وإلا فالذي بناه هو معاوية بن أبي سفيان، وبنو حديلة بالمهملة مصغر بطن من الأنصار، وهم بنو معاوية بن عمرو بن مالك بن النجار، وكانوا بتلك البقعة فعرفت بهم، فلما اشترى معاوية حصة حسان، بنى فيها هذا القصر، فعرف بقصر بني حديلة ذكر ذلك عمر بن شبة وغيره في

(١) تفسير عبد الرزاق ٢/ ٢١٩.

(أخبار المدينة) قالوا: وبنى معاوية القصر المذكور؛ ليكون له حصناً لما كانوا يتحدثون به بينهم مما يقع لبني أمية، أي من قيام أهل المدينة عليهم[1].

قال أبو غسان المدني: وكان لذلك القصر بابان أحدهما شارع على خط بني حديلة والآخر في الزاوية الشرقية، وكان الذي ولي بناءه لمعاوية الطفيل بن أبي بن كعب. انتهى.

ووقع في (أخبار المدينة) لمحمد بن الحسن المخزومي من طريق أبي بكر بن حزم «أن ثمن حصة حسان مائة ألف درهم، قبضها من معاوية بن أبي سفيان»[2] (الفتح ٥/ ٤٥٥ ـ ٤٥٦).

حفر معاوية عيناً بالمدينة:

وقد ذكر ابن إسحاق القصة[3] في (المغازي) فقال: «حدثني أبي عن أشياخ من الأنصار قالوا: لما ضرب معاوية عينه التي مرت على قبور الشهداء، انفجرت العين عليهم فجئنا فأخرجناهما ـ يعني عمرواً وعبد الله ـ وعليهما بردتان قد غطي بهما وجوههما، وعلى أقدامهما شيء من نبات الأرض، فأخرجناهما يتثنيان تثنياً، كأنهما دفنا بالأمس» وله شاهد بإسناد صحيح عند ابن سعد من طريق أبي الزبير عن جابر[4]. (الفتح ٣/ ٢٥٧).

---

(١) تاريخ المدينة ١/ ٢٧٢.

(٢) لم أقف على الكتاب وانظر الموارد.

(٣) أي قصة قتل والد جابر بن عبد الله وعمرو بن الجموح، يوم أحد ودفنهما في قبر واحد.

(٤) لم أقف عليه في السيرة، الطبقات ٣/ ٥٦٣.

المبحث الثالث

علمه وفقهه وقضاؤه

تعليم معاوية العلم:

أخرج البخاري عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف قال: «سمعت معاوية بن أبي سفيان وهو جالس على المنبر أذن المؤذن قال: الله أكبر الله أكبر، قال معاوية: الله أكبر الله أكبر. قال: أشهد أن لا إله إلا الله، فقال معاوية: وأنا. فقال: أشهد أن محمداً رسول الله، فقال معاوية: وأنا. فلما قضى التأذين قال: يا أيها الناس، إني سمعت رسول الله ﷺ على هذا المجلس ـ حين أذن المؤذن ـ يقول ما سمعتم مني من مقالتي» (الفتح ٢/ ٤٦٢).

أخرج البخاري عن الزهري أخبرني حميد قال: «سمعت معاوية بن أبي سفيان يخطب قال: سمعت النبي ﷺ يقول: من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين، وإنما أنا قاسم، ويعطي الله، ولن يزال أمر هذه الأمة مستقيماً حتى تقوم الساعة. أو حتى يأتي أمر الله» (الفتح ١٣/ ٣٠٦).

كتابة معاوية إلى المغيرة:

أخرج البخاري عن علي بن مسلم حدثنا هشيم أخبرنا غير واحد منهم مغيرة وفلان ورجل ثالث أيضاً عن الشعبي عن وراد كاتب المغيرة بن شعبة أن معاوية كتب إلى المغيرة «أن اكتب إلي بحديث سمعته من رسول الله ﷺ، قال فكتب إليه المغيرة: إني سمعته يقول عند انصرافه من الصلاة: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير. قال:

وكان ينهى عن قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال، ومنع وهات، وعقوق الأمهات ووأد البنات» (الفتح ١١/ ٣١٢، ١٣/ ٢٧٩).

قوله: فكتب إليه المغيرة/ ظاهره أن المغيرة باشر الكتابة، وليس كذلك، فقد أخرجه ابن حبان من طريق عاصم الأحول عن الشعبي «إن معاوية كتب إلى المغيرة اكتب إلي بحديث سمعته، فدعا غلامه وراداً فقال: «اكتب»[1] فذكره.

وأخرجه الطبراني من طريق عبد الملك بن عمير عن وراد «كتب معاوية إلى المغيرة: اكتب إلى بشيء سمعته من رسول الله ﷺ قال: فكتب إليه بخطي»[2].

ولم أقف على تسمية من كتب لمعاوية صريحاً إلا أن المغيرة كان معاوية أمره على الكوفة في سنة إحدى وأربعين إلى أن مات سنة خمسين أو في التي بعدها وكان كاتب معاوية إذ ذلك عبيد بن أوس الغساني. (الفتح ١١/ ٣١٣ ـ ٣١٤).

أخرج البخاري عن الشعبي حدثني كاتب المغيرة بن شعبة قال: «كتب معاوية إلى المغيرة بن شعبة أن اكتب إلى بشيء سمعته من النبي ﷺ. فكتب إليه: سمعت النبي ﷺ يقول: إن الله كره لكم ثلاثاً: قيل وقال، وإضاعة المال، وكثرة السؤال» (الفتح ٣٩٨).

أخرج البخاري عن وراد مولى المغيرة بن شعبة قال: «كتب معاوية إلى المغيرة: اكتب إلي ما سمعت النبي ﷺ يقول خلف الصلاة، فأملى علي المغيرة قال: سمعت النبي ﷺ يقول خلف الصلاة: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، اللهم لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا الجد منك الجد. وقال ابن جريج أخبرني عدة أن وراداً أخبره بهذا. ثم وفدت بعد إلى معاوية

---

(١) الإحسان ٣/ ٢٢٧.

(٢) المعجم الكبير ٢٠/ ٣٨٣.

فسمعته يأمر الناس بذلك القول» (الفتح ١١/ ٥٢١).

أخرج البخاري عن وراد كاتب المغيرة بن شعبة قال: «أملى علي المغيرة بن شعبة ـ في كتاب إلى معاوية أن النبي ﷺ كان يقول: في دبر كل صلاة مكتوبة لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير. اللهم لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا الجد منك الجد» (الفتح ٢/ ٢٧٩، ١١/ ١٣٧).

توجيهه للرعية:

أخرج البخاري عن حميد بن عبد الرحمٰن أنه سمع معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما يوم عاشوراء عام حج على المنبر يقول: «يا أهل المدينة، أين علماؤكم؟ سمعت رسول الله ﷺ يقول: هذا يوم عاشوراء، ولم يكتب الله عليكم صيامه، وأنا صائم، فمن شاء فليصم ومن شاء فليفطر» (الفتح ٤/ ٢٨٧).

ذكر أبو جعفر الطبري: أن أول حجة حجها معاوية بعد أن استخلف كانت في سنة أربع وأربعين، وآخر حجة حجها سنة سبع وخمسين، والذي يظهر أن المراد في هذا الحديث الحجة الأخيرة[1]. (الفتح ٤/ ٢٩٠).

أخرج البخاري عن حميد بن عبد الرحمٰن أنه «سمع معاوية بن أبي سفيان ـ عام حج ـ على المنبر، فتناول قصة من شعر ـ وكانت في يد حرسي ـ فقال: يا أهل المدينة، أين علماؤكم؟ سمعت النبي ﷺ ينهى عن مثل هذه ويقول: إنما هلكت بنو إسرائيل حين اتخذ هذه نساؤهم» (الفتح ٦/ ٥٩١، ١٠/ ٣٨٦).

أخرج البخاري عن سعيد بن المسيب قال: «قدم معاوية بن أبي سفيان المدينة آخر قدمة قدمها فخطبنا، فأخرج كبة من شعر فقال: ما كنت أرى أن

(١) تاريخ الطبري ٥/ ٢١٥ ولم يذكر الطبري من حج بالناس سنتي ٥١، ٥٧.

أحداً يفعل هذا غير اليهود، وإن النبي ﷺ سماه الزور. يعني الوصال في الشعر» (الفتح ٦/ ٥٩٥).

ولمسلم عن سعيد بن المسيب «أن معاوية قال: إنكم أخذتم زي سوء، وجاء رجل بعصا على رأسها خرقة»[١].

وعند الطبراني من طريق عروة عن معاوية من الزيادة «قال: وجدت هذه عند أهلي، وزعموا أن النساء يزدنه في شعورهن»[٢] (الفتح ١٠/ ٣٨٧).

مذاكرة معاوية العلم وحرصه عليه:

روى ابن أبي شيبة من طريق عبد الله بن الحارث قال: «دخلت مع ابن عباس على معاوية فأجلسه على السرير ثم قال: ما ركعتان يصليهما الناس بعد العصر؟ قال: ذلك ما يفتي به الناس ابن الزبير، فأرسل إلى ابن الزبير فسأله فقال: أخبرتني بذلك عائشة، فأرسل إلى عائشة فقالت: أخبرتني أم سلمة، فأرسل إلى أم سلمة فانطلقت مع الرسول»[٣] فذكر القصة.

واسم الرسول المذكور كثير بن الصلت. سماه الطحاوي بإسناد صحيح إلى أبي سلمة «إن معاوية قال وهو على المنبر لكثير بن الصلت: اذهب إلى عائشة فاسألها، فقال أبو سلمة: فقمت معه، وقال ابن عباس لعبد الله بن الحارث: اذهب معه، فجئناها فسألناها»[٤] فذكره. (الفتح ٣/ ١٢٧).

أخرج البخاري عن حمران بن أبان عن معاوية رضي الله عنهما قال: «إنكم لتصلون صلاة لقد صحبنا النبي ﷺ فما رأيناه يصليها، ولقد نهى عنهما، يعني الركعتين بعد العصر» (الفتح ٧/ ١٣٠).

---

(١) صحيح مسلم ١/ ١٦٨٠.
(٢) المعجم الكبير ١٩/ ٣٢٢.
(٣) مصنف ابن أبي شيبة ٢/ ٣٥١.
(٤) شرح معاني الآثار ١/ ٣٠٢.

موقف معاوية من أحاديث بني إسرائيل:

أخرج البخاري عن حميد بن عبد الرحمٰن «سمع معاوية يحدث رهطاً من قريش بالمدينة وذكر كعب الأحبار فقال: إن كان من أصدق هؤلاء المحدثين الذين يحدثون عن أهل الكتاب، وإن كنا ـ مع ذلك ـ لنبلوا عليه الكذب» (١٣/ ٣٤٥).

من حكم معاوية:

قال البخاري: «وقال معاوية: لا حكيم إلا ذو تجربة».

هذا الأثر وصله أبو بكر بن أبي شيبة في (مصنفه) عن عيسى بن يونس عن هشام بن عروة عن أبيه قال: «قال معاوية: لا حلم إلا بالتجارب»[١].

وأخرجه البخاري في (الأدب المفرد) من طريق علي بن مسهر عن هشام عن أبيه قال: «كنت جالساً عند معاوية فحدث نفسه ثم انتبه فقال: لا حليم إلا ذو تجربة، قالها ثلاثاً»[٢] (الفتح ١٠/ ٥٤٦).

فقهه رضي الله عنه:

الشهادة له بالفقه:

أخرج البخاري عن ابن أبي مليكة قال: «أوتر معاوية بعد العشاء بركعة وعنده مولى لابن عباس، فأتى ابن عباس فقال: دعه فإنه صحب رسول الله ﷺ».

وأخرج البخاري عن ابن أبي مليكة: «قيل لابن عباس: هل لك في أمر أمير المؤمنين معاوية فإنه ما أوتر إلا بواحدة، قال: إنه فقيه».

(١) مصنف ابن أبي شيبة ١١/ ٩٤.
(٢) الأدب المفرد ١٩٩.

أخرج محمد بن نصر المروزي في (كتاب الوتر) من طريق علي بن عبد الله بن عباس قال: «بت مع أبي عند معاوية، فرأيته أوتر بركعة، فذكرت ذلك لأبي فقال: يا بني، هو أعلم»[1] (الفتح ٧/ ١٣٠).

خطبته جالساً:

أخرج ابن أبي شيبة عن طاوس: «خطب رسول الله ﷺ قائماً أبو بكر وعمر وعثمان، وأول من جلس على المنبر معاوية».

وعند ابن أبي شيبة من طريق الشعبي أن معاوية إنما خطب قاعداً لما كثر شحم بطنه ولحمه.

وروى ابن أبي شيبة من طريق طاوس قال: «أول من خطب قاعداً معاوية حين كثر شحم بطنه»[2] وهذا مرسل، يعضده ما روى سعيد بن منصور عن الحسن قال: «أول من استراح في الخطبة يوم الجمعة عثمان، وكان إذا أعيي جلس ولم يتكلم حتى يقوم، وأول من خطب جالساً معاوية»[3] (الفتح ٢/ ٤٦٦).

وروى عبد الرزاق عن معمر عن قتادة «أن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر وعثمان كانوا يخطبون يوم الجمعة، حتى شق على عثمان القيام فكان يخطب قائماً ثم يجلس، فلما كان معاوية خطب الأولى جالساً والأخرى قائماً»[4] (الفتح ٢/ ٤٦٧).

إحداث الأذان للعيد:

واختلف في أول من أحدث الأذان فيها أيضاً فروى ابن أبي شيبة بإسناد

(١) يوجد مختصر للكتاب ولم أقف على النص فيه.
(٢) مصنف ابن أبي شيبة ١٤/ ٦٩.
(٣) ساقط من القطعة المطبوعة من السنن.
(٤) مصنف عبد الرزاق ٣/ ١٨٧.

صحيح عن سعيد بن المسيب أنه معاوية[1].

وروى الشافعي عن الثقة عن الزهري مثله، وزاد فأخذ به الحجاج حين أمر على المدينة[2].

وروى ابن المنذر عن حصين بن عبد الرحمٰن قال: أول من أحدثه زياد بالبصرة. وقال الداودي: أول من أحدثه مروان[3]. وكل هذا لا ينافي أن معاوية أحدثه كما تقدم في البداءة بالخطبة. (الفتح ٢/ ٥٢٥).

ترك الجهر بالتكبير:

وروى الطبراني عن أبي هريرة أن «أول من ترك التكبير معاوية»[4].

وروى أبو عبيد أن أول من تركه زياد[5]. وهذا لا ينافي الذي قبله لأن زياداً تركه بترك معاوية، وكأن معاوية تركه بترك عثمان. وقد حمل ذلك جماعة من أهل العلم على الإخفاء. (الفتح ٢/ ٣١٥).

التزامه بالسنّة:

في (كتاب مكة) للأزرقي والفاكهي من وجه آخر أن معاوية سأل ابن عمر: «أين صلى رسول الله ﷺ؟ فقال: اجعل بينك وبين الجدار ذراعين أو ثلاثة»[6] (الفتح ٣/ ٥٤٤).

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة ٢/ ٦٩، ١٤/ ٧٣.
(٢) الأم ١/ ٢٣٥.
(٣) لم أقف عليه وانظر الموارد.
(٤) لم أقف عليه.
(٥) لم أقف عليه.
(٦) أخبار مكة للأزرقي ١/ ٢٧١، ولم أجده عند الفاكهي.

اجتهاد معاوية:

أخرج البخاري عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: «كنا نعطيها في زمان النبي ﷺ صاعاً من طعام أو صاعاً من تمر أو صاعاً من شعير أو صاعاً من زبيب، فلما جاء معاوية وجاءت السمراء قال: أرى مداً من هذا يعدل مدين» (الفتح ٣/ ٤٣٦).

قوله: فلما جاء معاوية/ زاد مسلم في روايته «فلم نزل نخرجه حتى قدم معاوية حاجاً أو معتمراً فكلم الناس على المنبر»[١].

وزاد ابن خزيمة «وهو يومئذ خليفة»[٢].

قوله: يعدل مدين/ في رواية مسلم «أرى مدين من سمراء الشام تعدل صاعاً من تمر» وزاد «قال أبو سعيد: أما أنا فلا أزال أخرجه أبداً ما عشت».

وله من طريق ابن عجلان عن عياض «فأنكر ذلك أبو سعيد وقال: لا أخرج إلا ما كنت أخرج في عهد رسول الله ﷺ»[٣].

ولأبي داود من هذا الوجه «لا أخرج أبداً إلا صاعاً»[٤].

وللدارقطني وابن خزيمة والحاكم «فقال له رجل: مدين من قمح، فقال: لا، تلك قيمة معاوية لا أقبلها ولا أعمل بها»[٥] (الفتح ٣/ ٤٣٨).

تعيين معاوية لليلة القدر:

روى ابن أبي شيبة بإسناد صحيح عن معاوية قال: «ليلة القدر ليلة ثلاث

(١) صحيح مسلم ٢/ ٦٧٨.
(٢) صحيح ابن خزيمة ٤/ ٨٦.
(٣) صحيح مسلم ٢/ ٦٧٩.
(٤) سنن أبي داود ٢/ ٢٦٩.
(٥) سنن الدارقطني ٢/ ١٤٦، صحيح ابن خزيمة ٤/ ٩٠، المستدرك ١/ ٤١١.

وعشرين»[1] (الفتح ٤/ ٣١١).

حج معاوية وقصره الصلاة بمكة:

روى أحمد بإسناد حسن عن عباد بن عبد الله بن الزبير قال: «لما قدم علينا معاوية حاجاً صلى بنا الظهر ركعتين بمكة، ثم انصرف إلى دار الندوة، فدخل عليه مروان وعمرو بن عثمان فقالا: لقد عبت أمر ابن عمك لأنه كان قد أتم الصلاة»[2] (الفتح ٢/ ٦٦٥).

محاجة ابن عباس لمعاوية في الطواف:

قال البخاري: «كان معاوية يستلم الأركان فقال له ابن عباس رضي الله عنهما: إنه لا يستلم هذان الركنان. فقال: ليس شيء من البيت مهجوراً».

وصله أحمد والترمذي والحاكم من طريق عبد الله بن عثمان ابن خيثم عن أبي الطفيل قال: «كنت مع ابن عباس ومعاوية فكان معاوية لا يمر بركن إلا استلمه، فقال ابن عباس: إن رسول الله ﷺ لم يستلم إلا الحجر واليماني، فقال معاوية: ليس شيء من البيت مهجوراً»[3].

وروى أحمد أيضاً من طريق شعبة عن قتادة عن أبي الطفيل قال: «حج معاوية وابن عباس، فجعل ابن عباس يستلم الأركان كلها فقال معاوية: إنما استلم رسول الله ﷺ هذين الركنين اليمانين، فقال ابن عباس: ليس من أركانه شيء مهجور»[4].

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة ٣/ ٧٦.

(٢) المسند ٤/ ٩٤ وقد أورده هنا مختصراً.

(٣) المسند ١/ ٣٣٢، ٢٤٦، ٣٧٢، سنن الترمذي ٣/ ٢١٣ المستدرك ٣/ ٥٤٢.

(٤) المسند ٤/ ٩٤.

قال عبد الله بن أحمد في (العلل) سألت أبي عنه فقال: «قلبه شعبة» وقد كان شعبة يقول: الناس يخالفونني في هذا، ولكنني سمعته من قتادة هكذا[1]. انتهى.

وقد رواه سعيد بن أبي عروبة عن قتادة على الصواب، أخرجه أحمد أيضاً، وكذا أخرجه من طريق مجاهد عن ابن عباس نحوه[2].

ولفظ رواية مجاهد المذكورة عن ابن عباس أنه «طاف مع معاوية فقال معاوية: ليس شيء من البيت مهجوراً، فقال له ابن عباس ﴿ لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴿٢١﴾ ﴾[3] فقال معاوية: صدقت».

وبهذا يتبين ضعف من حمله على التعدد، وأن اجتهاد كل منهما تغير إلى ما أنكره على الآخر، وإنما قلت ذلك لأن مخرج الحديثين واحد وهو قتادة عن أبي الطفيل، وقد جزم أحمد بأن شعبة قلبه فسقط التجويز العقلي. (الفتح ٣/ ٥٥٣ _ ٥٥٤).

في شأن الخلافة:

أخرج البخاري عن الزهري قال: «كان محمد بن جبير بن مطعم يحدث أنه بلغ معاوية ـ وهو عنده في وفد من قريش ـ أن عبد الله بن عمرو بن العاص يحدث أنه سيكون ملك من قحطان، فغضب معاوية، فقام فأثنى على الله بما هو أهله ثم قال: أما بعد فإنه بلغني أن رجالاً منكم يتحدثون أحاديث ليست في كتاب الله، ولا تؤثر عن رسول الله ﷺ، فأولئك جهالكم، فإياكم والأماني التي تضل أهلها، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن هذا الأمر في قريش، لا يعاديهم أحد إلا كبه الله على وجهه، ما أقاموا الدين» (الفتح ٦/ ٦١٦).

(١) العلل ٢/ ٢٦٧، المسند ٤/ ٩٥.
(٢) المسند ١/ ٣٧٢، ٢١٧.
(٣) سورة الأحزاب/ الآية ٢١.

كراهية معاوية أن يقام له:

أخرج أبو داود والترمذي وحسنه والمصنف في (الأدب المفرد) من طريق أبي مجلز قال: «خرج معاوية على ابن الزبير وابن عامر، فقام ابن عامر وجلس ابن الزبير، فقال معاوية لابن عامر: اجلس فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: من أحب أن يتمثل له الرجال قياماً فليتبوأ مقعده من النار»[1] هذا لفظ أبي داود وأخرجه أحمد من رواية حماد بن سلمة عن حبيب بن الشهيد عن أبي مجلز، وأحمد عن إسماعيل بن علية عن حبيب مثله وقال: «العباد» بدل الرجال.

ومن رواية شعبة عن حبيب مثله وزاد فيه «ولم يقم ابن الزبير وكان أرزنهما، قال: فقال: مه» فذكر الحديث وقال فيه «من أحب أن يتمثل له عباد الله قياماً».

وأخرجه أيضاً عن مروان بن معاوية عن حبيب بلفظ «خرج معاوية فقاموا له» وباقيه كلفظ حماد[2].

وأما الترمذي فإنه أخرجه من رواية سفيان الثوري عن حبيب ولفظه «خرج معاوية فقام عبد الله بن الزبير وابن صفوان حين رأوه فقال: اجلسا» فذكر مثل لفظ حماد[3].

وسفيان وإن كان من رجال الحفظ إلا أن العدد الكثير وفيهم مثل شعبة أولى بأن تكون روايتهم محفوظة من الواحد، وقد اتفقوا على أن ابن الزبير لم يقم، وأما إبدال ابن عامر بابن صفوان فسهل؛ لاحتمال الجمع بأن يكونا معاً وقع لهما ذلك، ويؤيده الإتيان فيه بصيغة الجمع في رواية مروان بن معاوية المذكورة. (الفتح ١١/ ٥٢ ـ ٥٣).

---

(١) سنن أبي داود ٥/ ٣٩٨، سنن الترمذي ٥/ ٩١، الأدب المفرد ٣٣٩.

(٢) المسند ٤/ ٩١، ٩٣، ١٠٠.

(٣) سنن الترمذي ٥/ ٩٠.

قضاء معاوية:

أخرج ابن أبي شيبة من طريق عبد الله بن معقل قال: «ما رأيت قضاء أحسن من قضاء قضى به معاوية: نرث أهل الكتاب ولا يرثونا، كما يحل النكاح فيهم ولا يحل لهم»[1] (الفتح ١٢/ ٥١).

القسامة:

قال البخاري: «وقال ابن أبي مليكة: لم يقد بها معاوية» (الفتح ١٢/ ٢٣٩).

وصله حماد بن سلمة في مصنفه ومن طريقه ابن المنذر، قال حماد عن ابن أبي مليكة: «سألني عمر بن عبد العزيز عن القسامة فأخبرته أن عبد الله بن الزبير أقاد بها وأن معاوية يعني ابن أبي سفيان لم يقد بها»[2] وهذا سند صحيح.

وقد توقف ابن بطال في ثبوته فقال: قد صح عن معاوية أنه أقاد بها ذكر ذلك عنه أبو الزناد في احتجاجه على أهل العراق[3].

قلت: هو في صحيفة عبد الرحمٰن بن أبي الزناد عن أبيه ومن طريقه أخرجه البيهقي قال: «حدثني خارجة بن زيد بن ثابت قال: «قتل رجل من الأنصار رجلاً من بني العجلان، ولم يكن على ذلك بينة ولا لطخ، فأجمع رأي الناس على أن يحلف ولاة المقتول، ثم يسلم إليهم فيقتلوه. فركبت إلى معاوية في ذلك فكتب إلى سعيد بن العاص: إن كان ما ذكره حقاً فافعل ما ذكروه، فدفعت الكتاب إلى سعيد، فأحلفنا خمسين يميناً ثم أسلمه إلينا»[4].

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة ١١/ ٣٧٤، وانظر سنن سعيد ١/ ٤٥.

(٢) لم أقف عليه وانظر الموارد.

(٣) شرح البخاري لابن بطال مخطوط.

(٤) السنن الكبرى ٨/ ١٢٧.

قلت ويمكن الجمع بأن معاوية لم يقد بها لما وقعت له وكان الحكم في ذلك، ولما وقعت لغيره وكل الأمر في ذلك إليه ونسب إليه أنه أقاد بها لكونه أذن في ذلك. (الفتح ١٢/ ٢٤٠ ـ ٢٤١).

المبحث الرابع
عماله

عامل مكة:

عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء «أن عبد الرحمٰن بن أبي بكر طاف في إمارة عمرو بن سعيد على مكة ـ يعني في خلافة معاوية ـ فخرج عمرو إلى الصلاة، فقال له عبد الرحمٰن: انظرني حتى أنصرف على وتر، فانصرف على ثلاثة أطواف ـ يعني ثم صلى ـ ثم أتم ما بقي»[1] (الفتح ٣/ ٥٦٦).

عامل مكة والطائف:

أخرج البخاري عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: «سمعت رسول الله ﷺ يقول: من قتل دون ماله فهو شهيد».

وأخرجه مسلم كذلك من طريق ثابت بن عياض عن عبد الله بن عمرو، وفي روايته قصة قال: «لما كان بين عبد الله بن عمرو وبين عنبسة بن أبي سفيان ما كان ـ يشير للقتال ـ فركب خالد بن العاص إلى عبد الله بن عمرو فوعظه، فقال عبد الله بن عمرو: أما علمت»[2] فذكر الحديث.

وأشار بقوله «ما كان» إلى ما بينه حيوة في روايته ـ التي أخرجها الطبري ـ فإن أولها «إن عاملاً لمعاوية أجرى عيناً من ماء ليسقي بها أرضاً، فدنا من

(١) مصنف عبد الرزاق ٥/ ٥٠١.
(٢) صحيح مسلم ١/ ١٢٥.

حائط لآل عمرو بن العاص فأراد أن يخرجه ليجري العين منه إلى الأرض، فأقبل عبد الله بن عمرو ومواليه بالسلاح وقالوا: والله لا تخرقون حائطنا حتى لا يبقى منا أحد»[1] فذكر الحديث.

والعامل المذكور هو عنبسة بن أبي سفيان كما ظهر من رواية مسلم، وكان عاملاً لأخيه على مكة والطائف، والأرض المذكورة كانت بالطائف. (الفتح ٥/ ١٤٧).

عامل المدينة:

حكى الزبير بن بكار بإسناده إلى حميد بن عبد الرحمٰن بن عوف قال: «بعث معاوية إلى مروان ـ وهو عامله على المدينة ـ أن يحمل إليه المنبر فأمر به فقطع، فأظلمت المدينة، فخرج مروان فخطب وقال: إنما أمرني أمير المؤمنين أن أرفعه، فدعا نجاراً، وكان ثلاث درجات فزاد فيه الزيادة التي هي اليوم».

ورواه من وجه آخر قال: «فكسفت الشمس حتى رأينا النجوم وقال: فزاد فيه ست درجات وقال: إنما زدت فيه حين كثر الناس»[2] (الفتح ٢/ ٤٦٤).

توجيه الصحابة لمروان وإكرامه لهم:

روى حديث زيد هشام بن عروة عن أبيه عنه أنه قال لمروان: «إنك لتخفف القراءة في الركعتين من المغرب فوالله لقد كان رسول الله ﷺ يقرأ فيها بسورة الأعراف في الركعتين جميعاً» أخرجه ابن خزيمة[3]. (الفتح ٢/ ٢٩١).

وعند النسائي من رواية أبي الأسود عن عروة عن زيد بن ثابت أنه قال لمروان: «أبا عبد الملك، أتقرأ في المغرب بقل هو الله أحد وإنا أعطيناك

---

(١) لم أقف عليه في التاريخ.
(٢) لم أقف عليه في النسب ولا الموفقيات.
(٣) صحيح ابن خزيمة ١/ ٢٦٠ وقد ذكره هنا مختصراً.

الكوثر»[١] (الفتح ٢/ ٢٨٨).

أخرج ابن أبي شيبة من طريق عمار بن أبي عمار قال: «أتت مروان بن الحكم مطارف خز، فكساها أصحاب رسول الله ﷺ»[٢] (الفتح ١٠/ ٣٠٧).

انقياد مروان لتوجيه الصحابة:

أخرج البخاري عن سعيد المقبري عن أبيه قال: «كنا في جنازة فأخذ أبو هريرة رضي الله عنه بيد مروان فجلسا قبل أن توضع، فجاء أبو سعيد رضي الله عنه فأخذ بيد مروان فقال: قم، فوالله لقد علم هذا أن النبي ﷺ نهانا عن ذلك. فقال أبو هريرة: صدق» (الفتح ٣/ ٢١٣).

روى الحاكم من طريق العلاء بن عبد الرحمٰن عن أبيه عن أبي هريرة، فساق نحو القصة المذكورة، وزاد «أن مروان لما قال له أبو سعيد قم قام، ثم قال له: لمَ أقمتني؟ فذكر الحديث فقال لأبي هريرة: فما منعك أن تخبرني؟ قال كنت إماماً فجلست»[٣].

فعرف بهذا أن أبا هريرة لم يكن يراه واجباً، وأن مروان لم يكن يعرف حكم المسألة قبل ذلك، وأنه بادر إلى العمل بها بخبر أبي سعيد.

وروى الطحاوي من طريق الشعبي عن أبي سعيد قال: «مر على مروان بجنازة فلم يقم، فقال له أبو سعيد: إن رسول الله ﷺ مرت عليه جنازة فقام، فقام مروان»[٤] (الفتح ٣/ ٢١٣).

---

(١) سنن النسائي ٢/ ١٦٩.
(٢) مصنف ابن أبي شيبة ٨/ ٣٤١ ولم يذكر القصة وإنما الذي فيه أنه رأى على بعض الصحابة مطارف خز. وانظر (نصب الراية ٤/ ٢٢٧ ـ ٢٣١).
(٣) المستدرك ١/ ٣٥٦.
(٤) شرح معاني الآثار ١/ ٤٨٧.

حسن مخاطبة مروان للصحابة:

أخرج البخاري عن أبي صلاح السمان قال: «رأيت أبا سعيد الخدري في يوم جمعة يصلي إلى شيء يستره من الناس، فأراد شاب من بني أبي معيط أن يجتاز بين يديه فدفع أبو سعيد في صدره، فنظر الشاب فلم يجد مساغاً إلا بين يديه، فعاد ليجتاز فدفعه أبو سعيد أشد من الأولى، فنال من أبي سعيد. ثم دخل على مروان فشكا إليه ما لقي من أبي سعيد، ودخل أبو سعيد خلفه على مروان، فقال: ما لك ولابن أخيك يا أبا سعيد؟ قال: سمعت النبي ﷺ يقول: إذا صلى أحدكم إلى شيء يستره من الناس فأراد أحد أن يجتاز بين يديه فليدفعه، فإن أبى فليقاتله فإنما هو شيطان» (الفتح ١/٦٩٣).

قوله: فأراد شاب من بني أبي معيط/ وقع في كتاب الصلاة لأبي نعيم أنه «الوليد بن عقبة بن أبي معيط» أخرجه عن عبد الله بن عامر الأسلمي عن زيد بن أسلم قال: «بينما أبو سعيد قائم يصلي في المسجد، فأقبل الوليد بن عقبة بن أبي معيط، فأراد أن يمر بين يديه، فدفعه، فأبى إلا أن يمر بين يديه فدفعه»[1] هذا آخر ما أورده من هذه القصة.

وفي تفسير الذي وقع في الصحيح بأنه الوليد هذا نظر، لأن فيه أنه دخل على مروان. زاد الإسماعيلي «ومروان يومئذ على المدينة» ومروان إنما كان أميراً على المدينة في خلافة معاوية، ولم يكن الوليد حينئذ بالمدينة؛ لأنه لما قتل عثمان تحول إلى الجزيرة فسكنها حتى مات في خلافة معاوية، ولم يحضر شيئاً من الحروب التي كانت بين علي ومن خالفه. وأيضاً فلم يكن الوليد يومئذ شاباً، بل كان في عشر الخمسين فلعله كان فيه: فأقبل ابن الوليد بن عقبة فيتجه.

وروى عبد الرزاق حديث الباب عن داود بن قيس عن زيد بن أسلم عن

---

(١) كتاب الصلاة. مخطوط.

عبد الرحمٰن بن أبي سعيد عن أبيه فقال فيه «إذ جاء شاب» ولم يسمه أيضاً. وعن معمر عن زيد بن أسلم وقال فيه «فذهب ذو قرابة لمروان» ومن طريق أبي العلاء فيه عن أبي سعيد فقال فيه: «مر رجل بين يديه من بني مروان»[(١)].

وللنسائي من وجه آخر «فمر ابن لمروان»[(٢)].

وسماه عبد الرزاق من طريق سليمان بن موسى «داود بن مروان» ولفظه «أراد داود بن مروان أن يمر بين يدي أبي سعيد، ومروان يومئذ أمير المدينة»[(٣)] فذكر الحديث.

وبذلك جزم ابن الجوزي ومن تبعه في تسمية المبهم الذي في الصحيح بأنه داود بن مروان[(٤)].

وفيه نظر لأن فيه أنه من بني أبي معيط وليس مروان من بنيه، بل أبو معيط ابن عم والد مروان، لأنه أبو معيط بن أبي عمرو بن أمية، ووالد مروان هو الحكم بن أبي العاص بن أمية، وليست أم داود ولا أم مروان وأم الحكم من ولد أبي معيط، فيحتمل أن يكون داود نسب إلى أبي معيط من جهة الرضاعة، أو لكون جده لأمه عثمان بن عفان كان أخاً للوليد بن عقبة بن أبي معيط لأمه فنسب داود إليه وفيه بعد، والأقرب أن تكون الواقعة تعددت لأبي سعيد مع غير واحد.

ففي مصنف ابن أبي شيبة من وجه آخر عن أبي سعيد في هذه القصة «فأراد عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام أن يمر بين يديه»[(٥)] الحديث. وعبد الرحمٰن مخزومي ما له من أبي معيط نسبة. (الفتح ١/ ٦٩٤).

---

(١) مصنف عبد الرزاق ٢/ ٢١، ٢٢ إلا أن فيه أبي العالية بدل أبي العلاء.

(٢) لم أقف عليه.

(٣) مصنف عبد الرزاق ٢/ ٢٢.

(٤) لم أقف عليه.

(٥) مصنف ابن أبي شيبة ١/ ٢٨٣.

ذكر اعتنائه بالعلم:

أخرج مالك في الموطأ «أن مروان بعث أبا غطفان المزني إلى ابن عباس: ماذا في الضرس؟ فقال: خمس من الإبل، قال: فردني إليه: أتجعل مقدم الفم مثل الأضراس؟ فقال: لو لم تعتبر ذلك إلا في الأصابع عقلها سواء»[1] (الفتح ١٢/٢٣٦).

أخرج البخاري عن الزهري قال أخبرني أبو بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام أن أباه عبد الرحمٰن أخبر مروان أن عائشة وأم سلمة أخبرتاه «أن رسول الله ﷺ كان يدركه الفجر وهو جنب من أهله، ثم يغتسل ويصوم. وقال مروان لعبد الرحمٰن بن الحارث: أقسم بالله لتقرعن بها أبا هريرة، ومروان يومئذ على المدينة، فقال أبو بكر: فكره ذلك عبد الرحمٰن. ثم قدر لنا أن نجتمع بذي الحليفة ـ وكانت لأبي هريرة هنالك أرض ـ فقال عبد الرحمٰن لأبي هريرة: إني ذاكر لك أمراً، ولولا مروان أقسم علي فيه لم أذكره لك. فذكر قول عائشة وأم سلمة، فقال: كذلك حدثني الفضل بن عباس وهن أعلم» (الفتح ٤/ ١٧٠، ١٨١).

قوله: إن أباه عبد الرحمٰن أخبر مروان/ أي ابن الحكم، وإخبار عبد الرحمٰن بما ذكر لمروان كان بعد أن أرسله مروان إلى عائشة وأم سلمة، بين ذلك في الموطأ، وهو عند مسلم أيضاً من طريقه ولفظه «كنت أنا وأبي عند مروان بن الحكم، فقال مروان: أقسمت عليك يا عبد الرحمٰن لتذهبن إلى أم المؤمنين عائشة وأم سلمة فلتسألنهما عن ذلك. قال أبو بكر: فذهب عبد الرحمٰن وذهبت معه حتى دخلنا على عائشة»[2] فساق القصة.

وبين النسائي في رواية له أن عبد الرحمٰن بن الحارث إنما سمعه من

---

(١) الموطأ ٢/ ٨٦٢.

(٢) الموطأ ١/ ٢٩٠، صحيح مسلم ٢/ ٧٨٠.

ذكوان مولى عائشة عنها ومن نافع مولى أم سلمة عنها، فأخرج من طريق عبد ربه بن سعيد عن أبي عياض عن عبد الرحمٰن بن الحارث قال: «أرسلني مروان إلى عائشة، فأتيتها فلقيت غلامها ذكوان فأرسلته إليها، فسألها عن ذلك فقالت «فذكر الحديث مرفوعاً قال: «فأتيت مروان فحدثته بذلك فأرسلني إلى أم سلمة، فأتيتها فلقيت غلامها نافعاً فأرسلته إليها فسألها عن ذلك»[1] فذكر مثله.

وفي إسناده نظر، لأن أبا عياض مجهول، فإن كان محفوظاً فيجمع بأن كلاً من الغلامين كان واسطة بين عبد الرحمٰن وبين كل منهما في السؤال، كما في هذه الرواية، وسمع عبد الرحمٰن وابنه أبو بكر كلاهما من وراء الحجاب كما في رواية المصنف وغيره، وسأذكره من رواية أبي حازم عن عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمٰن عن أبيه عند النسائي ففيه «أن عبد الرحمٰن جاء إلى عائشة فسلم على الباب فقالت عائشة: يا عبد الرحمٰن» الحديث.

وللنسائي من طريق يحيى بن عبد الرحمٰن بن حاطب قال: «قال مروان لعبد الرحمٰن بن الحارث: اذهب إلى أم سلمة فسلها، فقالت: كان رسول الله ﷺ يصبح جنباً مني فيصوم ويأمرني بالصيام».

قوله: وقال مروان لعبد الرحمٰن بن الحارث أقسم بالله/ في رواية النسائي من طريق عكرمة بن خالد عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن «فقال مروان لعبد الرحمٰن: الق أبا هريرة فحدثه بهذا، فقال: إنه لجاري، وإني لأكره أن أستقبله بما يكره. فقال: أعزم عليك لتلقينه».

ومن طريق عمر بن أبي بكر بن عبد الرحمٰن عن أبيه «فقال عبد الرحمٰن لمروان: غفر الله لك، إنه لي صديق، ولا أحب أن أرد عليه قوله».

وبين ابن جريج في روايته عن عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمٰن عن

(١) جميع روايات النسائي لهذه القصة في السنن الكبرى انظر (تحفة الأشراف ١١/ ٤٧٥).

أبيه سبب ذلك ففيه «عن أبي بكر بن عبد الرحمٰن قال: سمعت أبا هريرة يقول في قصصه: ومن أدركه الفجر جنباً فلا يصم. قال فذكرته لعبد الرحمٰن، فانطلق وانطلقت معه حتى دخلنا على مروان» فذكر القصة، أخرجه عبد الرزاق عنه ومن طريقه مسلم والنسائي وغيرهما[1].

وبين أبو حازم عن عبد الملك بن أبي بكر عن أبيه سبب تشديد مروان في ذلك، فعند النسائي من هذا الوجه قال: «كنت عند مروان مع عبد الرحمٰن، فذكروا قول أبي هريرة فقال: اذهب فاسأل أزواج النبي ﷺ، قال: فذهبنا إلى عائشة فقالت: يا عبد الرحمٰن، أما لكم في رسول الله أسوة حسنة» فذكرت الحديث «ثم أتينا أم سلمة كذلك، ثم أتينا مروان فاشتد عليه اختلافهم تخوفاً أن يكون أبو هريرة يحدث بذلك عن رسول الله ﷺ، فقال مروان لعبد الرحمٰن: عزمت عليك لما أتيته فحدثته».

قوله: ثم قدر لنا أن نجتمع بذي الحليفة/ ظاهره أنهما اجتمعا من غير قصد، لكن في رواية مالك المذكورة «فقال مروان لعبد الرحمٰن: أقسمت عليك لتركبن دابتي فإنها بالباب فلتذهبن إلى أبي هريرة فإنه بأرضه بالعقيق، فلتخبرنه. قال: فركب عبد الرحمٰن وركبت معه» فهذا ظاهر في أنه قصد أبا هريرة لذلك، فيحمل قوله «ثم قدر لنا أن نجتمع معه» على المعنى الأعم من التقدير لا على الاتفاق، ولا تخاف بين قوله «بذي الحليفة» وكان له أيضاً بها أرض.

ووقع في رواية معمر عن الزهري عن أبي بكر «فقال مروان عزمت عليكما لما ذهبتما إلى أبي هريرة، قال: فلقينا أبا هريرة عند باب المسجد» والظاهر أن المراد بالمسجد هنا مسجد أبي هريرة بالعقيق لا المسجد النبوي جمعاً بين الروايتين، أو يجمع بأنهما التقيا بالعقيق فذكر عبد الرحمٰن القصة مجملة، أو لم يذكرها بل شرع فيها ثم لم يتهيأ له ذكر تفصيلها وسماع جواب

(١) مصنف عبد الرزاق ٤/ ١٧٩، صحيح مسلم ٢/ ٧٨٠.

أبي هريرة إلا بعد أن رجعا إلى المدينة وأراد دخول المسجد النبوي. (الفتح ٤/ ١٧٠ ـ ١٧٢).

فيه فضيلة لمروان بن الحكم لما يدل عليه الحديث من اهتمامه بالعلم ومسائل الدين. (الفتح ٤/ ١٧٦).

أخرج البخاري عن علقمة بن أبي وقاص: «أن مروان قال لبوابه: اذهب يا رافع إلى ابن عباس فقل: لئن كان كل امرىء فرح بما أوتي وأحب أن يحمد بما لم يعمل معذباً لنعذبن أجمعون. فقال ابن عباس: ما لكم ولهذه؟ إنما دعا النبي ﷺ يهود فسألهم عن شيء، فكتموه إياه، وأخبروه بغيره فأروه أن قد استحمدوا إليه بما أخبروه عنه فيما سألهم، وفرحوا بما أتوا من كتمانهم. ثم قرأ ابن عباس كذلك حتى قوله ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ ﴿١٨٧﴾ لَا﴾ كذلك حتى قوله: ﴿يَفْرَحُونَ بِمَآ أَتَوا۟ وَّيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُوا۟ بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا۟ ﴿١٨٨﴾﴾[1] (الفتح ٨/ ٨٢).

روى ابن مردويه في حديث أبي سعيد ما يدل على سبب إرساله لابن عباس، فأخرج من طريق الليث عن هشام بن سعد عن زيد بن أسلم قال: «كان أبو سعيد وزيد بن ثابت ورافع بن خديج عند مروان فقال: يا أبا سعيد أرأيت قول الله ـ فذكر الآية ـ فقال: إن هذا ليس من ذلك إنما ذاك أن ناساً من المنافقين» فذكر نحو حديث الباب وفيه «فإن كان لهم نصر وفتح حلفوا لهم على سرورهم بذلك ليحمدوهم على فرحهم وسرورهم، فكأن مروان توقف في ذلك، فقال أبو سعيد: هذا يعلم بهذا، فقال: أكذلك يا زيد؟ قال: نعم وصدق».

ومن طريق مالك عن زيد بن أسلم عن رافع بن خديج أن مروان سأله عن ذلك فأجابه بنحو ما قال أبو سعيد[2]. فكأن مروان أراد زيادة الاستظهار،

(١) سورة آل عمران/ الآيتان ١٨٧، ١٨٨.
(٢) تفسير ابن كثير ٢/ ١٥٨.

فأرسل بوابه رافعاً إلى ابن عباس يسأله عن ذلك، والله أعلم. (الفتح ٨/ ٨٢ ـ ٨٣).

أخرج البخاري عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد وسليمان بن يسار «أنه سمعهما يذكران أن يحيى بن سعيد بن العاص طلّق بنت عبد الرحمٰن بن الحكم، فانتقلها عبد الرحمٰن، فأرسلت عائشة أم المؤمنين إلى مروان ـ وهو أمير المدينة ـ اتق الله واردها إلى بيتها. قال مروان في حديث سليمان: إن عبد الرحمٰن بن الحكم غلبني. وقال القاسم بن محمد: أوَما بلغك شأن فاطمة بنت قيس؟ قالت: لا يضرك أن لا تذكر حديث فاطمة. فقال مروان بن الحكم: إن كان بك شر فحسبك ما بين هذين من الشر» (الفتح ٩/ ٣٨٧).

قوله: فقال مروان بن الحكم إن كان بك شر/ أي إن كان عندك أن سبب خروج فاطمة ما وقع بينها وبين أقارب زوجها من الشر فهذا السبب موجود ولذلك قال: «فحسبك ما بين هذين من الشر» وهذا مصير من مروان إلى الرجوع عن رد خبر فاطمة، فقد كان أنكر ذلك على فاطمة بنت قيس كما أخرجه النسائي من طريق شعيب عن الزهري «أخبرني عبيد الله بن عبد الله أن عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان طلق بنت سعيد بن زيد البتة وأمها حزمة بنت قيس، فأمرتها خالتها فاطمة بنت قيس بالانتقال، فسمع بذلك مروان فأنكر، فذكرت أن خالتها أخبرتها أن رسول الله ﷺ أفتاها بذلك، فأرسل مروان قبيصة بن ذؤيب إلى فاطمة يسألها عن ذلك فذكرت»[1] الحديث.

وأخرجه مسلم من طريق معمر عن الزهري دون ما في أوله وزاد «فقال مروان: لم يسمع هذا الحديث إلا من امرأة فسنأخذ بالعصمة التي وجدنا عليها الناس»[2] فكأن مروان أنكر الخروج مطلقاً، ثم رجع إلى الجواز بشرط وجود

(١) سنن النسائي ٦/ ٢١٠.

(٢) صحيح مسلم ٢/ ١١١٧، وهو في سنن أبي داود ٢/ ٧١٦.

عارض يقتضي جواز خروجها من منزل الطلاق. (الفتح ٩/ ٣٨٨).

تقديم مروان خطبة العيد على الصلاة:

أخرج البخاري عن عياض بن عبد الله بن أبي سرح عن أبي سعيد الخدري قال: «كان رسول الله ﷺ يخرج يوم الفطر والأضحى إلى المصلى، فأول شيء يبدأ به الصلاة، ثم ينصرف فيقوم مقابل الناس ـ والناس جلوس على صفوفهم ـ فيعظهم، ويوصيهم، ويأمرهم، فإن كان يريد أن يقطع بعثاً قطعه أو يأمر بشيء أمر به، ثم ينصرف. قال أبو سعيد: فلم يزل الناس على ذلك حتى خرجت مع مروان ـ وهو أمير المدينة ـ في أضحى أو فطر، فلما أتينا المصلى إذا منبر بناه كثير بن الصلت، فإذا مروان يريد أن يرتقيه قبل أن يصلي، فجبذت بثوبه، فجبذني، فارتفع فخطب قبل الصلاة، فقلت له: غيرتم والله. فقال: أبا سعيد قد ذهب ما تعلم، فقلت ما أعلم والله خير مما لا أعلم فقال: إن الناس لم يكونوا يجلسون لنا بعد الصلاة، فجعلتها قبل الصلاة» (الفتح ٢/ ٥٢٠).

أخرج أحمد وأبو داود وابن ماجه من طريق الأعمش عن إسماعيل بن رجاء عن أبيه قال «أخرج مروان المنبر يوم عيد وبدأ بالخطبة قبل الصلاة، فقام إليه رجل فقال: يا مروان خالفت السنة» الحديث[1].

قوله خرجت مع مروان/ زاد عبد الرزاق عن داود بن قيس «وهو بيني وبين أبي مسعود»[2] (الفتح ٢/ ٥٢١).

قوله: غيرتم والله/ صريح في أن أبا سعيد هو الذي أنكر، ووقع عند مسلم من طريق طارق بن شهاب قال: «أول من بدأ بالخطبة يوم العيد قبل الصلاة مروان، فقام إليه رجل فقال: الصلاة قبل الخطبة، فقال: قد ترك ما

(١) المسند ٣/ ١٠، ٥٢، سنن أبي داود ١/ ٦٧٦، سنن ابن ماجة ١/ ٤٠٦، والحديث من غير هذا الطريق في المسند ٣/ ٤٩، وسنن الترمذي ٤/ ٤٦٩.

(٢) مصنف عبد الرزاق ٣/ ٢٨٤.

هناك. فقال أبو سعيد: أما هذا فقد قضى ما عليه»[1].

وهذا ظاهر في أنه غير أبي سعيد، وكذا في رواية عبد الرزاق أنه كان معهما، ويحتمل أن تكون القصة تعددت ويدل على ذلك المغايرة الواقعة بين روايتي عياض ورجاء، ففي رواية عياض أن المنبر بني بالمصلى، وفي رواية رجاء أن مروان أخرج المنبر معه فلعل مروان لما أنكروا عليه إخراج المنبر ترك إخراجه بعد وأمر ببنائه من لبن وطين بالمصلى، ولا يبعد في أن ينكر عليه تقديم الخطبة على الصلاة مرة بعد أخرى، ويدل على التغاير أيضاً أن إنكار أبي سعيد وقع بينه وبينه، وإنكار الآخر وقع على رؤوس الناس.

قال ابن المنير في الحاشية: حمل أبو سعيد فعل النبي ﷺ في ذلك على التعيين، وحمله مروان على الأولوية، واعتذر عن ترك الأولى بما ذكره من تغير حال الناس، فرأى أن المحافظة على أصل السنة ـ وهو إسماع الخطبة ـ أولى من المحافظة على هيئة فيها ليست من شرطها والله أعلم[2]. (الفتح ٢/ ٥٢٢).

واختلف في أول من غير ذلك، فرواية طارق بن شهاب عن أبي سعيد عند مسلم صريحة في أنه مروان، وقيل بل سبقه إلى ذلك عثمان[3].

وروى ابن المنذر بإسناد صحيح إلى الحسن البصري قال: «أول من خطب قبل الصلاة عثمان، صلى بالناس ثم خطبهم ـ يعني على العادة ـ فرأى ناساً لم يدركوا الصلاة، ففعل ذلك»[4] أي صار يخطب قبل الصلاة.

---

(١) صحيح مسلم ١/ ٦٩.
(٢) لم أقف عليه في المتواري.
(٣) مصنف عبد الرزاق ٣/ ٢٨٤.
(٤) لم أقف عليه وانظر الموارد.

وهذه العلة غير التي اعتل بها مروان. لأن عثمان رأى مصلحة الجماعة في إدراكهم الصلاة، وأما مروان فراعى مصلحتهم في إسماعهم الخطبة، لكن قيل: إنهم كانوا في زمن مروان يتعمدون ترك سماع خطبته لما فيها من سب من لا يستحق السب، والإفراط في مدح بعض الناس، فعلى هذا إنما راعى مصلحة نفسه، ويحتمل أن يكون عثمان فعل ذلك أحياناً، بخلاف مروان فواظب عليه، فلذلك نسب إليه.

وقد روي عن عمر مثل فعل عثمان، قال عياض ومن تبعه: لا يصح عنه، وفيما قالوه نظر، لأن عبد الرزاق وابن أبي شيبة روياه جميعاً عن ابن عيينة عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن يوسف بن عبد الله بن سلام[1]، وهذا إسناد صحيح، لكن يعارضه حديث ابن عباس المذكور في الباب الذي بعده، وكذا حديث ابن عمر، فإن جمع بوقوع ذلك منه نادراً وإلا فما في الصحيح أصح.

وقد أخرج الشافعي عن عبد الله بن يزيد نحو حديث ابن عباس وزاد «حتى قدم معاوية فقدم الخطبة»[2] فهذا يشير إلى أن مروان إنما فعل ذلك تبعاً لمعاوية؛ لأنه كان أمير المدينة من جهته.

وروى عبد الرزاق عن ابن جريج عن الزهري قال: «أول من أحدث الخطبة قبل الصلاة في العيد معاوية»[3].

وروى ابن المنذر عن ابن سيرين أن أول من فعل ذلك زياد بالبصرة[4]. (الفتح ٢/ ٥٢٤).

---

(١) مصنف عبد الرزاق ٣/ ٢٨٣ والذي فيه عن «ابن جريج» وليس عن ابن عيينة، مصنف ابن أبي شيبة ٢/ ١٧١ وفيه «عبدة بن سليمان» بدل ابن عيينة.

(٢) الأم ١/ ٢٣٥.

(٣) مصنف عبد الرزاق ٣/ ٢٨٤.

(٤) لم أقف عليه عند ابن المنذر «قال عياض: ولا مخالفة بين هذين الأثرين وأثر مروان، لأن كلاً من مروان وزياد كان عاملاً لمعاوية فيحمل على أنه ابتدأ ذلك وتبعه عماله. (الفتح ٢/ ٥٢٤).

رواية الصحابة عن مروان وأن ليس له صحبة:

أخرج البخاري عن سهل بن سعد الساعدي «أنه رأى مروان بن الحكم في المسجد، فأقبلت حتى جلست إلى جنبه، فأخبرنا أن زيد بن ثابت أخبره «أن رسول الله ﷺ أملى عليه ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴿٩٥﴾﴾[1] فجاءه ابن أم مكتوم وهو يُمليها علي قال: يا رسول الله، والله لو أستطيع الجهاد لجاهدت ـ وكان أعمى ـ فأنزل الله على رسوله ﷺ وفخذه على فخذي، فثقلت علي حتى خفت أن ترض فخذي. ثم سري عنه فأنزل الله ﴿غَيْرُ أُو۟لِى ٱلضَّرَرِ﴾ (الفتح ٨/١٠٨).

قضاء مروان:

أخرج البخاري عن سعيد بن عمرو بن نفيل «أنه خاصمته أروى ـ في حق زعمت أنه انتقصه لها ـ إلى مروان، فقال سعيد: أنا أنتقص من حقها شيئاً؟ أشهد لسمعت رسول الله ﷺ يقول: من أخذ شبراً من الأرض ظلماً فإنه يطوقه يوم القيامة من سبع أرضين» (الفتح ٦/٣٣٨).

ولمسلم من هذا الوجه «ادعت أروى بنت أويس على سعيد بن زيد أنه أخذ شيئاً من أرضها فخاصمته إلى مروان بن الحكم» وله من طريق محمد بن زيد عن سعيد «أن أروى خاصمته في بعض داره، فقال: دعوها وإياها»[2].

وللزبير في (كتاب النسب) من طريق العلاء بن عبد الرحمٰن عن أبيه، والحسن بن سفيان من طريق أبي بكر بن محمد بن حزم «استعدت أروى بنت أويس مروان بن الحكم ـ وهو والي المدينة ـ على سعيد بن زيد في أرضه بالشجرة وقالت: إنه أخذ حقي، وأدخل ضفيرتي في أرضه»[3] فذكره. وفي

(١) سورة النساء/ الآية ٩٥.
(٢) صحيح مسلم ٣/ ١٢٣٠، ١٢٣١.
(٣) لم أقف عليه في النسب ولا المفقيات.

رواية العلاء «فترك سعيد ما دعت».

ولابن حبان والحاكم من طريق أبي سلمة بن عبد الرحمٰن في هذه القصة وزاد «فقال لنا مروان أصلحوا بينهما»[1].

قوله: من سبع أرضين/ وزاد مسلم من طريق عروة، ومن طريق محمد بن زيد «أن سعيداً قال: اللهم إن كانت كاذبة فأعم بصرها واجعل قبرها في دارها» وفي رواية العلاء وأبي بكر نحوه وزاد «قال وجاء سيل فأبدى عن ضفيرتها فإذا حقها خارجاً عن حق سعيد، فجاء سعيد إلى مروان فركب معه الناس حتى نظروا إليها وذكروا كلهم أنها عميت وأنها سقطت في بئرها فماتت» (الفتح ٥/ ١٢٥).

أخرج البخاري عن عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة «أن بني صهيب مولى بني جدعان ادعوا بيتين وحجرة أن رسول الله ﷺ أعطى ذلك صهيباً، فقال مروان: من يشهد لكما على ذلك قالوا: ابن عمر. فدعاه، فشهد لأعطى رسول الله ﷺ صهيباً بيتين وحجرة، فقضى مروان بشهادته لهم» (الفتح ٥/ ٢٨١).

تحليف مروان الخصوم على المنبر:

قال البخاري: «قضى مروان باليمين على زيد بن ثابت على المنبر فقال: أحلف له مكاني، فجعل زيد يحلف، وأبى أن يحلف على المنبر، فجعل مروان يعجب منه».

وصله مالك في الموطأ عن داود بن الحصين عن أبي غطفان ـ بفتح المعجمة ثم المهملة ثم الفاء ـ المزي ـ بضم الميم وتشديد الزاي ـ قال: «اختصم زيد بن ثابت وابن مطيع ـ يعني عبد الله ـ إلى مروان في دار، فقضى

(١) الإحسان ٧/ ٣٠٣، ٥/ ٧٩ نص الحديث فقط دون القصة، المستدرك ٤/ ٢٩٥.

باليمين على زيد بن ثابت على المنبر فقال: أحلف له مكاني فقال مروان: لا والله إلا عند مقاطع الحقوق، فجعل زيد يحلف أن حقه لحق، وأبى أن يحلف على المنبر»[1] (الفتح ٥/ ٣٣٦).

اتخاذ مروان الحرس:

روى الترمذي وابن خزيمة وصححاه عن عياض بن أبي سرح «أن أبا سعيد الخدري دخل ومروان يخطب فصلى الركعتين، فأراد حرس مروان أن يمنعوه فأبى حتى صلاهما ثم قال: ما كنت لأدعهما بعد أن سمعت رسول الله ﷺ يأمر بهما»[2] (الفتح ٢/ ٤٧٧).

مروان يستخلف أبا هريرة على المدينة:

أخرج البخاري عن أبي سلمة بن عبد الرحمٰن أن أبا هريرة «كان يكبر في كل صلاة من المكتوبة..» الحديث.

زاد النسائي من طريق يونس عن الزهري «حين استخلفه مروان على المدينة»[3] (الفتح ٢/ ٣٣٨).

إمارة المغيرة على الكوفة:

أخرج البخاري عن علي بن ربيعة عن المغيرة رضي الله عنه قال: «سمعت النبي ﷺ يقول: إن كذباً علي ليس ككذب على أحد، من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار، سمعت النبي ﷺ يقول: من نيح عليه يعذب بما نيح عليه».

---

(١) الموطأ ٢/ ٧٢٨ مع اختصار في بعض الألفاظ «وعنده المري» بالراء بدل «المزي» بالزاي «والذي في الفتح تصحيف. انظر (التقريب ٦٦٤).

(٢) سنن الترمذي ٢/ ٣٨٥ وقد أورده هنا مختصراً، صحيح ابن خزيمة ٣/ ١٦٥.

(٣) سنن النسائي ٢/ ١٨١.

أخرج مسلم عن سعيد بن عبيد وفيه علي بن ربيعة قال: «أتيت المسجد والمغيرة أمير الكوفة فقال: سمعت» فذكره. ورواه أيضاً من طريق وكيع عن سعيد بن عبيد ومحمد بن قيس الأسدي كلاهما عن علي بن ربيعة قال: «أول من نيح عليه بالكوفة قرظة بن كعب»[1].

وفي رواية الترمذي «مات رجل من الأنصار يقال له قرظة بن كعب فنيح عليه، فجاء المغيرة فصعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه وقال: ما بال النوح في الإسلام»[2] انتهى. (الفتح ٣/ ١٩٣).

تأخير المغيرة بن شعبة صلاة العصر:

أخرج البخاري عن الزهري سمعت عروة بن الزبير «يحدث عمر بن عبد العزيز في إمارته: أخر المغيرة بن شعبة العصر وهو أمير الكوفة، فدخل أبو مسعود عقبة بن عمرو الأنصاري جد زيد بن حسن ـ شهد بدراً ـ فقال: لقد علمت نزل جبريل فصلى، فصلى رسول الله ﷺ خمس صلوات ثم قال: هكذا أمرت. كذلك كان بشير بن أبي مسعود يحدث عن أبيه» (الفتح ٧/ ٣٦٩).

وفاة المغيرة وصفته وذكر حال أهل الكوفة:

أخرج البخاري عن زياد بن علاقة قال سمعت جرير بن عبد الله يقول ـ يوم مات المغيرة بن شعبة ـ «قام فحمد الله وأثنى عليه وقال: عليكم باتقاء الله وحده لا شريك له، والوقار والسكينة، حتى يأتيكم أمير، فإنما يأتيكم الآن. ثم قال: استعفوا لأميركم فإنه كان يحب العفو. ثم قال: أما بعد فإني أتيت النبي ﷺ قلت: أبايعك على الإسلام. فشرط علي والنصح لكل مسلم. فبايعته على هذا، ورب هذا المسجد إني لناصح لكم. ثم استغفر ونزل» (الفتح

(١) صحيح مسلم ٢/ ٦٤٣.
(٢) سنن الترمذي ٣/ ٣٢٥ وقد أورده هنا مختصراً.

.(١٦٨/١

كان المغيرة والياً على الكوفة في خلافة معاوية، وكانت وفاته سنة خمسين من الهجرة، واستناب عند موته ابنه عروة، وقيل استناب جرير المذكور، ولهذا خطب الخطبة المذكورة، حكى ذلك العلائي في (أخبار زياد)[١].

قوله: استعفوا لأميركم/ كذا في معظم الروايات بالعين المهملة، وفي رواية ابن عساكر «استغفروا» بغين وزيادة راء وهي رواية الإسماعيلي في المستخرج[٢]. (الفتح ١/ ١٦٨ ـ ١٦٩).

استفتاء زياد من عائشة:

أخرج البخاري حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم عن عمرة بنت عبد الرحمٰن أنها أخبرته «أن زياد بن أبي سفيان كتب إلى عائشة رضي الله عنها: إن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال: من أهدى هدياً حرم عليه ما يحرم على الحاج حتى ينحر هديه. قالت عمرة: فقالت عائشة رضي الله عنها: ليس كما قال ابن عباس، أنا فتلت قلائد هدي رسول الله ﷺ بيدي، ثم قلدها رسول الله ﷺ بيديه، ثم بعث بها مع أبي، فلم يحرم على رسول الله ﷺ شيء أحله الله له حتى نحر الهدي».

قوله: أن زياد بن أبي سفيان/ كذا وقع في (الموطأ)[٣] وكأن شيخ مالك حدث به كذلك في زمن بني أمية وأما بعدهم فما كان يقال له إلا زياد بن أبيه، وقبل استلحاق معاوية له كان يقال له زياد بن عبيد، وكانت أمه سمية مولاة الحارث بن كلدة الثقفي تحت عبيد المذكور فولدت زياداً على فراشه فكان

---

(١) لم أقف عليه وانظر الموارد.

(٢) تاريخ دمشق ١٧/ ٤٥ ب، مستخرج الإسماعيلي مفقود.

(٣) لم أقف عليه في الموطأ.

ينسب إليه، فلما كان في خلافة معاوية شهد جماعة على إقرار أبي سفيان بأن زياداً ولده، فاستلحقه وزوج ابنه ابنته، وأمر زياد على العراقين البصرة والكوفة جمعهما له، ومات في خلافة معاوية سنة ثلاث وخمسين. (الفتح ٣/ ٦٣٧).

وقال سعيد بن منصور: «حدثنا هشيم حدثنا يحيى بن سعيد حدثنا محدث عن عائشة وقيل لها إن زياداً إذا بعث بالهدي أمسك عما يمسك عنه المحرم حتى ينحر هديه، فقال عائشة: أوله كعبة يطوف بها» قال: «وحدثنا يعقوب حدثنا هشام عن أبيه بلغ عائشة، أن زياداً بعث بالهدي وتجرد فقالت: إن كنت لأفتل قلائد هدي النبي ﷺ، ثم يبعث بها وهو مقيم عندنا ما يجتنب شيئاً»[1] (الفتح ٣/ ٦٣٨).

استلحاق معاوية لزياد:

أخرج البخاري عن أبي عثمان النهدي عن سعد رضي الله عنه قال: «سمعت النبي ﷺ يقول: من ادعى إلى غير أبيه وهو يعلم أنه غير أبيه فالجنة عليه حرام» (الفتح ١٢/ ٥٤).

وقع في رواية هشيم عن خالد الحذاء عند مسلم في أوله قصة ولفظه عن أبي عثمان قال: «لما ادعى زياد لقيت أبا بكرة فقلت: ما هذا الذي صنعتم؟ إني سمعت سعد بن أبي وقاص يقول «فذكر الحديث مرفوعاً فقال أبو بكرة: «وأنا سمعته من رسول الله ﷺ»[2].

والمراد بزياد الذي ادعي زياد بن سمية، وهي أمه كانت أمة للحارث بن كلدة، زوجها لمولاه عبيد، فأتت بزياد على فراشه وهم بالطائف قبل أن يسلم أهل الطائف، فلما كان في خلافة عمر سمع أبو سفيان بن حرب كلام زياد عند عمر ـ وكان بليغاً ـ فأعجبه فقال: إني لأعرف من وضعه في أمه، ولو شئت

(١) ساقط من القطعة المطبوعة من السنن.
(٢) صحيح مسلم ١/ ٨٠.

لسميته ولكن أخاف من عمر، فلما ولي معاوية الخلافة كان زياد على فارس من قبل علي، فأراد مداراته فأطمعه في أنه يلحقه بأبي سفيان، فأصغى زياد إلى ذلك، فجرت في ذلك خطوب، إلى أن ادعاه معاوية وأمره على البصرة، ثم على الكوفة، وأكرمه، وسار زياد سيرته المشهورة وسياسته المذكورة، فكان كثير من الصحابة والتابعين ينكرون ذلك على معاوية محتجين بحديث «الولد للفراش»[1].

وإنما خص أبا بكرة بالإنكار لأن زياداً كان أخاه من أمه. (الفتح ١٢/ ٥٥).

جعل معاوية رجلاً على حوائج الناس:

أخرج أبو داود والترمذي بسند جيد عن أبي مريم الأسدي أنه قال لمعاوية: «سمعت رسول الله ﷺ يقول: من ولاه الله من أمر الناس شيئاً فاحتجب عن حاجتهم، احتجب الله عن حاجته يوم القيامة»[2] (الفتح ١٣/ ١٤٣).

(١) الصحيح مع الفتح ١٢/ ٥٣، المسند ١/ ٢٥، ٦٩.

(٢) سنن أبي داود ٣/ ٣٥٧ وقد أورده هنا مختصراً وقال في آخره «فجعل معاوية رجلاً على حوائج الناس، سنن الترمذي ٣/ ٦١٩ ولم يسق لفظه.

المبحث الخامس
أعمال يزيد قبل الخلافة

منقبة ليزيد:

أخرج البخاري عن خالد بن معدان أن عمير بن الأسود العنسي حدثه أنه أتى عبادة بن الصامت وهو نازل في ساحة حمص وهو في بناء له ومعه أم حرام، قال عمير: فحدثتنا أم حرام أنها سمعت النبي ﷺ يقول: «أول جيش من أمتي يغزون البحر قد أوجبوا. قالت أم حرام: قلت يا رسول الله أنا فيهم؟ قال: أنت فيهم. ثم قال النبي ﷺ: أول جيش من أمتي يغزون مدينة قيصر مغفور لهم. فقلت: أنا فيهم يا رسول الله؟ قال: لا». (الفتح ٦/ ١٢٠).

أخرج البخاري عن أم حرام بنت ملحان قالت: «نام النبي ﷺ يوماً قريباً مني، ثم استيقظ يتبسم، فقلت: ما أضحكك؟ قال: أناس من أمتي عرضوا علي يركبون هذا البحر الأخضر كالملوك على الأسرة، قالت فادع الله أن يجعلني منهم، فدعا لها. ثم نام الثانية، ففعل مثلها، فقالت مثل قولها، فأجابها مثلها، فقالت: ادع الله أن يجعلني منهم، فقال: أنت من الأولين. فخرجت مع زوجها عبادة بن الصامت غازياً أول ما ركب المسلمون البحر مع معاوية، فلما انصرفوا من غزوتهم قافلين فنزلوا الشأم فقربت إليها دابة لتركبها فصرعت فماتت» (الفتح ٦/ ٢٢، ١٣، ٩٠، ١٠٣).

قيادة يزيد جيش القسطنطينية:

أخرج البخاري عن محمود بن الربيع ـ في قصة عتبان بن مالك ـ قال

محمود: فحدثتها قوماً فيهم أبو أيوب صاحب رسول الله ﷺ، في غزوته التي توفي فيها، ويزيد بن معاوية عليهم بأرض الروم. . » (الفتح ٣/ ٧٣).

قوله: التي توفي فيها/ ذكر ابن سعد وغيره أن أبا أيوب أوصى أن يدفن تحت أقدام الخيل ويغيب موضع قبره فدفن إلى جانب جدار القسطنطينية[١]. (الفتح ٣/ ٧٤).

القتال في القسطنطينية:

أخرج مسلم والنسائي وأبو داود والترمذي وابن حبان والحاكم من طريق أسلم بن عمران قال: «كنا بالقسطنطينية، فخرج صف من الروم، فحمل رجل من المسلمين على صف الروم حتى دخل فيهم، ثم رجع مقبلاً. فصاح الناس: سبحان الله، ألقى بيده إلى التهلكة. فقال أبو أيوب: أيها الناس، إنكم تؤولون هذه الآية على هذا التأويل وإنما نزلت هذه الآية فينا معشر الأنصار: إنا لما أعز الله دينه وكثر ناصروه قلنا بيننا سراً: إن أموالنا قد ضاعت، فلو أنا أقمنا فيها وأصلحنا ما ضاع منها، فأنزل الله هذه الآية، فكانت التهلكة الإقامة التي أردنا»[٢] (الفتح ٨/ ٣٣).

---

(١) الطبقات ٣/ ٤٨٥.

(٢) ليست في صحيح مسلم فلعله سبق قلم أو اختلاف في النسخ، تفسير النسائي ١/ ٢٣٨، سنن أبي داود ٣/ ٢٧، سنن الترمذي ٥/ ٢١٢ موارد الظمآن ٤٠١، المستدرك ٢/ ٨٤، وفي جميع المصادر أسلم أبو عمران. وانظر زيادة التخريج في تفسير النسائي.

المبحث السادس
أعماله بعد توليه الخلافة

قتل أهل العراق الحسين بن علي:

أخرج البخاري عن شعبة عن محمد بن أبي يعقوب سمعت ابن أبي نعم سمعت عبد الله بن عمر «وسأله عن المحرم ـ قال شعبة أحسبه يقتل الذباب ـ فقال: أهل العراق يسألون عن الذباب وقد قتلوا ابن ابنة رسول الله ﷺ، وقال النبي ﷺ هما ريحانتاي من الدنيا» (الفتح ١١٩/٧).

أخرج البخاري عن عبد الرحمٰن بن مهدي حدثنا ابن أبي يعقوب عن ابن أبي نعم قال: «كنت شاهداً لابن عمر وسأله رجل عن دم البعوض فقال: ممن أنت؟ قال: من أهل العراق. قال: انظروا إلى هذا يسألني عن دم البعوض، وقد قتلوا ابن النبي ﷺ. وسمعت النبي ﷺ يقول: هما ريحانتاي من الدنيا» (الفتح ١٠/ ٤٤٠).

ورأيت في بعض النسخ من رواية أبي ذر الهروي «وسألته» فإن كانت محفوظة فقد عرف اسم السائل، لكن يبعده أن في رواية جرير بن حازم عن محمد بن أبي يعقوب عند الترمذي «أن رجلاً من أهل العراق سأل» وفي رواية لأحمد «وأنا جالس عنده»[1].

قوله: قال شعبة: أحسبه يقتل الذباب/ وقع عند أبي داود الطيالسي عن

(١) سنن الترمذي ٥/٦٥٦، المسند ٢/٩٣، ١١٤ وليس فيه «عنده».

شعبة بغير شك[1]. وفي رواية جرير بن حازم المذكورة «"سئل ابن عمر عن دم البعوض يصيب الثوب».

* قوله: فقال: أهل العراق يسألون عن الذباب/ في رواية أبي داود فقال: «يا أهل العراق، تسألونني عن الذباب» (الفتح ٧/ ١٢٤).

عبث ابن زياد برأس الحسين:

أخرج البخاري عن أنس بن مالك «أتي عبيد الله بن زياد برأس الحسين بن علي فجعل في طست فجعل ينكث وقال في حسنه شيئاً، فقال أنس: كان أشبههم برسول الله ﷺ وكان مخضوباً بالوسمة» (الفتح ٧/ ١١٩). ٧ / ٩٤

قوله: فجعل ينكث/ في رواية الترمذي وابن حبان من طريق حفصة بنت سيرين عن أنس: «فجعل يقول بقضيب له في أنفه»[2].

وللطبراني من حديث زيد بن أرقم «فجعل قضيباً في يده في عينه وأنفه، فقلت ارفع قضيبك فقد رأيت فم رسول الله ﷺ في موضعه. وله من وجه آخر عن أنس نحوه[3].

قوله: وقال في حسنه شيئاً/ في رواية الترمذي «وقال ما رأيت مثل هذا حسناً».

قوله: كان أشبههم برسول الله ﷺ/ وزاد البزار من وجه آخر عن أنس قال: «فقلت له إني رأيت رسول الله ﷺ يلثم حيث تضع قضيبك، قال: فانقبض»[4] (الفتح ٧/ ١٢١).

---

(١) مسند الطيالسي ٢/ ١٩٢.
(٢) سنن الترمذي ٥/ ٦٥٩، الإحسان ٨/ ٦٠.
(٣) المعجم الكبير ٥/ ٢٠٦، ٣/ ١٢٥.
(٤) كشف الأستار ٣/ ٢٣٣.

قدوم علي بن الحسين المدينة:

أخرج البخاري عن ابن شهاب أن علي بن حسين حدثه «أنهم حين قدموا المدينة من عند يزيد بن معاوية مقتل حسين بن علي رحمة الله عليه لقيه المسور بن مخرمة فقال له: هل لك إلي من حاجة تأمرني بها؟ فقلت له: لا. فقال: فهل أنت معطي سيف رسول الله ﷺ فإني أخاف أن يغلبك القوم عليه، وأيم الله لئن أعطيتنيه لا يخلص إليهم أبداً حتى تبلغ نفسي...» (الفتح ٦/ ٢٤٥).

يوم الحرة:

مبايعة الناس لابن حنظلة:

أخرج البخاري عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد رضي الله عنه قال: «لما كان زمن الحرة أتاه آت فقال له: إن ابن حنظلة يبايع الناس على الموت. فقال: لا أبايع على هذا أحداً بعد رسول الله ﷺ» (الفتح ٦/ ١٣٦، ٧/ ٥١٣).

ووقع في رواية الإسماعيلي من الزيادة «وقتل عبد الله بن زيد يوم الحرة» (الفتح ٧/ ٥١٤).

إنكار ابن عمر على ابن مطيع:

ابن عمر «أنه دخل على عبد الله بن مطيع فطرح له وسادة، فقال له: ما جئت لأجلس» أخرجه مسلم[1]. (الفتح ١٢/ ٢٨٧).

أخرج البخاري عن نافع قال: «لما خلع أهل المدينة يزيد بن معاوية، جمع ابن عمر حشمه وولده فقال: إني سمعت النبي ﷺ يقول: ينصب لكل غادر لواء يوم القيامة، وإنا قد بايعنا هذا الرجل على بيع الله ورسوله، وإني لا أعلم غدراً أعظم من أن يبايع رجل على بيع الله ورسوله ثم ينصب له القتال،

(١) صحيح مسلم ٣/ ١٤٧٨ وذكرها هنا مختصراً.

وإني لا أعلم أحداً منكم خلعه ولا بايع في هذا الأمر إلا كانت الفيصل بيني وبينه» (الفتح ١٣/ ٧٤).

قوله: لما خلع أهل المدينة يزيد بن معاوية/ في رواية أبي العباس السراج في تاريخه عن أحمد بن منيع وزياد بن أيوب عن عفان عن صخر بن جويرية عن نافع «لما انتزى أهل المدينة مع عبد الله بن الزبير، وخلعوا يزيد بن معاوية، جمع عبد الله بن عمر بنيه»[1].

ووقع عند الإسماعيلي من طريق مؤمل بن إسماعيل عن حماد بن زيد في أوله من الزيادة عن نافع «أن معاوية أراد ابن عمر على أن يبايع ليزيد فأبى وقال: لا أبايع لأميرين، فأرسل إليه معاوية بمائة ألف فأخذها، فدس إليه رجلاً فقال له ما يمنعك أن تبايع؟ فقال: إن ذاك لذاك ـ يعني عطاء ذلك المال لأجل وقوع المبايعة ـ إن ديني عندي إذاً لرخيص، فلما مات معاوية كتب ابن عمر إلى يزيد ببيعته، فلما خلع أهل المدينة»[2] فذكره.

قلت وكان السبب فيه ما ذكره الطبري مسنداً أن يزيد بن معاوية كان أمر على المدينة ابن عمه عثمان بن محمد بن أبي سفيان، فأوفد إلى يزيد جماعة من أهل المدينة منهم: عبد الله بن غسيل الملائكة حنظلة بن أبي عامر، وعبد الله بن أبي عمرو بن حفص المخزومي في آخرين فأكرمهم وأجازهم، فرجعوا فأظهروا عيبه ونسبوه إلى شرب الخمر وغير ذلك، ثم وثبوا على عثمان فأخرجوه، وخلعوا يزيد بن معاوية، فبلغ ذلك يزيد فجهز إليهم جيشاً مع مسلم بن عقبة المري، وأمره أن يدعوهم ثلاثاً فإن رجعوا وإلا فقاتلهم، فإذا ظهرت فأبحها للجيش ثلاثاً ثم اكفف عنهم. فتوجه إليهم فوصل في ذي الحجة سنة ثلاثين ـ كذا ـ فحاربوه، وكان الأمير على الأنصار عبد الله بن حنظلة، وعلى قريش عبد الله بن مطيع، وعلى غيرهم من القبائل معقل بن يسار

---

(١) تاريخ السراج لم أقف عليه وانظر الموارد.

(٢) مستخرج الإسماعيلي مفقود.

الأشجعي، وكانوا اتخذوا خندقاً، فلما وقعت الوقعة انهزم أهل المدينة، فقتل ابن حنظلة، وفر ابن مطيع، وأباح مسلم بن عقبة المدينة ثلاثاً، فقتل جماعة صبراً، منهم معقل بن سنان، ومحمد بن أبي الجهم بن حذيفة، ويزيد بن عبد الله بن زمعة وبايع الباقين على أنهم خول ليزيد»[1].

وأخرج أبو بكر بن أبي خيثمة بسند صحيح إلى جويرية بن أسماء: «سمعت أشياخ أهل المدينة يتحدثون أن معاوية لما احتضر دعا يزيد فقال له: إن لك من أهل المدينة يوماً، فإن فعلوا فارمهم بمسلم بن عقبة فإني عرفت نصيحته. فلما ولي يزيد وفد عليه عبد الله بن حنظلة وجماعة فأكرمهم وأجازهم، فرجع فحرض الناس على يزيد وعابه ودعاهم إلى خلع يزيد، فأجابوه فبلغ يزيد فجهز إليهم مسلم بن عقبة، فاستقبلهم أهل المدينة بجموع كثيرة، فهابهم أهل الشام وكرهوا قتالهم، فلما نشب القتال سمعوا في جوف المدينة التكبير، وذلك أن بني حارثة أدخلوا قوماً من الشاميين من جانب الخندق، فترك أهل المدينة القتال ودخلوا المدينة خوفاً على أهلهم، فكانت الهزيمة، وقتل من قتل، وبايع مسلم الناس على أنهم خول ليزيد يحكم في دمائهم وأموالهم وأهلهم بما شاء»[2].

وأخرج الطبراني من طريق محمد بن سعيد بن رمانة «أن معاوية لما حضره الموت قال ليزيد قد وطأت لك البلاد ومهدت لك الناس ولست أخاف عليك إلا أهل الحجاز، فإن رابك منهم ريب فوجه إليهم مسلم بن عقبة فإني قد جربته وعرفت نصيحته، قال: فلما كان من خلافهم عليه ما كان دعاه فوجهه فأباحها ثلاثاً. ثم دعاهم إلى بيعة يزيد وأنهم أعبد له قن في طاعة الله ومعصيته»[3].

---

(١) الطبري ٥/٤٧٩ ـ ٤٩٠ وهي مجموعة مؤلفة من روايات أبي مخنف.

(٢) تاريخ ابن أبي خيثمة مخطوط.

(٣) مجمع الزوائد ٧/٢٤٩ وقد أورده هنا مختصراً.

ومن رواية عروة بن الزبير قال: «لما مات معاوية أظهر عبد الله بن الزبير الخلاف على يزيد بن معاوية، فوجه يزيد مسلم بن عقبة في جيش أهل الشام وأمره أن يبدأ بقتال أهل المدينة، ثم يسير إلى ابن الزبير بمكة، قال فدخل مسلم بن عقبة المدينة وبها بقايا من الصحابة فأسرف في القتل، ثم سار إلى مكة فمات في بعض الطريق»[1].

وأخرج يعقوب بن سفيان في (تاريخه) بسند صحيح عن ابن عباس قال: «جاء تأويل هذه الآية على رأس ستين سنة ﴿وَلَوْ دُخِلَتْ عَلَيْهِم مِّنْ أَقْطَارِهَا ثُمَّ سُئِلُوا الْفِتْنَةَ لَآتَوْهَا ﴿١٤﴾﴾[2] يعني إدخال بني حارثة أهل الشام على أهل المدينة في وقعة الحرة. قال يعقوب: وكانت وقعة الحرة في ذي القعدة سنة ثلاث وستين»[3].

قوله: حشمه/ في رواية صخر بن جويرية عن نافع عند أحمد «لما خلع الناس يزيد بن معاوية، جمع ابن عمر بنيه وأهله ثم تشهد ثم قال: أما بعد»[4].

قوله: ينصب لكل غادر لواء يوم القيامة/ زاد في رواية مؤمل «بقدر غدرته» وزاد في رواية صخر «يقال هذه غدرة فلان».

قوله: على بيع الله ورسوله/ وقع في رواية مؤمل وصخر «على بيعة الله».

قوله: ولا غدر أعظم/ في رواية صخر بن جويرية عن نافع المذكور «وإن من أعظم الغدر بعد الإشراك بالله أن يبايع رجل رجلاً على بيع الله ثم ينكث بيعته» (الفتح ١٣/ ٧٥ ـ ٧٦).

---

(١) مجمع الزوائد ٧/ ٢٥٢ وقد أورده هنا مختصراً.

(٢) سورة الأحزاب/ الآية ١٤.

(٣) المعرفة والتاريخ ٣/ ٤٢٦.

(٤) المسند ٢/ ٤٨/ ٩٦.

قوله: ثم ينصب له القتال/ وفي رواية مؤمل «نصب له يقاتله».

قوله: خلعه/ في رواية مؤمل «خلع يزيد» وزاد «أوخف في هذا الأمر» وفي رواية صخر بن جويرية «فلا يخلعن أحد منكم يزيد ولا يسعى في هذا الأمر».

قوله: إلا كانت الفيصل بيني وبينه/ وفي رواية مؤمل «فيكون الفيصل فيما بيني وبينه» وفي رواية صخر بن جويرية «فيكون صليما بيني بيني وبينه».

وقد وقع في (نسخة شعيب بن أبي حمزة) عن الزهري عن حمزة بن عبد الله بن عمر عن أبيه في قصة الرجل الذي سأله عن قول الله تعالى ﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ ﴾[1] الآية أن ابن عمر قال: «ما وجدت في نفسي في شيء من أمر هذه الأمة ما وجدت في نفسي أني لم أقاتل هذه الفئة الباغية كما أمر الله»[2].

زاد يعقوب بن سفيان في (تاريخه) من وجه آخر عن الزهري «قال حمزة فقلنا له: ومن ترى الفئة الباغية؟ قال: ابن الزبير بغى على هؤلاء القوم ـ يعني بني أمية ـ فأخرجهم من ديارهم ونكث عهدهم»[3] (الفتح ١٣/ ٧٧).

أخرج البخاري عن أم عطية رضي الله عنها قالت: «أخذ علينا النبي ﷺ عند البيعة أن لا ننوح، فما وفت منا امرأة غير خمس نسوة: أم سليم، وأم العلاء، وابنة أبي سبرة امرأة معاذ وامرأتين، أو ابنة أبي سبرة وامرأة معاذ وامرأة أخرى» (الفتح ٣/ ٢١٠).

(١) سورة الحجرات/ الآية ٩.
(٢) نسخة شعيب بن أبي حمزة لم أجدها وانظر الموارد.
(٣) لم أقف عليه في المعرفة.

أخرج إسحاق بن راهويه في مسنده من طريق هشام بن حسان عن حفصة بنت سيرين عن أم عطية قالت: «كان فيما أخذ علينا أن لا ننوح» الحديث، فزاد في آخره «وكانت لا تعد نفسها لأنها لما كان يوم الحرة لم تزل النساء بها حتى قامت معهن»[١].

قلت: يوم الحرة قتل فيه من الأنصار من لا يحصى عدده، ونهبت المدينة الشريفة، وبذل فيها السيف ثلاثة أيام، وكان ذلك في أيام يزيد بن معاوية. (الفتح ٣/ ١١).

حزن أنس على قتلى الحرة:

أخرج البخاري عن عبد الله بن الفضل أنه سمع أنس بن مالك يقول: «حزنت على من أصيب بالحرة، فكتب إلى زيد بن أرقم ـ وبلغه شدة حزني ـ يذكر أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: اللهم اغفر للأنصار ولأبناء الأنصار. وشك ابن الفضل في أبناء أبناء الأنصار، فسأل أنساً بعض من كان عنده فقال: هو الذي يقول رسول الله ﷺ، هذا الذي أوفى الله له بأذنه» (الفتح ٨/ ٥١٨).

قوله: حزنت على من أصيب بالحرة/ زاد الإسماعيلي من طريق محمد بن فليح عن موسى بن عقبة «من قومي»[٢].

قوله: وشك ابن الفضل.../ رواه النضر بن أنس عن زيد بن أرقم مرفوعاً «اللهم اغفر للأنصار ولأبناء الأنصار وأبناء أبناء الأنصار» أخرجه مسلم من طريق قتادة عنه من غير شك[٣].

---

(١) لم أقف عليه في القطعة المطبوعة من مسنده.

(٢) مستخرج الإسماعيلي مفقود.

(٣) صحيح مسلم ٤/ ١٩٤٨.

وللترمذي من رواية علي بن زيد عن النضر بن أنس عن زيد بن أرقم «أنه كتب إلى أنس بن مالك يعزيه فيمن أصيب من أهله وبني عمه يوم الحرة، فكتب إليه: إني أبشرك ببشرى من الله أني سمعت رسول الله ﷺ يقول: اللهم اغفر للأنصار ولذراري الأنصار ولذراري ذراريهم»[1] (الفتح ٨/ ٥١٩).

أخذ أهل الشام جراب جابر:

أخرج البخاري.. قال جابر: «لا تفارقني زيادة رسول الله ﷺ، فلم يكن القيراط يفارق جراب جابر بن عبد الله» وقد زاد مسلم في آخر هذا الحديث من وجه آخر «فأخذه أهل الشام يوم الحرة»[2] (الفتح ٤/ ٥٦٧).

ولأحمد وأبي عوانة من طريق وهب بن كيسان «فوالله ما زال ينمي ويزيد عندنا ونرى مكانه من بيتنا، حتى أصيب أمس فيما أصيب للناس يوم الحرة»[3] (الفتح ٥/ ٣٧٣).

غزو مكة:

أخرج البخاري عن أبي شريح أنه قال لعمرو بن سعيد ـ وهو يبعث البعوث إلى مكة ـ «إئذن لي أيها الأمير أحدثك قولاً قال به النبي ﷺ الغد من يوم الفتح، سمعته أذناي ووعاه قلبي، وأبصرته عيناي حين تكلم به: حمد الله وأثنى عليه ثم قال: «إن مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس، فلا يحل لامرىء يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك بها دماً، ولا يعضد بها شجرة، فإن أحد ترخص لقتال رسول الله ﷺ فيها فقولوا: إن الله قد أذن لرسوله ولم يأذن لكم،

(١) سنن الترمذي ٥/ ٧١٣.

(٢) صحيح مسلم ٣/ ١٢٢٣ والحديث أورده البخاري في قصة شراء الرسول ﷺ جمل جابر بن عبد الله.

(٣) المسند ٣/ ٣٧٦، لم أقف عليه في القطعة المطبوعة من صحيح أبي عوانة.

وإنما أذن لي فيها ساعة من نهار، ثم عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالأمس، وليبلغ الشاهد الغائب» فقيل لأبي شريح: ما قال عمرو؟ قال: أنا أعلم منك يا أبا شريح، لا يعيذ عاصياً، ولا فاراً بدم، ولا فاراً بخربة» (الفتح ١/ ٢٣٨، ٤/ ٥٠، ٧/ ٦١٤).

وقع عند أحمد من طريق ابن إسحاق عن سعيد المقبري زيادة في أوله توضح المقصود وهي «لما بعث عمرو بن سعيد إلى مكة بعثه لغزو ابن الزبير، أتاه أبو شريح فكلمه وأخبره بما سمع من رسول الله ﷺ، ثم خرج إلى نادي قومه فجلس فيه، فقمت إليه فجلست معه فحدث قومه قال: قلت له يا هذا إنا كنا مع رسول الله ﷺ حين افتتح مكة، فلما كان الغد من يوم الفتح عدت خزاعة على رجل من هذيل فقتلوه وهو مشرك، فقام فينا رسول الله ﷺ خطيباً»[١] فذكر الحديث.

وقد ذكر الطبري القصة عن مشايخه فقالوا: «كان قدوم عمرو بن سعيد والياً على المدينة من قبل يزيد بن معاوية في ذي القعدة سنة ستين، وقيل قدمها في رمضان منها وهن السنة التي ولي فيها يزيد الخلافة، فامتنع ابن الزبير من بيعته وأقام بمكة، فجهز إليه عمرو بن سعيد جيشاً وأمر عليهم عمرو بن الزبير وكان معادياً لأخيه عبد الله، وكان عمرو بن سعيد قد ولاه شرطته ثم أرسله إلى قتال أخيه، فجاء مروان إلى عمرو بن سعيد فنهاه فامتنع، وجاء أبو شريح فذكر القصة، فلما نزل الجيش ذا طوى خرج إليهم جماعة من أهل مكة فهزموهم، وأسر عمرو بن الزبير فسجنه أخوه بسجن عارم، وكان عمرو بن الزبير قد ضرب جماعة من أهل المدينة ممن اتهم بالميل إلى أخيه. فأقادهم عبد الله منه حتى مات عمرو من ذلك الضرب[٢].

---

(١) المسند ٦/ ٣٨٥.

(٢) تاريخ الطبري ٥/ ٣٤٣ ـ ٣٤٦ وهو مجموع من روايات الواقدي.

وقع في السيرة لابن إسحاق ومغازي الواقدي، أن المراجعة المذكورة وقعت بين أبي شريح وبين عمرو بن الزبير، فإن كان محفوظاً احتمل أن يكون أبو شريح راجع الباعث والمبعوث[١]. (الفتح ٤/ ٥١).

وذكر الفاكهي أنه قيل له سجن عارم لأن عارماً كان مولى لمصعب بن عبد الرحمٰن بن عوف فغضب عليه فبنى له ذراعاً في ذراع، ثم سد عليه البناء حتى غيبه فيه فمات، فسمي ذلك المكان سجن عارم، قال الفاكهي: وكان السجن في دبر دار الندوة[٢].

وذكر عمر بن شبة أن سبب غضب مصعب على عارم «أن عارماً كان منقطعاً إلى عمرو بن سعيد بن العاص، فلما جهز عمرو البعث بأمر يزيد بن معاوية إلى ابن الزبير بمكة، صحبه عمرو بن الزبير ـ وكان يعادي أخاه عبد الله ـ فخرج عارم في ذلك الجيش فظفر به مصعب ففعل به ما فعل»[٣] (الفتح ٥/ ٩٢).

واليه على البصرة:

أخرج البخاري عن الحسن «أن عبيد الله بن زياد عاد معقل بن يسار في مرضه الذي مات فيه، فقال له معقل: إني محدثك حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ سمعت النبي ﷺ يقول: ما من عبد يسترعيه الله رعية فلم يحطها بنصحه لم يجد رائحة الجنة» (الفتح ١٣/ ١٣٥).

أخرج البخاري عن الحسن قال: «أتينا معقل بن يسار نعوده فدخل علينا عبيد الله، فقال له معقل: أحدثك حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ فقال: ما من

(١) سيرة ابن هشام ٤/٥٨، مغازي الواقدي ٢/ ٨٤٥ والذي فيها أن أبا شريح كلم عمرو بن سعيد وليس عمرو بن الزبير.
(٢) أخبار مكة ٣/ ٣٤١، ٣٤٢.
(٣) يبدو أنه من كتابه تاريخ مكة وهو مفقود.

وال يلي رعية من المسلمين فيموت وهو غاش لهم إلا حرم الله عليه الجنة» (الفتح ١٣/ ١٣٦).

قوله: في مرضه الذي مات فيه/ كانت وفاة معقل بالبصرة فيما ذكره البخاري في (الأوسط) ما بين الستين إلى السبعين وذلك في خلافة يزيد بن معاوية[١].

قوله: فقال له معقل: إني محدثك. . ./ زاد مسلم عن شيبان بن فروخ عن أبي الأشهب «لو علمت أن لي حياة ما حدثتك»[٢].

قوله: لم يجد رائحة الجنة/ زاد في رواية الطبراني من حديث عبد الله بن مغفل: «وعرفها يوجد يوم القيامة من مسيرة سبعين عاماً»[٣].

ووقع في رواية مسلم «إلا حرم الله عليه الجنة» وله مثله من طريق يونس بن عبيد عن الحسن. وزاد مسلم في آخره قال: «ألا كنت حدثتني هذا قبل اليوم؟ قال: لم أكن لأحدثك»[٤].

قيل سبب ذلك هو ما وصفه به الحسن البصري من سفك الدماء، ووقع في رواية الإسماعيلي من الوجه الذي أخرجه مسلم «لولا أني ميت ما حدثتك»[٥] فكأنه كان يخشى بطشه، فلما نزل به الموت أراد أن يكف بذلك بعض شره عن المسلمين، وإلى ذلك وقعت الإشارة في رواية لمسلم من طريق أبي المليح «أن عبيد الله بن زياد عاد معقل بن يسار فقال له معقل: لولا أني في الموت ما حدثتك»[٦].

---

(١) التاريخ الصغير ١/١٢٨، ١٣٨، ١٤١، وذكر القصة.
(٢) صحيح مسلم ١/١٢٥.
(٣) المعجم الكبير ٢٠/٢٠٧ ولكنه عن معقل بن يسار وفيه «مائة عام» والحديث أخرجه الطبراني من طرق كثيرة.
(٤) صحيح مسلم ١/١٢٥.
(٥) مستخرج الإسماعيلي مفقود.
(٦) صحيح مسلم ١/١٢٦.

وقد أخرج الطبراني في الكبير من وجه آخر عن الحسن قال: «لما قدم علينا عبيد الله بن زياد أميراً، أمره علينا معاوية غلاماً سفيهاً يسفك الدماء سفكاً شديداً، وفينا عبد الله بن مغفل المزني، فدخل عليه ذات يوم فقال له: انته عما أراك تصنع، فقال له: وما أنت وذاك؟ قال ثم خرج إلى المسجد فقلنا له: ما كنت تصنع بكلام هذا السفيه على رؤوس الناس؟ فقال: إنه كان عندي علم فأحببت أن لا أموت حتى أقول به على رؤوس الناس، ثم قام فما لبث أن مرض مرضه الذي توفي فيه فأتاه عبيد الله بن زياد يعوده»[1] فذكر نحو حديث الباب، فيحتمل أن تكون القصة وقعت للصحابيين. (الفتح ١٣/١٣٦ ـ ١٣٧).

شك عبيد الله بن زياد في الحوض:

فعند أبي داود من طريق عبد السلام بن أبي حازم قال: «شهدت أبا برزة الأسلمي دخل على عبيد الله بن زياد، فحدثني فلان ـ وكان في السماط ـ فذكر قصة فيها أن ابن زياد ذكر الحوض فقال: هل سمعت رسول الله ﷺ يذكر فيه شيئاً؟ فقال أبو برزة: نعم لا مرة ولا مرتين ولا ثلاثاً ولا أربعاً ولا خمساً فمن كذب به فلا سقاه الله منه»[2].

وأخرج البيهقي في البعث من طريق أبي حمرة عن أبي برزة نحوه، ومن طريق يزيد بن حبان التيمي: شهدت زيد بن أرقم وبعث إليه ابن زياد فقال: «ما أحاديث تبلغني أنك تزعم أن لرسول الله ﷺ حوضاً في الجنة؟ قال: حدثنا بذلك رسول الله ﷺ»[3].

وعند أحمد من طريق عبد الله بن بريدة عن أبي سبرة ـ بفتح المهملة وسكون الموحدة ـ الهذلي قال: «قال عبيد الله بن زياد: ما أصدق بالحوض،

(١) مجمع الزوائد ٥/٢١٣.
(٢) سنن أبي داود ٥/١١١ ذكره هنا مختصراً وفيه رجل مجهول.
(٣) كتاب البعث القسم الثاني ١/٢٦٩.

وذلك بعد أن حدثه أبو برزة والبراء وعائذ بن عمرو، فقال له أبو سبرة: بعثني أبوك في مال إلى معاوية، فلقيني عبد الله بن عمرو فحدثني وكتبته بيدي من فيه أنه «سمع رسول الله ﷺ يقول: موعدكم حوضي» الحديث فقال ابن زياد حينئذ: «أشهد أن الحوض حق»[١].

وعند أبي يعلى من طريق سليمان بن المغيرة عن ثابت عن أنس «دخلت على ابن زياد وهم يذكرون الحوض فقال هذا أنس، فقلت: لقد كانت عجائز بالمدينة كثيراً ما يسألن ربهن أن يسقيهن من حوض نبيهن»[٢] وسنده صحيح.

وروينا في (فوائد العيسوي) وهو في (البعث) للبيهقي من طريقه بسند صحيح عن حميد عن أنس نحوه وفيه «ما حسبت أن أعيش حتى أرى مثلكم ينكر الحوض»[٣] (الفتح ١١/ ٤٧٥ ـ ٤٧٦).

---

(١) المسند ٢/ ١٦٢ وقد ذكره هنا مختصراً.
(٢) مسند أبي يعلى ٣/ ١٧٩.
(٣) فوائد العيسوي لم أقف عليها وانظر الموارد.

الفصل الثاني

خلافة ابن الزبير

المبحث الأول
فضله وعبادته وعلمه

فضل ابن الزبير:

أخرج البخاري عن زكريا بن يحيى عن أبي أسامة عن هشام بن عروة عن أبيه عن أسماء رضي الله عنها «أنها حملت بعبد الله بن الزبير، قالت: فخرجت وأنا متم، فأتيت المدينة، فنزلت بقباء فولدته بقباء، ثم أتيت به النبي ﷺ فوضعته في حجره، ثم دعا بتمرة فمضغها ثم تفل في فيه، فكان أول شيء دخل جوفه ريق رسول الله ﷺ، ثم حنكه بتمرة ثم دعا له وبرك عليه، وكان أول مولود ولد في الإسلام».

تابعه خالد بن مخلد عن علي بن مسهر عن هشام عن أبيه عن أسماء رضي الله عنها «أنها هاجرت إلى النبي ﷺ وهي حبلى».

وأخرج البخاري عن عائشة رضي الله عنها قالت: «أول مولود ولد في الإسلام عبد الله بن الزبير. أتوا به النبي ﷺ، فأخذ النبي ﷺ تمرة فلاكها، ثم أدخلها في فيه، فأول ما دخل بطنه ريق النبي ﷺ» (الفتح ٧/ ٢٩٢).

كثرة صومه:

روى ابن أبي شيبة بإسناد صحيح عنه «أنه كان يواصل خمسة عشر يوماً»[1] (الفتح ٤/ ٢٤٠).

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة ٣/ ٨٤.

فقه ابن الزبير:

في الحج:

كان ينهى عن المتعة كما رواه مسلم من حديث أبي الزبير عنه وعن جابر، ونقل ابن أبي حاتم عن ابن الزبير أنه كان لا يرى التمتع إلا للمحصر[1]. (الفتح ٣/ ٥٠٣).

استلامه لجميع أركان الكعبة:

قال البخاري: «وكان ابن الزبير يستلمهن كلهن» وصله ابن أبي شيبة من طريق عباد بن عبد الله بن الزبير «أنه رأى أباه يستلم الأركان كلها وقال: إنه ليس شيء منه مهجوراً»[2].

وأخرجه الشافعي نحوه عنه من وجه آخر[3]. (الفتح ٣/ ٥٥٤).

خطبة ابن الزبير بمكة:

أخرج البخاري عن سهل بن سعد قال: «سمعت ابن الزبير على المنبر بمكة في خطبته يقول: يا أيها الناس، إن النبي ﷺ كان يقول: لو أن ابن آدم أعطي وادياً ملآن من ذهب أحب إليه ثانياً، ولو أعطي ثانياً أحب إليه ثالثاً، ولا يسد جوف ابن آدم إلا التراب. ويتوب الله على من تاب» (الفتح ١١/ ٢٥٨).

تبكير ابن الزبير بالصلاة يوم عرفة:

روى ابن المنذر بإسناد صحيح عن القاسم بن محمد «سمعت ابن الزبير يقول: إن من سنة الحج أن الإمام يروح إذا زالت الشمس يخطب فيخطب الناس، فإذا فرغ من خطبته نزل فصلى الظهر والعصر جمعاً»[4] (الفتح

---

(١) صحيح مسلم ٢/ ٩٠٩، الدر المنثور ١/ ٥١٦.
(٢) مصنف ابن أبي شيبة ١/ ٤/ ٤٤٥.
(٣) الأم ٢/ ١٧٠.
(٤) لم أقف عليه وانظر الموارد.

٣/ ٦٠٠).

حد السرقة:

قطع ابن الزبير في نعلين، أخرجه ابن أبي شيبة[١]. (الفتح ١٢/ ١٠٩).

إقاده من لطمة:

قال البخاري: «وأقاد أبو بكر وابن الزبير».

أما أثر ابن الزبير فوصله ابن أبي شيبة ومسدد جميعاً عن سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار «أن ابن الزبير أقاد من لطمة»[٢] (الفتح ١٢/ ٢٣٨).

(١) مصنف ابن أبي شيبة ٩/ ٢٥٧.
(٢) مصنف ابن أبي شيبة ٩/ ٢٥٧.

المبحث الثاني
استخلافه وولاته

الظروف التي تولى فيها ابن الزبير:

أخرج البخاري عن شهاب عن عوف عن أبي المنهال قال: «لما كان ابن زياد ومروان بالشام، وثب ابن الزبير بمكة، ووثب القراء بالبصرة، فانطلقت مع أبي إلى أبي برزة الأسلمي حتى دخلنا عليه في داره وهو جالس في ظل علية له من قصب فجلسنا إليه، فأنشأ أبي يستطعمه الحديث فقال يا أبا برزة ألا ترى ما وقع فيه الناس؟ فأول شيء سمعته تكلم به: إني احتسبت عند الله أني أصبحت ساخطاً على أحياء قريش، إنكم يا معشر العرب كنتم على الحال الذي علمتم من الذلة والقلة والضلالة، وإن الله أنقذكم بالإسلام وبمحمد ﷺ حتى بلغ بكم ما ترون، وهذه الدنيا التي أفسدت بينكم. إن ذاك الذي بالشام والله إن يقاتل إلا على دنيا، وإن هؤلاء الذين بين أظهركم والله إن يقاتلون إلا على دنيا، وإن ذاك الذي بمكة والله إن يقاتل إلا على الدنيا» (الفتح ١٣/ ٧٤، ٢٥٩).

وقع لابن بطال هنا شيء فيه نظر فقال: «.. هذا القول لم يقله أبو برزة عند مروان حين بايعه، بل بايع مروان واتبعه ثم سخط ذلك لما بعد عنه، ولعله أراد منه أن يترك ما نوزع فيه طلباً لما عند الله في الآخرة، ولا يقاتل عليه كما فعل عثمان يعني من عدم المقاتلة لا من ترك الخلافة فلم يقاتل من نازعه بل ترك ذلك، وكما فعل الحسن بن علي حين ترك قتال معاوية حين نازعه الخلافة، فسخط أبو برزة على مروان تمسكه بالخلافة والقتال عليها فقال لأبي

المنهال وابنه بخلاف ما قال لمروان حين بايع له»[1].

قلت: ودعواه أن أبا برزة بايع مروان ليس بصحيح، فإن أبا برزة كان مقيماً بالبصرة ومروان إنما طلب الخلافة بالشام، وذلك أن يزيد بن معاوية لما مات دعا ابن الزبير إلى نفسه وبايعوه بالخلافة فأطاعه أهل الحرمين ومصر والعراق وما وراءها، وبايع له الضحاك بن قيس الفهري بالشام كلها إلا الأردن ومن بها من بني أمية ومن كان على هواهم، حتى همّ مروان أن يرحل إلى ابن الزبير ويبايعه فمنعوه وبايعوا له بالخلافة، وحارب الضحاك بن قيس فهزمه وغلب على الشام، ثم توجه إلى مصر فغلب عليها، ثم مات في سنته فبايعوا بعده ابنه عبد الملك وقد أخرج ذلك الطبري واضحاً[2].

وأخرج الطبراني بعضه من رواية عروة بن الزبير وفيها أن معاوية بن يزيد ابن معاوية لما مات دعا مروان لنفسه، فأجابه أهل فلسطين وأهل حمص، فقاتله الضحاك بن قيس بمرج راهط فقتل الضحاك، ثم مات مروان وقام عبد الملك، فذكر قصة الحجاج في قتاله عبد الله بن الزبير وقتله[3].

ثم قال ابن بطال: «وأما يمينه يعني أبا برزة على الذي بمكة يعني ابن الزبير، فإنه لما وثب بمكة بعد أن دخل فيما دخل فيه المسلمون، جعل أبو برزة ذلك نكثاً منه وحرصاً على الدنيا وهو أي أبو برزة في هذه ـ أي قصة ابن الزبير ـ أقوى رأياً منه في الأولى أي قصة مروان قال: وكذلك القراء بالبصرة: لأن أبا برزة كان لا يرى قتال المسلمين أصلاً، فكان يرى لصاحب الحق أن يترك حقه لمنازعه فيه ليؤجر على ذلك ويمدح بالإيثار على نفسه لئلا يكون سبباً لسفك الدماء. انتهى ملخصاً.

(١) شرح البخاري لابن بطال مخطوط.
(٢) تاريخ الطبري ٥/ ٥٣٠، ٦١٠.
(٣) المعجم الكبير ٧/ ٢٥٣ - ١٥٤.

ومقتضى كلامه أن مروان لما ولي الخلافة بايعه الناس أجمعون، ثم نكث ابن الزبير بيعته ودعا إلى نفسه، وأنكر عليه أبو برزة قتاله على الخلافة بعد أن دخل في طاعته وبايعه، وليس كذلك والذي ذكرته هو الذي توارد عليه أهل الأخبار بالأسانيد الجيدة، وابن الزبير لم يبايع لمروان قط بل مروان همّ أن يبايع لابن الزبير ثم ترك ذلك ودعا إلى نفسه. (الفتح ١٣/ ٧٤ ـ ٧٥).

قوله: لما كان ابن زياد ومروان بالشام وثب ابن الزبير بمكة ووثب القراء بالبصرة/ ظاهره أن وثوب ابن الزبير وقع بعد قيام ابن زياد ومروان بالشام، وليس كذلك، وإنما وقع في الكلام حذف وتحريره ما وقع عند الإسماعيلي من طريق يزيد بن زريع عن عوف قال حدثنا أبو المنهال قال: «لما كان زمن أخرج ابن زياد يعني من البصرة وثب مروان بالشام ووثب ابن الزبير بمكة ووثب الذين يدعون القراء بالبصرة غم أبي غماً شديداً»[١].

وكذا أخرجه يعقوب بن سفيان في (تاريخه) من طريق عبد الله بن المبارك عن عوف ولفظه «وثب مروان بالشام حيث وثب»[٢] والباقي مثله، وصحح ما وقع في رواية أبي شهاب بأن يزاد واو قبل قوله «وثب ابن الزبير» فإن ابن زياد لما أخرج من البصرة توجه إلى الشام فقام مع مروان.

وقد ذكر الطبري بأسانيده ما ملخصه: أن عبيد الله بن زياد كان أميراً بالبصرة ليزيد بن معاوية، وأنه لما بلغته وفاته خطب لأهل البصرة وذكر ما وقع من الاختلاف بالشام، فرضي أهل البصرة أن يستمر أميراً حتى يجتمع الناس على خليفة فمكث على ذلك قليلاً، ثم قام سلمة بن ذؤيب بن عبد الله اليربوعي يدعو إلى ابن الزبير فبايعه جماعة، فبلغ ذلك ابن زياد وأراد منهم كف سلمة عن ذلك فلم يجيبوه، فلما خشي على نفسه القتل استجار بالحارث بن قيس ابن

(١) مستخرج الإسماعيلي مفقود.
(٢) المعرفة والتاريخ ٣/٥٠٧.

سفيان فأردفه ليلاً إلى أن أتى به مسعود بن عمرو بن عدي الأزدي فأجاره، ثم وقع بين أهل البصرة اختلاف فأمروا عليهم عبد الله بن الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب الملقب ببه ـ بموحدتين الثانية ثقيلة ـ وأمه هند بنت أبي سفيان، ووقعت الحرب وقام مسعود بأمر عبيد الله بن زياد فقتل مسعود وهو على المنبر في شوال سنة أربع وستين، فبلغ ذلك عبيد الله بن زياد فهرب، فتبعوه وانتهبوا ما وجدوا له، وكان مسعود رتب معه مائة نفس يحرسونه فقدموا به الشام قبل أن يبرموا أمرهم فوجدوا مروان قد همّ أن يرحل إلى ابن الزبير ليبايعه ويستأمن لبني أمية، فثنى رأيه عن ذلك، وجمع من كان يهوى بني أمية وتوجهوا إلى دمشق وقد بايع الضحاك بن قيس بها لابن الزبير، وكذا النعمان بن بشير بحمص، وكذا ناتل ـ بنون ومثناة ـ ابن قيس بفلسطين، ولم يبقَ على رأي الأمويين إلا حسان بن بحدل ـ بموحدة ومهملة وزن جعفر ـ وهو خال يزيد بن معاوية وهو بالأردن فيمن أطاعه، فكانت الوقعة بين مروان ومن معه وبين الضحاك بن قيس بمرج راهط، فقتل الضحاك وتفرق جمعه وبايعوا حينئذ مروان بالخلافة في ذي القعدة منها[1].

وقال أبو زرعة الدمشقي في (تاريخه): «حدثنا أبو مسهر عبد الأعلى قال: بويع لمروان بن الحكم، بايع له أهل الأردن وطائفة من أهل دمشق، وسائر الناس زبيريون، ثم اقتتل مروان وشعبة بن الزبير بمرج راهط فغلب مروان وصارت له الشام ومصر، وكانت مدته تسعة أشهر فهلك بدمشق وعهد لعبد الملك[2].

وقال خليفة بن خياط في (تاريخه): «حدثنا الوليد بن هشام عن أبيه عن جده وأبو اليقظان وغيرهما قالوا: قدم ابن الزياد الشام وقد بايعوا ابن الزبير ما خلا أهل الجابية، ثم ساروا إلى مرج راهط»[3] فذكر نحوه، وهذا يدفع ما تقدم

(١) تاريخ الطبري ٥/ ٥٣٠ - ٥٣٥.
(٢) تاريخ أبي زرعة ١/ ١٩١، ١٩٢.
(٣) تاريخ خليفة ٢٥٩ بدون السند وقد ساقه الحاكم في المستدرك بنفس السند ٣/ ٥٢٤.

عن ابن بطال أن ابن الزبير بايع مروان ثم نكث.

قوله: ووثب القراء بالبصرة/ يريد الخوارج، وكانوا قد ثاروا بالبصرة بعد خروج ابن زياد ورئيسهم نافع بن الأزرق، ثم خرجوا إلى الأهواز، وقد استوفى خبرهم الطبري وغيره، ويقال إنه أراد الذين بايعوا على قتال من قتل الحسين وساروا مع سليمان بن صرد وغيره من البصرة إلى جهة الشام فلقيهم عبيد الله بن زياد في جيش الشام من قبل مروان فقتلوا بعين الوردة، وقد قص قصتهم الطبري وغيره[1].

قوله: فانطلقت مع أبي إلى أبي برزة الأسلمي/ في رواية يزيد بن زريع «فقال لي أبي ـ وكان يثني عليه خيراً ـ انطلق بنا إلى هذا الرجل من أصحاب رسول الله ﷺ إلى أبي برزة الأسلمي، فانطلقت معه حتى دخلنا عليه».

وفي رواية عبد الله بن المبارك عن عوف «فقال أبي: انطلق بنا لا أبا لك إلى هذا الرجل من أصحاب رسول الله ﷺ إلى أبي برزة».

وعند يعقوب بن سفيان عن سكين بن عبد العزيز عن أبيه عن أبي المنهال قال: «دخلت مع أبي على أبي برزة الأسلمي، وإن في أذني يومئذ لقرطين وإني لغلام»[2].

وقوله: في ظل علية له من قصب/ زاد في رواية يزيد بن زريع «في يوم حار شديد الحر».

قوله: إنكم يا معشر العرب/ في رواية ابن المبارك «العريب» (الفتح ١٣/ ٧٧ ـ ٧٨).

قوله: كنتم على الحال الذي علمتم/ في رواية يزيد بن زريع «على الحال

(١) تاريخ الطبري ٥/٥٢٨، ٥٥٢ - ٥٦٣.
(٢) لم أقف عليه في المعرفة والتاريخ.

التي كنتم عليها في جاهليتكم».

قوله: وإن الله أنقذكم.../ في رواية يزيد بن زريع «وإن الله نعشكم..».

قوله: إن ذاك الذي بالشام/ زاد يزيد بن زريع «يعني مروان» وفي رواية سكين «عبد الملك بن مروان» والأول أولى.

قوله: وإن هؤلاء الذين بين أظهركم/ في رواية يزيد بن زريع وابن المبارك نحوه «إن الذين حولكم الذين تزعمون أنهم قراؤكم» وفي رواية سكين وذكر نافع بن الأزرق وزاد في آخره «فقال أبي: فما تأمرني إذاً؟ فإني لا أراك تركت أحداً، قال لا أرى خير الناس إلا عصابة خماص البطون من أموال الناس خفاف الظهور من دمائهم».

وفي رواية سكين «إن أحب الناس إلي لهذه العصابة الخمصة بطونهم من أموال الناس الخفيفة ظهورهم من دمائهم».

قوله: وإن ذاك الذي بمكة/ زاد زريع «يعني ابن الزبير» (الفتح ١٣/ ٧٩).

إمارة ابن الزبير على المدينة:

أخرج البخاري عن الزهري عن عروة عن عائشة في صفة صلاة الكسوف.. قال الزهري فقلت لعروة: «إن أخاك يوم خسفت بالمدينة لم يزد على ركعتين مثل الصبح، قال: أجل، لأنه أخطأ السنة» (الفتح ٢/ ٦٢٠).

وللإسماعيلي «فقلت لعروة والله ما فعل ذاك أخوك عبد الله بن الزبير، انخسفت الشمس وهو بالمدينة زمن أراد أن يسير إلى الشام فما صلى إلا مثل الصبح»[1] (الفتح ٢/ ٦٢١).

(١) مستخرج الإسماعيلي مفقود.

المجاعة في زمن ابن الزبير:

أخرج البخاري عن شعبة عن جبلة: «كنا بالمدينة في بعض أهل العراق فأصابتنا سنة، فكان ابن الزبير يرزقنا التمر، فكان ابن عمر رضي الله عنهما يمر بنا فيقول: إن رسول الله ﷺ نهى عن الإقران، إلا أن يستأذن الرجل منكم أخاه» (الفتح ٥/ ١٢٧، ١٥٦).

أخرج البخاري عن جبلة بن سحيم قال: «أصابنا عام سنة مع ابن الزبير، فرزقنا تمراً فكان عبد الله بن عمر يمر بنا ـ ونحن نأكل ويقول: لا تقارنوا، فإن النبي ﷺ نهى عن الإقران، ثم يقول: إلا أن يستأذن الرجل أخاه» قال شعبة: الإذن من قول ابن عمر.

قوله: أصابنا عام سنة/ وقع في رواية أبي داود الطيالسي في مسنده عن شعبة «أصابتنا مخمصة»[1] (الفتح ٩/ ٤٨٢).

مبايعته بالخلافة:

أخرج البخاري عن عطاء أن ابن عباس أرسل إلى ابن الزبير في أول ما بويع له «إنه لم يكن يؤذن بالصلاة يوم الفطر، وإنما الخطبة بعد الصلاة».

قوله: أول ما بويع له/ أي لابن الزبير بالخلافة، وكان ذلك في سنة أربع وستين عقب موت يزيد بن معاوية.

روى ابن المنذر عن أبي قلابة قال: أول من أحدثه عبد الله بن الزبير[2].

وقد وقع في حديث الباب أن ابن عباس أخبره أنه لم يكن يؤذن لها، لكن في رواية يحيى القطان أنه لما ساء ما بينهما أذن ـ يعني ابن الزبير ـ وأقام. (الفتح ٢/ ٥٢٥).

---

(١) منحة المعبود ١/ ٢٣١.

(٢) لم أقف عليه وانظر الموارد.

مَنْ قُتل مِنَ الصحابة في مرج راهط:

ذكر خليفة بن خياط في (تاريخه) أن معن بن يزيد وابنه ثوراً قتلا يوم مرج راهط مع الضحاك بن قيس» (الفتح ٣/ ٣٤٢).

تسمية عهد ابن الزبير فتنة واعتزال ابن عمر:

أخرج البخاري عن محمد بن بشار حدثنا عبد الوهاب حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما «أتاه رجلان في فتنة ابن الزبير فقالا: إن الناس قد ضيعوا وأنت ابن عمر وصاحب النبي ﷺ، فما يمنعك أن تخرج؟ فقال: يمنعني أن الله حرم دم أخي. فقالا: ألم يقل الله ﴿ وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ ﴿١٩٣﴾ ﴾؟[٢] فقال: قاتلنا حتى لم تكن فتنة، وكان الدين لله، وأنتم تريدون أن تقاتلوا حتى تكون فتنة ويكون الدين لغير الله».

وزاد عثمان بن صالح عن ابن وهب قال أخبرني فلان وحيوة بن شريح عن بكر بن عمرو المعافري أن بكير بن عبد الله حدثه عن نافع «أن رجلاً أتى ابن عمر فقال: يا أبا عبد الرحمٰن ما حملك على أن تحج عاماً وتعتمر عاماً وتترك الجهاد في سبيل الله عز وجل وقد علمت ما رغب الله فيه؟ قال: يا ابن أخي، بني الإسلام على خمس: إيمان بالله ورسوله، والصلوات الخمس، وصيام رمضان، وأداء الزكاة، وحج البيت. قال: يا أبا عبد الرحمٰن: ألا تسمع ما ذكر الله في كتابه ﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا ۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُوا۟ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ ﴿٩﴾ ﴾[٣] ﴿ وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ ﴿١٩٣﴾ ﴾[٤] قال: فعلنا على عهد رسول الله ﷺ وكان الإسلام قليلاً، فكان الرجل يفتن في دينه: إما قتلوه، وإما يعذبوه، حتى كثر الإسلام فلم تكن فتنة» (الفتح ٨/ ٣٢، ٨/ ١٦٠).

---

(١) لم أجده في تاريخه ولا الطبقات له.

(٢) سورة البقرة/ الآية ١٩٣.

(٣) سورة الحجرات/ الآية ٩.

(٤) سورة البقرة/ الآية ١٩٣.

قوله: في فتنة ابن الزبير/ في رواية سعيد بن منصور أن ذلك عام نزول الحجاج بابن الزبير[١].

فيكون المراد بفتنة ابن الزبير ما وقع في آخر أمره، وكان نزول الحجاج وهو ابن يوسف الثقفي من قبل عبد الملك بن مروان، جهزه لقتال عبد الله بن الزبير، وهو بمكة في أواخر سنة ثلاث وسبعين، وقتل عبد الله بن الزبير في آخر تلك السنة. (الفتح ٨/ ٣٢).

أخرج البخاري عن سعيد بن جبير قال: «خرج علينا عبد الله بن عمر فرجونا أن يحدثنا حديثاً حسناً، قال فبادرنا إليه رجل فقال: يا أبا عبد الرحمٰن حدثنا عن القتال في الفتنة والله يقول ﴿ وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ ﴿١٩٣﴾ ﴾[٢] فقال: هل تدري ما الفتنة ثكلتك أمك إنما كان محمد ﷺ يقاتل المشركين، وكان الدخول في دينهم فتنة وليس كقتالكم على الملك» (الفتح ١٣/ ٤٩).

ووقع نحو هذا السؤال من نافع بن الأزرق وجماعة لعمران بن حصين فأجابهم بنحو جواب ابن عمر أخرجه ابن ماجة[٣]. (الفتح ١٣/ ٥١).

أخرج البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رجلاً جاءه فقال: «يا أبا عبد الرحمٰن، ألا تسمع ما ذكر الله في كتابه ﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ ﴿٩﴾ ﴾[٤] ـ إلى آخر الآية ـ، فما يمنعك أن لا تقاتل كما ذكر الله في كتابه؟ فقال: يا ابن أخي أعير بهذه الآية ولا أقاتل أحب إلي من أن أعير بهذه الآية التي يقول الله تعالى ﴿ وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا ﴿٩٣﴾ ﴾[٥] إلى آخرها. قال:

---

(١) لم أقف عليه في القطعة المطبوعة من السنن.

(٢) سورة البقرة/ الآية ١٩٣.

(٣) سنن ابن ماجة ٢/ ١٢٩٦.

(٤) سورة الحجرات/ الآية ٩.

(٥) سورة النساء/ الآية ٩٣.

فإن الله يقول: ﴿ وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ ﴾[1] قال ابن عمر: قد فعلنا على عهد رسول الله ﷺ إذ كان الإسلام قليلاً، فكان الرجل يفتن في دينه: إما يقتلوه، وإما يوثقوه، حتى كثر الإسلام فلم تكن فتنة. فلما رأى أنه لا يوافقه فيما يريد قال: فما قولك في علي وعثمان؟ قال ابن عمر: ما قولي في علي وعثمان؟ أما عثمان فكان الله قد عفا عنه، فكرهتم أن يعفو عنه، وأما علي فابن عم رسول الله ﷺ وختنه ـ وأشار بيده ـ وهذه ابنته أو بنته حيث ترون» (الفتح ٨/ ١٦٠).

عزم ابن الزبير على بعث جيش إلى الشام:

أخرج البخاري حدثنا عبد الله بن يزيد المقرىء حدثنا حيوة وغيره قالا: حدثنا محمد بن عبد الرحمٰن بن الأسود قال: «قطع على أهل المدينة بعث، فاكتتبت فيه، فلقيت عكرمة مولى ابن عباس فأخبرته، فنهاني عن ذلك أشد النهي ثم قال: أخبرني ابن عباس أن ناساً من المسلمين كانوا مع المشركين يكثرون سواد المشركين على رسول الله ﷺ يأتي السهم يرمي به فيصيب أحدهم فيقتله، أو يضرب فيقتل، فأنزل الله ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ ﴾[2] الآية رواه الليث عن الأسود. (الفتح ٨/ ١١١).

قوله: وغيره/ هو ابن لهيعة أخرجه الطبري، وقد أخرجه إسحاق بن راهويه عن المقرىء عن حيوة وحده، وكذا أخرجه النسائي عن زكريا بن يحيى عن إسحاق، والإسماعيلي من طريق يوسف بن موسى عن المقرىء كذلك[3].

قوله: بعث/ أي جيش، والمعنى أنهم ألزموا بإخراج جيش لقتال أهل الشام، وكان ذلك في خلافة عبد الله بن الزبير على مكة. (الفتح ٨/ ١١٢).

---

(١) سورة البقرة/ الآية ١٩٣.

(٢) سورة النساء/ الآية ٩٧.

(٣) تفسير الطبري ٥/ ٢٣٤، ولم أقف عليه في القسم المطبوع من مسند إسحاق، تفسير النسائي ١/ ٤٠١، مستخرج الإسماعيلي مفقود، وانظر الدر المنثور ٢/ ٦٤٦.

سياسة ابن الزبير:

أخرج البخاري عن عبد الله بن محمد حدثنا ابن عيينة عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال ـ حين وقع بينه وبين ابن الزبير ـ قلت: «أبوه الزبير وأمه أسماء وخالته عائشة وجده أبو بكر وجدته صفية. «فقلت لسفيان: إسناده؟ فقال: حدثنا. فشغله إنسان ولم يقل ابن جريج.

أخرج البخاري عن عبد الله بن محمد قال حدثني يحيى بن معين حدثنا حجاج قال ابن جريج قال ابن أبي مليكة «وكان بينهما شيء، فغدوت على ابن عباس فقلت: أتريد أن تقاتل ابن الزبير فتحل ما حرم الله؟ فقال: معاذ الله. إن الله كتب ابن الزبير وبني أمية محلين، وإني والله لا أحله أبداً. قال: قال الناس بايع لابن الزبير، فقلت: وأين بهذا الأمر عنه، أما أبوه فحواري النبي ﷺ ـ يريد الزبير ـ وأما جده فصاحب الغار ـ يريد أبا بكر ـ وأما أمه فذات النطاق ـ يريد أسماء ـ وأما خالته فأم المؤمنين ـ يريد عائشة ـ وأما عمته فزوج النبي ﷺ ـ يريد خديجة ـ وأما عمة النبي ﷺ فجدته ـ يريد صفية ـ ثم عفيف في الإسلام قارىء للقرآن. والله إن وصلوني وصلوني من قريب، وإن ربوني ربوني أكفاء كرام. فآثر علي التويتات والأسامات والحميدات ـ يريد أبطنا من بني أسد ـ: بني تويت وبني أسامة وبني أسد. إن ابن أبي العاص برز يمشي القدمية، يعني عبد الملك بن مروان. وإنه لوى ذنبه يعني ابن الزبير».

وأخرج البخاري عن ابن أبي مليكة: «دخلنا على ابن عباس فقال: ألا تعجبون لابن الزبير قام في أمره هذا فقلت: لأحاسبن نفسي له، ما حاسبتها لأبي بكر ولا لعمر، ولهما كانا أولى بكل خير منه، وقلت: ابن عمة النبي ﷺ وابن الزبير وابن أبي بكر وابن أخي خديجة وابن أخت عائشة، فإذا هو يتعلى عني ولا يريد ذلك، فقلت ما كنت أظن أني أعرض هذا من نفسي فيدعه، وما

أراه يريد خيراً، وإن كان لا بد أن يربني بنو عمي أحب إلي من أن يربني غيرهم» (الفتح ٨/ ١٧٧).

قوله: حين وقع بينه وبين ابن الزبير/ أي بسبب البيعة، وذلك أن ابن الزبير حين مات معاوية امتنع من البيعة ليزيدبن معاوية، وأصر على ذلك، حتى أغرى يزيد بن معاوية مسلم بن عقبة بالمدينة فكانت وقعة الحرة، ثم توجه الجيش إلى مكة فمات أميرهم مسلم بن عقبة، وقام بأمر الجيش الشامي حصين بن نمير فحصر ابن الزبير بمكة، ورموا الكعبة بالمنجنيق حتى احترقت. ففجأهم الخبر بموت يزيد بن معاوية فرجعوا إلى الشام، وقام ابن الزبير في بناء الكعبة، ثم دعا إلى نفسه فبويع بالخلافة وأطاعه أهل الحجاز ومصر والعراق وخراسان وكثير من أهل الشام، ثم غلب مروان على الشام وقتل الضحاك بن قيس الأمير من قبل ابن الزبير بمرج راهط، ومضى مروان إلى مصر وغلب عليها، وذلك كله في سنة أربع وستين، وكمل بناء الكعبة في سنة خمس، ثم مات مروان في سنة خمس وستين وقام عبد الملك ابنه مقامه، وغلب المختار بن أبي عبيد على الكوفة ففر منه من كان من قبل ابن الزبير، وكان محمد بن علي بن أبي طالب المعروف بابن الحنفية وعبد الله بن عباس مقيمين بمكة منذ قتل الحسين، فدعاهما ابن الزبير إلى البيعة له فامتنعا وقالا: لا نبايع حتى يجتمع الناس على خليفة، وتبعهما جماعة على ذلك، فشدد عليهم ابن الزبير وحصرهم، فبلغ المختار فجهز إليهم جيشاً فأخرجوهما واستأذنوهما في قتال ابن الزبير فامتنعا، وخرجا إلى الطائف فأقاما حتى مات ابن عباس سنة ثمان وستين، ورحل ابن الحنفية بعده إلى جهة رضوى جبل بينبع فأقام هناك، ثم أراد دخول الشام فتوجه إلى نحو أيلة فمات في آخر سنة ثلاث أو أول سنة أربع وسبعين، وذلك عقب قتل ابن الزبير على الصحيح، وقيل عاش إلى سنة ثمانين أو بعد ذلك.

وعند الواقدي أنه مات بالمدينة سنة إحدى وثمانين، وزعمت الكيسانية

أنه حي لم يمت وأنه المهدي وأنه لا يموت حتى يملك الأرض، في خرافات لهم كثيرة ليس هذا موضعها. وإنما لخصت ما ذكرته من طبقات ابن سعد وتاريخ الطبري وغيره[1]، لبيان المراد بقول ابن أبي مليكة «حين وقع بينه وبين ابن الزبير» ولقوله في الطريق الأخرى «فغدوت على ابن عباس فقلت: أتريد أن تقاتل ابن الزبير؟ وقول ابن عباس: قال الناس بايع لابن الزبير، فقلت: وأين بهذا الأمر عنه» أي أنه مستحق لذلك لما له من المناقب المذكورة، ولكن امتنع ابن عباس من المبايعة له لما ذكرناه.

وروى الفاكهي من طريق سعيد بن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه قال: «كان ابن عباس وابن الحنفية بالمدينة ثم سكنا مكة، وطلب منهما ابن الزبير البيعة فأبيا حتى يجتمع الناس على رجل، فضيق عليهما فبعث رسولاً إلى العراق فخرج إليهما جيش في أربعة آلاف فوجدهما محصورين، وقد أحضر الحطب فجعل على الباب يخوفهما بذلك، فأخرجوهما إلى الطائف»[2].

وذكر ابن سعد أن هذه القصة وقعت بين ابن الزبير وابن عباس في سنة ست وستين. (الفتح ٨/ ١٧٧ ـ ١٧٨).

قوله «وأين بهذا الأمر» أي الخلافة أي ليست بعيدة عنه لما له من الشرف بأسلافه الذين ذكرهم، ثم صفته التي أشار إليها بقوله: «عفيف في الإسلام قارىء للقرآن».

وفي رواية ابن قتيبة من طريق محمد بن الحكم عن عوانة ومن طريق يحيى بن سعيد عن الأعمش قال قال ابن عباس «لما قيل له بايع لابن الزبير: أين المذهب عن ابن الزبير»[3].

---

(١) الطبقات ٥/ ١٠٠ - ١٠٢ عن الواقدي، تاريخ الطبري ٦/ ٧٦ من رواية أبي مخنف وهي مختصرة جداً ولم تذكر ابن عباس.
(٢) أخبار مكة ٢/ ٣٨٠.
(٣) لم أقف عليه.

قوله: وإن ربوني/ بفتح الراء وضم الموحدة الثقيلة من التربية. وقوله أكفاء أي أمثال واحدها كفء، وقوله كرام أي في أحسابهم، وظاهر هذا أن مراد ابن عباس بالمذكورين بنو أسد رهط ابن الزبير.

وكلام أبي مخنف الإخباري يدل على أنه أراد بني أمية؛ فإنه ذكر من طريق أخرى أن ابن عباس لما حضرته الوفاة بالطائف جمع بنيه فقال: «يا بني إن ابن الزبير لما خرج بمكة شددت أزره ودعوت الناس إلى بيعته، وتركت بني عمنا من بني أمية الذين إن قبلونا قبلونا أكفاء، وإن ربونا ربونا كراماً. فلما أصاب ما أصاب جفاني»[1].

ويؤيد هذا ما في آخر الرواية الثالثة حيث قال: «وإن كان لا بد لأن يربني بنو عمي أحب إلي من أن يربني غيرهم» فإن بني عمه هم بنو أمية بن عبد شمس بن عبد مناف؛ لأنهم من بني عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف، فعبد المطلب جد عبد الله بن عباس وعبد المطلب ابن عم أمية جد مروان بن الحكم بن أبي العاص، وكان هاشم وعبد شمس شقيقين، قال الشاعر:

عبد شمس كان يتلو هاشماً   وهمـــا بعـــد لأم ولأب

وأصرح من ذلك ما في خبر أبي مخنف فإن في آخره «أن ابن عباس قال لبنيه: فإذا دفنتموني فالحقوا ببني عمكم بني أمية».

ثم رأيت بيان ذلك واضحاً فيما أخرجه ابن أبي خيثمة في (تاريخه) في الحديث المذكور فإنه قال ـ بعد قوله ثم عفيف في الإسلام قارىء للقرآن ـ: «وتركت بني عمي إن وصلوني وصلوني عن قريب» أي أذعنت له وتركت بني عمي فآثر علي غيري، وبهذا يستقيم الكلام[2].

(١) لم أقف عليه في تاريخ الطبري ولا ابن كثير.
(٢) تاريخ ابن خيثمة مخطوط.

وأصرح من ذلك في رواية ابن قتيبة المذكورة أن ابن عباس قال لابنه علي «الحق بابن عمك، فإن انفك منك وإن كان أجدع، فلحق علي بعبد الملك فكان آثر الناس عنده» (الفتح ٨/ ١٧٩).

قوله: فآثر علي/ وفي رواية ابن قتيبة المذكورة «فشددت على عضده فآثر علي فلم أرضَ بالهوان».

قوله: التويتات والأسامات والحميدات يريد أبطناً من بني أسد/ أما التويتات فنسبة إلى بني تويت بن أسد ويقال تويت بن الحارث ابن عبد العزى بن قصي، وأما الأسامات فنسبة إلى بني أسامة بن أسد بن عبد العزى، وأما الحميدات فنسبة إلى بني حميد بن زهير ابن الحارث بن عبد العزى. . . وتجتمع هذه الأبطن مع خويلد بن أسد جد ابن الزبير[1].

قال الأزرقي: كان ابن الزبير إذا دعا الناس في الإِذن بدأ ببني أسد على بني هاشم وبني عبد شمس وغيرهم، فهذا معنى قول ابن عباس «فآثر علي التويتات» الخ قال: فلما ولي عبد الملك بن مروان قدم بني عبد شمس، ثم بني هاشم وبني المطلب وبني نوفل، ثم أعطى بني الحارث بن فهر قبل بني أسد وقال: لأقدمن عليهم أبعد بطن من قريش، فكان يصنع ذلك مبالغة منه في مخالفة ابن الزبير[2]. وجمع ابن عباس البطون جمع القلة تحقيراً لهم.

قوله: يريد أبطناً من بني أسد بن تويت/ كذا وقع وصوابه يريد أبطناً من بني تويت بن أسد الخ نبه على ذلك عياض. قلت: وكذا وقع في مستخرج أبي نعيم على الصواب[3]، وفي رواية أبي مخنف المذكورة أفخاذاً صغاراً من بني أسد بن عبد العزى، وهذا صواب.

(١) لم أقف عليه في النسب ولا الموفقيات.

(٢) لم أقف عليه في أخبار مكة.

(٣) مستخرج أبي نعيم مخطوط.

قوله: يمشي القدمية/ . . وفي رواية أبي مخنف مثل ما وقع في الصحيح.

قوله: وإنه لوى ذنبه/ يعني ابن الزبير. . وفي رواية أبي مخنف المذكورة «وإن ابن الزبير يمشي القهقرى» وهو المناسب لقوله في عبد الملك، يمشي القدمية. (الفتح ٨/ ١٨٠ ـ ١٨١).

إمارة مصعب بن الزبير على العراق:

أخرج البخاري عن أيوب عن سعيد بن جبير قال: «قلت لابن عمر رجل قذف امرأته. فقال: فرق النبي ﷺ بين أخوي بني عجلان، وقال: الله يعلم أن أحدكما لكاذب فهل منكما تائب؟ فأبيا، وقال: الله يعلم أن أحدكما كاذب فهل منكما تائب؟ فأبيا، فقال: الله يعلم أن أحدكما لكاذب فهل منكما تائب فأبيا ففرق بينهما. قال أيوب فقال لي عمرو بن دينار: إن في الحديث شيئاً لا أراك تحدثه، قال: قال الرجل ما لي، قال قيل لا مال لك، إن كنت صادقاً فقد دخلت بها، وإن كنت كاذباً فهو أبعد منك.

وقد أورده مسلم من وجه آخر عن سعيد بن جبير فزاد في أوله «قال لم يفرق المصعب ـ يعني ابن الزبير ـ بين المتلاعنين، أي حيث كان أميراً على العراق، قال سعد ذكرت ذلك لابن عمر. ومن وجه آخر عن سعيد «سئلت عن المتلاعنين في إمرة مصعب بن الزبير فما دريت ما أقول، فمضيت إلى منزل ابن عمر بمكة» الحديث وفيه «فقلت يا أبا عبد الرحمٰن، المتلاعنان أيفرق بينهما؟ قال: سبحان الله، نعم. إن أول من سأل عن ذلك فلان بن فلان»[1] (الفتح ٩/ ٣٦٦).

حج مصعب بن الزبير بأهل البصرة:

أخرج البخاري عن سفيان قال سمعت عمراً قال: «كنت جالساً مع جابر بن زيد وعمرو بن أوس فحدثهما بجالة سنة سبعين ـ عام حج مصعب بن

(١) صحيح مسلم ٢/ ١١٣١، ١١٣٢.

الزبير بأهل البصرة ـ عند درج زمزم قال: كنت كاتباً لجزء بن معاوية عم الأحنف، فأتانا كتاب عمر بن الخطاب قبل موته بسنة: فرقوا بين كل ذي محرم من المجوس. ولم يكن عمر أخذ الجزية من المجوس» (الفتح ٦/ ٢٧٦).

ادعاء المختار النبوة:

ثم كان أول من خرج منهم ـ من المتنبئين ـ المختار بن أبي عبيد الثقفي غلب على الكوفة في أول خلافة ابن الزبير فأظهر محبة أهل البيت ودعا الناس إلى طلب قتَلَة الحسين فتبعهم فقتل كثيراً ممن باشر ذلك أو أعان عليه فأحبه الناس، ثم إنه زين له الشيطان أن ادعى النبوة وزعم أن جبريل يأتيه.

فروى أبو داود الطيالسي بإسناد صحيح عن رفاعة بن شداد قال: «كنت أبطن شيء بالمختار فدخلت عليه يوماً فقال: دخلت وقد قام جبريل قبل من هذا الكرسي»[١].

وروى يعقوب بن سفيان بإسناد حسن عن الشعبي أن الأحنف بن قيس أراه كتاب المختار إليه يذكر أنه نبي[٢].

وروى أبو داود في السنن من طريق إبراهيم النخعي قال قلت لعبيدة بن عمرو: «أترى المختار منهم؟ قال: أما إنه من الرؤوس»[٣] (الفتح ٦/ ٧١٤).

والي الكوفة:

أخرج البخاري عن أبي إسحاق «خرج عبد الله بن يزيد الأنصاري وخرج معه البراء بن عازب وزيد بن أرقم رضي الله عنهم فاستسقى، فقام بهم على رجليه على غير منبر، فاستغفر ثم صلى ركعتين يجهر بالقراءة، ولم يؤذن ولم

(١) منحة المعبود ٢/ ٢٠٢ والذي فيه إشارة إلى هذا النص فقط.
(٢) لم أقف عليه في المعرفة والتاريخ.
(٣) سنن أبي داود ٤/ ٥٠٧.

يقم. قال أبو إسحاق: ورأى عبد الله بن يزيد النبي ﷺ» (الفتح ٢/ ٥٩٥).

قوله: خرج عبد الله بن يزيد الأنصاري/ يعني إلى الصحراء يستسقي، وذلك حيث كان أميراً على الكوفة من جهة عبد الله بن الزبير في سنة أربع وستين قبل غلبة المختار بن أبي عبيد عليها، ذكر ذلك ابن سعد وغيره(١).

وقد روى هذا الحديث قبيصة عن الثوري عن أبي إسحاق قال: «بعث ابن الزبير إلى عبد الله بن يزيد الخطمي أن استسقي بالناس، فخرج وخرج الناس معه وفيهم زيد بن أرقم والبراء بن عازب» أخرجه يعقوب بن سفيان في تاريخه(٢).

وخالفه عبد الرزاق عن الثوري فقال فيه «إن ابن الزبير خرج يستسقي بالناس»(٣) الحديث.

وقوله إن ابن الزبير هو الذي فعل ذلك وهم، وإنما الذي فعله هو عبد الله بن يزيد بأمر ابن الزبير، وقد وافق قبيصة عبد الرحمٰن بن مهدي عن الثوري على ذلك. (الفتح ٢/ ٥٩٦).

أخرج البخاري عن عبد الله بن يزيد الخطمي قال حدثني أبو أيوب الأنصاري «أن رسول الله ﷺ جمع في حجة الوداع المغرب والعشاء بالمزدلفة» (الفتح ٣/ ٦١١).

زاد مسلم من رواية الليث عن يحيى عن عدي عن عبد الله بن يزيد «وكان أميراً على الكوفة على عهد ابن الزبير»(٤) (الفتح ٣/ ٦١٢).

---

(١) طبقات ابن سعد ٦/ ١٨.
(٢) المعرفة والتاريخ ١/ ٦٣٠.
(٣) مصنف عبد الرزاق ٣/ ٨٦.
(٤) صحيح مسلم ٢/ ٩٣٧.

قاضي الكوفة:

أخرج البخاري عن عبد الله بن أبي مليكة قال: «كتب أهل الكوفة إلى ابن الزبير في الجد، فقال: أما الذي قال رسول الله ﷺ لو كنت متخذاً من هذه الأمة خليلاً لاتخذته، أنزله أباً، يعني أبا بكر» (الفتح ٧/ ٢١).

قوله: كتب أهل الكوفة/ بعض أهلها وهو عبد الله بن عتبة بن مسعود، وكان ابن الزبير جعله على قضاء الكوفة، أخرجه أحمد من طريق سعيد بن جبير قال: «كنت عند عبد الله بن عتبة وكان ابن الزبير جعله على القضاء فجاءه كتابه: كتبت تسألني عن الجد» فذكر نحوه وزاد بعد قوله «لاتخذت أبا بكر ولكنه أخي في الدين، وصاحبي في الغار».

ووقع في رواية أحمد من طريق ابن جريج عن ابن أبي مليكة في هذا الحديث «لو كنت متخذاً خليلاً سوى الله حتى ألقاه»[1] (الفتح ٧/ ٢٨).

قاضي ابن الزبير على الطائف:

أخرج البيهقي من طريق عبد الله بن إدريس عن ابن جريج وعثمان بن الأسود عن ابن أبي مليكة قال: «كنت قاضياً لابن الزبير على الطائف...»[2] (الفتح ٥/ ٣٣٤).

---

(١) المسند ٤/ ٤.

(٢) السنن الكبرى ١٠/ ٢٥٢.

المبحث الثالث

أهم الأحداث في عهده

قتال الخوارج:

أخرج البخاري عن شعبة عن الأزرق بن قيس قال: «كنا بالأهواز نقاتل الحرورية، فبينا أنا على جرف نهر إذا رجل يصلي، وإذا لجام دابته بيده، فجعلت الدابة تنازعه، وجعل يتبعها ـ قال شعبة: هو أبو برزة الأسلمي ـ فجعل رجل من الخوارج يقول: اللهم افعل بهذا الشيخ. فلما انصرف الشيخ قال: إني سمعت قولكم، إني غزوت مع رسول الله ﷺ ست غزوات أو سبع غزوات وثمانياً، وشهدت تيسيره، وإني كنت أن أرجع مع دابتي أحب إلي من أن أدعها ترجع إلى مألفها فيشق علي» (الفتح ٣/ ٩٧).

قوله: الحرورية/ أي الخوارج، وكان الذي يقاتلهم إذ ذاك المهلب بن أبي صفرة كما في رواية عمرو بن مرزوق عن شعبة عند الإسماعيلي[1].

وذكر محمد بن قدامة الجوهري في كتابه (أخبار الخوارج) أن ذلك كان في سنة خمس وستين من الهجرة، وكان الخوارج قد حاصروا أهل البصرة مع نافع بن الأزرق حتى قتل وقتل من أمراء البصرة جماعة، إلى أن ولي عبد الله بن الزبير الحارث بن عبد الله بن أبي ربيعة المخزومي على البصرة، وولى المهلب بن أبي صفرة على قتال الخوارج، وكذا ذكر المبرد في (الكامل) نحوه[2]. وهو يعكر على من أرخ وفاة أبي برزة سنة أربع وستين أو قبلها. (الفتح ٣/ ٩٨)).

(١) مستخرج الإسماعيلي مفقود.

(٢) لم أقف على أخبار الخوارج وانظر الموارد، الكامل في اللغة والأدب ٢/ ٢٤١، ٢٤٤.

الأزارقة أيام ابن الزبير:

أخرج البخاري عن المنهال عن سعيد قال: «قال رجل لابن عباس: إني أجد في القرآن أشياء تختلف علي، قال: ﴿فَلَآ أَنسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَآءَلُونَ ﴿١٠١﴾﴾ [1] ﴿وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ يَتَسَآءَلُونَ ﴿٢٧﴾﴾ [2] ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ ٱللَّهَ حَدِيثًا ﴿٤٢﴾﴾ [3] ﴿رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ ﴿٢٣﴾﴾ [4] فقد كتموا في هذه الآية. وقال: ﴿أَمِ ٱلسَّمَآءُ بَنَىٰهَا ﴿٢٧﴾ - إلى قوله - دَحَىٰهَآ ﴿٣٠﴾﴾ [5] فذكر خلق السماء قبل الأرض، ثم قال: ﴿أَئِنَّكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِٱلَّذِى خَلَقَ ٱلْأَرْضَ فِى يَوْمَيْنِ ﴿٩﴾ - إلى - طَآئِعِينَ ﴿١١﴾﴾ [6] فذكر في هذه خلق الأرض قبل السماء، وقال تعالى: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا - عَزِيزًا حَكِيمًا - سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ فكأنه كان ثم مضى.

فقال: ﴿فَلَآ أَنسَابَ بَيْنَهُمْ﴾ في النفخة الأولى ثم ينفخ في الصور فصعق من في السموات ومن في الأرض إلا من شاء الله فلا أنساب بينهم عند ذلك ولا يتساءلون ثم في النفخة الآخرة ﴿وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ يَتَسَآءَلُونَ﴾ وأما قوله ﴿مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ - وَلَا يَكْتُمُونَ ٱللَّهَ﴾فإن الله يغفر لأهل الإخلاص ذنوبهم. وقال المشركون: تعالوا نقول لم نكن مشركين، فختم على أفواههم فتنطق أيديهم. فعند ذلك عرف أن الله لا يكتم حديثاً، وعنده ﴿يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ الآية. وخلق الأرض في يومين ثم خلق السماء، ثم استوى إلى السماء فسواهن في يومين آخرين ثم دحا الأرض، ودحوها أن أخرج منها الماء والمرعى وخلق الجبال والجمال والآكام وما بينهما في يومين آخرين فذلك قوله ﴿دَحَىٰهَآ﴾ وقوله ﴿خَلَقَ ٱلْأَرْضَ فِى يَوْمَيْنِ ﴿٩﴾﴾ فجعلت الأرض وما فيها من شيء في أربعة

---

(١) سورة المؤمنون/ الآية ١٠١.

(٢) سورة الصافات/ الآية ٦٧، الطور/ الآية ٢٥.

(٣) سورة النساء/ الآية ٤٢.

(٤) سورة الأنعام/ الآية ٢٣.

(٥) سورة النازعات/ الآيات ٢٧ - ٣٠.

(٦) سورة فصلت/ الآية ١١.

أيام، وخلقت السماوات في يومين، ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ سمى نفسه ذلك، وذلك قوله، أي لم يزل كذلك، فإن الله لم يرد شيئاً إلا أصاب به الذي أراد. فلا يختلف عليك القرآن، فإن كلاً من عند الله» (الفتح ٤١٨/٨).

قوله: قال رجل لابن عباس/ كأن هذا الرجل هو نافع بن الأزرق الذي صار بعد ذلك رأس الأزارقة من الخوارج وكان يجالس ابن عباس بمكة ويسأله ويعارضه، ومن جملة ما وقع سؤاله عنه صريحاً ما أخرجه الحاكم في (المستدرك) من طريق داود بن أبي هند عن عكرمة قال: «سأل نافع بن الأزرق ابن عباس عن قوله تعالى ﴿هَٰذَا يَوْمُ لَا يَنطِقُونَ﴾ ﴿فَلَا تَسْمَعُ إِلَّا هَمْسًا ﴿١٠٨﴾﴾[1] وقوله ﴿وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ يَتَسَآءَلُونَ﴾ و﴿هَآؤُمُ ٱقْرَءُواْ كِتَٰبِيَهْ ﴿١٩﴾﴾[2] الحديث بهذه القصة حسب، وهي إحدى القصص المسؤول عنها في حديث الباب.

وروى الطبراني من حديث الضحاك بن مزاحم قال: «قدم نافع بن الأزرق ونجدة بن عويمر في نفر من رؤوس الخوارج مكة، فإذا هم بابن عباس قاعداً قريباً من زمزم والناس قياماً يسألونه، فقال له نافع بن الأزرق: أتيتك لأسألك، فسأله عن أشياء كثيرة من التفسير» ساقها في ورقتين[3].

وأخرج الطبري من هذا الوجه بعض القصة ولفظه «أن نافع بن الأزرق أتى ابن عباس فقال: قول الله ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ ٱللَّهَ حَدِيثًا ﴿٤٢﴾﴾[4] وقوله ﴿وَٱللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ ﴿٢٣﴾﴾[5] فقال: إني أحسبك قمت من عند أصحابك فقلت لهم: أين ابن عباس فألقي عليه متشابه القرآن؟ فأخبرهم أن الله تعالى إذا جمع الناس يوم القيامة قال المشركون: إن الله لا يقبل إلا من وحده، فيسألهم فيقولون: والله ما

---

(١) سورة المرسلات/ الآية ٣٥، وسورة طه/ الآية ١٠٨.
(٢) لم أقف عليه في المستدرك، والآية الأولى في الصافات ٦٧ والثانية في الحاقة ١٩.
(٣) لم أقف عليه في الكبير الطبراني ولا الزوائد.
(٤) سورة النساء/ الآية ٤٢.
(٥) سورة الأنعام/ الآية ٢٣.

كنا مشركين قال فيختم على أفواههم ويستنطق جوارحهم»[1] انتهى وهذه القصة إحدى ما ورد في حديث الباب، فالظاهر أنه المبهم.

قوله: إني أجد في القرآن أشياء تختلف علي/ زاد عبد الرزاق في روايته عن معمر عن رجل عن المنهال بسنده «فقال ابن عباس: ما هو، أشك في القرآن؟ قال ليس بشك ولكنه اختلاف، فقال: هات ما اختلف عليك من ذلك، قال: أسمع الله يقول..»[2] (الفتح ٨/ ٤١٩ ـ ٤٢٠).

أخرج عبد بن حميد من طريق علي بن زيد عن أبي الضحى «أن نافع بن الأزرق وعطية أتيا ابن عباس فقالا: يا ابن عباس، أخبرنا عن قول الله تعالى ﴿هَٰذَا يَوْمُ لَا يَنطِقُونَ ۝٣٥﴾[3] وقوله ﴿ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِندَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ ۝٣١﴾[4] وقوله ﴿وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ ۝٢٣﴾[5] وقوله ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا ۝٤٢﴾[6] قال: ويحك يا ابن الأزرق إنه يوم طويل وفيه مواقف، تأتي عليهم ساعة لا ينطقون، ثم يؤذن لهم فيختصمون، ثم يكون ما شاء الله يحلفون ويجحدون، فإذا فعلوا ذلك ختم الله على أفواههم، وتؤمر جوارحهم فتشهد على أعمالهم لما صنعوا ثم تنطق ألسنتهم فيشهدون على أنفسهم بما صنعوا، وذلك قوله ﴿وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا ۝٤٢﴾» (الفتح ٨/ ٥٥٤ ـ ٥٥٥).

أخرج البخاري عن طريق أبي تميمة قال: «شهدت صفوان وجندباً وأصحابه وهو يوصيهم فقالوا: هل سمعت من رسول الله ﷺ شيئاً؟ قال: سمعته يقول: من سمع سمع الله به يوم القيامة، قال: ومن شاق شقق الله عليه يوم

(١) تفسير الطبري ٥/ ٩٤.
(٢) تفسير عبد الرزاق ١/ ١٦١.
(٣) سورة المرسلات/ الآية ٣٥.
(٤) سورة الزمر/ الآية ٣١.
(٥) سورة الأنعام/ الآية ٢٣.
(٦) سورة النساء/ الآية ٤٢.

القيامة. فقالوا: أوصنا، فقال: إن أول ما ينتن من الإنسان بطنه، فمن استطاع أن لا يأكل إلا طيباً فليفعل، ومن استطاع أن لا يحال بينه وبين الجنة بملء كف من دم هراقه فليفعل» (الفتح ١٣/ ١٣٨).

ووقع في صحيح مسلم من طريق خالد بن عبد الله بن محرز عن عمه صفوان بن محرز «أن جندب بن عبد الله بعث إلى عسعس بن سلامة زمن فتنة ابن الزبير فقال: اجمع لي نفراً من إخواني حتى أحدثهم» فذكر القصة في تحديثه لهم بقصة الذي حمل على رجل فقال: لا إله إلا الله فقتله[1]، وأظن أن القصتين واحدة، ويجمعهما أنه حذرهم من التعرض لقتل المسلم، وزمن فتنة ابن الزبير كانت عقب موت يزيد بن معاوية. (الفتح ١٣/ ١٣٨).

وقع عند الطبراني من طريق ليث بن أبي سليم عن صفوان بن محرز عن جندب بن عبد الله «أنه مر بقوم فقال: ائتني بنفر من قراء القرآن وليكونوا شيوخاً، قال: فأتيته: بنافع بن الأزرق وأبي بلال مرداس ونفر معهما: ستة أو ثمانية، فقال: إني سمعت رسول الله ﷺ يذكر» الحديث.

قلت: وأخرجه أيضاً من طريق الأعمش عن أبي تميمة «أنه انطلق مع جندب إلى البصرة فقال: هل كنت تدارس أحداً القرآن؟ قلت: نعم، قال فائتني بهم، قال: فأتيته بنافع وأبي بلال مرداس ونجدة وصالح بن مشرح، فأنشأ يحدث»[2].

قلت: وهؤلاء الأربعة من رؤوس الخوارج الذين خرجوا إلى مكة لنصر ابن الزبير لما جهز إليه يزيد بن معاوية الجيوش فشهدوا معه الحصار الأول، فلما جاءهم الخبر بموت يزيد بن معاوية سألوا ابن الزبير عن قوله في عثمان فأثنى عليه فغضبوا وفارقوه، فحجوا. وخرج نجدة باليمامة فغلب عليها وعلى

---

(١) صحيح مسلم ١/ ٩٧.
(٢) المعجم الكبير ٢/ ١٦٦ - ١٦٧ وقد أورده هنا مختصراً.

بعض بلاد الحجاز، وخرج نافع بن الأزرق بالعراق فدامت فتنته مدة. وأما أبو بلال مرداس فكان خرج على عبيد الله بن زياد قبل ذلك فقتله.

قوله: من دم هراقه فليفعل/ .. كذا وقع هذا المتن أيضاً موقوفاً، وكذا أخرجه الطبراني من طريق صفوان بن محرز ومن طريق قتادة عن الحسن عن جندب موقوفاً، وزاد الحسن بعد قوله يهريقه».

كأنما يذبح دجاجة، كلما تقدم لباب من أبواب الجنة حال بينه وبينه «ووقع مرفوعاً عند الطبراني أيضاً من طريق إسماعيل بن مسلم عن الحسن عن جندب ولفظه «تعلمون أني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يحولن بين أحدكم وبين الجنة وهو يراها ملء كف دم من مسلم أهراقه بغير حله»[1].

وعند الطبراني من حديث الأعمش عن أبي تميمة «قال رسول الله ﷺ لا يحولن بين أحدكم وبين الجنة» فذكر نحو رواية الجريري وزاد في آخره «قال فبكى القوم، فقال جندب: لم أرَ كاليوم قط قوماً أحق بالنجاة من هؤلاء إن كانوا صادقين» قلت: ولعل هذا هو السر في تصديره كلامه بحديث «من سمع» وكأنه تفرس فيهم ذلك، ولهذا قال: «إن كانوا صادقين» ولقد صدقت فراسته فإنهم لما خرجوا بذلوا السيف في المسلمين، وقتلوا الرجال والأطفال، وعظم البلاء بهم. (الفتح ١٣/ ١٣٩ ـ ١٤٠).

هدم الكعبة وبناؤها:

أخرج البخاري عن جرير بن حازم حدثنا يزيد بن رومان عن عروة عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال لها: «يا عائشة لولا أن قومك حديث عهد بجاهلية لأمرت بالبيت فهدم، فأدخلت فيه ما أخرج منه، وألزقته بالأرض، وجعلت له بابين باباً شرقياً وباباً غربياً فبلغت به أساس إبراهيم» فذلك الذي حمل ابن الزبير رضي الله عنهما على هدمه. قال يزيد: وشهدت ابن الزبير حين

(١) المعجم الكبير ٢/ ١٥٩، ١٦٠.

هدمه وبناه وأدخل فيه من الحجر، وقد رأيت أساس إبراهيم حجارة كأسنمة الإبل. قال جرير: فقلت له أين موضعه؟ قال: أريكه الآن. فدخلت معه الحجر، فأشار إلى مكان فقال: ها هنا.

قال جرير: «فحزرت من الحجر ستة أدرع أو نحوها» (الفتح ٣/ ٥١٤).

قوله: وشهدت ابن الزبير حين هدمه وبناه.. الخ/ هكذا ذكره يزيد بن رومان مختصراً، وقد ذكره مسلم وغيره واضحاً فروى مسلم من طريق عطاء بن أبي رباح قال: «لما احترق البيت زمن يزيد بن معاوية حين غزا أهل الشام فكان من أمره ما كان»[1].

وللفاكهي في (كتاب مكة) من طريق أبي أويس عن يزيد بن رومان وغيره قالوا: «لما أحرق أهل الشام الكعبة ورموها بالمنجنيف وهت الكعبة»[2].

ولابن سعد في (الطبقات) من طريق أبي الحارث بن زمعة قال: «ارتحل الحصين بن نمير ـ يعني الأمير الذي كان يقاتل ابن الزبير من قبل يزيد بن معاوية ـ لما أتاهم موت يزيد بن معاوية في ربيع الآخر سنة أربع وستين قال: فأمر ابن الزبير بالخصاص التي كانت حول الكعبة فهدمت، فإذا الكعبة تنفض ـ أي تتحرك ـ متوهنة ترتج من أعلاها إلى أسفلها فيها أمثال جيوب النساء من حجارة المنجنيق»[3].

وللفاكهي من طريق عثمان بن ساج «بلغني أنه لما قدم جيش الحصين بن نمير أحرق بعض أهل الشام على باب بني جمح، ـ وفي المسجد يومئذ خيام ـ فمشى الحريق حتى أخذ في البيت فظن الفريقان أنهم هالكون، وضعف بناء البيت حتى أن الطير لتقع عليه فتتناثر حجارته»[4].

---

(١) صحيح مسلم ٢/ ٩٧٠.
(٢) لم أقف عليه في أخبار مكة.
(٣) لم أقف عليه في الطبقات.
(٤) لم أقف عليه في أخبار مكة.

ولعبد الرزاق عن أبيه عن مرثد بن شرحبيل أنه حضر ذلك قال: «كانت الكعبة قد وهت من حريق أهل الشام قال فهدمها ابن الزبير، فتركه ابن الزبير حتى قدم الناس الموسم يريد أن يحزبهم على أهل الشام، فلما صدر الناس قال: أشيروا علي في الكعبة»[1] الحديث.

ولابن سعد من طريق ابن أبي مليكة قال: «لم يبن ابن الزبير الكعبة حتى حج الناس سنة أربع وستين، ثم بناها حين استقبل خمس وستين».

وحكى عن الواقدي أنه رد ذلك وقال: «الأثبت عندي أنه ابتدأ بناءها بعد رحيل الجيش بسبعين يوماً»[2].

وجزم الأزرقي بأن ذلك كان في نصف جمادى الآخرة سنة أربع وستين[3].

قلت: ويمكن الجمع بين الروايتين بأن يكون ابتداء البناء في ذلك الوقت وامتد أمده إلى الموسم ليراه أهل الآفاق ليشنع بذلك على بني أمية. ويؤيده أن في تاريخ المسبحي أن الفراغ من بناء الكعبة كان في سنة خمس وستين، وزاد المحب الطبري أنه كان في شهر رجب[4]. وإن لم يكن هذا الجمع مقبولاً فالذي في الصحيح مقدم على غيره.

وذكر مسلم في رواية عطاء إشارة ابن عباس عليه بأن لا يفعل، وقول ابن الزبير لو أن أحدكم احترق بيته بناه حتى يجدده، وأنه استخار الله ثلاثاً ثم عزم على أن ينقضها، قال فتحاماها الناس حتى صعد رجل فألقى منه حجارة، فلما لم يره الناس أصابه شيء تتابعوا فنقضوه حتى بلغوا به الأرض، وجعل ابن

(١) مصنف عبد الرزاق ٥/ ١٣١.
(٢) لم أقف عليه في الطبقات.
(٣) أخبار مكة ١/ ٢٠٦.
(٤) تاريخ المسبحي لم أقف عليه.

الزبير أعمدة فستر عليها الستور حتى ارتفع بناؤه.

وقال ابن عيينة في (جامعه) عن داود بن سابور عن مجاهد قال: «خرجنا إلى منى فأقمنا بها ثلاثاً ننتظر العذاب، وارتقى ابن الزبير على جدار الكعبة بنفسه فهدم»[1].

وفي رواية أبي أويس المذكورة «ثم عزل ما كان يصلح أن يعاد في البيت فبنوا به، فنظروا إلى ما كان لا يصلح منها أن يبنى به فأمر به أن يحفر له في جوف الكعبة فيدفن، واتبعوا قواعد إبراهيم من نحو الحجر فلم يصيبوا شيئاً حتى شق على ابن الزبير، ثم أدركوها بعدما أمعنوا، فنزل عبد الله بن الزبير فكشفوا له عن قواعد إبراهيم وهي صخر أمثال الخلف من الإبل، فأنفضوا له أي حركوا تلك القواعد بالعتل فنفضت قواعد البيت ورأوه بنياناً مربوطاً بعضه ببعض، فحمد الله وكبره، ثم أحضر الناس فأمر بوجوههم وأشرافهم فنزلوا حتى شاهدوا ما شاهدوه ورأوا بنياناً متصلاً فأشهدهم على ذلك».

وفي رواية عطاء «وكان طول الكعبة ثمان عشرة ذراعاً فزاد ابن الزبير في طولها عشرة أذرع».

وقد تقدم من وجه آخر أنه كان طولها عشرين ذراعاً، فلعل راويه جبر الكسر،وجزم الأزرقي بأن الزيادة تسعة أذرع فلعل عطاء جبر الكسر أيضاً[2].

وروى عبد الرزاق من طريق ابن سابط عن زيد «أنهم كشفوا عن القواعد فإذا الحجر مثل الخلفة والحجارة مشبكة بعضها ببعض»[3].

وللفاكهي من وجه آخر عن عطاء قال: «كنت في الأمناء الذين جمعوا على حفره، فحفروا قامة ونصفاً، فهجموا على حجارة لها عروق تتصل بزرد

(١) لم أقف عليه وانظر الموارد.
(٢) أخبار مكة للأزرقي ١/ ٢٠٩.
(٣) مصنف عبد الرزاق ٥/ ١٠٤.

عرق المروة، فضربوه فارتجت قواعد البيت فكبر الناس فبنى عليه»(١).

وفي رواية مرثد عند عبد الرزاق «فكشف عن ربض في الحجر آخذ بعضه ببعض فتركه مكشوفاً ثمانية أيام ليشهدوا عليه، فرأيت ذلك الربض مثل خلف الإبل: وجه حجر ووجه حجران، ورأيت الرجل يأخذ العتلة فيضرب بها من ناحية الركن فيهتز الركن الآخر».

قال مسلم في رواية عطاء: «وجعل له بابين أحدهما يدخل منه والآخر يخرج منه».

وفي رواية الأسود التي في العلم «ففعله عبد الله بن الزبير» وفي رواية إسماعيل بن جعفر عند الإسماعيلي «فنقضه عبد الله بن الزبير فجعل له بابين في الأرض» ونحوه للترمذي من طريق شعبة عن أبي إسحاق(٢).

وللفاكهي من طريق أبي أويس عن موسى بن ميسرة «أنه دخل الكعبة بعدما بناها ابن الزبير فكان الناس لا يزدحمون فيها يدخلون من باب ويخرجون من آخر» (الفتح ٣/ ٥٢٠ ـ ٥٢٢).

روى عبد الرزاق عن أبيه عن مرثد بن شرحبيل قال: «سمعت ابن عباس يقول: «لو وليت من البيت ما ولي ابن الزبير لأدخلت الحجر كله في البيت، فلمَ يطاف به إن لم يكن من البيت؟» (الفتح ٣/ ٥١٨).

أخرج البخاري عن عمرو بن دينار وعبيد الله بن أبي يزيد قالا: لم يكن على عهد النبي ﷺ حول البيت حائط، كانوا يصلون حول البيت، حتى كان عمر فبنى حوله حائطاً. قال عبيد الله: جدره قصير، فبناه ابن الزبير» (الفتح ٧/ ١٨٠).

---

(١) أخبار مكة ٥/ ٢٢٩.

(٢) الفتح ١/ ٢٢٧، مستخرج الإسماعيلي مفقود، سنن الترمذي ٣/ ٢٢٤.

هذا القدر هو الموصول من الحديث، وقد أخرجه الإسماعيلي من طريق حماد بن زيد عن عبيد الله بن أبي يزيد بتمامه وقال فيه «وكان أول من جعل الحائط على البيت عمر قال عبيد الله: وكان جدره قصيراً حتى كان زمن ابن الزبير فزاد فيه»(١) (الفتح ٧/ ١٨١).

وأخرج الشافعي في (الأم) بسند له عن عبد الله بن الزبير أن كعباً قال له: «وهو يعمل بناء مكة اشدده وأوثقه، فإنا نجد في الكتب أن السيول ستعظم في آخر الزمان»(٢) (الفتح ٧/ ١٨٤).

حكى ابن عائذ في المغازي عن الوليد بن مسلم عن سعيد بن عبد العزيز «أن صورة عيسى وأمه بقيتا حتى رآهما بعض من أسلم من نصارى غسان فقال: إنكما لببلاد غربة، فلما هدم ابن الزبير البيت ذهبا فلم يبقَ لهما أثر»(٣).

وقد أطنب عمر بن شبة في (كتاب مكة) في تخريج هذا الحديث فذكر ما تقدم وقال: «حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج سأل سليمان بن موسى عطاء: أدركت في الكعبة تماثيل؟ قال: نعم، أدركت تماثيل مريم في حجرها ابنها عيسى مزوقاً، وكان ذلك في العمود الأوسط الذي يلي الباب. قال: فمتى ذهب ذلك قال: في الحريق».

وفيه عن ابن جريج أخبرني عمرو بن دينار أنه بلغه أن النبي ﷺ «أمر بطمس الصور التي كانت في البيت» وهذا سند صحيح.

ومن طريق عبد الرحمٰن بن مهران عن عمير مولى ابن عباس عن أسامة «أن النبي ﷺ دخل الكعبة فأمرني فأتيته بماء في دلو، فجعل يبل الثوب ويضرب

---

(١) مستخرج الإسماعيلي مفقود.

(٢) الأم ١/ ٢٥٤ إلا أنه قال «يعمل وتداً بمكة» ولم يذكر الكعبة.

(٣) لم أقف عليه وانظر الموارد.

به على الصور ويقول: قاتل الله قوماً يصورون ما لا يخلقون»[1] (الفتح ٧/ ٦١١).

قتال الحجاج لابن الزبير:

أخرج البخاري عن أيوب عن نافع: «أن ابن عمر رضي الله عنهما دخل ابنه عبد الله بن عبد الله وظهره في الدار فقال: إني لا آمن أن يكون العام بين الناس قتال فيصدوك عن البيت، فلو أقمت. فقال: قد خرج رسول الله ﷺ فحال كفار قريش بينه وبين البيت، فإن حيل بيني وبينه أفعل كما فعل رسول الله ﷺ ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴿٢١﴾﴾[2] ثم قال: أشهدكم أني قد أوجبت مع عمرتي حجاً. قال: ثم قدم فطاف لهما طوافاً واحداً».

أخرج البخاري عن الليث عن نافع «أن ابن عمر رضي الله عنهما أراد الحج عام نزل الحجاج بابن الزبير، فقيل له إن الناس كائن بينهم قتال وإنا نخاف أن يصدوك، فقال ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴿٢١﴾﴾ إذاً أصنع كما صنع رسول الله ﷺ. .» الحديث. (الفتح ٣/ ٥٧٧).

أخرج البخاري عن نافع قال: «أراد ابن عمر رضي الله عنهما الحج، عام حجة الحرورية في عهد ابن الزبير رضي الله عنهما فقيل له: إن الناس كائن بينهم قتال ونخاف أن يصدوك فقال ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ . .﴾ الحديث.

لكن قوله في هذه الرواية «عام حجة الحرورية» وفي رواية الكشميهني «حج الحرورية في عهد ابن الزبير» مغاير لقوله في باب طواف القارن من رواية الليث عن نافع «عام نزول الحجاج بابن الزبير» لأن حجة الحرورية كانت في السنة التي مات فيها يزيد بن معاوية سنة أربع وستين، وذلك قبل أن يتسمى ابن

(١) أخبار مكة لابن شبـة مفقود.

(٢) سورة الأحزاب/ الآية ٢١.

الزبير بالخلافة، ونزول الحجاج بابن الزبير كان في سنة ثلاث وسبعين وذلك في آخر أيام ابن الزبير، فإما أن يحمل على أن الراوي أطلق على الحجاج وأتباعه حرورية لجامع ما بينهم من الخروج على أئمة الحق، وإما أن يحمل على تعدد القصة. وقد ظهر من رواية أيوب عن نافع أن القائل لابن عمر الكلام المذكور هو ولده عبيد الله. (الفتح ٣/ ٦٤٣).

أخرج البخاري عن مالك عن نافع «أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما حين خرج إلى مكة معتمراً في الفتنة قال: إن صددت عن البيت صنعت كما صنعنا مع رسول الله ﷺ. فأهل بعمرة، من أجل أن رسول الله ﷺ كان أهل بعمرة عام الحديبية».

أخرج البخاري عن جويرية عن نافع «أن عبيد الله بن عبد الله وسالم بن عبد الله أخبراه أنهما كلما عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ليالي نزل الجيش بابن الزبير فقالا: لا يضرك أن لا تحج العام، وإنا نخاف أن يحال بينك وبين البيت. فقال: خرجنا مع رسول الله ﷺ، فحال كفار قريش دون البيت، فنحر النبي ﷺ هديه، وحلق رأسه. وأشهدكم أني قد أوجبت العمرة إن شاء الله، أنطلق، فإن خلي بيني وبين البيت طفت، وإن حيل بيني وبينه فعلت كما فعل النبي ﷺ وأنا معه، فأهل بالعمرة من ذي الحليفة، ثم سار ساعة، ثم قال: إنما شأنهما واحد، أشهدكم أني قد أوجبت حجة مع عمرتي. فلم يحل منهما حتى دخل يوم النحر وأهدى، وكان يقول: لا يحل حتى يطوف طوافاً واحداً يوم يدخل مكة».

قوله: أن عبيد الله../ وقد رواه يحيى القطان عن عبيد الله بن عمر عن نافع كذلك ولفظه: «أن عبيد الله بن عبد الله وسالم بن عبد الله كلما عبد الله» فذكر الحديث. أخرجه مسلم[1]. (الفتح ٤/ ٦، ٧).

---

(١) صحيح مسلم ٢/ ٩٣٠.

قوله معتمراً/ في الموطأ من هذا الوجه «خرج إلى مكة يريد الحج. فقال: إن صددت»[1] فذكره ولا اختلاف، فإنه خرج أولاً يريد الحج فلما ذكروا له أمر الفتنة أحرم بالعمرة ثم قال: ما شأنهما إلا واحداً فأضاف إليها الحج فصار قارناً.

قوله: في الفتنة/ ولمسلم رواية في يحيى القطان المذكورة «حين نزل الحجاج لقتال ابن الزبير» (الفتح ٤/ ٨).

قال البخاري باب دخول الحرم ومكة بغير إحرام. ودخل ابن عمر «وصله مالك في الموطأ عن نافع قال: «أقبل عبد الله بن عمر من مكة حتى إذا كان بقديد ـ يعني بضم القاف ـ جاءه خبر عن الفتنة فرجع فدخل مكة بغير إحرام»[2] (الفتح ٤/ ٧١).

(١) الموطأ ١/ ٣٦٠ وفيه عن نافع عن ابن عمر وقال: «معتمراً».
(٢) الموطأ ١/ ٤٢٣.

الفصل الثالث

خلافة عبد الملك بن مروان وابنه الوليد

المبحث الأول
مبايعة عبد الملك بالخلافة وأعماله

مبايعة ابن عمر لعبد الملك:

أخرج البخاري عن مسدد حدثنا يحيى عن سفيان حدثنا عبد الله بن دينار قال: «شهدت ابن عمر حيث اجتمع الناس على عبد الملك قال: كتب: إني أقر بالسمع والطاعة لعبد الملك أمير المؤمنين على سنّة الله وسنّة رسوله ما استطعت، وإن بني أقروا بمثل ذلك».

أخرج البخاري عن عمرو بن علي حدثنا يحيى عن سفيان قال حدثني عبد الله بن دينار قال: «لما بايع الناس عبد الملك كتب إليه عبد الله بن عمر: إلى عبد الله عبد الملك أمير المؤمنين، إني أقر بالسمع والطاعة لعبد الله عبد الملك أمير المؤمنين على سنّة الله وسنّة رسوله فيما استطعت، وإن بني قد أقروا بذلك» (الفتح ١٣/ ٣٠٥، ٢٥٩).

قوله: حيث اجتمع الناس على عبد الملك/ يريد ابن مروان بن الحكم، والمراد بالاجتماع اجتماع الكلمة وكانت قبل ذلك مفرقة، وكان في الأرض قبل ذلك اثنان كل منهما يدّعي الخلافة، وهما عبد الملك وعبد الله بن الزبير، فأما ابن الزبير فكان أقام بمكة وعاذ بالبيت بعد موت معاوية، وامتنع من المبايعة ليزيد بن معاوية، فجهز يزيد إليه الجيوش مرة بعد أخرى فمات يزيد وجيوشه محاصرون ابن الزبير، ولم

يكن ابن الزبير ادعى الخلافة حتى مات يزيد في ربيع الأول سنة أربع وستين، فبايعه الناس بالخلافة بالحجاز، وبايع أهل الآفاق لمعاوية بن يزيد بن معاوية فلم يعش إلا نحو أربعين يوماً ومات، فبايع معظم الآفاق لعبد الله بن الزبير وانتظم له ملك الحجاز واليمن ومصر والعراق والمشرق كله وجميع بلاد الشام حتى دمشق، ولم يتخلف عن بيعته إلا جميع بني أمية ومن يهوى هواهم وكانوا بفلسطين، فاجتمعوا على مروان بن الحكم فبايعوه بالخلافة، وخرج بمن أطاعه إلى جهة دمشق والضحاك بن قيس قد بايع لابن الزبير، فاقتتلوا بمرج راهط، فقتل الضحاك وذلك في ذي الحجة منها وغلب مروان على الشام، ثم لما انتظم له ملك الشام كله توجه إلى مصر فحاصر بها عبد الرحمٰن بن جحدر عامل ابن الزبير حتى غلب عليها في ربيع الآخر سنة خمس وستين ثم مات في سنته، فكانت مدة ملكه ستة أشهر، وعهد إلى ابنه عبد الملك بن مروان فقام مقامه وكمل له ملك الشام ومصر والمغرب، ولابن الزبير ملك الحجاز والعراق والمشرق إلا أن المختار بن أبي عبيد غلب على الكوفة، وكان يدعوا إلى المهدي من أهل البيت فأقام على ذلك نحو السنتين، ثم سار إليه مصعب بن الزبير أمير البصرة لأخيه فحاصره حتى قتل في شهر رمضان سنة سبع وستين، وانتظم أمر العراق كله لابن الزبير فدام ذلك إلى سنة إحدى وسبعين، فسار عبد الملك إلى مصعب فقاتله حتى قتله في جمادى الآخرة منها وملك العراق كله، ولم يبقَ مع ابن الزبير إلا الحجاز واليمن فقط، فجهز إليه عبد الملك الحجاج فحاصره في سنة اثنتين وسبعين إلى أن قتل عبد الله بن الزبير في جمادى الأولى سنة ثلاث وسبعين، وكان عبد الله بن عمر في تلك المدة امتنع أن يبايع لابن الزبير أو لعبد الملك كما كان امتنع أن

يبايع لعلي أو معاوية، ثم بايع لمعاوية لما اصطلح مع الحسن بن علي واجتمع عليه الناس، وبايع لابنه يزيد بعد موت معاوية لاجتماع الناس عليه، ثم امتنع من المبايعة لأحد حال الخلاف إلى أن قتل ابن الزبير وانتظم الملك كله لعبد الملك فبايع له حينئذ، فهذا معنى قوله «لما اجتمع الناس على عبد الملك».

وأخرج يعقوب بن سفيان في (تاريخه) من طريق سعيد بن حرب العبدي قال: «بعثوا إلى ابن عمر لما بويع ابن الزبير فمد يده وهي ترعد فقال: والله ما كنت لأعطي بيعتي في فرقة، ولا أمنعها من جماعة» ثم لم يلبث ابن عمر أن توفي في تلك السنة بمكة، وكان عبد الملك وصى الحجاج أن يقتدي به في مناسك الحج[1]. (الفتح ١٣/٢٠٦ ـ ٢٠٧).

أخرج البخاري في (الأدب المفرد) من رواية عبد الله بن دينار أن عبد الله بن عمر كتب إلى عبد الملك يبايعه «بسم الله الرحمٰن الرحيم لعبد الملك أمير المؤمنين من عبد الله بن عمر سلام عليك»[2] الخ. (الفتح ١١/٥١).

مذاكرة العلم في مجلس عبد الملك:

أخرج البخاري عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه رضي الله عنه قال: «قال رسول الله ﷺ: «لي خمسة أسماء: أنا محمد، وأنا أحمد، وأنا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر، وأنا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي، وأنا العاقب» (الفتح ٦/٦٤١).

---

(١) المعرفة والتاريخ ٣/٥٠٩ وقد أورده هنا مختصراً.

(٢) الأدب المفرد ٣٨٢.

في رواية نافع بن جبير عند ابن سعد: «أنه دخل على عبد الملك ابن مروان فقال له: أتحصي أسماء رسول الله ﷺ التي كان جبير بن مطعم يعدها؟ قال: نعم، هي ست» فذكر الخمسة التي ذكرها محمد بن جبير وزاد «الخاتم»[1] (الفتح ٦/ ٦٤٢).

تقدير عبد الملك وزناً للدراهم:

قال عياض قال أبو عبيد: «إن الدرهم لم يكن معلوم القدر حتى جاء عبد الملك بن مروان فجمع العلماء فجعلوا كل عشرة دراهم سبعة مثاقيل»[2] (الفتح ٣/ ٣٦٤).

نقض عبد الملك بناء ابن الزبير للكعبة:

ذكر مسلم في رواية عطاء قال: «فلما قتل ابن الزبير كتب الحجاج إلى عبد الملك بن مروان يخبره أن ابن الزبير قد وضعه على أس نظر العدول من أهل مكة إليه، فكتب إليه عبد الملك: إنا لسنا من تلطيخ ابن الزبير في شيء، أما ما زاد في طوله فأقره وأما ما زاد فيه من الحجر فرده إلى بنائه وسد بابه الذي فتحه. فنقضه وأعاد بنائه»[3].

وللفاكهي من طريق أبي أويس عن هشام بن عروة «فبادر يعني الحجاج فهدمها وبنى شقها الذي يلي الحجر، ورفع بابها، وسد الباب الغربي. قال أبو أويس: فأخبرني غير واحد من أهل العلم أن عبد الملك ندم على إذنه للحجاج في هدمها، ولعن الحجاج»[4].

ولابن عيينة عن داود بن سابور عن مجاهد «فرد الذي كان ابن الزبير

(١) الطبقات ١/ ١٠٥ وقد ذكره هنا مختصراً.
(٢) الأموال لأبي عبيد ص ٤٦٧ ولم يذكر عبد الملك وإنما قال «بنو أمية».
(٣) صحيح مسلم ٢/ ٩٧١.
(٤) أخبار مكة ٥/ ٢٢٩.

أدخل فيها من الحجر. قال فقال عبد الملك: وددنا أنا تركنا أبا خبيب وما تولى من ذلك»[1].

وقد أخرج قصة ندم عبد الملك عن ذلك مسلم من وجه آخر، فعنده من طريق الوليد بن عطاء «أن الحارث بن عبد الله بن أبي ربيعة وفد على عبد الملك في خلافته فقال: ما أظن أبا خبيب ـ يعني ابن الزبير ـ سمع من عائشة ما كان يزعم أنه سمع منها. فقال الحارث: بلى أنا سمعته منها»[2].

زاد عبد الرزاق عن ابن جريج فيه «وكان الحارث مصدقاً لا يكذب»[3].

«فقال عبد الملك: أنت سمعتها تقول ذلك؟ قال: نعم، فنكث ساعة بعصاه وقال: وددت أني تركته وما تحمل».

وأخرجها أيضاً من طريق أبي قزعة قال: «بينما عبد الملك يطوف بالبيت إذ قال: قاتل الله ابن الزبير حيث يكذب على أم المؤمنين ـ فذكر الحديث ـ فقال له الحارث: لا تقل هذا يا أمير المؤمنين، فأنا سمعت أم المؤمنين تحدث بهذا، فقال: لو كنت سمعته قبل أن أهدمه لتركته على بناء ابن الزبير»[4].

وقد ذكر الأزرقي أن من جملة ما غيره الحجاج الجدار الذي من جهة الحجر والباب المسدود الذي في الجانب الغربي عن يمين الركن اليماني، وما تحت عتبة الباب الأصلي وهو أربعة أذرع وشبر[5]. (الفتح ٣/ ٥٢٢).

عبد الملك أول من كسا الكعبة الديباج:

وروى الواقدي أيضاً عن إبراهيم بن أبي ربيعة قال: «كسي البيت في

(١) لم أقف عليه وانظر الموارد.
(٢) صحيح مسلم ٢/ ٩٧١.
(٣) مصنف عبد الرزاق ٥/ ١٢٨.
(٤) صحيح مسلم ٢/ ٩٧٢.
(٥) أخبار مكة ١/ ٢١١.

الجاهلية الأنطاع، ثم كساه رسول الله ﷺ الثياب اليمانية، ثم كساه عمر وعثمان القباطي، ثم كساه الحجاج الديباج»[1].

وقال عبد الرزاق عن ابن جريج: أخبرت أن عمر كان يكسوها القباطي.

وأخبرني غير واحد أن النبي ﷺ كساها القباطي والحبرات وأبو بكر وعمر وعثمان، وأول من كساها ـ الديباج عبد الملك بن مروان، وأن من أدرك ذلك من الفقهاء قالوا أصاب ما نعلم لها من كسوة أوفق منه[2]. (الفتح ٣/ ٥٣٦ ـ ٥٣٧).

ما أحدثه عبد الملك من البدع:

أخرج أحمد بسند جيد عن غضيف بن الحارث قال: «بعث إلي عبد الملك بن مروان فقال: إنا قد جمعنا الناس على رفع الأيدي على المنبر يوم الجمعة، وعلى القصص بعد الصبح والعصر، فقال: أما إنهما أمثل بدعكم عندي ولست بمجيبكم إلى شيء منهما لأن النبي ﷺ قال: «ما أحدث قوم بدعة إلا رفع من السنة مثلها فتمسك بسنة خير من إحداث بدعة»[3] (الفتح ١٣/ ٢٦٧).

---

(١) ليس في مغازيه ولا تاريخ الطبري.

(٢) مصنف عبد الرزاق ٥/ ٨٩.

(٣) المسند ٤/ ١٩٥.

المبحث الثاني
ولاة عبد الملك على الأمصار

إمارة الحجاج على مكة:

أخرج البخاري عن سعيد بن جبير قال: «كنت مع ابن عمر حين أصابه سنان الرمح في أخمص قدمه، فلزقت قدمه بالركاب، فنزلت فنزعتها ـ وذلك بمنى ـ فبلغ الحجاج فجعل يعوده. فقال الحجاج: لو نعلم من أصابك؟ فقال ابن عمر: أنت أصبتني. قال: وكيف؟ قال: حملت السلاح في يوم لم يكن يحمل فيه، وأدخلت السلاح الحرم، ولم يكن يدخل الحرم».

أخرج البخاري عن إسحاق بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص عن أبيه قال: «دخل الحجاج على ابن عمر وأنا عنده، فقال: كيف هو؟ فقال: صالح فقال: من أصابك؟ قال: أصابني من أمر بحمل السلاح في يوم لا يحل فيه حمله» يعني الحجاج. (الفتح ٢/ ٥٢٧).

أخرج ابن سعد عن أبي نعيم عن إسحاق بن سعيد فقال فيه «لو نعلم من أصابك عاقبناه» وله من وجه آخر قال: «لو أعلم الذي أصابك لضربت عنقه»[١].

قوله: أنت أصبتني/ فيه نسبة الفعل إلى الآمر بشيء يتسبب منه ذلك الفعل وإن لم يعن الآمر ذلك. لكن حكى الزبير في (الأنساب) أن عبد الملك لما كتب إلى الحجاج أن لا يخالف ابن عمر شق عليه، فأمر رجلاً معه حربة

(١) الطبقات ٤/ ١٨٥، ١٨٦.

يقال إنها كانت مسمومة فلصق ذلك الرجل به فأمر الحربة على قدمه فمرض منها أياماً ثم مات، وذلك سنة أربع وسبعين»[١].

وقد روى ابن سعد من وجه آخر رجاله لا بأس بهم أن الحجاج دخل على ابن عمر يعوده لما أصيبت رجله فقال له: يا أبا عبد الرحمٰن هل تدري من أصاب رجلك؟ قال: لا. قال: أما والله لو علمت من أصابك لقتلته. قال فأطرق ابن عمر فجعل لا يكلمه ولا يلتفت إليه، فوثب كالمغضب»[٢] وهذا محمول على أمر ثالث كأنه عرض به، ثم عاوده فصرح، ثم عاوده فأعرض عنه. (الفتح ٢/٥٢٨ ـ ٥٢٩).

إلزام عبد الملك الحجاج باتباع ابن عمر:

أخرج البخاري عن ابن شهاب عن سالم قال: «كتب عبد الملك إلى الحجاج أن لا يخالف ابن عمر في الحج. فجاء ابن عمر رضي الله عنه وأنا معه يوم عرفة حين زالت الشمس، فصاح عند سرادق الحجاج، فخرج وعليه ملحفة معصفرة فقال: ما لك يا أبا عبد الرحمٰن؟ فقال: الرواح إن كنت تريد السنة. قال: هذه الساعة؟ قال: نعم. قال: فأنظرني حتى أفيض على رأسي ثم أخرج. فنزل حتى خرج الحجاج، فسار بيني وبين أبي، فقلت إن كنت تريد السنة فاقصر الخطبة وعجل الوقوف. فجعل ينظر إلى عبد الله، فلما رأى ذلك عبد الله قال: صدق».

قوله: في الحج/ وللنسائي من طريق أشهب عن مالك «في أمر الحج»[٣].

قوله: فجاء ابن عمر رضي الله عنهما وأنا معه/ القائل هو سالم، ووقع

---

(١) لم أقف عليه في الأنساب.
(٢) الطبقات ٤/١٨٦.
(٣) سنن النسائي ٥/٢٥٢.

في رواية عبد الرزاق عن معمر عن الزهري «فركب هو وسالم وأنا معهما» وفي روايته «قال ابن شهاب: وكنت يومئذ صائماً فلقيت من الحر شدة»[(١)].

قوله: فصاح عند سرادق الحجاج/ زاد الإسماعيلي من هذا الوجه «أين هذا»[(٢)] يعني الحجاج. (الفتح ٣/ ٥٩٧).

أخرج البخاري عن ابن شهاب قال: أخبرني سالم: «أن الحجاج بن يوسف ـ عام نزل بابن الزبير رضي الله عنهما ـ سأل عبد الله رضي الله عنه: كيف تصنع في الموقف يوم عرفة؟ فقال سالم: إن كنت تريد السنة فهجر بالصلاة يوم عرفة. فقال عبد الله بن عمر: صدق، إنهم كانوا يجمعون بين الظهر والعصر في السنة. فقلت لسالم: أفعل ذلك رسول الله ﷺ؟ فقال سالم: وهل يتبعون بذلك إلا سنته؟» (الفتح ٣/ ٥٩٩).

أخرج البخاري عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله «أن عبد الملك ابن مروان كتب إلى الحجاج أن يأتم بعبد الله بن عمر في الحج، فلما كان يوم عرفة جاء ابن عمر رضي الله عنهما وأنا معه حين زاغت الشمس ـ أو زالت ـ فصاح عند فسطاطه: أين هذا؟ فخرج إليه، فقال ابن عمر: الرواح. فقال: الآن؟ قال: نعم. قال: أنظرني أفيض علي ماء. فنزل ابن عمر رضي الله عنهما حتى خرج، فسار بيني وبين أبي، فقلت: إن كنت تريد أن تصيب السنة اليوم فاقصر الخطبة وعجل الوقوف. فقال ابن عمر: صدق» (الفتح ٣/ ٦٠١).

إنكار الحجاج لليلة القدر:

أخرج عبد الرزاق من طريق عبد الله بن شريك قال: «ذكر الحجاج ليلة القدر فكأنه أنكرها، فأراد زر بن حبيش أن يحصبه فمنعه قومه»[(٣)] (الفتح ٤/ ٣٠٩).

---

(١) لم أقف عليه في مصنف عبد الرزاق.

(٢) مستخرج الإسماعيلي مفقود.

(٣) مصنف عبد الرزاق ٤/ ٢٥٣.

سؤال الحجاج أهل العلم:

قال البخاري: «وقال الحسن: من زنى بأخته فحده حد الزاني».

وأشار البخاري إلى ضعف الخبر الذي ورد في قتل من زنى بذات محرم، وهو ما رواه صالح بن راشد قال: «أتي الحجاج برجل اغتصب أخته على نفسها فقال: سلوا من هنا من أصحاب رسول الله ﷺ، فقال عبد الله بن مطرف: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من تخطى الحرمتين فخطوا وسطه بالسيف. فكتبوا إلى ابن عباس فكتب إليهم بمثله، ذكره ابن أبي حاتم في (العلل) ونقل عن أبيه أنه روى عن مطرف بن عبد الله بن الشخير من قوله، قال: ولا أدري أهو هذا أو لا»[1].

يشير إلى تجويز أن يكون الراوي غلط في قوله عبد الله بن مطرف، في قوله سمعت. وإنما مطرف بن عبد الله ولا صحبة له، وقال ابن عبد البر: يقولون إن الراوي غلط فيه، وأثر مطرف الذي أشار إليه أبو حاتم أخرجه ابن أبي شيبة من طريق بكر بن عبد الله المزي قال: أتي الحجاج برجل قد وقع على ابنته وعنده مطرف بن عبد الله بن الشخير وأبو بردة، فقال أحدهما: اضرب عنقه، فضرب عنقه»[2].

قلت: والراوي عن صالح بن راشد ضعيف وهو رفدة ـ بكسر الراء وسكون الفاء ـ ويوضح ضعفه قوله «فكتبوا إلى ابن عباس» وابن عباس مات قبل أن يلي الحجاج الإمارة بأكثر من خمس سنين، ولكن له طريق أخرى إلى ابن عباس أخرجها الطحاوي وضعف راويها[3]. (الفتح ١٢/ ١٢١).

(١) العلل لابن أبي حاتم ١/ ٤٥٦.
(٢) مصنف ابن أبي شيبة ١٠/ ١٠٥.
(٣) لم أقف عليه.

ظلم الحجاج:

أخرج البخاري عن الزبير بن عدي قال: «أتينا أنس بن مالك فشكونا إليه ما يلقونه من الحجاج، فقال: اصبروا، فإنه لا يأتي زمان إلا والذي بعده أشر منه حتى تلقوا ربكم سمعته من نبيكم ﷺ» (الفتح ١٣/ ٢٢).

قوله: أتينا أنس بن مالك فشكونا إليه ما يلقون/ فيه التفات ووقع في رواية الكشميهني «فشكوا» وهو على الجادة ووقع في رواية ابن أبي مريم عن الفريابي شيخ البخاري فيه عند أبي نعيم «نشكوا».

وفي رواية عبد الرحمٰن بن مهدي عن سفيان عند الإسماعيلي «شكونا إلى أنس ما نلقى من الحجاج»[١].

وقد ذكر الزبير بن بكار في (الموفقيات) من طريق مجالد عن الشعبي قال: «كان عمر فمن بعده إذا أخذوا العاصي أقاموه للناس ونزعوا عمامته، فلما كان زياد ضرب في الجنايات بالسياط، ثم زاد مصعب بن الزبير حلق اللحية، فلما كان بشر بن مروان سمر كف الجاني بمسمار، فلما قدم الحجاج قال: هذا كله لعب، فقتل بالسيف»[٢] (الفتح ١٣/ ١٢٣).

جفاء الحجاج:

أخرج البخاري عن يزيد بن أبي عبيد «عن سلمة بن الأكوع أنه دخل على الحجاج فقال: يا ابن الأكوع ارتددت على عقبيك، تعربت؟ قال: لا، ولكن رسول الله أذن لي في البدو. وعن يزيدبن أبي عبيد قال: لما قتل عثمان بن عفان خرج سلمة بن الأكوع إلى الربذة وتزوج هناك امرأة وولدت له أولاداً،

(١) مستخرج الإسماعيلي مفقود.
(٢) لم أجده في الموفقيات.

فلم يزل بها حتى قبل أن يموت بليال، نزل المدينة»[1] (الفتح ١٣/ ٤٤).

تعلق الحجاج بأدنى شبهة في العقوبة:

أخرج البخاري عن سلام بن مسكين أبي نوح البصري حدثنا ثابت عن أنس «أن ناساً كان بهم سقم قالوا: يا رسول الله آونا وأطعمنا. فلما صحوا قالوا: إن المدينة وخمة. فأنزلهم الحرة في ذود له فقال: اشربوا من ألبانها. فلما صحوا قتلوا راعي النبي ﷺ، واستاقوا ذوده. فبعث في آثارهم، فقطع أيديهم وأرجلهم وسمر أعينهم، فرأيت الرجل منهم يكدم الأرض بلسانه حتى يموت» قال سلام: «فبلغني أن الحجاج قال لأنس: حدثني بأشد عقوبة عاقب به النبي ﷺ، فحدثه بهذا فبلغ الحسن فقال: وددت أنه لم يحدثه» (الفتح ١٠/١٤٨).

قوله: وددت أنه لم يحدثه/ زاد الكشميهني «بهذا» وفي رواية بهز عند الإسماعيلي «فوالله ما انتهى الحجاج حتى قام بها على المنبر فقال: حدثنا أنس ـ فذكره ـ وقال: قطع النبي ﷺ الأيدي والأرجل وسمل الأعين في معصية الله، أفلا نفعل نحن ذلك في معصية الله؟».

وساق الإسماعيلي من وجه آخر عن ثابت حدثني أنس قال: «ما ندمت على شيء ما ندمت على حديث حدثت به الحجاج»[2] فذكره. وإنما ندم أنس على ذلك لأن الحجاج كان مسرفاً في العقوبة، وكان يتعلق بأدنى شبهة. (الفتح ١٠/١٤٩).

---

(١) قال ابن الأثير في (النهاية): كان من رجع بعد هجرته إلى موضعه من غير عذر يعدونه كالمرتد» وقال غيره: كان ذلك من جفاء الحجاج حيث خاطب هذا الصحابي الجليل بهذا الخطاب القبيح من قبل أن يستكشف عن عذره، ويقال إنه أراد قتله فبين الجهة التي يريد أن يجعله مستحقاً للقتل بها. . . (الفتح ١٣/ ٤٥).

(٢) مستخرج الإسماعيلي مفقود.

تأخير الحجاج الصلاة عن وقتها:

أخرج البخاري عن شعبة عن سعد عن محمد بن عمرو بن الحسن بن علي قال: «قدم الحجاج فسألنا جابر بن عبد الله فقال: «كان النبي ﷺ يصلي الظهر بالهاجرة، والعصر والشمس نقية والمغرب إذا وجبت، والعشاء أحياناً وأحياناً: إذا رآهم اجتمعوا عجل، وإذا رآهم أبطئوا أخر، والصبح - كانوا أو كان النبي ﷺ - يصليها بغلس» (الفتح ٢/ ٤٩).

وقع في رواية أبي عوانة في صحيحه من طريق أبي النضر عن شعبة: سألنا جابر بن عبد الله في زمن الحجاج وكان يؤخر الصلاة عن وقت الصلاة[1].

وفي رواية مسلم من طريق معاذ عن شعبة «كان الحجاج يؤخر الصلاة»[2].

فائـدة: كان قدوم الحجاج المدينة أميراً عليها من قبل عبد الملك بن مروان سنة أربع وسبعين وذلك عقب قتل ابن الزبير، فأمره عبد الملك على الحرمين وما معهما، ثم نقله بعد هذا إلى العراق. (الفتح ٢/ ٥٠).

أمير المدينة:

قال البخاري: «وكن النساء يكبرن خلف أبان بن عثمان وعمر بن عبد العزيز ليالي التشريق مع الرجال» (الفتح ٢/ ٥٣٤).

أبان المذكور هو ابن عثمان بن عفان، وكان أميراً على المدينة في زمن ابن عم أبيه عبد الملك بن مروان، وقد وصل هذا الأثر أبو بكر بن أبي الدنيا في كتاب (العيدين)[3] (الفتح ٢/ ٥٣٥).

---

(١) صحيح أبي عوانة ١/ ٣٦٧.

(٢) صحيح مسلم ١/ ٤٤٧.

(٣) كتاب العيدين لابن أبي الدني لم أقف عليه.

أمير البصرة:

قال البخاري: «قال يونس بن بكير: أخبرنا أبو خلدة فقال: «بالصلاة» ولم يذكر الجمعة. وقال بشر بن ثابت: حدثنا أبو خلدة قال: «صلى بنا أمير الجمعة، ثم قال لأنس رضي الله عنه: كيف كان النبي ﷺ يصلي الظهر؟»».

قوله: وقال يونس بن بكير/ وصله المصنف في (الأدب المفرد) ولفظه «سمعت أنس بن مالك وهو مع الحكم أمير البصرة على السرير يقول: كان النبي ﷺ إذا كان الحر أبرد بالصلاة وإذا كان البرد بكَّر بالصلاة»[1].

والحكم المذكور هو ابن عقيل الثقفي كان نائباً عن ابن عمه الحجاج بن يوسف، وكان على طريقة ابن عمه في تطويل الخطبة يوم الجمعة حتى يكاد الوقت أن يخرج. وقد أورد أبو يعلى قصة الضبي المذكور وإنكاره على الحكم هذا الصنيع واستشهاده بأنس واعتذار أنس عن الحكم بأنه أخر للإبراد، فساقها مطولة في نحو ورقة. (الفتح ٢/ ٤٥٢).

---

(١) حديث ١١٦٦ طبعة عالم الكتب.

المبحث الثالث: علم الوليد وأعماله

اهتمام الوليد بالعلم:

أخرج الإسماعيلي من طريق عبد الله بن محمد بن يحيى عن هشام عن أبيه «أنه كتب إلى الوليد: إنك سألتني متى توفيت خديجة؟ وإنها توفيت قبل مخرج النبي ﷺ من مكة بثلاث سنين أو قريب من ذلك، ونكح النبي ﷺ عائشة بعد متوفى خديجة، وعائشة بنت ست سنين. ثم إن النبي ﷺ بنى بها بعدما قدم المدينة وهي بنت تسع سنين»[1] (الفتح ٧/ ٢٦٦).

قال عمر بن شبة في (كتاب مكة) حدثنا الخزامي يعني إبراهيم بن المنذر حدثنا ابن وهب عن ابن أبي الزناد عن أبيه عن عروة أنه كتب إلى الوليد: «أما بعد فإنك كتبت إلي تسألني عن قصة الفتح، فذكر له وقتها، فأقام عامئذ بمكة نصف شهر، ولم يزد على ذلك حتى أتاه أن هوازن وثقيفاً قد نزلوا حنيناً يريدون قتال رسول الله ﷺ وكانوا قد جمعوا إليه ورئيسهم عوف بن مالك»[2] (الفتح ٧/ ٦٢١).

أخرج ابن سعد من طريق هشام بن عروة عن أبيه «أن الوليد بن عبد الملك كتب إليه يسأله، فكتب إليه: ما تزوج النبي ﷺ كندية إلا أخت بني

(١) مستخرج الإسماعيلي مفقود.
(٢) كتاب مكة لعمر بن شبة مفقود.

الجون فملكها. فلما قدمت المدينة نظر إليها فطلقها ولم يبن بها»[1] (الفتح ٩/ ٢٧٣).

تأثير الإشاعات على الخلفاء:

أخرج البخاري عن معمر عن الزهري قال: «قال لي الوليد بن عبد الملك: أبلغك أن علياً كان فيمن قذف عائشة؟ قلت: لا، ولكن قد أخبرني رجلان من قومك - أبو سلمة بن عبد الرحمٰن وأبو بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث - أن عائشة رضي الله عنها قالت لهما: كان علي مسلماً في شأنها، فراجعوه فلم يرجع وقال: مسلماً بلا شك فيه، وعليه كان في أصل العتيق كذلك»[2] (الفتح ٧/ ٥٠٠).

---

(١) لم أجده في الطبقات.

(٢) المراجعة في ذلك وقعت مع هشام بن يوسف فيما أحسب، وذلك أن عبد الرزاق رواه عن معمر فخالفه فرواه بلفظ «مسيئاً» كذلك أخرجه الإسماعيلي وأبو نعيم في المستخرجين. وزعم الكرماني أن المراجعة وقعت في ذلك عند الزهري، قال: وقوله «يرجع» أي لم يجب بغير ذلك، قال: ويحتمل أن يكون المراد فلم يرجع الزهري إلى الوليد. قلت: ويقوي رواية عبد الرزاق ما في رواية ابن مردوية المذكورة بلفظ «إن علياً أساء في شأني والله يغفر له» انتهى. وقال ابن التين: قوله «مسلماً» هو بكسر اللام وضبط أيضاً بفتحها والمعنى متقارب. قلت: وفيه نظر، فرواية الفتح تقتضي سلامته من ذلك، ورواية الكسر تقتضي تسليمه لذلك. قال ابن التين: وروى «مسيئاً» وفيه بعد. قلت: بل هو الأقوى من حيث نقل الرواية.

وقد ذكر عياض أن النسفي رواه عن البخاري بلفظ «مسيئاً» قال: وكذلك رواه أبو علي بن السكن عن الفربري، وقال الأصيلي بعد أن رواه بلفظ «مسلماً» كذا قرأناه والأعرف غيره، وإنما نسبته إلى الإساءة لأنه لم يقل كما قال أسامة «أهلك ولا نعلم إلا خيراً» بل ضيق على بريرة وقال «لم يضيق الله عليك، والنساء سواها كثير» وكأن بعض من لا خير فيه من الناصبة تقرب إلى بني أمية بهذه الكلمة فحرفوا قول عائشة إلى غير وجهه لعلمهم بانحرافهم عن علي فظنوا صحتها، حتى بين الزهري للوليد أن الحق خلاف ذلك، فجزاه الله تعالى خيراً. (الفتح ٧/ ٥٠٢).

قوله: قال لي الوليد بن عبد الملك/ في رواية عبد الرزاق عن معمر «كنت عند الوليد بن عبد الملك» أخرجه الإسماعيلي(١).

قوله: أبلغك أن علياً كان فيمن قذف عائشة/ في رواية عبد الرزاق «فقال الذي تولى كبره منهم علي، قلت: لا» كذا في رواية عبد الرزاق وزاد «ولكن حدثني سعيد بن المسيب وعروة وعلقمة وعبيد الله كلهم عن عائشة قال: الذي تولى كبره عبد الله بن أبي قال فما كان جرمه».

وفي ترجمة الزهري عن (حلية أبي نعيم) من طريق ابن عيينة عن الزهري «كنت عند الوليد بن عبد الملك فتلا هذه الآية ﴿وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١١﴾﴾(٢) فقال: نزلت في علي بن أبي طالب. قال الزهري: أصلح الله الأمير ليس الأمر كذلك، أخبرني عروة عن عائشة. قال: وكيف أخبرك؟ قلت: أخبرني عروة عن عائشة أنها نزلت في عبد الله بن أبي بن سلول»(٣).

ولابن مردوية من وجه آخر عن الزهري: «كنت عند الوليد بن عبد الملك ليلة من الليالي وهو يقرأ سورة النور مستلقياً، فلما بلغ هذه الآية ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُو بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ - وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١١﴾﴾ جلس ثم قال: يا أبا بكر من تولى كبره منهم؟ أليس علي بن أبي طالب؟ قال فقلت في نفسي: ماذا أقول؟ لئن قلت لا لقد خشيت أن ألقى منه شراً، ولئن قلت نعم لقد جئت بأمر عظيم قلت في نفسي: لقد عودني الله على الصدق خيراً، قلت: لا، فضرب بقضيبه على السرير ثم قال: فمن فمن؟ حتى ردد ذلك مراراً، قلت: لكن عبد الله بن أبي»(٤) (الفتح ٧/ ٥٠١).

---

(١) مستخرج الإسماعيلي مفقود.
(٢) سورة النور/ الآية ١١.
(٣) حلية الأولياء ٣/ ٣٦٩.
(٤) لم أقف على رواية ابن مردوية.

بناء المسجد النبوي:

أخرج البخاري عن هشام بن عروة عن أبيه «لما سقط عليهم الحائط في زمان الوليد بن عبد الملك أخذوا في بنائه، فبدت لهم قدم ففزعوا وظنوا أنها قدم النبي ﷺ فما وجدوا أحداً يعلم ذلك حتى قال لهم عروة: لا والله، ما هي قدم النبي ﷺ، ما هي إلا قدم عمر رضي الله عنه» (الفتح ٣/ ٣٠٠).

قوله: لما سقط عليهم الحائط/ أي حائط حجرة النبي ﷺ، وفي رواية الحميدي عنهم: والسبب في ذلك ما رواه أبو بكر الآجري من طريق شعيب بن إسحاق عن هشام بن عروة قال: أخبرني أبي قال: «كان الناس يصلون إلى القبر فأمر به عمر بن عبد العزيز فرفع حتى لا يصلي إليه أحد، فلما هدم بدت قدم بساق وركبة ففزع عمر بن عبد العزيز، فأتاه عروة فقال: هذا ساق عمر وركبته، فسري عن عمر بن عبد العزيز».

وروى الآجري من طريق مالك بن مغول عن رجاء بن حيوة قال: «كتب الوليد بن عبد الملك إلى عمر بن عبد العزيز ـ وكان قد اشترى حجر أزواج النبي ﷺ ـ أن اهدمها ووسع بها المسجد، فقعد عمر في ناحية، ثم أمر بهدمها، فما رأيته باكياً أكثر من يومئذ. ثم بناه كما أراد. فلما أن بنى البيت على القبر وهدم البيت الأول ظهرت القبور الثلاثة وكان الرمل الذي عليها قد انهار، ففزع عمر بن عبد العزيز وأراد أن يقوم فيسويها بنفسه، فقلت له: أصلحك الله إنك إن قمت قام الناس معك، فلو أمرت رجلاً أن يصلحها. ورجوت أنه يأمرني بذلك، فقال: يا مزاحم ـ يعني مولاه ـ قم فأصلحها. قال رجاء: وكان قبر أبي بكر عند وسط النبي ﷺ، وعمر خلف أبي بكر رأسه عند وسطه»[1] (الفتح ٣/ ٣٠٣).

---

(١) لم أقف عليه وانظر الموارد.

فرش الكعبة بالرخام:

ذكر الأزرقي عن ابن جريج «أن أول من فرشها بالرخام الوليد بن عبد الملك»[1] (الفتح ٣/ ٥٢٤).

---

(١) أخبار مكة ١/ ٢١٣.

المبحث الرابع

عمال الوليد على الأمصار

أمير المدينة وتأخير الصلاة:

أخرج البخاري عن ابن شهاب أن عمر بن عبد العزيز أخر الصلاة يوماً، فدخل عليه عروة بن الزبير فأخبره أن المغيرة بن شعبة أخر الصلاة يوماً وهو بالعراق، فدخل عليه أبو مسعود الأنصاري فقال: ما هذا يا مغيرة؟ أليس قد علمت أن جبريل نزل فصلى فصلى رسول الله ﷺ، ثم صلى فصلى رسول الله ﷺ، ثم صلى فصلى رسول الله ﷺ، ثم صلى فصلى رسول الله ﷺ، ثم صلى فصلى رسول الله ﷺ، ثم قال: بهذا أمرت. فقال عمر لعروة: اعلم ما تحدث، أو إن جبريل هو أقام لرسول الله ﷺ وقت الصلاة؟ قال عروة: كذلك كان بشير بن أبي مسعود يحدث عن أبيه» (الفتح ٢/ ٥).

قوله: أخر الصلاة يوماً/ وللمصنف في بدء الخلق من طريق الليث عن ابن شهاب بيان الصلاة المذكورة ولفظه «أخر العصر شيئاً» وفي رواية عبد الرزاق عن معمر عن ابن شهاب «أخر الصلاة مرة» يعني العصر[١].

وللطبراني من طريق أبي بكر بن حزم أن عروة حدث عمر بن عبد العزيز ـ وهو يومئذ أمير المدينة في زمان الوليد ابن عبد الملك ـ وكان ذلك زمان يؤخرون فيه الصلاة»[٢] يعني بني أمية.

---

(١) الفتح ٦/ ٣٥٢، ولم أقف عليه في مصنف وتفسير عبد الرزاق.

(٢) لم أجده في الكبير ولا مجمع الزوائد. قال ابن عبد البر: المراد أنه أخرها حتى خرج =

وأما ما رواه الطبراني من طريق يزيد بن أبي حبيب عن أسامة بن يزيد الليثي عن ابن شهاب في هذا الحديث قال: «دعا المؤذن لصلاة العصر فأمسى عمر بن عبد العزيز قبل أن يصليها»[1] فمحمول على أنه قارب المساء لا أنه دخل فيه.

وقد رجع عمر بن عبد العزيز عن ذلك، فروى الأوزاعي عن عاصم بن رجاء بن حيوة عن أبيه أن عمر بن عبد العزيز ـ يعني في خلافته ـ «كان يصلي الظهر في الساعة الثامنة والعصر في الساعة العاشرة حين يدخل» (الفتح ٢/٦).

وأما ما زاده عبد الرزاق في مصنفه عن معمر عن الزهري في هذه القصة قال: «فلم يزل عمر يعلم الصلاة علامة حتى فارق الدنيا»[2].

ورواه أبو الشيخ في (كتاب المواقيت) له من طريق الوليد عن الأوزاعي عن الزهري قال: «ما زال عمر بن عبد العزي يتعلم مواقيت الصلاة حتى مات».

ومن طريق إسماعيل بن حكيم «أن عمر بن عبد العزيز جعل ساعات ينقضين مع غروب الشمس».

زاد من طريق ابن إسحاق عن الزهري «فما أخرها حتى مات»[3] فكله يدل على أن عمر لم يكن يحتاط في الأوقات كثير احتياط إلا بعد أن حدثه عروة بالحديث المذكور. (الفتح ٢/٨).

= الوقت المستحب، لا أنه أخرها حتى غربت الشمس. اهـ. ويؤيده سياق رواية الليث المتقدمة. (فتح الباري ٢/٦).

(١) لم أقف عليه في المجمع.

(٢) لم أقف عليه في التفسير والمصنف.

(٣) لم أقف على كتاب المواقيت.

قاضي المدينة:

عبد الرحمٰن بن يزيد بن جارية الأنصاري، قال ابن سعد: «ولي القضاء لعمر بن عبد العزيز يعني لما كان أمير المدينة، ومات سنة ثلاث وتسعين وقيل سنة ثمان»[١] (الفتح ٩/ ١٠١).

عامل البصرة وتأخير الصلاة:

أخرج البخاري عن أنس قال: «ما أعرف شيئاً مما كان على عهد النبي ﷺ. قيل: الصلاة. قال: أليس صنعتم ما صنعتم فيها؟».

وأخرج البخاري عن الزهري قال: «دخلت على أنس بن مالك بدمشق وهو يبكي فقلت: ما يبكيك؟ فقال: لا أعرف شيئاً مما أدركت إلا هذه الصلاة، وهذه الصلاة قد ضيعت».

قوله: قيل الصلاة/ هذا الذي قال لأنس ذلك يقال له أبو رافع، بينه أحمد بن حنبل في روايته لهذا الحديث عن روح عن عثمان بن سعد عن أنس فذكره نحوه «فقال أبو رافع: يا أبا حمزة ولا الصلاة؟ فقال له أنس: قد علمتم ما صنع الحجاج في الصلاة»[٢].

وروى ابن سعد في (الطبقات) سبب قول أنس هذا القول، فأخرج في ترجمة أنس من طريق عبد الرحمٰن بن العريان الحارثي سمعت ثابتاً البناني قال: «كنا مع أنس بن مالك، فأخر الحجاج الصلاة، فقام أنس يريد أن يكلمه، فنهاه إخوته شفقة عليه منه، فخرج فركب دابته فقال في مسيره ذلك: والله ما أعرف شيئاً مما كنا عليه على عهد النبي ﷺ إلا شهادة أن لا إله إلا الله. فقال رجل: فالصلاة يا أبا حمزة؟ قال: قد جعلتم الظهر عند المغرب، أفتلك صلاة

(١) الطبقات ٥/ ٨٤.

(٢) المسند ٣/ ٢٠٨.

رسول الله ﷺ؟»[١] وأخرجه ابن أبي عمر في مسنده من طريق حماد عن ثابت مختصراً[٢].

قوله وهذه الصلاة قد ضيعت/ قال المهلب: والمراد بتضييعها تأخيرها عن وقتها المستحب لا أنهم أخرجوها عن الوقت، كذا قال. وتبعه جماعة، وهو مع عدم مطابقته للترجمة مخالف للواقع، فقد صح أن الحجاج وأميره الوليد وغيرهما كانوا يؤخرون الصلاة عن وقتها، والآثار في ذلك مشهورة.

منها ما رواه عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء قال: «أخر الوليد الجمعة حتى أمسى فجئت فصليت الظهر قبل أن أجلس ثم صليت العصر وأنا جالس إيماء وهو يخطب»[٣] وإنما فعل ذلك عطاء خوفاً على نفسه من القتل.

ومنها ما رواه أبو نعيم شيخ البخاري في كتاب الصلاة من طريق أبي بكر بن عتبة قال: «صليت إلى جنب أبي جحيفة فمسى الحجاج بالصلاة، فقام أبو جحيفة فصلى» ومن طريق ابن عمر أنه كان يصلي مع الحجاج، فلما أخر الصلاة ترك أن يشهدها معه. ومن طريق محمد بن أبي إسماعيل قال: «كنت بمنى وصحف تقرأ للوليد فأخروا الصلاة، فنظرت إلى سعيد بن جبير وعطاء يومئان إيماء وهما قاعدان»[٤] (الفتح ٢/ ١٨٠).

شكوى أنس من الحجاج:

أخرج البخاري عن يحيى بن سعيد سمع أنس بن مالك رضي الله عنه حين خرج معه إلى الوليد قال: «دعا النبي ﷺ الأنصار إلى أن يقطع لهم البحرين، فقالوا: لا إلا أن تقطع لإخواننا من المهاجرين مثلها. قال: إما لا فاصبروا

(١) لم أقف عليه في ترجمته من الطبقات.
(٢) لم أجده في المطالب العالية. وانظر الموارد.
(٣) لم أقف عليه في مصنفه وتفسيره.
(٤) كتاب الصلاة مخطوط.

حتى تلقوني، فإنه سيصيبكم بعدي أثرة» (الفتح ٧/ ١٤٦).

قوله إلى الوليد/ أي ابن عبد الملك بن مروان، وكان أنس قد توجه من البصرة حين آذاه الحجاج إلى دمشق يشكوه إلى الوليد بن عبد الملك فأنصفه منه. (الفتح ٧/ ١٤٧).

أمر الوليد بحبس الحسن بن الحسن:

أخرج ابن أبي الدنيا في كتاب (الفرج بعد الشدة) له من طريق عبد الملك بن عمير قال: «كتب الوليد بن عبد الملك إلى عثمان بن حيان أنظر الحسن بن الحسن فاجلده مائة جلدة وأوقفه للناس، قال فبعث إليه فجيء به فقام إليه علي بن الحسين فقال: يا ابن عم تكلم بكلمات الفرج يفرج الله عنك ـ فذكر حديث علي باللفظ الثاني ـ فقالها، فرفع إليه عثمان رأسه فقال: أرى وجه رجل كذب عليه، خلوا سبيله، فسأكتب إلى أمير المؤمنين بعذره فأطلق»[1] (الفتح ١١/ ١٥٢).

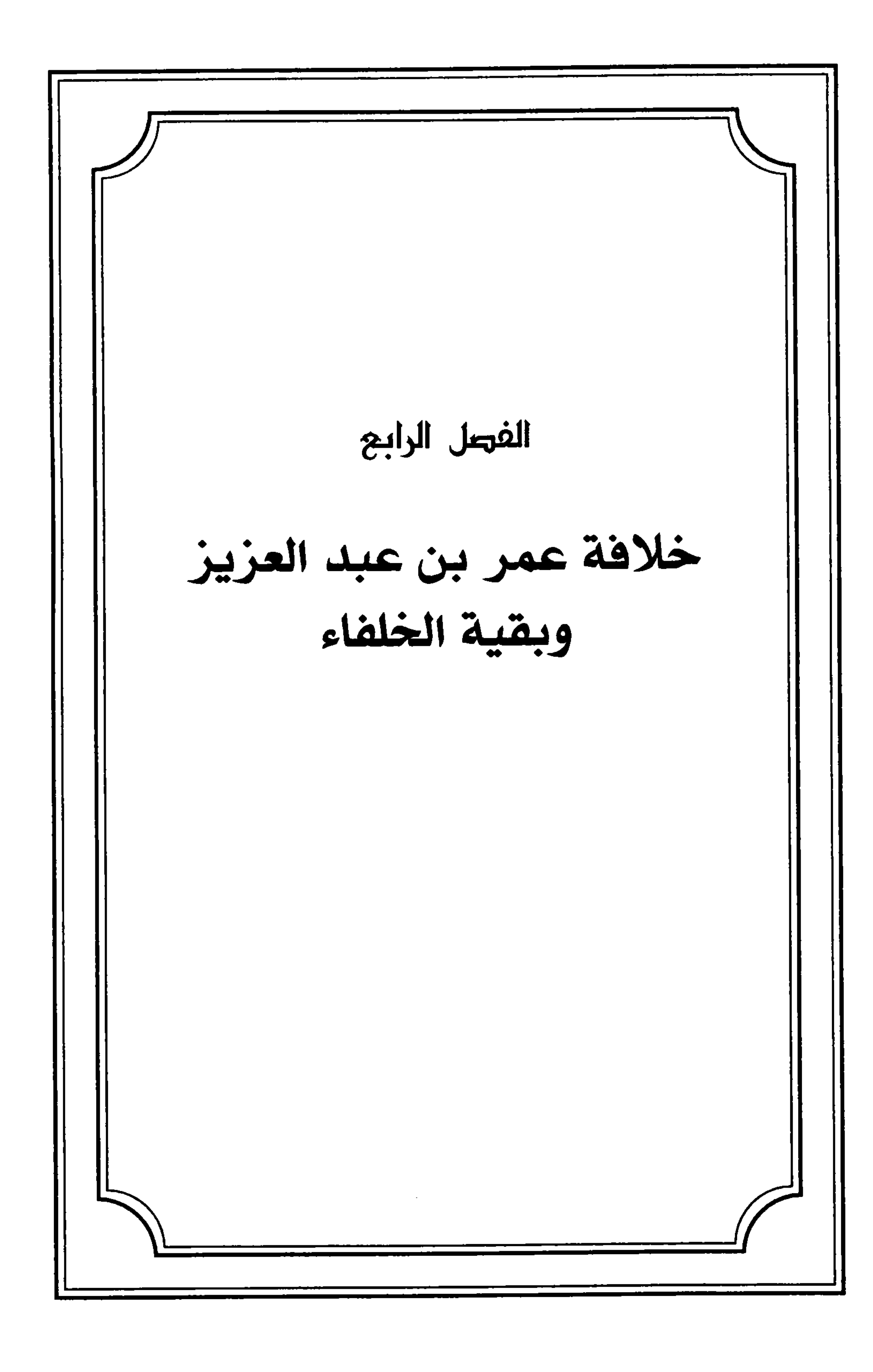
همّ الحجاج بقتل الحسن بن الحسن:

أخرج النسائي والطبري من طريق الحسن بن الحسن بن علي قال: «لما زوج عبد الله بن جعفر ابنته قال لها إن نزل بك أمر فاستقبليه بأن تقولي: لا إله إلا الله الحليم الكريم، سبحان الله رب العرش العظيم، الحمد لله رب العالمين. قال الحسن: فأرسل إلي الحجاج فقلتهن فقال: والله لقد أرسلت إليك وأنا أريد أن أقتلك، فلأنت اليوم أحب إلي من كذا وكذا. وزاد في لفظ فسل حاجتك»[2] (الفتح ١١/ ١٥٢).

---

(١) الفرج بعد الشدة ص ٦٦ طبعة الريان. وحديث علي هو «لا إله إلا الله الكريم العظيم، سبحان الله..» إلخ (الفتح ١١/ ١٥١).

(٢) سنن النسائي الكبرى. (النظر تحفة الأشراف ٧/ ٣٩٥) ولم أقف عليه عند الطبري.



الفصل الرابع

خلافة عمر بن عبد العزيز
وبقية الخلفاء

المبحث الأول
الناحية العلمية عند عمر

كتاب عمر بن عبد العزيز إلى عامله بالجزيرة:

قال البخاري: «وكتب عمر بن عبد العزيز إلى عدي بن عدي: إن للإيمان فرائض وشرائع وحدوداً وسنناً، فمن استكملها استكمل الإيمان، ومن لم يستكملها لم يستكمل الإيمان، فإن أعش فسأبينها لكم حتى تعملوا بها، وإن أمت فما أنا على صحبتكم بحريص» (الفتح ١/ ٦٠).

قوله: وكتب عمر بن عبد العزيز إلى عدي بن عدي/ أي ابن عميرة الكندي، وهو تابعي من أولاد الصحابة، وكان عامل عمر بن عبد العزيز على الجزيرة فلذلك كتب إليه، والتعليق المذكور وصله أحمد بن حنبل وأبو بكر بن أبي شيبة في كتاب الإيمان لهما من طريق عيسى بن عاصم قال: حدثني عدي بن عدي قال كتب إلي عمر بن عبد العزيز «أما بعد فإن الإيمان فرائض وشرائع»[1] الخ. (الفتح ١/ ٦٢).

أمر عمر بتدوين الحديث:

قال البخاري: «وكتب عمر بن عبد العزيز إلى أبي بكر بن حزم: انظر ما كان من حديث رسول الله ﷺ فاكتبه، فإني خفت دروس العلم وذهاب العلماء، ولا تقبل إلا حديث النبي ﷺ، ولتفشوا العلم، ولتجلسوا حتى يعلم من لا

(١) كتاب الإيمان لم أقف عليه وانظر الموارد، ولم أقف عليه في كتاب الإيمان لابن أبي شيبة وهو في مصنفه ١١/ ٤٩.

يعلم، فإن العلم لا يهلك حتى يكون سراً. حدثنا العلاء بن عبد الجبار قال حدثنا عبد العزيز بن مسلم عن عبد الله بن دينار بذلك. يعني عمر بن عبد العزيز إلى قوله: «ذهاب العلماء» (الفتح ١/ ٢٣٤).

قوله: إلى أبي بكر بن حزم/ هو ابن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري نسب إلى جد أبيه ولجده عمرو صحبة، ولأبيه محمد رؤية وأبو بكر تابعي فقيه استعمله عمر بن عبد العزيز على إمرة المدينة وقضائها ولهذا كتب إليه. ولا يعرف له اسم سوى أبي بكر وقيل كنيته أبو عبد الملك واسمه أبو بكر وقيل اسمه كنيته. (الفتح ١/ ٢٣٤).

قوله: فاكتبه/ يستفاد منه ابتداء تدوين الحديث النبوي، وكانوا قبل ذلك يعتمدون على الحفظ، فلما خاف عمر بن عبد العزيز وكان على رأس المائة الأولى من ذهاب العلم بموت العلماء رأى أن في تدوينه ضبطاً له وإبقاء.

وقد روى أبو نعيم في (تاريخ أصبهان) هذه القصة بلفظ «كتب عمر بن عبد العزيز إلى الآفاق انظروا حديث رسول الله ﷺ فاجمعوه»[1].

قوله: حدثنا العلاء/ لم يقع وصل هذا التعليق عند الكشميهني ولا كريمة ولا ابن عساكر إلى قوله ذهاب العلماء، وهو محتمل لأن يكون ما بعده ليس من كلام عمر أو من كلامه ولم يدخل في هذه الرواية، والأول أظهر، وبه صرح أبو نعيم في المستخرج ولم أجده في مواضع كثيرة إلا كذلك، وعلى هذا فبقيته من كلام المصنف أورده تلو كلام عمر، ثم بين أن ذلك غاية ما انتهى إليه كلام عمر بن عبد العزيز رحمه الله. (الفتح ١/ ٢٣٥).

سؤال عمر أهل العلم:

أخرج البخاري عن الزهري قال: «سمعت عمر بن عبد العزيز يسأل

(١) لم أقف عليه في مظانه من تاريخ أصبهان.

السائب ابن أخت النمر: ما سمعت في سكنى مكة؟ قال: سمعت العلاء بن الحضرمي قال: قال رسول الله ﷺ «ثلاث للمهاجرين بعد الصدر» (الفتح ٧/ ٣١٣).

مجلس عمر لأهل العلم واحترامه لهم:

أخرج البخاري عن سلمان أبو رجاء مولى أبي قلابة عن أبي قلابة «أنه كان جالساً خلف عمر بن عبد العزيز فذكروا وذكروا، فقالوا وقالوا قد أقادت بها الخلفاء، فالتفت إلى أبي قلابة وهو خلف ظهره فقال: ما تقول يا عبد الله بن زيد ـ أو قال ما تقول يا أبا قلابة ـ؟ قلت: ما علمت نفساً حل قتلها في الإسلام إلا رجل زنى بعد إحصان، أو قتل نفساً بغير نفس، أو حارب الله ورسوله ﷺ. فقال عنبسة: حدثنا أنس بكذا وكذا. قلت: إياي حدث أنس، قال: قدم قوم على النبي ﷺ فكلموه فقالوا: قد استوخمنا هذه الأرض، فقال: هذه نعم لنا تخرج لترعى فاخرجوا فيها، فاشربوا من ألبانها وأبوالها، فخرجوا فيها فشربوا من أبوالها وألبانها واستصحوا، ومالوا على الراعي فقتلوه، واطردوا النعم. فما يستبطأ من هؤلاء؟ قتلوا النفس، وحاربوا الله ورسوله، وخوفوا رسول الله ﷺ. فقال: سبحان الله. فقلت: تتهمني؟ قال: حدثنا بهذا أنس. قال وقال: يا أهل كذا، إنكم لن تزالوا بخير ما أبقي هذا فيكم ومثل هذا» (الفتح ٨/ ١٢٣).

أخرج البخاري عن أبي رجاء من آل أبي قلابة حدثني أبو قلابة أن عمر بن عبد العزيز «أبرز سريره يوماً للناس ثم أذن لهم فدخلوا، فقال: ما تقولون في القسامة؟ قالوا: نقول القسامة القود بها حق وقد أقادت بها الخلفاء، قال لي ما تقول يا أبا قلابة؟ ـ ونصبني للناس ـ فقلت يا أمير المؤمنين، عندك رؤوس الأجناد وأشراف العرب، أرأيت لو أن خمسين منهم شهدوا على رجل محصن بدمشق أنه قد زنى ولم يروه أكنت ترجمه؟ قال: لا. قلت: أرأيت لو أن خمسين منهم شهدوا على رجل بحمص أنه سرق أكنت تقطعه ولم يروه؟ قال:

لا. قلت: فوالله ما قتل رسول الله ﷺ أحداً قط إلا في إحدى ثلاث خصال: رجل قتل بجريرة نفسه فقتل، أو رجل زنى بعد إحصان، أو رجل حارب الله ورسوله وارتد عن الإسلام. فقال القوم: أوَليس قد حدث أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ: قطع في السرق وسمر الأعين ثم نبذهم في الشمس؟ فقلت: أنا أحدثكم حديث أنس، حدثني أنس أن نفراً من عكل ثمانية قدموا على رسول الله ﷺ فبايعوه على الإسلام، فاستوخموا الأرض فسقمت أجسامهم، فشكوا ذلك إلى رسول الله ﷺ قال: أفلا تخرجون مع راعينا في إبله فتصيبون من ألبانها وأبوالها؟ قالوا: بلى، فخرجوا فشربوا من ألبانها وأبوالها فصحوا فقتلوا راعي رسول الله ﷺ واطردوا النعم، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فأرسل في آثارهم فأدركوا، فجيء بهم، فأمر بهم فقطعت أيديهم وأرجلهم وسمر أعينهم ثم نبذهم في الشمس حتى ماتوا. قلت: وأي شيء أشد مما صنع هؤلاء؟ ارتدوا عن الإسلام وقتلوا وسرقوا. فقال عنبسة بن سعيد: والله إن سمعت كاليوم قط، فقلت: أترد على حديثي يا عنبسة؟ قال: لا، ولكن جئت بالحديث على وجهه والله لا يزال هذا الجند بخير ما عاش هذا الشيخ بين أظهرهم. قلت: وقد كان في هذا سنة من رسول الله ﷺ: دخل عليه نفر من الأنصار فتحدثوا عنده، فخرج رجل منهم بين أيديهم فقتل، فخرجوا بعده فإذا هم بصاحبهم يتشحط في الدم، فرجعوا إلى رسول الله ﷺ فقالوا: يا رسول الله، صاحبنا كان تحدث معنا فخرج بين أيدينا فإذا نحن به بتشحط في الدم، فخرج رسول الله ﷺ فقال: بمن تظنون ـ أو ترون ـ قتله؟ قالوا: نرى أن اليهود قتلته. فأرسل إلى اليهود فدعاهم فقال: آنتم قتلتم هذا؟ قالوا: لا. قال: أترضون نفل خمسين من اليهود ما قتلوه؟ فقالوا: ما يبالون أن يقتلونا أجمعين ثم ينتفلون. قال: أفتستحقون الدية بأيمان خمسين منكم؟ قالوا: ما كنا لنحلف. فوداه من عنده. قلت: وقد كانت هذيل خلعوا خليعاً لهم في الجاهلية، فطرق أهل بيت من اليمن بالبطحاء فانتبه له رجل منهم، فحذفه بالسيف فقتله، فجاءت هذيل

فأخذوا اليماني فرفعوه إلى عمر بالموسم وقالوا: قتل صاحبنا. فقال: إنهم قد خلعوه. فقال: يقسم خمسون من هذيل: ما خلعوه. قال فأقسم منهم تسعة وأربعون رجلاً، وقدم رجل من الشأم فسألوه أن يقسم فافتدى يمينه منهم بألف درهم فأدخلوا مكانه آخر فدفعه إلى أخي المقتول فقرنت يده بيده، قالوا: فانطلقا والخمسون الذين أقسموا، حتى إذا كانوا بنخلة أخذتهم السماء، فدخلوا في غار في الجبل فانهجم الغار على الخمسين الذين أقسموا، فماتوا جميعاً وأفلت القرينان واتبعا حجر فكسر رجل أخي المقتول، فعاش حولاً ثم مات. قلت: وقد كان عبد الملك بن مروان أقاد رجلاً بالقسامة ثم ندم بعد ما صنع، فأمر بالخمسين الذين أقسموا فمحوا من الديوان وسيرهم إلى الشام» (الفتح ١٢/ ٢٣٩ ـ ٢٤٠).

حماد بن سلمة عن ابن أبي مليكة «سألني عمر بن عبد العزيز عن القسامة فأخبرته أن عبد الله بن الزبير أقاد بها وأن معاوية يعني بن أبي سفيان لم يقد بها» وهذا سند صحيح. (الفتح ١٢/ ٢٤٠).

ووقع عند مسلم من طريق عبد الله بن عون عن أبي رجاء عن أبي قلابة: «كنت خلف عمر بن عبد العزيز»[١].

قوله: ما تقولون في القسامة/ زاد أحمد بن حرب عن إسماعيل بن علية عند أبي نعيم في المستخرج فأضب الناس»[٢].

في رواية حماد بن زيد عن أيوب وحجاج الصواف عن أبي رجاء «أن عمر بن عبد العزيز استشار الناس في القسامة فقال قوم: هي حق، قضى بها رسول الله ﷺ وقضى بها الخلفاء» أخرجه أبو عوانة في صحيحه وأصله عند

(١) صحيح مسلم ٣/ ١٢٩٧.
(٢) مستخرج أبي نعيم مخطوط.

الشيخين[1]. (الفتح ١٢/ ٢٤٩).

قوله: ونصبني للناس/ في رواية أبي عوانة «وأبو قلابة خلف السرير قاعداً فالتفت إليه فقال: ما تقول يا أبا قلابة».

قوله: وأشراف العرب/ في رواية أحمد بن حرب «وأشراف الناس».

قوله: أرأيت لو أن خمسين الخ/ وقع في رواية حماد «شهد عندك أربعة من أهل حمص على رجل من أهل دمشق» وزاد بعد قوله أكنت تقطعه» قال: لا. قال: يا أمير المؤمنين هذا أعظم من ذلك».

قوله: فوالله ما قتل رسول الله ﷺ أحداً قط/ في رواية حماد «لا والله لا أعلم رسول الله ﷺ قتل أحداً من أهل الصلاة».

قوله: فقال القوم أوَليس قد حدث أنس/ عند مسلم من طريق ابن عون «فقال عنبسة قد حدثنا أنس بكذا» وفي رواية حماد المذكورة «فقال عنبسة بن سعيد: فأين حديث أنس بن مالك في العكليين».

قوله: أنا أحدثكم حديث أنس./ في رواية أحمد بن حرب «فإياي حدَّث أنس».

قوله: فبايعوا/ في رواية أحمد بن حرب «فبايعوه».

قوله: أجسامهم/ في رواية أحمد بن حرب «أجسادهم».

قوله: من ألبانها/ في رواية أحمد بن حرب «من رسلها» (الفتح ١٢/ ٢٥٠).

قوله: قلت: وأي شيء أشد مما صنع هؤلاء؟ ارتدوا عن الإسلام وقطعوا وسرقوا/ في رواية حماد «قال أبو قلابة فهؤلاء سرقوا وقتلوا وكفروا بعد إيمانهم

---

(١) لم أقف عليه في القطعة المطبوعة من صحيح أبي عوانة.

وحاربوا الله ورسوله».

قوله: إن سمعت كاليوم قط/ في رواية حماد «فقال عنبسة: يا قوم ما رأيت كاليوم قط» ووقع في رواية ابن عون «قال أبو قلابة فلما فرغت قال عنبسة سبحان الله».

قوله: أترد علي حديثي/ في رواية ابن عون «فقلت: أتتهمني يا عنبسة» وكذا في رواية حماد.

قوله: لا ولكن جئت بالحديث على وجهه/ في رواية ابن عون «قال لا هكذا حدثنا أنس».

قوله: والله لا يزال هذا الجند بخير ما كان هذا الشيخ بين أظهرهم/ وقع في رواية ابن عون «يا أهل الشام لا تزالون بخير ما دام فيكم هذا أو مثل هذا» وفي رواية حماد «والله لا يزال هذا الجند بخير ما أبقاك الله بين أظهرهم» (الفتح ١٢/٢٥١).

حكم عمر في القسامة:

قال البخاري: «وكتب عمر بن عبد العزيز إلى عدي بن أرطاة ـ وكان أمره على البصرة ـ في قتيل وجد عند بيت من بيوت السمانين إن وجد أصحابه بينة وإلا فلا تظلم الناس، فإن هذا لا يقضى فيه إلى يوم القيامة» (الفتح ١٢/٢٣٩).

وصله سعيد بن منصور حدثنا هشيم حدثنا حميد الطويل قال: «كتب عدي بن أرطاة إلى عمر بن عبد العزيز في قتيل وجد في سوق البصرة، فكتب إليه عمر رحمه الله أن من القضايا ما لا يقضى فيه إلى يوم القيامة وأن هذه القضية لمنهن»[١].

---

(١) لم أقف عليه في القطعة المطبوعة من السنن.

وأخرج ابن المنذر من وجه آخر عن حميد قال وجد قتيل بين قشير وعائش فكتب فيه عدي بن أرطاة إلى عمر بن عبد العزيز فذكر نحوه وهذا أثر صحيح.

وأخرج ابن المنذر من طريق الزهري قال: «قال لي عمر بن عبد العزيز: إني أريد أن أدع القسامة يأتي رجل من أرض كذا وآخر من أرض كذا فيحلفون على ما لا يرون، فقلت إنك إن تتركها يوشك أن الرجل يقتل عند بابك فيبطل دمه، وإن للناس في القسامة لحياة»[1] (الفتح ١٢/ ٢٤١).

---

(١) لم أقف عليه وانظر الموارد.

المبحث الثاني
فقه عمر بن عبد العزيز

اعتصام عمر بهدي الخلفاء الراشدين في الإفتاء:

وصله ابن أبي شيبة عن شبابة، وروينا في الجزء الرابع من (تاريخ أبي زرعة الدمشقي) عن آدم ابن أبي إياس كلاهما عن ابن أبي ذئب عن الزهري قال: «قال رجل لعمر بن عبد العزيز: طلقت امرأتي وأنا سكران، فكان رأي عمر بن عبد العزيز مع رأينا بجلده ويفرق بينه وبين امرأته، حتى حدثه أبان بن عثمان عن أبيه أنه قال: ليس على المجنون ولا على السكران طلاق، قال عمر: تأمرونني وهذا يحدثني عن عثمان؟ فجلده، ورد إليه امرأته»[1] (الفتح ٩/٣٠٣).

عمر يضع صفات القاضي:

قال البخاري: «وقال مزاحم بن زفر قال لنا عمر بن عبد العزيز: خمس إذا أخطأ القاضي منهن خطة كانت فيه وصمة: أن يكون فهماً، حليماً، عفيفاً، صليباً، سئولاً عن العلم» (الفتح ١٣/ ١٥٦).

هذا الأثر وصله سعيد بن منصور في السنن عن عباد بن عباد ومحمد بن سعد في (الطبقات) عن عفان كلاهما قال: «حدثنا مزاحم بن زفر قال: قدمنا على عمر بن عبد العزيز في خلافته في وفد من أهل الكوفة، فسألنا عن بلادنا وقاضينا وأمره، وقال: خمس إذا أخطأ»[2].

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة ٥/٣٩، تاريخ أبي زرعة ١/٥٠٨.

(٢) لم أقف عليه في القطعة المطبوعة من السنن، الطبقات ٥/٣٦٩.

ورواه يحيى بن سعيد الأنصاري عن عمر بن عبد العزيز بلفظ آخر أخرجه أيضاً محمد بن سعد في (الطبقات) عن محمد بن عبد الله الأسدي هو أحمد الزبيري عن سفيان هو الثوري عن يحيى بن سعيد عن عمر بن عبد العزيز قال: «لا ينبغي للقاضي أن يكون قاضياً حتى يكون فيه خمس خصال: عفيف، حليم، عالم بما كان قبله، يستشير ذوي الرأي، لا يبالي بملامة الناس»[1] (الفتح ١٣/ ١٦٠).

رأي عمر في قتال الخوارج:

أسند الطبري عن عمر بن عبد العزيز أنه كتب في الخوارج بالكف عنهم ما لم يسفكوا دماً حراماً أو يأخذوا مالاً فإن فعلوا فقاتلوهم ولو كانوا ولدي»[2] (الفتح ١٢/ ٣١٣).

زكاة العسل:

قال البخاري: «ولم يرَ عمر بن عبد العزيز في العسل شيئاً».

وصله مالك في الموطأ عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم قال: «جاء كتاب من عمر بن عبد العزيز إلى أبي وهو بمنى أن لا تأخذ من الخيل ولا من العسل صدقة»[3].

وأخرج ابن أبي شيبة وعبد الرزاق بإسناد صحيح إلى نافع مولى ابن عمر قال: «بعثني عمر بن عبد العزيز على اليمن فأردت أن آخذ من العسل العشر، فقال مغيرة بن حكيم الصنعاني: ليس فيه شيء فكتبت إلى عمر بن عبد العزيز فقال: صدق هو عدل رضا ليس فيه

(١) الطبقات ٥/ ٣٦٩.
(٢) تاريخ الطبري ٦/ ٥٥٥ وقد ذكر بعض النص.
(٣) موطأ مالك ١/ ٢٧٨.

شيء»[1].

وجاء عن عمر بن عبد العزيز ما يخالفه أخرجه عبد الرزاق عن ابن جريج عن كتاب إبراهيم بن ميسرة قال: «ذكر لي بعض من لا أتهم من أهلي أنه تذاكر هو وعروة بن محمد السعدي فزعم عروة أنه كتب إلى عمر بن عبد العزيز يسأله عن صدقة العسل، فزعم عروة أنه كتب إليه: إنا وجدنا بيان صدقة العسل بأرض الطائف فخذ منه العشر»[2] انتهى. وهذا إسناد ضعيف لجهالة الواسطة، والأول أثبت. (الفتح ٣/ ٤٠٧).

أخذ الزكاة من المعادن:

قال البخاري: «وأخذ عمر بن عبد العزيز من المعادن من كل مائتين خمسة» (الفتح ٣/ ٢٢٥).

وصله أبو عبيد في (كتاب الأموال) من طريق الثوري عن عبد الله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم نحوه[3].

وروى البيهقي من طريق سعيد بن أبي عروبة عن قتادة أن عمر بن عبد العزيز جعل المعدن بمنزلة الركاز يؤخذ منه الخمس، ثم عقب بكتاب آخر فجعل فيه الزكاة[4]. (الفتح ٣/ ٢٢٦).

منع عمر النجش:

أخرج عبد الرزاق من طريق عمر بن عبد العزيز «أن عاملاً له باع سبياً فقال له: لولا أني كنت أزيد فأنفقه لكان كاسداً، فقال له عمر: هذا نجش لا

(١) مصنف ابن أبي شيبة ٣/ ١٤٢، مصنف عبد الرزاق ٤/ ٦٠.
(٢) مصنف عبد الرزاق ٤/ ٦٢ وقد ذكره هنا مختصراً.
(٣) كتاب الأموال ٣١٠.
(٤) سنن البيهقي ٤/ ١٥٢.

يحل فبعث منادياً ينادي: إن البيع مردود وأن البيع لا يحل»[1] (الفتح ٤/ ٤١٦).

زيادته في الصاع:

أخرج البخاري عن السائب بن يزيد قال: «كان الصاع على عهد النبي ﷺ مداً وثلثاً بمدكم اليوم فزيد فيه في زمن عمر بن عبد العزيز» (الفتح ١١/ ٦٠٥، ١٣/ ٣١٦).

هبة الزوجين:

قال البخاري: «باب هبة الرجل لامرأته والمرأة لزوجها. قال إبراهيم: جائزة. وقال عمر بن عبد العزيز: لا يرجعان» (الفتح ٥/ ٢٥٥).

وصله عبد الرزاق عن الثوري عن عبد الرحمٰن بن زياد أن عمر بن عبد العزيز قال مثل قول إبراهيم[2]. (الفتح ٥/ ٢٥٦).

إجازة شهادة القاذف:

قال البخاري: «وأجازه عبد الله بن عتبة وعمر بن عبد العزيز».

وصله الطبري والخلال من طريق ابن جريج عن عمران بن موسى «سمعت عمر بن عبد العزيز أجاز شهادة القاذف ومعه رجل»[3].

ورواه عبد الرزاق عن ابن جريج فزاد مع عمر بن عبد العزيز أبا بكر بن محمد بن عمرو بن حزم[4]. (الفتح ٥/ ٣٠٣).

---

(١) مصنف عبد الرزاق ٨/ ٢٠٢ وقد أورده هنا مختصراً.
(٢) مصنف عبد الرزاق ٩/ ١١٣.
(٣) تفسير الطبري ١٨/ ٧٧، ولم أقف عليه في القصاص والديات وانظر الموارد.
(٤) مصنف عبد الرزاق ٧/ ٣٨٣.

إقادة المرأة من الرجل:

قال البخاري: «ويذكر عن عمر: تقاد المرأة من الرجل في كل عمد يبلغ نفسه فما دونها من الجراح. وبه قال عمر بن عبد العزيز..».

أخرج ابن أبي شيبة من طريق الثوري عن جعفر بن برقان عن عمر بن عبد العزيز وعن مغيرة عن إبراهيم النخعي قالوا: «القصاص بين الرجل والمرأة في العمد سواء»[(١)].

وأخرج الأثرم من هذا الوجه عن عمر بن عبد العزيز قال: «القصاص فيما بين المرأة والرجل حتى في النفس»[(٢)] (الفتح ١٢/ ٢٢٣).

إجازة شهادة رجل واحد في السن:

قال البخاري: «وكتب عمر بن عبد العزيز في سن كسرت» (الفتح ١٣/ ١٥٠).

وصله أبو بكر الخلال في كتاب (القصاص والديات) من طريق عبد الله بن المبارك عن حكيم بن زريق عن أبيه قال: «كتب عمر بن عبد العزيز كتاباً أجاز فيه شهادة رجل على سن كسرت»[(٣)] (الفتح ١٣/ ١٥١).

إجازة وصية الأسير:

قال البخاري: «وقال عمر بن عبد العزيز: أجز وصية الأسير وعتاقته، وما صنع في ماله ما لم يتغير عن دينه فإنما هو ماله يصنع فيه ما يشاء».

وصله عبد الرزاق عن معمر عن إسحاق بن راشد أن عمر «كتب إليه أن أجز وصية الأسير»[(٤)].

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة ٩/ ٢٩٧.

(٢) انظر الموارد.

(٣) القصاص والديات لم أقف عليه وانظر الموارد.

(٤) مصنف عبد الرزاق ٦/ ١٠٨.

وأخرجه الدارمي من طريق ابن المبارك عن معمر عن إسحاق بن راشد عن عمر بن عبد العزيز في الأسير يوصي قال: «أجز له وصيته ما دام على الإسلام لم يتغير عن دينه»[1] (الفتح ١٢/ ٥٠).

إجازة إقرار المريض بالدين:

قال البخاري: «ويذكر أن شريحاً وعمر بن عبد العزيز وطاوساً وعطاء وابن أذينة أجازوا إقرار المريض بدين».

لم أقف على من وصله عنه. (الفتح ٥/ ٤٤١).

---

(١) سنن الدارمي ٢/ ٣٨٦.

المبحث الثالث
الحالة المالية

قدر السن الذي فرض له عمر:

أخرج البخاري عن نافع قال حدثني ابن عمر رضي الله عنهما «أن رسول الله ﷺ عرضه يوم أحد وهو ابن أربع عشرة سنة فلم يجزني، ثم عرضني يوم الخندق وأنا ابن خمس عشرة فأجازني «قال نافع: فقدمت على عمر بن عبد العزيز وهو خليفة فحدثته الحديث فقال: إن هذا لحد بين الصغير والكبير، وكتب إلى عماله أن يفرضوا لمن بلغ خمس عشرة» (الفتح ٥/ ٣٢٧).

زاد مسلم في روايته «ومن كان دون ذلك فاجعلوه في العيال»[1] (الفتح ٥/ ٣٢٩).

انفتاح الرزق على الناس:

أخرج البيهقي في (الدلائل) من طريق يعقوب بن سفيان بسنده إلى عمر بن أسيد بن عبد الرحمٰن بن زيد بن الخطاب قال: «إنما ولي عمر بن عبد العزيز ثلاثين شهراً، ألا والله ما مات حتى جعل الرجل يأتينا بالمال العظيم فيقول اجعلوا هذا حيث ترون في الفقراء، فما يبرح حتى يرجع بماله يتذكر من يضعه فيه فلا يجده، قد أغنى عمر الناس»[2] (الفتح ٦/ ٧٠٩).

---

(١) صحيح مسلم ٣/ ١٤٩٠.

(٢) دلائل النبوة ٦/ ٤٩٣.

وأخرج يعقوب بن سفيان في (تاريخه) من طريق عمر بن أسيد بن عبد الرحمٰن بن زيد بن الخطاب بسند جيد قال: «لا والله ما مات عمر بن عبد العزيز حتى جعل الرجل يأتينا بالمال العظيم فيقول: اجعلوا هذا حيث ترون في الفقراء فما يبرح حتى يرجع بماله يتذكر من يضعه فيهم فلا يجد فيرجع به، قد أغنى عمر بن عبد العزيز الناس»[1] (الفتح ١٣/ ٨٩).

تنشيط عمر للزراعة:

ابن أبي شيبة من طريق خالد الحذاء «أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى عدي بن أرطاة أن يزارع بالثلث والربع»[2].

وروينا في (الخراج ليحيى بن آدم) بإسناده إلى عمر بن عبد العزيز أنه كتب إلى عامله «انظر ما قبلكم من أرض فأعطوها بالمزارعة على النصف وإلا فعلى الثلث حتى تبلغ العشر، فإن لم يزرعها أحد فامنحها، وإلا فأنفق عليها من مال المسلمين، ولا تبيرن قبلك أرضاً»[3] (الفتح ٥/ ١٥).

---

(١) المعرفة والتاريخ ٣/ ٤٤٤.

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ٦/ ٣٤١.

(٣) كتاب الخراج ٦٣ وقد أورده هنا مختصراً.

المبحث الرابع
متفرقات عن عمر وسليمان بن عبد الملك

نهي عمر عن ذكر الخلفاء في الخطب:

روى إسماعيل بن إسحاق في كتاب (أحكام القرآن) له بإسناد حسن عن عمر بن عبد العزيز أنه كتب «أما بعد فإن ناساً من الناس التمسوا عمل الدنيا بعمل الآخرة، وإن ناساً من القصاص أحدثوا في الصلاة على خلفائهم وأمرائهم عدل الصلاة على النبي ﷺ، فإذا جاءك كتابي هذا فمرهم أن تكون صلاتهم على النبيين، ودعائهم للمسلمين، ودعوا ما سوى ذلك»[١] (الفتح ٨/ ٣٩٥).

قاضي البصرة:

إياس بن معاوية.. ولي قضاء البصرة في خلافة عمر بن عبد العزيز ولاه عدي بن أرطاة عامل عمر عليها بعد امتناعه منه، وله في ذلك أخبار، منها ما ذكره الكرابيسي في (أدب القضاء) قال: حدثنا عبيد الله بن عائشة حدثنا عبد الله بن عمر القيسي قال: قالوا لإياس لما امتنع من الولاية يا أبا واثلة اختر لنا، قال: لا أتقلد ذلك، قيل له لو وجدت رجلاً ترضاه أكنت تشير به؟ قال: نعم. قيل وترضى له أن يلي إذا كان رضا؟ قال: نعم، قيل له فأنك خيار رضا، فلم يزالوا به حتى ولي»[٢].

قلت ثم وقع بينهما فركب إياس إلى عمر بن عبد العزيز، فبادر عدي

---

(١) لم أقف عليه وانظر الموارد.

(٢) لم أقف عليه وانظر الموارد.

فولى الحسن البصري القضاء، فكتب عمر ينكر على عدي ما ذكره عن إياس ويوفق صنعه في تولية الحسن القضاء. ذكر ذلك عمر بن شبة[١]. (الفتح ١٣/ ١٥٢).

ورع عمر:

قال البخاري: «وقال عمر بن عبد العزيز: «كانت الهدية في زمن رسول الله ﷺ هدية، واليوم رشوة» (الفتح ٥/ ٢٦٠).

وصله ابن سعد بقصة فيه، فروى من طريق فرات بن مسلم قال: «اشتهى عمر بن عبد العزيز التفاح فلم يجد في بيته شيئاً يشتري به، فركبنا معه، فتلقاه غلمان الدبر بأطباق تفاح، فتناول واحدة فشمها ثم رد الأطباق، فقلت له في ذلك فقال: لا حاجة لي فيه، فقلت: ألم يكن رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر يقبلون الهدية؟ فقال: إنها لأولئك هدية وهي للعمال بعدهم رشوة»[٢].

ووصله أبو نعيم في (الحلية) من طريق عمرو بن مهاجر عن عمر بن عبد العزيز في قصة أخرى[٣]. (الفتح ٥/ ٢٦١).

جمع سليمان بن عبد الملك العلماء:

روى النسائي من طريق أبي بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام أن سليمان بن عبد الملك لما حج جمع ناساً من أهل العلم: منهم القاسم بن محمد وخارجة بن زيد وسالم وعبد الله ابنا عبد الله بن عمر وعمر بن عبد العزيز وأبو بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث، فسألهم عن التطيب قبل الإفاضة، فكلهم أمر به»[٤] (الفتح ٣/ ٤٦٧).

---

(١) تاريخ البصرة مفقود.
(٢) الطبقات ٥/ ٣٧٧.
(٣) الحلية ٥/ ٢٩٤.
(٤) لم أقف عليه في السنن.

هم سليمان بنقض بناء الحجاج للكعبة:

ذكر الأزرقي أن سليمان بن عبد الملك همّ بنقض ما فعله الحجاج، ثم ترك ذلك لما ظهر له أنه فعله بأمر أبيه عبد الملك[1]. (الفتح ٣/ ٥٢٤).

(١) أخبار مكة ١/ ٢٢١.

المبحث الخامس

هشام بن عبد الملك

أمير مكة:

أخرج البخاري عن ابن جريج أخبرني عطاء ـ إذ منع ابن هشام النساء الطواف مع الرجال ـ قال: كيف يمنعهن وقد طاف نساء النبي ﷺ مع الرجال؟ . . » (الفتح ٣/ ٥٦١).

قوله: إذ منع ابن هشام/ هو إبراهيم ـ أو أخوه محمد ـ بن هشام بن إسماعيل بن هشام بن الوليد بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم المخزومي وكانا خالي هشام بن عبد الملك، فولى محمداً إمرة مكة، وولى أخاه إبراهيم بن هشام إمرة المدينة، وفوّض لإبراهيم إمرة الحج بالناس في خلافته؛ فلهذا قلت: يحتمل أن يكون المراد، ثم عذبهما يوسف بن عمر الثقفي حتى ماتا في محنته في أول ولاية الوليد بن يزيد بن عبد الملك بأمره سنة خمس وعشرين ومائة، قاله خليفة بن خياط في (تاريخه)[1].

وظاهر هذا أن ابن هشام أول من منع ذلك، لكن روى الفاكهي من طريق زائدة عن إبراهيم النخعي قال: نهى عمر أن يطوف الرجال مع النساء، قال: فرأى رجلاً معهن فضربه بالدرة[2].

وهذا إن صح لم يعارض الأول لأن ابن هشام منعهن أن يطفن حين

(١) تاريخ خليفة ٣٦٢.

(٢) أخبار مكة ١/ ٢٥١.

يطوف الرجال مطلقاً، فلهذا أنكر عليه عطاء واحتج بصنيع عائشة وصنيعها شبيه بهذا المنقول عن عمر، قال الفاكهي: ويذكر عن ابن عيينة أن أول من فرق بين الرجال والنساء في الطواف خالد بن عبد الله القسري. انتهى[1]. وهذا إن ثبت فلعله منع ذلك وقتاً ثم تركه فإنه كان أمير مكة في زمن عبد الملك بن مروان وذلك قبل ابن هشام بمدة طويلة. (الفتح ٣/ ٥٦١).

إنكار العلماء على الخليفة:

أخرج يعقوب بن شيبة في مسنده عن الحسن بن علي الحلواني عن الشافعي قال: حدثنا عمي قال: «دخل سليمان بن يسار على هشام بن عبد الملك فقال له: يا سليمان الذي تولى كبره من هو؟ قال: عبد الله بن أبي. قال: كذبت، هو علي. قال: أمير المؤمنين أعلم بما يقول. فدخل الزهري فقال: يا ابن شهاب من الذي تولى كبره؟ قال: ابن أبي. قال: كذبت هو علي. فقال: أنا أكذب لا أبا لك، والله لو نادى مناد من السماء أن الله أحل الكذب ما كذبت، حدثني عروة وسعيد وعبيد الله وعلقمة عن عائشة أن الذي تولى كبره عبد الله بن أبي ـ فذكر له قصة مع هشام في آخرها ـ نحن هيجنا الشيخ» هذا أو معناه[2]. (الفتح ٧/ ٥٢٠).

إكرام هشام بن عبد الملك للزهري:

أخرج ابن حبان من طريق سعيد بن عبد العزيز قال: «قيل للزهري لما قدم من عند هشام بن عبد الملك: ماذا صنع بك؟ قال: أوفى عني ديني، ثم قال: يا ابن شهاب تعود تدان؟ قلت: لا»[3]. وذكر الحديث. (الفتح

---

(١) أخبار مكة ١/ ٢٥٢.

(٢) الدر المنثور ٦/ ١٥٧ عن يعقوب.

(٣) لم أقف عليه عند ابن حبان وهو في ترجمة الزهري المستخرجة من تاريخ دمشق ١٦٢ ـ ١٦٧.

.(١٠/ ٥٤٧).

محاربة أهل الكلام:

قال البخاري في (كتاب خلق أفعال العباد) بلغني أن جهماً كان يأخذ عن الجعد بن درهم، وكان خالد القسري وهو أمير العراق خطب فقال: إني مضح بالجعد بن درهم لأنه زعم أن الله لم يتخذ إبراهيم خليلاً ولم يكلم موسى تكليماً قلت: وكان ذلك في خلافة هشام بن عبد الملك[١]. (الفتح ١٣/ ٣٥٨).

غزو الروم:

أخرج أبو داود من طريق صالح بن محمد بن زائدة الليثي المدني أحد الضعفاء قال: «دخلت مع مسلمة بن عبد الملك أرض الروم فأتى برجل قد غل، فسأل سالماً ـ أي ابن عبد الله بن عمر ـ عنه فقال: سمعت أبي يحدث عن عمر عن النبي ﷺ قال: «إذا وجدتم الرجل قد غل فأحرقوا متاعه»[٢] (الفتح ٦/ ٢١٧).

---

(١) كتاب خلق أفعال العباد ٢٩.

(٢) سنن أبي داود ٣/ ١٥٧.

المبحث السادس
الوليد بن يزيد ومروان بن محمد

الوليد بن يزيد:

أخرج عبد الرزاق عن معمر قال: «كتب الوليد بن يزيد إلى أمراء الأمصار أن يكتبوا إليه بالطلاق قبل النكاح ـ وكان قد ابتلي بذلك ـ فكتب إلى عامله باليمن، فدعا ابن طاوس وإسماعيل بن شروس وسماك بن الفضل فأخبرهم ابن طاوس عن أبيه وإسماعيل بن شروس عن عطاء وسماك بن الفضل عن وهب بن منبه أنهم قالوا: لا طلاق قبل النكاح، قال سماك من عنده: إنما النكاح عقدة تعقد والطلاق يحلها، فكيف يحل عقدة قبل أن تعقد»[1] (الفتح ٩/ ٢٩٦).

مروان بن محمد:

ذكر الطبري في (تاريخه) في حوادث سنة سبع وعشرين: أن الحارث بن سريح خرج على نصر بن سيار عامل خراسان لبني أمية، والحارث حينئذ يدعو إلى العمل بالكتاب والسنّة، وكان جهم حينئذ كاتبه، ثم تراسلا في الصلح وتراضيا بحكم مقاتل بن حيان والجهم، فاتفقا على أن الأمر يكون شورى حتى يتراضى أهل خراسان على أمير يحكم بينهم بالعدل، فلم يقبل نصر ذلك واستمر على محاربة الحارث إلى أن قتل الحارث في سنة ثمان وعشرين في خلافة مروان الحمار، فيقال إن الجهم قتل في المعركة ويقال بل أسر، فأمر نصر بن سيار سلم بن أحوز بقتله فادعى الأمان، فقال له سلم: لو كنت في

(١) مصنف عبد الرزاق ٦/ ٤٢٠ وقد ذكره هنا بالمعنى.

بطني لشققته حتى أقتلك فقتله[١].

وأخرج ابن أبي حاتم من طريق محمد بن صالح مولى بني هاشم قال: قال سلم حين أخذه، يا جهم إني لست أقتلك لأنك قاتلتني، أنت عندي أحقر من ذلك، ولكني سمعتك تتكلم بكلام أعطيت الله عهداً أن لا أملكك إلا قتلتك فقتله.

ومن طريق معتمر بن سليمان عن خلال الطفاوي بلغ سلم بن أحوز، وكان على شرطة خراسان أن جهم بن صفوان ينكر أن الله كلم موسى تكليماً فقتله.

ومن طريق بكير بن معروف قال رأيت سلم بن أحوز حين ضرب عنق جهم فاسود وجه جهم[٢].

وأسند أبو القاسم اللالكائي في (كتاب السنّة) له أن قتل جهم كان في سنة اثنتين وثلاثين ومائة[٣]. والمعتمد ما ذكره الطبري أنه كان في سنة ثمان وعشرين.

وذكر ابن أبي حاتم من طريق سعيد بن رحمة صاحب أبي إسحاق الفزاري أن قصة جهم كانت سنة ثلاثين ومائة[٤].

وهذا يمكن حمله على جبر الكسر، أو على أن قتل جهم تراخى عن قتل الحارث بن سريح.

وأما قول الكرماني إن قتل جهم كان في خلافة هشام بن عبد

---

(١) تاريخ الطبري ٧/ ٣٣٠ وما بعدها. وقد أورده هنا بالمعنى ومختصراً له جداً.

(٢) لعله في كتابه الرد على الجهمية ولم أقف عليه، وانظر كتاب السنة لللالكائي ٣/ ٣٨١.

(٣) لم أقف عليه في كتاب السنة.

(٤) يبدو أنه من كتابه الرد على الجهمية ولم أقف عليه.

الملك[1]. فوهم، لأن خروج الحارث بن سريج الذي كان جهم كاتبه كان بعد ذلك ولعل مستند الكرماني ما أخرجه ابن أبي حاتم من طريق صالح بن أحمد بن حنبل قال: «قرأت في دواوين هشام بن عبد الملك إلى نصر بن سيار عامل خراسان: أما بعد فقد نجم قبلك رجل يقال له جهم من الدهرية فإن ظفرت به فاقتله»[2] ولكن لا يلزم من ذلك أن يكون قتله وقع في زمن هشام، وإن كان ظهور مقالته وقع قبل ذلك حتى كاتب فيه هشام والله أعلم. (الفتح ١٣/٣٥٨ ـ ٣٥٩).

---

(١) لم أقف عليه في شرح الكرماني.

(٢) لم أقف عليه.

الخاتمة

وفي نهاية هذه الرسالة أحب أن أسجل أهم وأبرز النتائج التي توصلت إليها في هذا البحث.

١ ـ أهمية كتب الموسوعات عامة والحديثية بخاصة، لاشتمالها على كتب ونصوص تاريخية قد لا توجد في غيرها.

٢ ـ أن مادة تاريخنا ليست محصورة بكتب التاريخ، بل ثمة عدد كبير من الروايات منتشرة في كتب التراث غير المتخصصة.

٣ ـ أبرزت الرسالة أهمية الإفادة من كتب الحديث والتفسير خاصة في كتابة التاريخ الإسلامي نظراً لما تحويه من نصوص تاريخية.

٤ ـ غزارة وكثرة الروايات التاريخية في فتح الباري، بصورة لا يتوقعها الباحث، وأن هذه الروايات لا يمكن الوقوف عليها دون المسح الشامل للكتاب.

٥ ـ تحصلت على روايات كثيرة من كتب مفقودة، مثل (تاريخ مكة) و (تاريخ البصرة) و (كتاب الجمل) لعمر بن شبة، و (أخبار زياد) للغلابي، و (كتاب صفين) للجعفي، و (أخبار الخوارج) لقدامة بن جعفر الجوهري، و (تاريخ نيسابور) للحاكم وغيرها.

٦ ـ وقفت على عدد من النصوص ساقطة من الكتب المطبوعة، مثل نصوص ساقطة من (سنن سعيد بن منصور) ومن كتاب (أخبار مكة للفاكهي)

و (كتاب الجهاد) لابن المبارك، وغيرها كثير مما هو مبين في ثنايا الرسالة.

٧ ـ نقل ابن حجر عدداً كبيراً من الروايات قد أغفلتها الكتب التاريخية، ومن أمثلة ذلك الروايات التي أثبتها عن الجمل من كتاب (تاريخ البصرة) و (الجمل) لعمر بن شبة. فقد اقتبس منهما ثمان عشرة رواية عن الجمل.

فهرس
المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع

- ابن أبي حاتم/ عبد الرحمٰن بن أبي حاتم الرازي. (ت ٣٢٧).
- الجرح والتعديل. دار الكتب العلمية، ط الأولى ١٣٧١ هـ.
- علل الحديث. مكتبة المثنى بغداد ١٣٤٣ هـ.
ابن أبي داود/ عبد الله السجستاني.
- كتاب المصاحف. ط الأولى ١٤٠٥ هـ دار الكتب العلمية بيروت.
ابن أبي شيبة/ أبو بكر عبد الله بن محمد. (ت ٢٣٥ هـ).
- المصنف. تحقيق عامر العمري الأعظمي، الدار السلفية في الهند.
- الإيمان. تحقيق الألباني، نشر دار الأرقم الكويت.
ابن أبي عاصم/ أبو بكر أحمد بن عبد الله. (ت ٢٨٧ هـ).
- الجهاد. تحقيق مساعد الحميد، دار القلم، ط الأولى ١٤٠٩ هـ.
ابن أبي الوفاء/ أبو محمد عبد القادر بن محمد. (ت ٧٧٥ هـ).
- الجواهر المضية في طبقات الحنفية. تحقيق عبد الفتاح الحلو مطبعة البابي الحلبي.
ابن الأثير/ عز الدين أبو الحسن علي بن محمد. (ت ٦٣٠ هـ).
- أسد الغابة في معرفة الصحابة. تحقيق محمد البنا، محمد عاشور، مطبعة دار الشعب، مصر.
ابن الأثير/ مجد الدين أبو السعادات. (ت ٦٠٦ هـ).
- النهاية في غريب الحديث. تحقيق طاهر الزاوي ومحمود الطنحاوي، طبع المكتبة الإسلامية.
ابن إسحاق/ محمد المطلبي. (ت ١٥١ هـ).

- السير والمغازي. تحقيق سهيل زكار، دار الفكر ط الأولى ١٣٩٨ هـ.
ابن بكار/ الزبير. (ت ٢٥٦ هـ).
- جمهرة نسب قريش. تحقيق محمود شاكر. مطبعة المدني القاهرة ١٣٨١ هـ.
- أخبار الموفقيات. تحقيق سامي مكة العاني، الأوقاف العراقية ١٩٧٢ م.
ابن تغري بردي الأتابكي. (ت ٨٧٤ هـ).
- النجوم الزاهرة. وزارة الثقافة والإرشاد بمصر.
ابن تيمية/ أبو العباس أحمد بن عبد الحليم. (ت ٧٢٨ هـ).
- منهاج السنة النبوية. الطبعة الأولى.
ابن الجعد/ أبو الحسن علي بن الجعد. (ت ٢٣٠ هـ).
- مسند ابن الجعد. تحقيق عبد المهدي بن عبد الهادي، ط الأولى ١٤٠٥ هـ مكتبة الفلاح الكويت.
ابن الجوزي/ أبو الفرج عبد الرحمٰن. (ت ٥٧٩ هـ).
- المنتظم. مطبعة دائرة المعارف العثمانية حيدرأباد ط الأولى ١٣٥٧ هـ.
- الموضوعات. تحقيق عبد الرحمٰن محمد عثمان، المكتبة السلفية بالمدينة، ط الأولى ١٣٨٦ هـ.
ابن حبان/ محمد بن حبان أبو حاتم البستي. (ت ٣٥٤ هـ).
- الثقات. مطبعة دائرة المعارف العثمانية حيدر أباد، ط الأولى ١٣٩٣ هـ.
ابن حجر/ أحمد بن علي. (ت ٨٥٢ هـ).
- الإصابة في تمييز الصحابة، مطبعة السعادة، دار إحياء التراث العربي بيروت.
- إنباء الغمر بأبناء العمر. مطبعة دائرة المعارف العثمانية حيدر أباد، ط الأولى ١٣٧٨ هـ.
- تغليق التعليق. تحقيق سعيد عبد الرحمٰن القزقي، ط الأولى ١٤٠٥ هـ دار عمان للنشر الأردن.
- تقريب التهذيب. تحقيق محمد عوامة، ط الأولى ١٤٠٦ هـ دار البشائر بيروت.
- تهذيب التهذيب. مطبعة مجلس دائرة المعارف في الهند.

- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة. تحقيق محمد السيد الحق، دار الكتب الحديثة القاهرة.
- فتح الباري. المطبعة السلفية، ط الثانية ١٤٠١ هـ.
- المجمع المؤسس. مخطوط، الجامعة الإسلامية رقم ٤٦٤، ٣٢٥٢ فلم.
- المطالب العالية بزوائد الكتب الثمانية. تحقيق حبيب الرحمٰن الأعظمي، دار الكتب العلمية بيروت.
- المعجم المفهرس. مخطوط، الجامعة الإسلامية رقم ٢٠٦ فلم.

ابن حزم/ أبو محمد علي بن أحمد. (ت ٤٥٦ هـ).
- جمهرة أنساب العرب. تحقيق عبد السلام هارون، دار المعارف.
- المحلى. دار الاتحاد العربي للطباعة ١٣٨٧ هـ.

ابن خزيمة/ أبو بكر محمد بن إسحاق. (ت ٣١١ هـ).
- صحيح ابن خزيمة. تحقيق مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي بيروت.

ابن خياط/ خليفة بن خياط العصفري. (ت ٢٤٠ هـ).
- تاريخ خليفة. تحقيق أكرم ضياء العمري، دار طيبة الرياض، ط الثالثة ١٤٠٥ هـ.
- الطبقات. تحقيق أكرم ضياء العمري، دار طيبة الرياض، الطبعة الثانية ١٤٠٢ هـ.

ابن راهوية/ إسحاق بن إبراهيم. (ت ٢٣٨ هـ).
- مسند إسحاق بن راهويه. تحقيق عبد الغفور البلوشي، مكتبة الإيمان المدينة، ط الأولى ١٤١٠ هـ.

ابن سعد/ محمد بن سعد بن منيع. (ت ٢٣٠ هـ).
- الطبقات الكبرى. دار بيروت للطباعة والنشر، ١٣٩٨ هـ.

ابن شبة/ عمر بن شبة النميري. (ت ٢٦٢ هـ).
- تاريخ المدينة. تحقيق فهيم شلتوت، دار الأصفهاني للطباعة جدة.

ابن شيبة/ يعقوب بن شيبة بن الصلت. (ت ٢٦٢ هـ).
- مسند أمير المؤمنين عمر بن الخطاب. تحقيق كمال الحوت، مؤسسة الكتب

الثقافية، ط الأولى ١٤٠٥ هـ.
ابن الطلاع/ محمد بن فرج المالكي. (ت ٤٩٧ هـ).
- أقضية رسول الله ﷺ. تحقيق محمد ضياء الرحمٰن الأعظمي، دار الكتاب اللبناني، ط الثانية ١٤٠٢ هـ.
ابن عبد البر/ أبو عمر يوسف النمري. (ت ٤٦٣ هـ).
- الاستيعاب. مطبوع بحاشية الإصابة.
- جامع بيان العلم. دار الكتب العلمية بيروت، ١٣٩٨ هـ.
ابن عدي/ أبو أحمد عبد الله بن عدي. (ت ٣٦٥ هـ).
- الكامل في ضعفاء الرجال. دار الفكر، ط الأولى ١٤٠٤ هـ.
ابن عساكر/ علي بن الحسن بن هبة الله. (ت ٥٧١ هـ).
- تاريخ دمشق. مخطوط في الجامعة الإسلامية.
- ترجمة عثمان من تاريخ دمشق. تحقيق سكينة الشهالي، مطبوعات مجمع اللغة العربية دمشق.
- معجم بني أمية من تاريخ دمشق. جمع صلاح الدين المنجد، دار الكتاب الجديد ط الأولى ١٩٧٠ هـ.
ابن العماد الحنبلي/ أبو الفلاح عبد الحي. (ت ١٠٨٩ هـ).
- شذرات الذهب في أخبار من ذهب. دار الميسرة.
ابن القاضي/ أحمد بن محمد المكناسي. (١٠٢٥ هـ).
- درة الحجال في أسماء الرجال. تحقيق محمد الأحمدي، دار التراث القاهرة.
ابن قتيبة/ عبد الله بن مسلم الدينوري. (ت ٢٧٦ هـ).
- المعارف. تحقيق ثروت عائشة، دار المعارف القاهرة.
ابن كثير/ عماد الدين إسماعيل بن عمر. (ت ٧٧٤ هـ).
- البداية والنهاية. مكتبة المعارف بيروت، ط الثانية ١٩٧٧ م.
- تفسير القرآن العظيم. تحقيق محمد عاشور وزملاؤه، دار الشعب.
ابن ماجة/ محمد بن يزيد القزويني. (ت ٢٧٥ هـ).
- سنن ابن ماجة. دار إحياء التراث العربي، ١٣٩٥ هـ.

ابن ماكولا/ علي بن هبة الله. (ت ٤٧٥ هـ).
ـ الإكمال. نشر محمد أمين فرج.
ابن المبارك/ عبد الله بن المبارك. (ت ١٧٨ هـ).
ـ كتاب الجهاد. المكتبة العصرية بيروت ١٤٠٩ هـ.
ابن المنذر/ محمد بن إبراهيم. (ت ٣١٨ هـ).
ـ الإجماع. دار الكتب العلمية بيروت، ط الأولى ١٤٠٥ هـ.
ـ الإشراف على مذاهب العلماء. دار طيبة، ط الأولى.
ـ الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف. تحقيق أبو حماد صغير أحمد، دار طيبة، ط الأولى ١٤٠٥ هـ.
ابن منظور/ أبو الفضل جمال الدين محمد مكرم. (ت ٧١١ هـ).
ـ لسان العرب. دار صادر بيروت.
ابن المنير/ أحمد بن محمد. (ت ٦٨٣ هـ).
ـ المتواري على تراجم البخاري. تحقيق صلاح الدين مقبول، مكتبة المعلا الكويت، ط الأولى ١٤٠٧ هـ.
ابن النديم/ محمد بن إسحاق. (ت ٣٨٧ هـ).
ـ الفهرست. دار المعرفة بيروت ١٣٩٨ هـ.
ابن هشام/ عبد الملك أبو محمد. (ت ٢١٨ هـ).
ـ السيرة النبوية. تحقيق مصطفى السقا وزملاؤه، دار إحياء التراث العربي بيروت.
أبو داود/ سليمان بن الأشعث السجستاني. (ت ٢٧٥ هـ).
ـ سنن أبي داود. تعليق عزت الدعاس، دار الحديث، ط الأولى ١٣٨٨ هـ.
ـ المراسيل. تحقيق شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة بيروت، ط الأولى ١٤٠٨ هـ.
أبو عبيد/ القاسم بن سلام. (ت ٢٢٤ هـ).
ـ الأموال. تحقيق محمد خليل هراس، دار الفكر القاهرة، ط الثالثة ١٤٠١ هـ.
ـ غريب الحديث. دائرة المعارف العثمانية حيدر أباد، ١٣٩٦ هـ.

أبو زرعة/ عبد الرحمٰن بن عمرو الدمشقي. (ت ٢٨١ هـ).
- تاريخ أبي زرعة الدمشقي. تحقيق شكر الله نعمة الله، مطبوعات مجمع اللغة العربية دمشق.
أبو عوانة/ يعقوب بن إسحاق. (ت ٣١٦ هـ).
- صحيح أبي عوانة. دار المعرفة بيروت.
أبو نعيم/ أحمد بن عبد الله الأصفهاني. (ت ٤٣٠ هـ).
- حلية الأولياء. دار الفكر.
- دلائل النبوة. دار الباز مكة المكرمة.
- ذكر أخبار أصبهان. الدار العلمية دلهي، ط الثانية ١٤٠٥ هـ.
- معرفة الصحابة. تحقيق محمد راضي عثمان. مكتبة الدار المدينة المنورة، ط الأولى ١٤٠٨ هـ.
أبو يعلى/ أحمد بن علي بن المثنى الموصلي. (ت ٣٠٧ هـ).
- مسند أبي يعلى. تحقيق إرشاد الحق الأثري، دار القبلة جدة ط الأولى ١٤٠٨ هـ.
أحمد/ الإمام بن محمد بن حنبل الشيباني. (ت ٢٤١ هـ).
- العلل ومعرفة الرجال. المكتبة الإسلامية أستانبول ١٩٨٧ هـ.
- فضائل الصحابة. تحقيق وصي الله عباس، مؤسسة الرسالة، ط الأولى ١٤٠٣ هـ.
- مسند أحمد. المكتب الإسلامي بيروت، ط الثانية ١٣٩٨ هـ.
- الورع. دار مصر للطباعة.
الأزرقي/ محمد بن عبد الله بن أحمد. (٢٢٣ هـ).
- أخبار مكة. تحقيق رشيد الصالح ملحس، مطابع دار الثقافة مكة، ط الثانية ١٣٩٨ هـ.
الإسماعيلي/ أبو بكر أحمد بن إبراهيم. (ت ٣٧١ هـ).
- المعجم في أسامي شيوخ أبي بكر الإسماعيلي. تحقيق زياد منصور، ط الأولى ١٤١٠ هـ.

الأعظمي/ محمد مصطفى.
ـ مغازي عروة بن الزبير برواية أبي الأسود. مكتب التربية لدول الخليج، ط الأولى ١٤٠١ هـ.
البخاري/ محمد بن إسماعيل أبو عبد الله. (ت ٢٥٦ هـ).
ـ الأدب المفرد. تخريج محمد فؤاد عبد الباقي، دار البشائر الإسلامية بيروت، ط الثالثة ١٤٠٩ هـ.
ـ التاريخ الكبير. دار الكتب العلمية.
ـ التاريخ الصغير. تحقيق محمد إبراهيم زايد، دار التراث القاهرة، ط الأولى ١٣٩٧ هـ.
ـ خلق أفعال العباد. تحقيق عبد الرحمٰن عميرة. دار عكاظ جدة، ط الثانية.
ـ قرة العينين برفع اليدين في الصلاة. تحقيق أحمد شريف، دار الأرقم الكويت، ط الأولى ١٤٠٤ هـ.
بروكلمان/ كارل.
ـ تاريخ الأدب العربي. تعريب عبد الحليم النجار، دار المعارف القاهرة، ط الرابعة.
البزار/ أبو بكر أحمد بن عمرو. (ت ٢٩٢ هـ).
ـ البحر الزخار المعروف بمسند البزار. تحقيق محفوظ الرحمٰن زين الله، مؤسسة علوم القرآن بيروت، ط الأولى ١٤٠٩ هـ.
البغوي/ أبو محمد الحسين بن مسعود. (ت ٥١٦ هـ).
ـ شرح السنّة. تحقيق شعيب الأرناؤوط، المكتب الإسلامي بيروت ط الأولى ١٣٩٠ هـ.
بقشيش محمد.
ـ مرويات موسى بن عقبة. مطبوع على الآلة الكاتبة في مكتبة الجامعة الإسلامية.
البلادي/ عاتق بن غيث.
ـ معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية. دار مكة، ط الأولى ١٤٠٢ هـ.

البلاذري/ أحمد بن يحيى. (ت ٢٧٩ هـ).
ـ أنساب الأشراف. تحقيق محمد حميد الله، دار المعارف بمصر.
البيهقي/ أبو بكر أحمد بن الحسين. (ت ٤٥٨ هـ).
ـ البعث والنشور. تحقيق عايش عياش الحبيشي، مطبوع على الآلة الكاتبة في مكتبة الجامعة الإسلامية.
ـ دلائل النبوة. تحقيق عبد المعطي قلعجي، دار الكتب العلمية بيروت، ط الأولى ١٤٠٥ هـ.
ـ السنن الكبرى/ دار الفكر للنشر والتوزيع بيروت.
ـ المدخل إلى السنن الكبرى. تحقيق محمد ضياء الرحمٰن الأعظمي دار الخلفاء للكتاب الكويت.
الترمذي/ أبو عيسى محمد بن عيسى. (ت ٢٧٩ هـ).
ـ سنن الترمذي. تحقيق أحمد بن محمد شاكر، المكتبة الإسلامية.
ـ الشمائل المحمدية. تحقيق الدعاس، مؤسسة الزعبي، ط الثانية ١٣٩٦ هـ.
الترمذي/ أبو عبد الله محمد الحكيم. (ت ٣٢٠ هـ).
ـ نوادر الأصول. تحقيق أحمد عبد الرحيم السايح، دار الريان للتراث، ط الأولى ١٤٠٨ هـ.
حاجي خليفة/ مصطفى بن عبد الله.
ـ كشف الظنون. دار العلوم الحديثة.
الحاكم/ أبو عبد الله محمد بن عبد الله النيسابوري. (ت ٤٠٥ هـ).
ـ المستدرك على الصحيحين. دار الكتاب العربي بيروت.
الحسن بن عرفة العبدي. (ت ٢٥٧ هـ). جزء الحسن بن عرفة. تحقيق عبد الرحمٰن عبد الجبار الفريوائي، مكتبة الأقصى الكويت، ط الأولى ١٤٠٦ هـ.
الحموي/ ياقوت بن عبد الله الرومي. (ت ٦٢٦ هـ).
ـ معجم الأدباء. دار المأمون.
ـ معجم البلدان. دار صادر بيروت ١٣٩٧ هـ.

الحميدي/ أبو بكر عبد الله بن الزبير. (ت ٢١٩ هـ).
- المسند. تحقيق حبيب الرحمٰن الأعظمي، عالم الكتب بيروت.
الخرائطي/ أبو بكر محمد بن جعفر. (ت ٣٢٧ هـ).
- مكارم الأخلاق ومعاليها. المطبعة السلفية مصر ١٣٥٠ هـ.
الخطابي/ أبو سليمان حمد بن محمد. (ت ٣٨٨ هـ).
- غريب الحديث. تحقيق عبد الكريم العزباوي، دار الفكر دمشق ١٤٠٢ هـ.
الخطيب البغدادي/ أبو بكر أحمد بن علي. (ت ٤٦٣ هـ).
- تاريخ بغداد. المكتبة السلفية بالمدينة المنورة.
- المدرج. تحقيق محمد مطر الزهراني، مطبوع على الآلة الكاتبة بمكتبة الجامعة الإسلامية.
خيثمة بن سليمان القرشي الطرابلسي. (ت ٣٤٣ هـ).
- فضائل أبي بكر. تحقيق عمر تدمري، دار الكتاب العربي بيروت ١٤٠٠ هـ.
- فضائل الصحابة. تحقيق عمر تدمري، دار الكتاب العربي بيروت ١٤٠٠ هـ.
الدارقطني/ علي بن عمر. (ت ٣٨٥ هـ).
- سنن الدارقطني. دار المحاسن للطباعة.
- العلل. تحقيق محفوظ الرحمٰن السلفي، دار طيبة في الرياض، ط الأولى ١٤٠٥ هـ.
الدارمي/ أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمٰن. (ت ٢٥٥ هـ).
- سنن الدارمي. نشر دار إحياء السنة النبوية.
الذهبي/ محمد بن أحمد بن عثمان. (ت ٧٤٨ هـ).
- تاريخ الإسلام. تحقيق عمر تدمري، دار الكتاب العربي، ط الأولى ١٤٠٧ هـ.
- تذكرة الحفاظ. دار إحياء التراث العربي.
- سير أعلام النبلاء. مؤسسة الرسالة، ط الأولى ١٤٠١ هـ.
- ميزان الاعتدال. تحقيق علي البجاوي، دار المعرفة، ط الأولى ١٣٨٢ هـ.
الرامهرمزي/ الحسن بن عبد الرحمٰن. (ت ٣٦٠ هـ).
- المحدث الفاصل بين الراوي والواعي. تحقيق محمد عجاج الخطيب، دار

الفكر بيروت، ط الأولى ١٣٩١ هـ.
السَّاعاتي/ أحمد بن عبد الرحمٰن البنا.
- الفتح الرباني. دار إحياء التراث العربي، ط الثانية.
السخاوي/ محمد بن عبد الرحمٰن. (ت ٩٠٢ هـ).
- التبر المسبوك في ذيل السلوك. مكتبة الكليات الأزهرية.
- الجواهر والدرر. تحقيق حامد عبد الحميد وزميله، وزارة الأوقاف المصرية ١٤٠٦ هـ.
- الذيل على رفع الإصر. تحقيق جودة هلال، الدار المصرية.
- الضوء اللامع. دار مكتبة الحياة.
سزكين/ فؤاد.
- تاريخ التراث العربي. مطابع جامعة الإمام بالرياض ١٤٠٣ هـ.
سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني. (ت ٢٢٧ هـ).
- سنن سعيد بن منصور. تحقيق حبيب الرحمٰن الأعظمي، دار الكتب العلمية، بيروت ط الأولى ١٤٠٥ هـ.
السلمي/ محمد بن صامل.
- مسائل نفيسة في منهج كتابة التاريخ. دار حراء مكة، الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ.
- منهج كتابة التاريخ الإسلامي. دار طيبة الرياض ١٤٠٦ هـ.
السهيلي/ عبد الرحمٰن بن الخطيب. (ت ٥٨١ هـ).
- الروض الأنف. تحقيق عبد الرحمٰن الوكيل، دار النصر، ط الأولى ١٣٨٧ هـ.
السيوطي/ عبد الرحمٰن بن أبي بكر. (ت ٩١١ هـ).
- تدريب الراوي. تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف، دار إحياء السنة النبوية بيروت، ط الثانية ١٣٩٩ هـ.
- حسن المحاضرة. تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية، ط الأولى ١٣٨٧ هـ.
- الدر المنثور. دار الفكر بيروت، ط الأولى ١٤٠٣ هـ.
- طبقات الحفاظ. دار الكتب العلمية بيروت، ط الأولى ١٤٠٣ هـ.

الشافعي/ محمد بن إدريس. (ت ٢٠٤ هـ).
- الأم. دار المعرفة بيروت.

الشوكاني. محمد بن علي. (ت ١٢٢٥ هـ).
- البدر الطالع. دار المعرفة بيروت.

صالح بن أحمد بن حنبل أبو الفضل. (ت ٢٦٦ هـ).
- مسائل الإمام أحمد. تحقيق فضل الرحمٰن دين محمد، الدار العلمية بالهند، ط الأولى ١٤٠٨ هـ.

الصنعاني/ أبو بكر عبد الرزاق بن همام. (ت ٢١١ هـ).
- تفسير القرآن. تحقيق مصطفى مسلم محمد. مكتبة الرشد، ط الأولى ١٤١٠ هـ.
- المصنف. تحقيق حبيب الرحمٰن الأعظمي، المكتب الإسلامي بيروت، ط الثانية ١٤٠٣ هـ.

طاش كبرى زادة/ أحمد مصطفى. (ت ٩٦٨ هـ).
- مفتاح السعادة. تحقيق كامل بكري وزميله، دار الكتب الحديثة بمصر.

الطبري/ أبو جعفر محمد بن جرير. (ت ٣١٠ هـ).
- تاريخ الأمم والملوك. تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار صويدان بيروت ط الثانية.
- تهذيب الآثار. تحقيق محمود شاكر، مطبعة المدني.
- جامع البيان عن تأويل القرآن. مكتبة مصطفى الحلبي بمصر، ط الثالثة ١٣٨٨ هـ.

الطبراني. أبو القاسم سليمان بن أحمد. (ت ٣٦٠ هـ).
- الروض الداني إلى المعجم الصغير. تحقيق محمد شكور، ط الأولى ١٤٠٥ هـ.
- المعجم الأوسط. تحقيق محمود الطحان، مكتبة دار المعارف الرياض، الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ.

ـ المعجم الكبير. تحقيق حمدي السلفي، وزارة الأوقاف العراقية ط الثانية.

الطحاوي/ أبو جعفر أحمد بن محمد الأزدي. (ت ٣٢١ هـ).

ـ شرح معاني الآثار. تحقيق محمد زهير النجار، مطبعة الأنوار المحمدية القاهرة ١٣٨٧ هـ.

ـ مشكل الآثار. دار صادر بيروت.

الطريفي/ ناصر بن عقيل بن جاسر الطريفي.

ـ القضاء في عهد عمر بن الخطاب. دار المدني، ط الأولى ١٤٠٦ هـ.

الطيالسي/ أبو داود سليمان بن داود. (ت ٢٠٤ هـ).

ـ منحة المعبود في ترتيب مسند الطيالسي. رتبه أحمد بن عبد الرحمٰن الساعاتي، المكتبة الإسلامية بيروت، ط الثانية ١٤٠٠ هـ.

شاكر محمود عبد المنعم.

ـ ابن حجر العسقلاني مصنفاته ودراسة في منهجه وموارده في كتابه الإصابة. مطبوع على الآلة الكاتبة.

عبد بن حميد أبو نصر الكشي. (ت ٢٤٩ هـ).

ـ المنتخب من مسند عبد بن حميد. تحقيق مصطفى العدوي، دار الأرقم الكويت، ط الأولى ١٤٠٥ هـ.

عتر/ نور الدين عتر.

ـ منهج النقد في علوم الحديث. دار الفكر دمشق، الطبعة الثالثة ١٤٠١ هـ.

العسكري/ أبو هلال الحسن بن عبد الله. (ت ٤٠٠ هـ).

ـ الأوائل. تحقيق وليد قصاب وزميله، دار العلوم بالرياض ط الثانية ١٤٠١ هـ.

العقيلي/ أبو جعفر محمد بن عمرو.

ـ الضعفاء الكبرى. تحقيق عبد المعطي قلعجي، دار الكتب العلمية بيروت، ط الأولى ١٤٠٤ هـ.

العمري/ د/ أكرم ضياء العمري.

ـ بحوث في تاريخ السنة المشرفة. ط الرابعة ١٤٠٥ هـ.

ـ دراسات تاريخية. مطابع الجامعة الإسلامية، ط الأولى ١٤٠٣ هـ.

- موارد الخطيب البغدادي. دار طيبة الرياض، ط الثانية ١٤٠٥ هـ.

الفاكهي/ أبو عبد الله محمد بن إسحاق. (ت ٢٧٢ هـ) أخبار مكة. تحقيق عبد الملك بن دهيش، مكتبة النهضة الحديثة بمكة ط الأولى ١٤٠٧ هـ.

الفارسي/ علاء الدين علي بن لبان. (ت ٧٣٩ هـ).

- الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان. تحقيق كمال يوسف الحوت، دار الباز بمكة، ط الأولى ١٤٠٧.

الفسوي/ يعقوب بن سفيان. (ت ٢٧٧ هـ).

- المعرفة والتاريخ. تحقيق أكرم ضياء العمري، مكتبة الدار بالمدينة، ط الأولى ١٤١٠ هـ.

القسطلاني/ شهاب الدين أحمد بن محمد. (ت ٩٢٣ هـ).

- إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري. دار الفكر. الكتاني. محمد بن جعفر.
- الرسالة المستطرفة، دار الكتب العلمية بيروت، ط الثانية ١٤٠٠ هـ.

الكتاني/ عبد الحي بن عبد الكبير.

- فهرس الفهارس. دار الغرب الإسلامي بيروت ١٤٠٦ هـ.

كحالة/ عمر رضا.

- معجم المؤلفين. مكتبة المثنى ودار إحياء التراث العربي.

اللكنوي/ أبو مسعود رشيد أحمد. (ت ١٣٢٣ هـ).

- لامع الدراري على جامع البخاري. مطبعة القادر برنتنك.

مالك/ الإمام مالك بن أنس. (ت ١٧٩ هـ). الموطأ. تخريج محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي.

المبرد/ أبو العباس محمد بن يزيد. (ت ٢٨٥ هـ).

- الكامل في اللغة والأدب. دار الكتب العلمية بيروت، ط الأولى ١٤٠٧ هـ.

المحب الطبري/ أحمد بن عبد الله. (ت ٦٩٤ هـ).

- الرياض النضرة في مناقب العشرة. دار الكتب العلمية بيروت ط الأولى ١٤٠٥ هـ.

محمد كمال الدين. ابن حجر مؤرخاً. بيروت ١٣٠٧ هـ.

المروزي/ محمد بن نصر المروزي. (ت ٢٩٤ هـ).
ـ مختصر قيام الليل. اختصره أحمد المقريزي. (ت ٨٤٥ هـ). الناشر حديثي أكاديمي فيصل أباد باكستان، ط الأولى ١٤٠٨.
المزي/ أبو الحجاج يوسف بن عبد الرحمٰن. (ت ٧٤٢ هـ).
ـ تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف. الدار القيمة بالهند، ط الأولى ١٣٨٤ هـ.
مسلم/ أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري. (ت ٢٦١ هـ).
ـ صحيح مسلم. تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي.
المسعودي/ أبو الحسين علي بن الحسين. (ت ٣٤٦ هـ).
ـ مروج الذهب. تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد مطبعة السعادة، ط الرابعة ١٣٨٤ هـ.
النسائي/ أبو عبد الرحمٰن أحمد بن شعيب. (ت ٣٠٣ هـ).
ـ تفسير النسائي. تحقيق صبري بن عبد الخالق الشافعي وزميله، مؤسسة الكتب الثقافية، ط الأولى ١٤١٠ هـ.
ـ خصائص أمير المؤمنين علي بن أبي طالب. تحقيق أحمد ميرين البلوشي، مكتبة المعلا الكويت، ط الأولى ١٤٠٦ هـ.
ـ سنن النسائي. دار إحياء التراث العربي بيروت.
ـ عشرة النساء. تحقيق عمرو علي عمر، مكتبة السنة القاهرة، ط الأولى ١٤٠٨ هـ.
ـ فضائل الصحابة. دار الكتب العلمية بيروت، ط الأولى ١٠٥ هـ.
النووي/ أبو زكريا يحيى بن شرف الدين. (ت ٦٧٦ هـ).
ـ شرح صحيح مسلم. دار الفكر.
الواحدي/ علي بن أحمد النيسابوري. (ت ٤٦٨ هـ).
ـ أسباب النزول. دار الكتب العلمية بيروت ١٣٩٥ هـ.
الواقدي/ محمد بن عمر. (ت ٢٠٧ هـ).
ـ المغازي. تحقيق مارسدن جونس، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات.

وكيع/ محمد بن خلف بن حيان. (ت ٣٠٦ هـ).
ـ أخبار القضاة. عالم الكتب بيروت.
الهيثمي/ نور الدين علي بن أبي بكر. (ت ٨٠٧ هـ).
ـ كشف الأستار عن زوائد البزار. تحقيق حبيب الرحمٰن الأعظمي مؤسسة الرسالة بيروت، ط الأولى ١٣٩٩ هـ.
ـ مجمع الزوائد. دار الكتاب العربي بيروت، ط الثالثة ١٤٠٢ هـ.
ـ موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان. دار الكتب العلمية بيروت.
يحيى بن آدم أبو زكريا الأحول. (ت ٢٠٣ هـ).
ـ الخراج. تحقيق أحمد بن محمد شاكر، دار المعرفة بيروت.

فهرس المحتوى

المبحث الثاني

المبحث الثالث

المبحث الرابع

المبحث الخامس

المبحث التاسع

المبحث العاشر

المبحث الرابع

المبحث الخامس